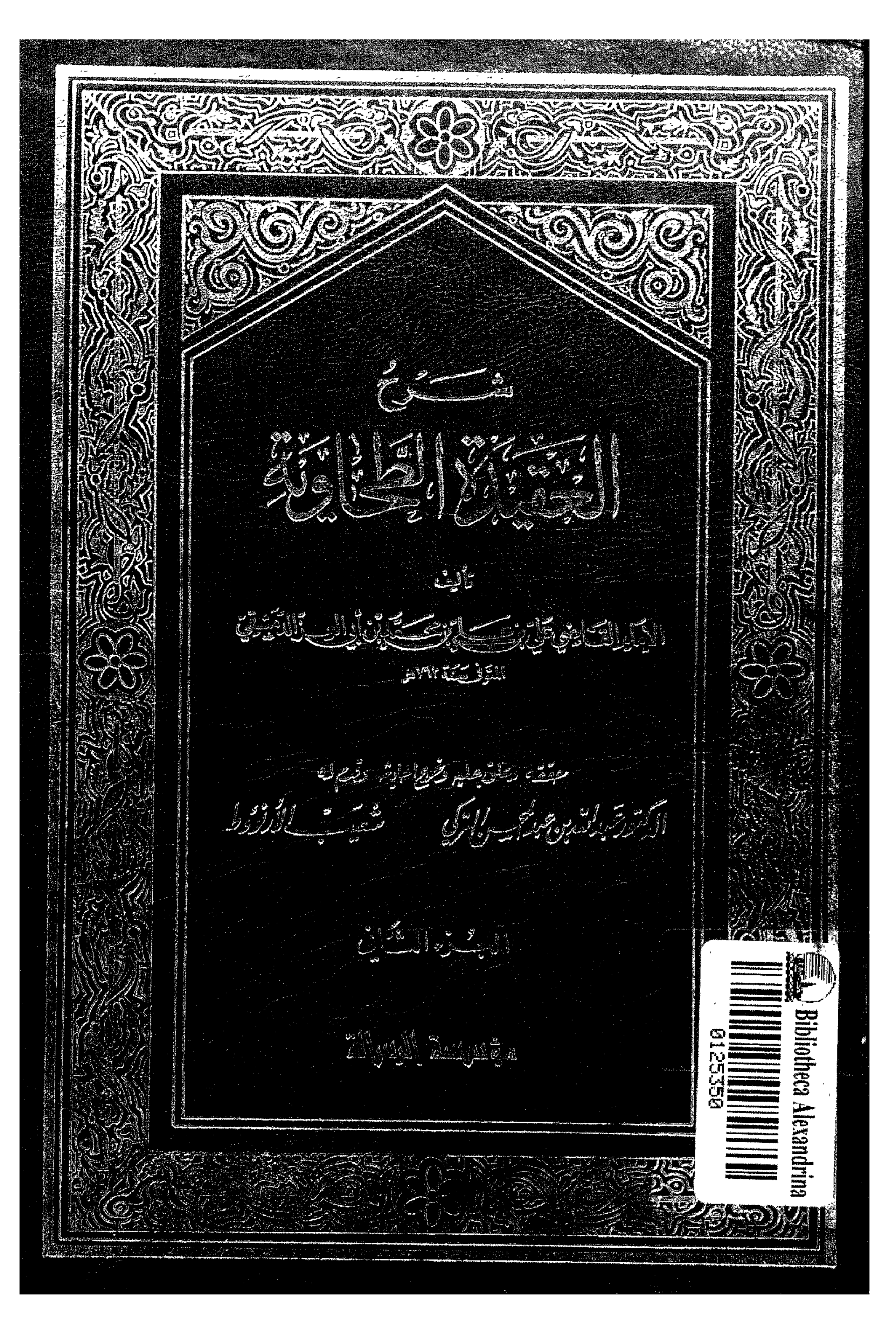

شرح
العقيدة الطحاوية
تأليف
الإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي
المتوفى سنة ٧٩٢هـ
حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له
الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي
شعيب الأرنؤوط
الجزء الثاني
مؤسسة الرسالة
Bibliotheca Alexandrina
0125350







# شرح العقيدة الطحاوية

٢

الطبعة التاسعة

١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م

طبعة جديدة مصححة ومنقحة

طبع عن أربع نسخ خطية




مؤسسة الرسالة - بيروت - وطى المصيطبة - مبنى عبدالله شليت
تلفاكس : ٨١٥١١٢ - ٣١٩٠٣٩ - ٦٠٣٢٤٣ - ص . ب . ٧٤٦٠ - برقياً: بيوشران

*Al-Resalah*
PUBLISHING HOUSE

BEIRUT / LEBANON - TELEFAX : 815112 -319039 - 603243 - P. O. BOX : 117460

# شرح العقيدة الطحاوية

تأليف

الإمام القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي

المتوفى سنة ٧٩٢هـ

حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له

الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

شعيب الأرنؤوط

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة

**قوله: «ونُـؤْمِنُ باللَّوْحِ والقَلَمِ، وبِجَمِيعِ مَا فِيهِ قَدْ رُقِمَ».**

الإيمان بـالـلوح المحفوظ والقلم

ش: قال تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ۝ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ [البـروج: ٢١ ـ ٢٢] رَوَى الحافِظ أبـو القاسِم الـطبراني بسنـده إلى النبـي ﷺ أنه قال: «إنَّ اللَّـهَ خَلَقَ لَوْحاً مَحْفُـوظاً مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَـاءَ، صَفَحَاتُها مِنْ ياقوتةٍ حمراءَ، قَلَمُهُ نُورٌ، وكِتَابُهُ نُورٌ، للَّـهِ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سِتُّونَ وثلاثُ مئة لَحْظَةً، يَخْلُقُ ويَرْزُقُ، ويُمِيتُ ويُحْيِي، ويُعِزُّ ويُذِلُّ، ويَفْعَلُ مَا يَشاؤُه»(١).

اللَّوْحُ المذكورُ: هو الذي كتـب اللَّـه مقادِيرَ الخلائقِ فيه، والقَلَمُ المذكور: هو الذي خلقه اللَّـهُ، وكتب به في اللوح المذكورِ المقاديرَ، كما في «سنن أبـي داود» عن عُبادَةَ بنِ الصامت رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّـه ﷺ يقول: «أوَّلُ مَاخَلَقَ اللَّـهُ تعالى القَلَمُ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، قَالَ: يَا رَبِّ، ومـا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُـلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ الساعة»(٢).

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» برقم (١٢٥١١) من طريق زياد بن عبدالله البكائي، عن ليث بن أبـي سليم ـ وكلاهما ضعيف ـ عن عبدالملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، ورواه (١٠٦٠٥) من طريق أخرى موقوفاً على ابن عباس، ولفظه: لوددت أن عندي رجلاً من أهل القدر فوجأت رأسه، قالوا: ولم ذاك؟ قال: لأن الله خلق لوحاً محفوظاً من درة بيضاء، دفتاه ياقوتة حمراء، قلمه نور، وكتابه نور، وعرضه ما بين السماء والأرض ينظر فيه كل يوم ستين وثلاث مئة نظرة، يخلق بكل نظرة ويحيي ويميت، ويعز ويذل، ويفعل ما يشاء. وسنده حسن. وانظر «مجمع الزوائد» ٧/١٩١.

(٢) حديث صحيح، أخرجه أبو داود (٤٧٠٠) في السنة: باب في القدر، والترمذي (٢١٥٥) في القدر، و(٣٣١٩) في التفسير، وأحمد ٥/٣١٧، وأبو داود الطيالسي (٥٧٧)، والآجري في «الشريعة» ص ١٧٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٨٧، وأبو نعيم ٥/٢٤٨، وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن جرير ٢٩/١١، وأبـي يعلى ق ١٢٦/١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٧٨ بلفظ: «إن أول شيء خلقه الله القلمُ، فأمره، فكتب كل شيء» ورجاله ثقات.

اختلاف العلماء في القلم والعرش أيهما خلق أولاً؟

واختلف العُلَمَاءُ: هَلِ القَلَمُ أوَّلُ المخلوقاتِ، أو العرشُ؟ على قولين، ذكرهما الحافظ أبو العلاء الهَمَذاني(١)، أصحُّهما: أن العَرْشَ قَبْلَ القَلَمِ، لما ثبت في «الصحيح» مِن حديثِ عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «قَدَّرَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ عَلَى المَاءِ»(٢).

فهٰذا صَرِيحٌ أن التقديرَ وقع بَعْدَ خلق العرش، والتقدير وقع عند أوَّلِ ١٤٥
خلق القلم، بحديث(٣) عُبادَةَ هٰذا، ولا يخلو قولُه: «أول ما خلق الله القلم»... إلخ، إما أن يكونَ جملةً أو جملتين، فإن كان جملة ـ وهو الصَّحِيحُ ـ كان معناه: أنه عندَ أول خلقِه قال له: «اكتُبْ»، كما في اللفظ: «أولَ ما خلق اللهُ القَلَم قال له: اكتُبْ» بنصب «أولَ» و «القلَمَ»، وإن كان جملتين، وهو مروي برفع «أولُ» و «القلمُ»، فيتعيَّنُ حَمْلُهُ على أنه أولُ المخلوقاتِ مِن هٰذا العالم، فَيَتَّفِقُ الحديثانِ، إذ حَدِيثُ عبدالله بن عمرو صريحٌ في أن العرشَ سابقٌ على التقدير، والتقديرُ مقارن لخلقِ القلم، وفي اللفظ الآخر: «لما خلق الله القلم قال له: اكتُبْ».

فهٰذا القلم أَوَّلُ الأقلام وأَفْضَلُها وأَجَلُّها، وقد قال غَيْرُ واحدٍ من أهل التفسير: إنه القَلَمُ الذي أقسم اللهُ به في قوله تعالى:

---

(١) هو الحافظ العلامة المقرىء، شيخُ الإسلام، الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن محمد بن سهل العطار، شيخ همذان المتوفى سنة (٥٦٩هـ). وصفه السمعاني بقوله: حافظ متقن، ومقرىء فاضل، حسن السيرة، مرضي الطريقة، عزيز النفس، سخي بما يملكه، مكرم للغرباء، يعرف القراءات، والحديث، والأدب معرفة حسنة سمعت منه. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٢١/ رقم الترجمة (٢).

(٢) تقدم تخريجه ص ١١٣.

(٣) في (ب): لحديث.

﴿نٓ ۚ وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾[1] [القلم: ١، ٢].

والقلم الثاني: قَلَمُ الوحي: وهو الذي يُكتبُ به وحي اللّـهِ إلى أنبيائه ورسله، وأصحابُ هٰذا القلم هم الحُكّامُ على العالم. والأقلامُ كلها خَدَمٌ لأقلامهم، وقد رُفِعَ النبيُّ ﷺ ليلةَ أُسْرِيَ به إلى مستوىً يَسْمَعُ فيه[2] صَرِيفَ الأقلام، فهذه الأقلامُ هي التي تَكْتُب ما يُوحيه اللّـه تبارك وتعالى من الأمورِ التي يدبِّر بهـا أَمْرَ العالَمِ العُلوي والسُّفلي.

قوله: «فَلَوِ اجْتَمَعَ الخَلْقُ كُلُّهُمْ على شَيءٍ كَتَبَهُ اللّـهُ تَعَالَى أنّه كَائِنٌ، لِيَجْعَلُوهُ غَيْرَ كَائِنٍ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَلوِ اجْتَمَعُوا كُلُّهُم عَلَى شَيءٍ كتبه الله تعالى فيه أنه غير كائن لِيَجْعَلُوه كَائِناً، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ. جَفَّ القَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إلى يَوْمِ القِيَامَةِ».

جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة

ش: تَقَدَّمَ حَدِيثُ جابِرٍ عن رسولِ اللّـه ﷺ، قال: جاء سُرَاقَةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُم، فقال: يا رسولَ اللّـه، بيِّن لنا دينَنا كأنا خُلِقْنا الآنَ، فِيمَ العَمَلُ اليَوْمَ؟ أَفِيما جفَّت به الأقلامُ، وجَرَتْ به المقاديرُ؟ أم فيما يُسْتَقبلُ؟ قال: «لاَ، بَلْ فِيما جَفَّتْ بِهِ الأَقْلاَمُ، وَجَرَتْ بِهِ المَقَادِيرُ»[3].

وعن ابن عباس رضي اللّـه عنهما. قال: كنتُ خلف النبي ﷺ

---

(١) واستظهر ابن كثير في تفسيره ٨/٢١٢: أنه جنس القلم الذي يكتب به، كقوله: ﴿اقرأ وربك الأكرم. الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لم يعلم﴾ فهو قسم منه تعالى، وتنبيه لخلقه على ما أنعم به عليهم من تعاليم الكتابة التي بها تنال العلوم، ولهذا قال: ﴿وما يسطرون﴾، وقال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة: يعني وما يكتبون، وقال أبو الضحى عن ابن عباس: ﴿وما يسطرون﴾ أي: وما يعملون.

(٢) في (ب): فيه يسمع، والنص قطعة من حديث أنس المطول في الإسراء. أخرجه البخاري (٣٤٩) و(١٦٣٦) و(٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٣). وصريف الأقلام: تصويتها حالة الكتابة.

(٣) رواه مسلم، وقد تقدم تخريجه ص ٣١٨ تعليق (٣).

يوماً، فقال: «يا غُلامُ ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ: «احْفظِ اللَّـهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّـهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ، إذا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّـهَ، وإذَا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ باللَّـهِ، واعْلَمْ أنَّ الأُمَّةَ لَو اجتمعت عَلَى أنْ يَنْفعُوكَ بِشَيءٍ لَمْ يَنْفعُوكَ إلاَّ بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَـهُ اللَّـهُ لَكَ، وإن اجْتَمَعُوا عَلَى أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلاَّ بِشَيءٍ قَدْ كَتَبَـهُ اللَّـه عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلامُ، وَجَفَّـتِ الصُّحُـفُ».

رواه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن صحيح.

وفي رواية غير الترمذي: «احْفَظِ اللَّـهَ تَجِدْهُ أمامَكَ، تَعرَّف إلى ١٤٦
اللَّـهِ في الرَّخَاءِ يَعْـرِفْكَ في الشِّـدَّةِ، واعْلَم أنَّ ما أخْـطَأَكَ لَمْ يَكُن لِيُصيبَكَ، وَمَا أصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، واعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ العُسْرِ يُسْراً»[2].

---

(١) هو في «سنن الترمذي» (٢٥١٦) في صفة القيامة من طريق عبدالله بن المبارك، عن الليث بن سعد وابن لهيعة، عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن عبدالله بن عباس، وهذا سند قوي، وأخرجه أحمد ١/٢٩٣ من طريق ليث، عن قيس بن الحجاج به، وأخرجه أيضاً ١/٣٠٣ من طريق يحيى بن إسحاق عن ابن لهيعة، عن نافع بن يزيد، أن قيس بن الحجاج حدثه أن حنشاً حدثه أن ابن عباس حدثه. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٩٨٨) و(١٢٩٨٩) من طريقين عن قيس بن الحجاج، وله طرق أخرى عند الطبـراني (١١٢٤٣) و(١١٤١٦) و(١١٥٦٠). وأبـي نعيم في «الحلية» ١/٣١٤، و«أخبار أصبهان» ٢/٢٠٤.

(٢) هذا اللفظ أورده النووي في «الأربعين» بإثر الرواية الأولى، وقال الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» ص ١٧٤: رواه عبد بن حميد في «مسنده» بإسناد ضعيف، عن عطاء، عن ابن عباس، وأخرجه بلفظ أتم أحمد في «المسند» ١/٣٠٧ من ثلاث طرق اثنان منها فيهما انقطاع، والثالث متصل صحيح، ولفظه: «يا غلام أو يا غُليم ألا أعلمك كلمات ينفعك الله بهن؟ فقلت: بلى، فقال: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرف إليه في الرخاء يعرفك في الشدة، وإذا سألت، فاسأل الله، وإذا استعنت، فاستعن بالله، قد جف القلم بما هو كائن، فلو أن الخلق كلهم جميعاً أرادوا أن ينفعوك بشيء لم يكتبه الله عليك لم يقدروا عليه، وإن أرادوا أن يضروك بشيء لم يكتبه الله =

وقد جاءت «الأقلامُ» في هذه الأحاديث وغيرها مجموعةً، فَدَلَّ ذلك على أن للمقادير أقلاماً غير القلم الأول، الذي تقدَّم ذكرُه مع اللوح المحفوظ.

الأقلام أربعة

والذي دلت عليه السُّنَّةُ أن الأَقْلامَ أربعةٌ، وهٰذا التقسيم غَيْـرُ التقسيم المقدَّم ذكره:

القَلَمُ الأول: العام الشامل لجميعِ المخلوقات، وهو الذي تقدَّم ذكرُه مع اللوح.

القلمُ الثاني: حين خلق آدم عليه السلامُ، وهو قلمٌ عام أيضاً، لكن لبني آدم، ورد في هٰذا آياتٌ تَدُلُّ على أن اللّٰه قدَّر أعمال بني آدم وأرزاقهم وآجالهم وسعادتهم عقيب خلقِ أبيهم.

القَلَمُ الثالث: حين يُرْسَلُ المَلَكُ إلى الجنين في بطنِ أمه، فَينفخُ فيه الروح، ويُؤْمَـرُ بأربـعِ كلمات: يكتبُ رزقـه، وأَجَله، وعَمَله، وشقي أو سعيد[1]، كما ورد ذلك في الأحاديث الصحيحة.

القلم الرابعُ: الموضوعُ على العبدِ عندَ بلوغه، الذي بـأيدي الكِرَامِ الكَاتِبِينَ، الذين يكتبون ما يَفْعَلُه بنو آدَمَ، كما ورد ذلك في الكِتَاب والسُّنة[2].

= عليك لم يقدروا عليه، واعلم أن في الصبر على ما تكره خيراً كثيراً، وأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً».

(١) تقدم تخريجه ص ٣٢٠ تعليق (١).

(٢) أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وإن عليكم لحافظين. كراماً كاتبـين. يعلمون مـا تفعلون﴾ وأما السنة، فقوله ﷺ: «رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، والمجنون حتى يعقل، وعن الصبي حتى يحتلم» وهو حديث صحيح، ورد من حديث عائشة وأبي قتادة الأنصاري، وعلي بن أبي طالب.

وإذا عَلِمَ العَبْدُ أن كلاً من عند اللّـه، فـالواجب إفرا ده سبحانه بـالخشية والتقـوى. قـال تعـالى: ﴿فَـلاَ تَخْشَـوا النّـاسَ واخْشَـوْنِ﴾ [المائدة: ٤٤]. ﴿وَإِيَّـايَ فَارْهَبُون﴾ [البقرة: ٤٠]. ﴿وَإِيَّـايَ فاتَّقُـونِ﴾ [البقرة: ٤١]. ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّـهَ وَرَسُوله وَيَخْشَ اللَّـهَ وَيَتَّقْهِ[1] فَأُولَئِكَ هُمُ الفَـائِـزُونَ﴾ [النـور: ٥٢]. ﴿هُـوَ أَهْـلُ التَّقْـوَى وَأَهْـلُ المَغْفِـرَةِ﴾ [المدّثر: ٥٦]، ونظائر هذا المعنى في القرآن كثيرة. ولا بُدَّ لكل عبد أن يتقي أشياء، فإنه لا يعيش وحدَه، ولو كان مَلِكاً مطاعاً، فلا بد أن يَتَّقِيَ أشياء يُراعي بها رعيته، فحينئذ فلا بد لكل إنسان أن يتقيَ، فإن لم يتّقِ الله، اتقى المخلوقَ، والخلق لا يَتَّفِق حُبُّهم كُلُّهم وبغضُهم، بل الذي يريده هذا يُبغضه هذا، فلا يُمكن إرضاؤهم كُلُّهم، كما[2] قال الشافعي رضي اللّـه عنه: رِضَى الناسِ غايَةٌ لا تُدرَك، فعليك بـالأمرِ الـذي يُصلِحُك فالزمْه، ودَعْ ما سواه، فلا تُعَانِهِ، فإرضـا ء الخلق لا مقدورٌ ولا مأمورٌ، وإرضاء الخالق مقدورٌ[3] ومأمور.

الواجب إفراد الله بالخشية والتقوى

وأيضاً فالمخلوقُ لا يُغني عنه مِن اللّـه شيئاً، فإذا اتقى العبدُ ربَّه،

---

(١) قرأ نافع في رواية الحلواني: ﴿ويخش الله ويتقِهِ﴾ بالاختلاس، وهو الاختيار عند أهل النحو، لأن في الفعل قبل الجزم أن تقول: «يتقيه» وبالاختلاس، فلما سقطت الياء للجزم بقيت الحركة مختلسة كأول وهلة. وقرأ أبو عمرو، وأبو بكر: ﴿وَيتّقِهْ﴾ ساكنة الهاء، كما في الأصل، وقالوا: إن الهاء لما اختلطت بالفعل، ثقلت الكلمة، فخففت بالإسكان، وقرأ حفص: ﴿ويَتّقْهِ﴾ بإسكان القاف وكسر الهاء، وله حجتان، إحداهما: أنه كره الكسرة في القاف، فأسكنها تخفيفاً، والعرب تقول: هذا فخِذ وفَخْذ، وكَبِد وكَبْد، ويجوز أن يكون أسكن القاف والهاء، فكسر الهاء لالتقاء الساكنين، وقرأ الباقون: ﴿ويَتّقِهِي﴾ بكسر الهاء لمجاورة القاف المكسورة، يتبعون الهاء ياء التقوية. انظر: «حجة القراءات» ص ٥٠٣ ــ ٥٠٤.

(٢) ليست في (ب). (٣) في (ب): فمقدور.

كفاه مؤونة الناس، كما كتبت عائشة إلى معاوية رضي الله عنهما، روي مرفوعاً، ورُوِي موقوفاً عليها: «مَنْ أَرْضَى اللَّهَ بِسُخْطِ النَّاسِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ أَرْضَى النَّاسَ بِسُخْطِ اللَّهِ، عَادَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ ذَامّاً»[1]، فَمَنْ أَرضى اللَّه، كفاه مؤنة الناس ورَضِيَ عنه، ثم فيما بعد يَرْضَوْنَ، إذ العاقِبَةُ للتقوى، ويُحِبُّهُ اللَّه، فيُحبُّه الناسُ، كما في «الصحيحين» عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قَالَ: «إذا أَحَبَّ اللَّهُ العَبْدَ، نَادَى: يا جبريل، إنِّي أُحِبُّ فُلاناً فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جبريل، ثُمَّ يُنادِي

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٤) في آخر كتاب الزهد، وابن المبارك في «الزهد» (١٩٩) والبغوي (٤٢١٣)، من طريق عبدالوهّاب بن الورد، عن رجل من أهل المدينة، قال: كتب معاوية إلى عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن اكتبي إليّ كتاباً توصيني فيه، ولا تكثري عليّ، فكتبت عائشة إلى معاوية: سلام عليك؛ أما بعد، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من التمس رضى الله بسخط الناس، كفاه الله مؤنة الناس، ومن التمس رضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس» والسلام عليك. وهذا سند ضعيف لجهالة الرجل الذي لم يسم، لكن رواه ابن حبان (٢٧٦) والقضاعي في «مسند الشهاب» رقم (٤٩٩) و (٥٠٠)، وابن عساكر ١٥/٢٧٨/١ من طريق عثمان بن واقد، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، عن عروة بن الزبير به مرفوعاً بلفظ: «من التمس رضى الله بسخط الناس، رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضى الناس بسخط الله، سخط الله عليه، وأسخط عليه الناس» وسنده حسن. عثمان بن واقد: صدوق ربما وهم، وباقي رجاله ثقات، ورواه الحميدي في «مسنده» (٢٦٦) ومن طريق البيهقي في «الزهد الكبير» (٨٨١) عن سفيان، عن زكريا بن أبي زائدة، عن عباس بن ذريح، عن الشعبي قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى عائشة أن اكتبي إلي بشيء سمعتيه من رسول الله ﷺ، قال: فكتبت إليه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه من يعمل بغير طاعة الله يعود حامده من الناس ذاماً» وهذا سند رجاله ثقات.

وصححه ابن حبان (٢٧٧) أيضاً من طريق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن واقد بن محمد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً. وهو في مسند الشهاب (٥٠١) و «الزهد الكبير» (٨٨٥) فيتقوى الحديث، ويصح، وأخرجه الترمذي (٢٤١٤) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً، وسنده صحيح، ورواه ابن المبارك (٢٠٠) من طريق آخر موقوفاً عليها أيضاً.

جبريل في السَّماءِ: إنَّ اللَّـهَ يُحِبُّ فُلَاناً فَأحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّماءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ القَبُولُ في الأَرْضِ»(١)، وقال في البغض مثل ذلك.

فقد بيَّنَ أنه لا بُدَّ لِكُلِّ مخلوقٍ من أن يَتَّقِيَ إما المَخْلُوق، وإما الخَالِقَ، وتقوى المخلوق ضَرَرُها راجحٌ على نفعها مِن وجوهٍ كثيرةٍ، وتقـوى اللَّـه هي التي يَحْصُلُ بها سعادةُ الدنيا والآخرة، فهو سبحانه أهلُ للتقوى، وهو أيضاً أَهْلٌ للمغفرة، فإنه هو الذي يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، لا يَقْدِرُ مخلوقٌ على أن يَغْفِرَ الذنوبَ ويُجيرَ مِن عذابها غَيْرُه، وهو الذي يُجِيرُ ولا يُجَارُ عليه. قال بَعْضُ السَّلَفِ: ما احتاجَ تَقِيٌّ قَطُّ، لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّـهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً * وَيَـرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ ــ ٣]، فَقد ضَمِنَ اللَّـه للمتقين أن يجعلَ لهم مخرجاً مما يضِيقُ على الناس، وأن يَرْزُقَهم مِنْ حيث لا يَحْتَسِبُونَ، فإذا لم يَحْصُلْ ذلك، دلَّ على أن في التقوى خَلَلاً، فليستغفر اللَّـه، وليَتُبْ إليه، ثم قال تعـالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّـلْ عَلَى اللَّـهِ فَهُوَ حَسْبُـهُ﴾ [الطلاق: ٣]، أي: ١٤٧
فهو كافيه، لا يُحْوِجُه إلى غيره.

تعاطي الأسباب لا ينافي التوكل

وقد ظَنَّ بَعْضُ الناس أن التـوكل يُنَـافِي الاكتسابَ، وتعـاطي الأسباب، وأن الأمورَ إذا كانت مُقَدَّرَةً، فلا حاجةَ إلى الأسباب! وهذا فاسِدٌ(٢)، فإن الاكتسابَ: منه فَرْضٌ، ومنه مُسْتَحَبٌّ، ومنه مباح، ومنه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٠٩) و(٦٠٤٠) و(٧٤٨٥)، ومسلم (٢٦٣٧) في البر والصلة: باب إذا أحب الله عبداً حببه إلى عباده، ومالك ٩٥٣/٢، وأحمد ٢٦٧/٢ و٣٤١ و٤١٣ و٥٩٠ و٥١٤، والترمذي (٣١٦٠)، وأبـو نعيم في «الحلية» ١٤١/٧، والطيالسي (٢٤٣٦)، والبغوي (٣٤٧٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) انظر بسط الكلام على هذه المسألة في «الفتاوى» ٥٢٦/٨ ــ ٥٣٩ و٦٨/٨ ــ ٧٣ و١٣٨ ــ ١٣٩ و١٧٥ ــ ١٧٨ و٢٧٧، و«مدارج السالكين» ٤٩٥/٣ ــ ٥٠١.

مكروه، ومنه حرام، كما قد عُرِفَ في موضعه. وقد كان النبيُّ ﷺ أَفْضَلَ المتوكلين، يَلْبَس لَأمَةَ الحَرْبِ، ويمشي في الأسواق للاكتساب، حتى قال الكافرون: ﴿مالِ هٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧]. ولهٰذا تجد كثيراً ممن يرى أن الاكتسابَ يُنافي التَّوَكُّلَ يُرْزَقُونَ على يد مَنْ يُعطيهم، إما صدقةً، وإما هَدِيَّةً، وقد يكون ذلك من مَكَّاس[١]، أووالي شُرْطَةٍ، أونحو ذلك، وهذا مبسوط في موضعه، لا يَسَعُهُ هذا المختصرُ. وقد تقدمت الإشارةُ إلى بعض الأقوال التي في تفسير[٢] قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩].

وأما قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩]. قال البغوي: قال مقاتل: نزلت في اليهود حين قالوا: إن اللّٰه لا يقضي يَوْمَ السَّبْتِ شيئاً[٣]! قال المفسرون: مِن شانه أنه يُحيي ويُميت، ويرزق، ويُعِزُّ قوماً، ويُذِلُّ آخرين، ويَشْفي مريضاً، ويَفُكُّ عانياً، ويُفرِّج مكروباً[٤]، ويُجيب داعياً، و يعطي سائلاً، ويَغْفِرُ ذنباً، إلى ما لا يُحْصى من أفعاله وإحداثه في خلقه ما يشاء[٥].

**قوله: «وَمَا أَخْطَأَ العَبْدَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَه، وَمَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَه».**

ش: هذا بناء على ماتقدَّم من أن المقدور كائنٌ لا محالةَ، ولقد أحسن القائلُ:

---

(١) في «المصباح المنير» المكس: الجباية، وهو من باب ضرب، وفاعله: مكّاس، ثم سمي المأخوذ مكساً تسميةً بالمصدر، وجمع على مكوس مثل فَلْسٍ وفُلُوس، وقد غلب استعمالُ المكس فيما يأخذه أعوانُ السلطان ظلمًا عند البيع والشراء.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) تفسير البغوي ٤/٢٧٠، ونقله أيضاً عن مقاتل ابن الجوزي في «زاد المسير» ٨/١١٤.

(٤) في (ب): كرباً.

(٥) انظر ابن كثير ٧/٤٦٩ ــ ٤٧٠.

مَا قَضَى اللّـهُ كَائِنٌ لاَ مَحَـالَهْ وَالشَّقِيُّ الجَهُولُ مَنْ لاَمَ حَالَهْ[1]

والقائلُ الآخر:

اقْنَـعْ بمـا تُـرزَقُ يَـاذَا الفَتَى فَـلَيْسَ يَـنْـسَى رَبُّـنَـا نَـمْـلَهْ

إنْ أَقْبَـلَ الـدَّهْـرُ فَقُمْ قَـائِمَـاً وإنْ تَـوَلَّى مُـدْبِـراً نَـمْ لَـه

**قوله: «وعَلَى العَبْدِ أَنْ يعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَبَقَ عِلْمُهُ فِي كُلِّ كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ، فَقَدَّرَ ذَلِكَ تَقْدِيراً مُحْكَماً مُبْرَماً، لَيْسَ فِيهِ نَاقِضٌ، وَلاَ مُعَقِّبٌ وَلاَ مُزِيلٌ وَلاَ مُغَيِّرٌ، ولاَ مُحَوِّلٌ وَلاَ نَـاقِصٌ، وَلاَ زَائِدٌ مِنْ خَلْقِـهِ فِي سَمَاوَاتِهِ وأَرْضِهِ»**

سبق علم الله بالكائنات قبل خلقها

ش: هذا بناء على ما تقدم، من أن الله تعالى قد سبق علمُه بالكائنات، وأنه قدَّر مقاديرها قبل خلقها، كما قال ﷺ: «قَدَّرَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الخَلْقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّماواتِ والأرضَ بِخَمْسِينَ أَلفَ سَنَةٍ، وعَرْشُهُ عَلَى الماءِ»[2] فيعلم أن الله قد علم أن الأشياءَ تصيرُ موجودةً لأوقاتها، على ما اقتضته حكمتُه البالغة، فكانت كما علم[3]، فإن حصول المخلوقات على ما فيها مِن غرائب الحكم لا يُتصوَّرُ إيجادها إلا مِن عالم قد سبق علمُه على إيجادها، ١٤٨
قـال تعالى: ﴿أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وهُـوَ الَّلطِيفُ الخَبِيـرُ﴾ [الملك: ١٤].

وأنكر غلاةُ المعتزلة أن الله كان عالماً في الأَزَلِ، وقالوا: إنَّ الله تعالى لا يَعْلَمُ أفعالَ العباد حتى يفعلوا[4]! تعالى الله عما يقولُون علوّاً

---

(١) في هذا البيت من علم البديع الجناس التام بين: «لا محاله» و«لام حاله» وقد عرفوه بأنه ما اتفق فيه اللفظان في نوع الحروف وعددها، وهيآتها الحاصلة من الحركات والسكنات والترتيب مع اختلاف المعنى، وكذلك في البيتين التاليين بين: «نمله» و«نم له».

(٢) تقدم تخريجه ص ١١٣، تعليق رقم (١).

(٣) جملة: «فكانت كما علم» سقطت من (ب).

(٤) «حتى يفعلوا» ساقطة من (ب).

كبيراً، قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: ناظروا القَدَرِيَّة بالعلم، فإن أقرُّوا به، خُصِمُوا، وإن أنكروا، كفروا، فاللّهُ تعالى يَعْلَمُ أن هٰذا مُسْتَطِيعٌ يَفْعَلُ ما استطاعه، فيُثِيبُه، وهٰذا مستطيعٌ لا يَفْعَلُ ما استطاعه، فيُعذبه، فإنما يُعَذِّبُه، لأنه لا يفعل مَعَ القُدرة، وقد عَلِمَ الله ذلك منه، ومن لا يَسْتَطِيعُ لا يأمره ولا يُعَذِّبُه على ما لم يستطعه.

وإذا قيل: فَيَلْزَمُ أن يَكُونَ العَبْدُ قادراً على تغيير علم الله، لأن الله عَلِمَ أنه لا يفعل، فإذا قَدَرَ على الفعل، قَدَرَ على تغيير عِلْمِ الله.

قيل: هٰذه مَغْلَطَةٌ، وذلك أن مجرد قُدرته على الفعل لا تستلزِمُ تغييرَ العلمِ، وإنما يَظُنُّ مَنْ يظن تغييرَ العلمِ إذا وَقَعَ الفِعْلُ، ولو وقع الفعلُ، لكان المعلوم وقوعَه لا عَدَمَ وقوعه، فَيَمْتَنِعُ أن يَحْصُلَ وُقُوعُ الفعلِ مع علم الله بعدم وقوعه، بل إن وقع، كان الله قد عَلِمَ أنه يقع، وإن لم يقع، كان الله قد عَلِمَ أنه لا يقع، ونحن لا نعلم عِلْمَ الله إلا بما يظهر، وعلمُ الله مطابقٌ للواقع، فيَمْتَنِعُ أن يقع شيء يستلزِمُ تَغْيِيرَ العلمِ، بل أيُّ شيءٍ وقع كان هو المَعْلُومَ، والعبدُ الذي لم يفعل لم يأت بما يُغَيِّرُ العِلْمَ، بل هو قادر على فِعْلٍ لم يقع، ولو وقع، لكان اللّـهُ قد عَلِمَ أنه يقع، لا أنه لا يقع.

وإذا قيل: فمع عَدَمِ وقوعه يعلم اللّـهُ أنه لا يقع، فلو قَدَرَ العَبْدُ على وقوعه، قَدَرَ على تغييرِ العلم؟ قيل: ليس الأَمْرُ كذلك، بل العَبْدُ يقدر على وقوعه وهو لم يُوقِعْهُ، ولو أوقعه، لم يَكُنِ المَعْلُومُ إلا وقوعه، فمقدُورُ العبدِ إذا وقع، لم يَكُنِ المَعْلومُ إلا وقوعَه، وهٰـؤلاءِ فرضوا وُقُوعَهُ مع العلم بعدمِ وقوعه! وهو فرضٌ محال، وذلك بمنزلة مَنْ يقول: افرِضْ وقوعَه مع عَدَمِ وقوعه! وهو جَمْعٌ بينَ النقيضين.

فإن قيل: فإذا كان وقوعُه مع عِلْمِ الرب بعدمِ وقوعه محالاً لم يَكُنْ مقدوراً؟ قيل: لَفْظُ المحالِ مُجْمَلٌ، وهذا ليس محالاً لعدمِ استطاعته له، ولا لِعَجْزِهِ عنه، ولا لامتناعه في نفسه، بل هُوَ ممكن مَقْدورٌ مُسْتَطاعٌ، ولكن إذا وقع، كان الله عالماً بأنه سيقع، وإذا لم يَقَعْ، كان عالماً بأنه لا يقع، فإذا فُرِضَ وُقُوعُه مع انتفاءِ لازمِ الوقوع، صار محالاً مِن جهة إثبات الملزوم بدون لازمه. وكلُّ الأشياء بهذا الاعتبار هي محال!

ومما يُلزم هٰؤلاء: أن لا يبقى أحدٌ قادِراً على شيء، لا الربُّ، ولا الخلقُ، فإن الربَّ إذا عَلِمَ من نفسه أنه سيفعل كذا لا يَلْزَمُ مِن علمه ذلك انتفاءُ قدرته على تركه، وكذلك إذا عَلِمَ مِن نفسه أنه لا يَفْعَلُه لا يَلْزَمُ منه انتِفَاءُ قدرته على فعله، فكذلك ما قَدَّرَهُ من أفعال عباده. والله تعالى أعلم. ١٤٩

قوله: «وذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الإيمَانِ، وأُصُولِ المَعْرِفَةِ، والاعْتِرَافِ بِتَوْحِيدِ اللّـهِ تَعَالى ورُبُوبيتِهِ، كَما قَالَ تَعَالى في كِتَابِهِ: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً﴾ [الفرقان: ٢] وقَالَ تَعَالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللّـهِ قَدَراً مَقْدُوراً﴾ [الأحزاب: ٣٨]».

ش: الإشارةُ إلى ما تَقَدَّمَ من الإيمانِ بالقَدَرِ، وسَبْقِ علمه بالكائنات قبلَ خلقها، قال ﷺ في جواب السائل عن الإيمان: «أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ ومَلاَئِكتِهِ(١) وكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ، وتُؤْمِنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ». وقال ﷺ في آخر الحديث: «يا عُمرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قال: اللّـهُ

(١) سقطت من (ب).

وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فإنَّهُ جبريل، أَتَاكُم يُعَلِّمُكُم دِينَكُم». رواه مسلم[1].

وقوله: «والاعتراف[2] بتوحيدِ الله وربوبيته» أي: لا يَتِمُّ التوحيدُ والاعتراف بالربوبية إلا بالإيمانِ بصفاته تعالى، فإن من زعم خالقاً غَيْرَ الله، فقد أشرك، فكيف بمن يزعم أن كُلَّ أحدٍ يَخْلُقُ فعلَه؟! ولهذا كانت القدَريَّةُ مَجُوسَ هذه الأمة، وأحاديثُهم في «السنن».

أحـاديث في ذم القدرية

روى أبو داود عن ابن عُمَرَ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «القَدَرِيَّةُ مَجُوس هٰذِهِ الأُمَّةِ، إنْ مَرِضُوا، فَلَا تَعُودُوهُم، وإن ماتوا، فلا تَشْهَدُوهُم»[3].

---

(١) برقم (٨) في الإيمان، وأخرجه أبو داود (٤٦٩٥)، وابن ماجه (٦٣)، والنسائي ٨/٩٧، ١٠١، والطيالسي ص ٥، وأبو يعلى (٢٤٢)، وأحمد ١/٢٨ و٥١ و٥٢، وابن حبان (١٦٨)، والترمذي (٢٦١٠)، والبغوي (٢)، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٨ ـ ١٨٩، وابن منده في «الإيمان» (١) و(٢) و(٤) و(٥) و(٦) و(٧) و(٨) و(٩) و(١٠) و(١١) و(١٢) و(١٣) و(١٤) من حديث عمر رضي الله عنه، وأخرج نحوه البخاري (٥٠) و(٤٧٧٧)، ومسلم (٩)، وابن ماجه (٦٤)، والنسائي ٨/١٠١ـ١٠٣، وابن أبي شيبة ١١/٥، وابن حبان (١٥٩)، وأحمد ٢/٤٢٦، وابن منده (١٥) و(١٦). ورواه من حديث جرير بن عبدالله: الآجري ص ١٨٩ ـ ١٩٠، ورواه من حديث ابن عباس، أحمد ١/٣١٩، والبزار (٢٤).

(٢) في (ب): الإقرار.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٩١) في السنة: باب القدر، والحاكم ١/٨٥ من طريق أبي حازم سلمة بن دينار، عن ابن عمر، وهو منقطع، لأن أبا حازم لم يسمع من ابن عمر، ورواه اللالكائي في «شرح السنة» (١١٥٠)، والآجري في «الشريعة» ص ١٩٠ من طريق زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر... وزكريا بن منظور ضعيف، وقال الدارقطني: متروك، وفي الباب عن سهل بن سعد عند اللالكائي (١١٥٢)، وفي سنده يحيى بن سابق المدني، قال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات، وقوله: «مجوس هذه الأمة»، قال ابن الأثير: قيل: إنما جعلهم مجوساً لمضاهاة مذهبهم مذهب المجوس في قولهم بالأصلين، وهما النور والظلمة، ويزعمون أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة، وكذا القدرية يضيفون الخير إلى الله والشر إلى الإنسان والشيطان، والله تعالى خالقهما معاً لا يكون شيء منهما إلا بمشيئته، فهما مضافان إليه خلقاً وإيجاداً، وإلى الفاعلين لهما عملاً واكتساباً.

وروى أبو داود أيضاً عن حذيفة بن اليَمانِ رَضِيَ اللَّهُ عنه قال، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، ومَجُوسُ هذِهِ الأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لاَ قَدَرَ، مَنْ مَاتَ مِنْهُم، فَلاَ تَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ، وَمَنْ مَرِضَ مِنْهُم فَلاَ تَعُودُوهُم، وهُمْ شِيعَةُ الدَّجَّالِ، وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُلْحِقَهُم بالدجَّالِ»[1].

وروى أبو داود أيضاً عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ الله عنه، عن النبـي ﷺ قال: «لا تُجَالِسُوا أَهْلَ القَدَرِ وَلاَ تُفَاتِحوهُمْ»[2].

وروى الترمذيُّ عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهُمَا، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ بني آدم لَيْسَ لَهُمَا في الإِسْلاَم نَصِيبٌ: المُرْجِئَةُ والقَدَرِيَّةُ»[3].

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٩٢)، وأحمد ٥/٤٠٧، واللالكائي (١١٥٥)، من طريق الثوري، عن عمر ابن محمد، عن عمر مولى غفرة، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة، وعمر مولى غفرة على ضعفه قد اضطرب فيه، وشيخه مجهول، فأخرجه أحمد ٨٦/٢ من طريق عمر مولى غفرة، عن ابن عمر، وعمر على ضعفه لم يلق ابن عمر، وأخرجه أحمد ١٢٥/٢ وابن أبـي عاصـم (٣٢٩) من طريق عمر مولى غفرة، عن نافع، عن ابن عمر، وأخرجه اللالكائي (١١٥٣) من طريق عمر مولى غفرة، عن عمر بن محمد بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، ورواه الآجري ص ١٩٠ من طريق أبـي مصعب، عن الحكم بن سعيد السعيدي، عن الجعيد بن عبدالرحمن، عن نافع، عن ابن عمر. والحكم بن سعيد، قال البخاري: منكر الحديث، وقال الأزدي: ضعيف. وأخرجه ابن ماجه (٩٢) من حديث جابر بن عبدالله، وفي سنده ثلاثة مدلسون، وقد عنعنوا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٧١٠) و(٤٧٢٠) وأحمد ٣٠/١، واللالكائي (١١٢٤)، والحاكم ٨٥/١، وفي سنده حكيم بن شريك الهذلي، وهو مجهول.

(٣) أخرجه الترمذي (٢١٤٩) في القدر: باب ما جاء في القدرية، وابن ماجه (٦٢) و(٧٣) في المقدمة: باب في الإيمان، وفي سنده نزار بن حيان مولى بني هاشم، وهو ضعيف، ورواه الطبراني في «الكبير» (١١٦٨٢) وفي سنده سلام بن أبـي عمرة، وهو ضعيف.

لكن كلُّ أحاديث القدرية المرفوعة ضعيفة، وإنما يَصِحُّ المَوْقُوفُ منها، فعن ابن عباس رَضِيَ الله عنهما أنه قال: القَدَرُ نِظَامُ التوحيدِ، فَمَنْ وحَّد الله، وكذَّب بالقدر، نَقَضَ تكذيبُه توحيده[1] وهذا لأن الإيمانَ بالقدر يتضمَّن الإيمانَ بِعلمِ اللهالقديمِ، وما أظهر مِن علمه بخطابه وكتابه

١٥٠ مقاديرَ الخلائق، وقد ضلَّ في هٰذا الموضع خَلائِقُ من المشركين والصابئين والفلاسفة[2] وغيرهم، ممن يُنْكِرُ علمه بالجزئيات أو بغيرِ ذلك، فإنَّ ذلك كُلَّه مما يَدْخُلُ في التكذيب بالقدر.

وأما قدرةُ الله على كُلِّ شيء، فهو الذي يُكَذِّبُ به القَدَرِيَّةُ جملَة، حيث جعلوه لم يَخْلُقْ أفعالَ العباد، فأخرجوها عن قدرته وخلقه.

والقدرُ الذي لا رَيْبَ في دِلالة الكتاب والسنة والإجماع عليه، وأن الذي جحدُوه هُمُ القَدَرية المحضة بلا نزاع: هو ما قَدَّره اللّـهُ مِن مقاديرِ العباد، وعامة ما يُوجَدُ مِن كلام الصحابة والأئمة في ذمِّ القَدَرِية يعني به هٰؤلاء، كقولِ ابن عمر رضي الله عنهما، لما قيل له: يزعمون أنْ لا قَدَرَ، وأن الأمر أُنُفٌ[3]: أخبِرْهم أني منهم بريء، وأنهم مني بُرَآء.

تضمن القدر لأصول عظيمة

والقدر الذي هو التقدير المطابق للعلم: يتضمَّن أصولاً عظيمة:

---

(١) أخرجه اللالكائي في «شرح السنة» (١١١٢)، وأحمد في «السنة» (٧٦١) ص ١٤١، والآجري في «الشريعة» ص ٢١٥، وابن بطة في «الإبانة» ٢/٢٣٤ ـ ٢٣٥، وفيه من لم يُسمَّ، ورواه الطبراني في «الأوسط» مرفوعاً، كما في «المجمع» ٧/١٩٧، وفي سنده هانىء بن المتوكل، وهو ضعيف. قال ابن حبان في «المجروحين» ٣/٩٧: كان يُدخل عليه لما كَبِرَ، فيجيب، فكثر المناكيرُ في روايته، فلا يجوزُ الاحتجاجُ به بحال.

(٢) في الأصول: «الفلاسفة» بلا واو.

(٣) أي: مستأنف، لم يتقدم فيه قدر ولا مشيئة، يقال: روضته أنف: إذا لم ترع، وأنف الشيء: أوّله.

أَحَدُهَا: أنه عالمٌ بالأمور المقدَّرة قَبْلَ كونها، فيثبت عِلْمُه القديمُ، وفي ذلك الردُّ على مَن يُنكِرُ علمَه القَدِيمَ.

الثاني: أن التقديرَ يتضمَّنُ مقاديرَ المخلوقات، ومقاديرُها هِيَ صِفَاتُها المعيَّنة المختصة بها، فإنَّ الله قد جعل لِكُلِّ شيءٍ قَدْراً، قال تعالى: ﴿وخَلَقَ كُلَّ شَيءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيراً﴾ [الفرقان:٢]. فالخلق يَتَضَمَّنُ التقديرَ: تقديرَ الشيءِ في نفسه، بأن يُجعل له قَـدْرٌ، وتقديـره قَبْلَ وجوده، فإذا كان قد كتب لِكُلِّ مخلوق قَدْرَه الذي يَخُصُّه في كَمِّيَتِهِ وكيفيته، كان ذلك أَبْلَغَ في العلم بالأمورِ الجُزئية المعيَّنة، خلافاً لمن أنكر ذلك، وقال: إنه يَعْلَمُ الكُلِّياتِ دُونَ الجزئياتِ! فالقَدَرُ يتضمَّنُ العلمَ القديمَ، والعِلْمَ بالجزئيات.

الثالث: أنه يَتَضَمَّنُ أنه أخبر بذلك وأظهره قَبْلَ وجودِ المخلوقات إخباراً مفصَّلاً، فيقتضي أنه يُمْكِنُ أن يعلم العِبَاد الأُمورَ قبل وجودها علماً مفصلاً، فيدل ذلك بطريقِ التنبيه على أن الخالق أولى بهذا العلم، فإنه إذا كان يعلم عباده بذلك(١)، فكيف لا يعلمه هو؟!.

الرابع: أنه يَتَضَمَّنُ أنه مختارٌ لما يفعله، مُحْدِثٌ له بمشيئتـه وإرادته، ليس لازماً لذاته.

الخامس: أنَّه يَدُلُّ على حدوث(٢) هذا المقدورِ، وأنه كان بعدَ أن لم يكن، فإنه يُقدِّره، ثم يَخْلُقه.

---

(١) سقطت من(ب).
(٢) سقطت من (ب).

**قوله: «فَوَيْلٌ لِمَن ضاعَ لهُ في القَدَرِ قلباً سقيماً ـ وفي نسخة: فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ قَلْبُه في القَدَرِ قلباً سَقِيماً ـ لَقَدِ الْتَمَسَ بِوَهْمِهِ في فَحْصِ الغَيْبِ سِرّاً كَتِيماً، وعَادَ بِمَا قَالَ فِيهِ أفّاكاً أثِيماً».**

حياة القلب ومرضه وشفاؤه

ش: القلب له حياةٌ وموت، ومرض وشفاء، وذلك أعظمُ مما للبدن، قال تعالى: ﴿أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْنَـٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُوراً يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُه فِي الظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾ [الأنعام: ١٢٢]. أي: كان ميتاً بالكفر، فأحييناه بالإيمان، فالقَلْبُ الصحيح الحَيُّ إذا عُرِضَ عليه
١٥١ البَاطِلُ والقَبَائِحُ، نَفَرَ منها بطبعه، وأبغضها، ولم يَلْتَفِتْ إليها، بخلافِ القَلْبِ الميت، فإنه لا يُفرِّقُ بين الحسنِ والقبيحِ، كما قال عَبْدُ الله بنُ مسعودٍ رضي الله عنه: هَلَكَ مَنْ لم يَكُنْ لَهُ قلبٌ يَعْرِفُ به المعروفَ والمنكر(١).

وكذلك القَلْبُ المريضُ بالشهوة، فإنه لِضعفه يَميلُ إلى ما يَعْرِضُ له من ذلك بحسب قوةِ المرض وضعفه.

وَمَرَضُ القلب نوعان، كما تقدم: مرضُ شهوة، ومرضُ شبهة، وأَرْدَؤُهما مَرَضُ الشبهة، وأردأُ الشُّبَهِ ما كان مِن أمرِ القدر. وقد يَمْرَضُ القَلْبُ، ويَشْتَدُّ مَرَضُهُ، ولا يَعْرِفُ به صاحبُه، لاشتغالِه وانصرافِه عن معرفة صحته وأسبابها، بل قد يَمُوتُ وصاحبُه لا يشعر بموته، وعلامةُ ذلك أنه لا تُؤْلِمُهُ جِراحَاتُ القبائح، ولا يُوجِعُه جَهْلُهُ بالحقِّ وعقائده

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٦٤) من طريق سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، قال: جاء عتريس بن عرقوب الشيباني إلى عبدالله، فقال: هلك من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر، فقال: بل هلك من لم يعرف قلبه المعروف، وينكر قلبه المنكر. وقال الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٧٥: ورجاله رجال الصحيح.

الباطلة، فإن القلب إذا كان فيه حياة، تألَّم بورود القبيحِ عليه، وتألَّم بجهله بالحقِّ بحسب حياته و:

................ مـا لِجُـرْحٍ بِمَـيِّتٍ إيـلَامُ(١)

وقد يَشْعُرُ بمرضه، ولكن يَشْتَدُّ عليه تَحَمُّلُ مرارةِ الدواء والصبرِ عليها، فيُـؤْثِرُ بقاءَ ألمه على مشقة الدواء، فإن دواءه في مخالفة الهوى، وذلك أَصْعَبُ شيءٍ على النفس، وليس له أنفعُ منه.

وتارةً يُوطِّنُ نفسَه على الصبر، ثم يَنْفَسِخُ عزمُهُ، ولا يستمر معه، لضعف علمه وبصيرته وصبره، كمن دخل في طريق مخوف مُفْضٍ إلى غاية الأمن، وهو يَعْلَمُ أنه إن صَبَرَ عليه، انقضى الخوفُ، وأعقبه الأَمْنُ، فهو محتاج إلى قوةِ صبر، وقوةِ يقين بما يصيرُ إليه، ومتى ضَعُفَ صَبْرُهُ ويقينُه، رجع من الطريق، ولم يتحمَّلْ مشقتها، ولا سيما إن عَدِمَ الرفيق، واستوحشَ من الوَحْدَةِ، وجعل يقول: أين ذَهَبَ النَّاسُ، فلي أُسْوَةٌ بهم! وهٰذه حَالُ أكثرِ الخلق، وهي التي أهلكتهم. فالبَصِيرُ الصادِقُ لا يستوحِشُ مِن قلة الرفيق، ولا مِن فقده، إذا استشعر قلبُه مرافقة الرَّعيل الأول: ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

---

(١) عجز بيت للمتنبي، وصدره:

مَـنْ يَهُـنْ يَسْـهُـلِ الـهَـوَانُ عَـلَيْـهِ

وهو من قصيدة يمدح بها علي بن أحمد المري الخراساني، مطلعها:

لا افـتِخَـارٌ إلَّا لِـمَن لا يُـضَـامُ ... مُـدْرِكٍ أو مُـحَـارِبٍ لا يـنـامُ

وقبل البيت المستشهد به:

ذَلَّ مـن يَغْـبِطُ الـذليـلَ بـعيش ... رُبَّ عيشٍ أخفُّ منـه الحِمَـامُ

كُـلُّ حِلْـمٍ أتى بـغيـر اقـتـدارٍ ... حُـجَّـةٌ لاجىءٌ إلـيهـا اللئـامُ

انظر «الديوان» بشرح العكبري ٩٢/٤ ـ ١٠١.

وما أَحْسَن ما قال أبو محمد عَبْدُالرحمٰن بنُ إسماعيل المعروف بأبي شَامة[1] في كتابِ «الحوادث والبدع»: «حيث جاء الأَمْرُ بلزوم الجماعة، فالمُرَادُ لُزُومُ الحقِّ واتباعُه، وإن كان المُتَمَسِّكُ به قليلاً، والمُخَالِفُ له كثيراً، لأن الحقَّ هو الذي كانت عليه الجَمَاعَةُ الأولى من عهد النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، ولا نـظر[2] إلى كثرةِ أهلِ الباطلِ بعدهم» وعن الحسن البصري[3] رحمه الله أنه قال: «السُّنَّةُ ـ والذي لا إله إلا هو ـ بَيْنَ الغالي والجَافِي، فاصبِروا عليها رَحِمَكُمُ الله، فإن أهلَ السنة كانوا أَقَلَّ الناسِ فيما مَضَى، وهُمْ أَقَلُّ الناسِ فيما
١٥٢ بَقِيَ، الذين لم يذهبوا مع أهل الإتراف[4] في إترافهم، ولا مَعَ أهلِ البدع في بِدَعِهِمْ، وصَبَرُوا على سُنَّتِهِمْ حتى لَقُوا رَبَّهم، فكذلك، فكونُوا».

وعلامةُ مرضِ القلب عُدُولُه عن الأغذيةِ النافعة المُوَافِقَةِ له إلى الأغذية الضارة، وعُدُولُه عن دوائه النافع إلى دَوائِه الضار.

فهاهنا أربعة أشياء: غذاءٌ نافع، ودواءٌ شافٍ، وغذاءٌ ضار، ودواءٌ مُهلك.

---

(١) هو الحافظ العلامة المجتهد المتفنن، شهاب الدين أبو القاسم عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي الشافعي المقرىء النحوي صاحب كتاب «الروضتين» و «البدع والحوادث»، كان مع براعته في العلوم متواضعاً، تاركاً للتكلف، كان فوق حاجبه الأيسر شامة كبيرة، دخل عليه اثنان في صورة مستفتيين، فضرباه، فمات منها، وذلك سنة (٦٦٥)هـ. انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» ٤/١٤٦٠.

(٢) في (د): ننظر، وهي كذلك في مطبوعة مكة، وفي «إغاثة اللهفان» ١/٦٩: ولأنظر.

(٣) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن يسار البصري الأنصاري مولاهم، وصفه محمد بن سعد في «الطبقات» بقوله: كان الحسن رحمه الله جامعاً، عالماً، رفيعاً، فقيهاً، ثقة، حجة، مأموناً، عابداً، ناسكاً، كثير العلم، فصيحاً، جميلاً، وسيماً، وما أرسله فليس بحجة، توفي سنة ١١٠هـ. له ترجمة حافلة في «السير» ٤/ رقم الترجمة (٢٢٣).

(٤) في (ب): الإسراف، وهو خطأ.

فالقَلْبُ الصحيحُ يؤثر النافعَ الشافيَ على الضارِّ المؤذي، والقلبُ المريض بضد ذلك.

انفع الأغذية الإيمان، وأنفع الأدوية القرآن

وأَنْفَعُ الأغذية غِذاءُ الإيمان، وأنفعُ الأدوية دواءُ القرآن، وكُلٌّ منهما فيه الغذاء والدواء[1]، فمن طلبَ الشُّفاء في غير الكتاب والسنة، فهو من أجهل الجاهلين، وأضلُّ الضالين، فإن الله تعالى يقول: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢]. و«مِنْ» في قوله: ﴿مِنَ القرآن﴾ لبيان الجنس، لا للتبعيض، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

فالقرآنُ هو الشفاءُ التام من جميع الأدواءِ القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخِرَةِ، وما كُلُّ أحدٍ يُؤهَّلُ للاستشفاءِ به. وإذا أَحْسَنَ العَليلُ التَّداوِيَ به، ووضعه على دائه بِصِدْقٍ وإيمانٍ، وقَبُولٍ تامٍّ، واعتقادٍ جازمٍ، واستيفاءِ شروطه، لم يُقاوِمِ الدَّاءُ أبداً، وكيف تُقاوِمُ الأَدْوَاءُ كلامَ ربِّ الأرضِ والسماء الذي لو نَزَلَ على الجبالِ لصَدَّعها، أو على الأرضِ لقَطَّعها! فما مِن مرضٍ من أمراض القلوبِ والأبدانِ إلا وفي القرآن سبيلُ الدِّلالة على دوائه وسببه والحِمْية منه لمن رزقه الله فهماً في كتابه.

وقوله: «لقد التمس بوهمه في فحص الغيب سرّاً كتيماً» أي: طلب بوهمه في البحث عن الغيب سراً مكتوماً، إذ القدرُ سرُّ الله في خلقه،

---

(١) انظر «إغاثة اللهفان» ١/٦٨ ــ ٧٠.

فهو يرومُ ببحثه الاطلاعَ على الغيب، وقد قال تعالى: ﴿عَـٰلِمُ الغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]، إلى آخر السورة.

وقوله: «وعاد بما قال فيه» أي: في القدر: «أفَّاكاً»: كذاباً. «أثيماً» أي: مأثوماً.

قوله: «والعَرْشُ والكُرْسِيّ حَقٌّ».

العرش والكرسي

ش: كما بَيَّنَ تعالى في كتابه، قال تعالى: ﴿ذُو العَرْشِ المَجِيدُ﴾
[البروج: ١٥]. ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَـٰتِ ذُو العَرْشِ﴾ [غافر: ١٥] ﴿الرحمٰن
على العـرش استـوى﴾ [طـه: ٥]. ﴿ثُمَّ اسْتَوى عَلى العَـرْشِ﴾
[الأعراف: ٥٤]، في غير ما آيةٍ مِنَ القرآن: ﴿لَا إلَهَ إلَّا هُوَ رَبُّ العَرْشِ
١٥٣ الكَرِيم﴾ [المؤمنون: ١١٦]. ﴿اللَّـهُ لَا إله إلَّا هُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيم﴾
[النمل: ٢٦]. ﴿الَّذينَ يَحْمِلُونَ العَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ
وَيُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [غافر: ٧]. ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَـٰنِيَةٌ﴾
[الحاقة: ١٧]. ﴿وتَرَى المَلَـٰئِكَةَ حَافِّين مِنْ حَوْلِ العَرْشِ يُسَبِّحُونَ
بِحَمْدِ رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥].

وفي دُعاء الكَرْبِ المروي في «الصحيح»: «لا إله إلا اللَّـهُ العَظِيمُ الحَلِيم، لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمُ، لَا إله إلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّماواتِ وَرَبُّ[1] الأَرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمُ»[2].

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٤٥) و(٦٣٤٦) و(٧٤٢٦) و(٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠) والترمذي (٣٤٥٣)، وأحمد ٢٢٨/١ و ٢٤٥ و ٢٥٩ و ٢٦٨ و ٢٨٠ و ٣٣٩ و ٣٥٦، وابن أبي شيبة ١٠/١٩٦، وابن ماجه (٣٨٨٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٠٠) و(٧٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٥٠) و(١٠٧٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. وفي الباب عن علي رضي الله عنه في «عمل اليوم والليلة» لابن السني رقم (٣٤٣).

وروى الإمامُ أحمد في حديثِ الأَوْعَالِ عن العَبَّاسِ بن عَبْدِالمُطَّلِب رَضِيَ الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ؟ قَالَ: قُلْنَا: الله وَرَسُولُه أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ[1] خَمْسَ مِئَةِ سَنَة، وَمِنْ كُلِّ سَماءٍ إلى سَماءٍ مَسِيرَةُ خَمْسَ مِئَةِ سَنَة، وكِثَفُ[2] كُلِّ سَماءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِئَةِ سنة، وَفَوْقَ السَّماءِ السَّابِعَة بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاه كَما بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ، ثُمَّ فَوْقَ ذلِكَ العَرْش بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلاهُ كَما بَيْنَ السَّماءِ والأَرْضِ، والله فَوْقَ ذلِكَ، لَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَم شَيْءٌ»[3]. ورواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

وروى أبو داود وغيره بسنده إلى رَسُولِ الله ﷺ، من حديثِ الأَطِيطِ، أنه ﷺ قال: «إنَّ عَرْشَهُ عَلى سَماواتِهِ كهاكذا[4] وقَالَ بأصَابِعِه، مِثْلَ القُبَّةِ» الحديث[5].

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) بكسر الكاف وفتح الثاء المثلثة، بوزن غِلَظ، ومعناه.

(٣) أخرجه أحمد ٢٠٦/١، ٢٠٧، وأبو داود (٤٧٢٣) في السنة: باب في الجهمية، والترمذي (٣٣٢٠) في التفسير: باب ومن سورة الحاقة، وابن ماجه (١٩٣) في المقدمة: باب فيما أنكرت الجهمية، وعثمان الدارمي ص ٩٠، ٩١، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٩، والحاكم في «المستدرك» ٥٠٠/٢ ــ ٥٠١ من حديث عبدالله بن عميرة، عن الأحنف بن قيس، عن العباس بن المطلب. وعبدالله بنُ عميرة، مجهول لم يوثقه غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، وقال البخاري: لا يعلم له سماع من الأحنف، وقال ابن العربي في «عارضته»: إن خبر الأوعال متلقف من الإسرائيليات.

(٤) كذا الأصل، وفي «سنن أبي داود»: هٰكذا.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٠٣ ــ ١٠٤، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢٤، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤١٧ ــ ٤١٨، والطبراني (١٥٤٧)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢)، وابن أبي عاصم (٥٧٥) و(٥٧٦)، والآجري في «الشريعة» ص ٢٩٣ من طريق ابن إسحاق، عن يعقوب بن=

وفي «صحيح البخاري» عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا سَأَلْتُمُ اللَّهَ الجنة[1] فسلوه الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّه أعلى الجَنَّةِ، وأَوْسَطُ الجَنَّةِ[2]، وَفَوْقَه عَرْشُ الرَّحمٰنِ»[3]. يروى: «وفوقَه» بالنصب على الظرفية، وبالرفع على الابتداء، أي: وسقفه.

وذهب طائفةٌ مِن أَهْلِ الكلام إلى أن العرش فَلَك[4] مستديرٌ من جميع جوانبه محيطٌ بالعالَم مِنْ كُلِّ جهة، وربما سَمَّوْهُ: الفَلَكَ الأطلسَ، والفَلَكَ التاسع. وهٰذا ليس بصحيحٍ، لأنه قد ثبت في الشَّرْعِ أن له قَوَائِمَ تَحْمِلُه الملائكةُ، كما قال ﷺ: «فإنَّ النَّاسَ يَصعَقُونَ، فأكُونُ أوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فإذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَة مِنْ قَوَائِمِ العَرْشِ، فلا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلي أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ الطُّورِ»[5].

والعرش في اللغة: عِبَارَةٌ عن السريرِ الذي لِلمَلك، كما قال تعالى عن بلقيس: ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ [النمل: ٢٣]. وليس هو فلكاً، ولا تَفْهَمُ منه العَرَبُ ذلك، والقرآن، إنما نزل بلغةِ العربِ، فهو سَرِيرٌ ذو قوائم[6] تَحْمِلُه الملائكة، وهو كالقُبَّةِ على العالَمِ، وهو سقفُ

---

= عتبة، عن جبير بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده، وهذا سند ضعيف لعنعنة ابن إسحاق، ولجهالة جبير بن محمد، فإنه لم يوثقه غير ابن حبان، وللحافظ ابن عساكر جزء سماه: «بيان وجوه التخليط في حديث الأطيط».

(١) لم ترد هذه اللفظة عند البخاري.

(٢) كذا في الأصول، ولفظ البخاري: «فإنه أوسط الجنة، وأعلى الجنة».

(٣) قطعة من حديث، أخرجه البخاري (٧٤٢٣)، وأحمد ٢/٣٣٥ من حديث أبي هريرة.

(٤) سقطت من (ب).

(٥) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه في الصفحة ١٥٩.

(٦) في (ب): قائم.

المخلوقات، فَمِنْ شِعْرِ أُمَيَّةَ بنِ أبـي الصلت(١):

مَجِّـدُوا اللّهَ فَهْوَ لِلمَجْـدِ أَهْـلٌ ... رَبُّنَـا في السَّمَـاءِ أَمْسَى كَبيـرَا

بِـالبِنَاء العَـالِي الَّذِي بَهَـر النَّـا ... سَ وَسَوَّى فَوْقَ السَّمَاءِ سَرِيـرَا ١٥٤

شَـرْجَعَـاً لا يَنَـالُـه بَصَـرُ العَيْـ ... ـنِ تُرَى حَوْلَه المَلائِكُ صُورَا(٢)

الصُّور هنا: جمع أَصْوَر: وهو المائلُ العُنُقِ لِنظره إلى العلو.
والشَّرْجَعُ: هو العالي المنيف، والسريرُ: هو العرش في اللغة.

ومِن شعر عبدِاللّـه بن رَوَاحَة رضي اللّـه عنه، الذي عَرَّضَ به عن القراءة لامرأته حين اتهمتْهُ بجاريته:

شَهِـدْتُ بـأنَّ وَعْـدَ اللّـهِ حَقٌّ ... وأَنَّ النَّـارَ مَثْوى الكَـافِـرِينَـا

وأَنَّ العَـرْشَ فَوْقَ المـاءِ طَـافٍ ... وَفَـوْقَ العَـرْشِ رَبُّ العَـالَمِينَا

وتَـحْمِـلُـهُ مَـلاَئِـكَـةٌ شِـدادٌ ... مَـلاَئِـكَـةُ الإلَـهِ مُسَـوَّمِيـنَـا

---

(١) هو أمية بن عبدالله بن أبـي الصلت بن أبـي ربيعة بن عوف الثقفي، شاعر جاهلي، حكيم من أهل الطائف. قال ابن سلَّام في طبقاته: ومن شعراء الطائف أمية بن أبـي الصلت، وهو أشعرهم، وكان كثيرَ العجائب، يذكر في شعره خلق السماوات والأرض، ويذكر الملائكة، ويذكر من ذلك ما لم يذكره أحد من الشعراء، وكان قد شامَّ أهل الكتاب، وقال ابنُ قتيبة: وكـان يحكي في شعره قِصَصَ الأنبياء، ويأتي بألفاظ كثيرة لا تعرفها العربُ، يأخذها من الكتب المتقدمة، وبأحاديث من أحاديث أهلِ الكتاب، ثم سرد شيئاً منها، ثم قال: وهذه أشياء منكرة، وعلماؤنا لا يرون شعره حُجَّةً في اللغة. ولما بلغه خروج رسول الله ﷺ وقصَّته، كفر حسداً له، ولما أنشد رسول الله شعره، قال: آمن لسانه، وكفر قلبه. انظر «الشعر والشعراء» ص ٤٥٩، طبع دار المعارف، تحقيق أحمد محمد شاكر و«الأغاني» ٤/١٢٠ ــ ١٣٣، و«طبقات فحول الشعراء» ١/٢٦٢ ــ ٢٦٧، وصحيح مسلم (٢٢٥٥)، و«تهذيب ابن عساكر» ٣/١١٨ ــ ١٣١، و«خزانة الأدب» ١/١١٩ ــ ١٢٢.

(٢) ديوان أمية ص ٣٩٩ ــ ٤٠٠.

ذكره ابنُ عبدالبر وغيره من الأئمة[1].

وروى أبو داود عَنِ النبيِّ ﷺ أنه قال: «أُذن لي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللّـه عَزَّ وجَلَّ مِنْ حَمَلَةِ العَرْشِ: إن ما بَيْنَ أُذُنَيْهِ[2] إلى عاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبع مئةِ عَامٍ»[3]. ورواه ابن أبـي حاتِم، ولفظه: «مَخْفِق الطير سَبع مئةِ عام».

وأما مَنْ حرَّف كَلامَ اللّـه، وجعل العَرْشَ عبارَةً عن المُلْكِ، كيف يصنع بقولـه تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾ [الحاقة:١٧]. وقوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود:٧]. أيقول: وَيَحْمِلُ مُلْكَه يومئذ ثمانية؟! وكان مُلْكُه على الماء! ويكون موسى عليه السلام آخذاً بقائمة من قوائم المُلْكِ؟! هل يقولُ هذا عاقلٌ يدري ما يقول؟!

وأما الكُرْسِيُّ، فقال تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وقد قيل: هو العرشُ، والصحيح أنه غَيْرُه، نُقِلَ ذلك عن ابنِ

---

(١) قال أبو عمر بن عبدالبر في ترجمة عبدالله بن رواحة في «الاستيعاب» ٢/٢٨٧: وقصته مع زوجته حين وقع على أمته مشهورة رويناها من وجوه صحاح، إلا أن الذهبي تعقبه في «العلو» ص ١٠٦ بقوله: روي من وجوه مرسلة، ثم ذكرها. والأبيات في «الرد على الجهمية» ص ٢٧، و «أمالي اليزيدي» ١٠٢، و«جمع الجواهر» ص ٣١ للقيرواني، و «سير أعلام النبلاء» ١/٢٣٨، و «تاريخ دمشق» لابن عساكر ص ٣٤٠ و٣٤٢، و«تهذيبه» ٧/٣٩٥.

(٢) كذا في الأصول، ولفظ أبـي داود: «ما بين شحمة أذنه».

(٣) أخرجه أبو داود (٤٧٢٧)، والخطيب في «تاريخه» ١٠/١٩٥ والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٨ من حديث جابر بن عبدالله، وإسناده صحيح.

عباس رضي اللّـه عنهما وغيره، روى ابنُ أبي شيبة[1] في كتاب «صفة العرش»، والحاكم في «مستدركه»، وقال: إنه على شرط الشيخين ولم يخرجاه، عن سعيد بن جبير[2] عن ابن عباس، في قوله تعالى: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَـٰوٰتِ والأَرْضَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، أنه قال: الكرسيُّ موضِعُ القدمين، والعرش لا يَقْدُرُ قَدْرَهُ إلا اللّـه تعالى[3]. وقد روي مرفوعاً[4]، والصوابُ أنه موقوف على ابن عباس.

---

(١) هو أبو بكر عبدالله بن محمد بن القاضي أبي شيبة، إبراهيم بن عثمان بن خُواسْتى، الإمام، العلم، سيد الحفاظ، العبسي مولاهم، الكوفي، صاحب «المسند» و«المصنف»، و«التفسير»، توفي سنة (٢٣٥هـ). مترجم في «السير» ١١/(٤٤).

(٢) هو الإمام الحافظ المقرىء المفسر الشهيد، أبو محمد سعيد بن جبير الأسدي الوالبي مولاهم الكوفي، أحد الأعلام، توفي رحمه الله سنة (٩٥هـ). له ترجمة حافلة في «السير» ٤/ رقم الترجمة (١١٦).

(٣) هو في «صفة العرش» ورقة ١١٤، و«المستدرك» ٢/٢٨٢ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، حدثنا سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وأخرجه الطبري (٥٧٩٢)، والطبراني (١٢٤٠٤)، والدارقطنيُّ في «أحاديث النزول» ص ٤٩ من طرقٍ عن أبي عاصم به، وصححه الحاكم على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦/٣٢٣ عن الطبراني، وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٤) وهم في رفعه شجاع بن مخلد الفلاس أبو الفضل البغوي وهو ثقة من رجال «التهذيب». فقد قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ١/٤٥٧ بعد أن أورده من طريق شجاع بن مخلد: أخبرنا أبو عاصم عن سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: سئل النبي ﷺ عن قول الله: ﴿وسع كرسيه السموات والأرض﴾ قال: كرسيه موْضع قدميه... كذا. أورد هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مردويه من طريق شجاع بن مخلد الفلاس فذكره، وهو غلط، وقد رواه وكيع في تفسيره: حدثنا سفيان، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: الكرسي موضع القدمين... وأورده من طريق شجاع بن مخلد ابنُ منده في «الرد على الجهمية» ص ٤٤ ــ ٤٥، وقال: هكذا رواه شجاع بن مخلد في التفسير مرفوعاً عن النبي ﷺ، وقال إسحاق بن سيار في حديثه، عن أبي عاصم من =

وقال السُّدي: السَّماوات والأرض في جَوْفِ الكرسي والكرسيُّ بَيْنَ يدي العرش(١).

وقال ابن جرير: قال أبوذر رضي اللّه عنه: سمعتُ رسولَ اللّـه ﷺ يقول: «مَا الكُرْسِيُّ في العَرْشِ إلا كَحلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ»(٢).

---

= قول ابن عباس، وكذلك رواه أصحاب الثوري عنه، وكذلك روي عن عمار الدهني موقوفاً، ورواه أبوبكر الهذلي وغيره عن سعيد بن جبير من قوله. وقال الدارقطني في «كتاب النزول» ص ٤٩ بعد أن رواه من طريق أحمد بن منصور الرمادي، عن أبي عاصم: رفعه شجاع إلى النبي ﷺ، ولم يرفعه الرمادي.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٧٩٠) عن موسى بن هارون، عن عمرو بن حماد القناد، عن أسباط بن نصر الهمداني ــ وهو كثير الخطأ ــ عنه وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/١٨، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم.

(٢) ضعيف، أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٥٧٩٤) من طريق يونس، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض»، وهذا سند ضعيف جداً، ابن زيد: هو عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، ضعفه علي بن المديني جداً، وقال ابن خزيمة: ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه، لسوء حفظه، وهو رجل صناعته العبادة والتقشف، ليس من أحلاس الحديث، وأبو زيد لم يسمع من أبي ذر، وقد وهم الشيخ ناصر الدين الألباني في صحيحته (١٠٩)، فظن ابن زيد عمرَ بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب الثقة.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ٤٠٤ ــ ٤٠٥ من طريق الحسن بن عرفة العبدي، عن يحيى بن سعيد السعدي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير الليثي، عن أبي ذر، ويحيى بن سعيد السعدي قال =

وقيل: كُرْسِيُّهُ عِلْمُهُ، ويُنْسَبُ إلى ابن عباس[1]، والمحفوظُ عنه ما رواه ابنُ أبـي شيبة، كما تقدم، ومَنْ قال غيرَ ذلك، فليس له دَلِيلٌ إلا مُجَرَّدُ الظن، والظاهر أنه مِن جِراب الكلامِ المذموم، كما قيل في العرش. وإنما هوكما قال غَيْرُ واحدٍ من السلف: بين يدي العرش كالمرقاة إليه.

---

= العقيلي في «الضعفاء» ٤٠٤/٤: لا يتابع على حديثه، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١٢٩/٣: يروي المقلوبات والملزقات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وابن جريج مدلس وقد عنعن.

ثم أخرجه من طريق الحسن بن سفيان بن عامر، عن إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، حدثنا أبـي، عن جدي، عن أبـي إدريس الخولاني، عن أبـي ذر. . .وهذا سندتالف، إبراهيم بن هشام بن يحيى، كذبه أبو حاتم، وأبو زرعة، كما في «الميزان» ٧٢/١ ـ ٧٣.

وأخرجه من طريق آخر عن أبـي ذر محمدُ بن أبـي شيبة في كتاب «العرش» ورقة ١/١١٤ وفي سنده ضعيف ومجهول، ورواه ابن مردويه، كما في ابن كثير من طريق آخر أيضاً، وفيه مجهول وضعيفان.

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٥٧٨٧) و (٥٧٨٨) من طريقين، عن مطرف، عن جعفر ابن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وسع كرسيه﴾ قال: كرسيه علمه، وقد تقدم في الصفحة (٣٦٩) ما روي عن ابن عباس في تفسير الكرسي بأنه موضع القدمين، وهو أصح إسناداً. ويراجع ما تعقب به الأستاذ محمود شاكر على الإمام الطبري ـ رحمه الله ـ في ترجيحه لرواية تفسير الكرسي بالعلم، وذلك في كتاب التفسير ٤٠١/٥-٤٠٢.

كما يراجع في ترجيح رواية أن الكرسي موضع القدمين: الأسماء والصفات للبيهقي: ٣٥٤، الرد على الجهمية لابن منده: ٤٤-٤٦، ميزان الاعتدال للذهبي ٤١٧/١. ففيها من كلام أهل العلم واللغة ما يرجح ويؤيد رواية أن الكرسي موضع القدمين على رواية أنه العلم، والله أعلم.

**قوله: «وهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنِ العَرْشِ وَمَا دُونَه، مُحِيطٌ بِكُلِّ وَفَوْقَهُ، وقد أعجز عن الإحاطة خلقه».**

155 الله سبحانه مستغن عن العرش محيط بكل شيء وفوقه

ش: أما قولُه: «وهو مستغنٍ عن العرش وما دُونه» فقال تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران:٩٧]. وقال تعالى: ﴿واللَّهُ هُوَ الغَنِيُّ الحَمِيدُ﴾ [فاطر:١٥]. وإنما قال الشيخُ رحمه اللّـه هٰذا الكلام هنا، لأنه لما ذكر العَرْشَ والكرسي، ذكر بعد ذلك غِناه سبحانه عن العرش وما دُونَ العرش، لِيبيِّنَ أن خلقه للعرش واستواءه عليه ليس لحاجته إليه، بَلْ له في ذلك حكمة اقتضته، وكون العالي فوقَ السافِلِ لا يلزمُ أن يكونَ السافلُ حاوياً للعالي، محيطاً به، حاملاً له ولا[1] أن يَكُونَ الأعلى مفتقراً إليه. فانظر إلى السماء، كيف هِيَ فَوْقَ الأرض وليست مفتقرةً إليها؟ فالربُّ تعالى أعظمُ شأناً، وأجلُّ مِن أن يلزم مِن عُلُوِّه ذلك، بل لَوَازِمُ علوه مِن خصائصه، وهي حَمْلُهُ بقُدرته للسافل، وفَقْرُ السافل، وغناه هو سبحانَه عن السافل، وإحاطتُه عزَّ وجلَّ به، فهو فَوْقَ العرش مع حمله بقدرته[2] للعرش وحملته، وغناه عن العرشِ، وفقر العرشِ إليه، وإحاطته بالعرش، وعدم إحاطة العرش به، وحصره للعرش، وعدم حصر العرشِ له، وهٰذه اللوازم منتفية عن المخلوق.

ونُفاةُ العلوِّ أهـل التعطيل[3] لو فصَّلوا هـذا التفصيل، لهُدُوا إلى سواءِ السبيل، وعَلِمُوا مطابقة العقلِ للتنزيل، ولسلكوا خَلْفَ الدليل، ولكن فارقوا الدليلَ، فضَلُّوا عن سواء السبيل، والأمرُ في ذلك كما قال الإمامُ مالك رحمه اللّـه، لما سُئِلَ عن قوله تعالى: ﴿ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى

(١) في (أ) و (ب) و (د) لا، والمثبت من (ج) ومطبوعة مكة.
(٢) في (ب): وقدرته، وليس بشيء.
(٣) في (ب): العلو، وهو خطأ.

العَرْش ﴾ [الأعراف: ٥٣]: كيف استوى؟ فقال: الاستواءُ معلوم والكَيْفُ مجهول. ويُرْوَى هٰذا الجوابُ عن أم سلمة[١] رضي اللّـه عنها موقوفاً ومرفوعاً إلى النبي ﷺ[٢].

وأما قوله: «محيطٌ بكُلِّ شيء وفوقَه» وفي بعض النسخ: «محيطٌ بكُلِّ شيء فوقه». بغير واوٍ من قوله: «فوقه». والنسخة الأولى هي الصحيحةُ، ومعناها: أنه تعالى محيطٌ بِكُلِّ شيءٍ وفوقَ كل شيء. ومعنى الثانية: أنه محيطٌ بكل شيء فوقَ العرش. وهٰذا ـ واللّـه أعلم ـ إما أن يَكُونَ أسقطها بعضُ النساخ سهواً، ثم استنسخ بعضُ الناس من تلك النسخة، أو أن بَعْضَ المحرِّفين الضالين أسقطها قصداً للفساد، وإنكاراً لصفة الفوقية، وإلاّ فقد قام الدليلُ على أن العرشَ فوقَ المخلوقات، وليسَ فوقه شيء من المخلوقات، فلا يبقى لقوله: محيط بكل شيء فوقَ العرش ـ والحالة هذه ـ معنىً؛ إذ ليس فوقَ العرش مِن المخلوقات ما يُحَاطُ به؛ فتعين ثبوتُ الواو. ويكون المعنى: أنه سبحانه محيط بكل شيء، وفوقَ كل شيء.

---

(١) هي هند بنت أبي أمية بن المغيرة بن عبدالله بن عمر بن مخزوم بن يقظة بن مرة المخزومية، بنت عم خالد بن الوليد، من المهاجرات الأول، كانت قبل النبيّ ﷺ عند أخيه من الرضاعة أبي سلمة بن عبدالأسد المخزومي، الرجل الصالح، دخل بها النبي ﷺ في سنة أربع من الهجرة، وكانت من أجل النساء وأشرفهن نسباً، وأرجحهن عقلاً، وهي آخر من مات من أمهات المؤمنين سنة تسع وخمسين هجرية، مترجمة في «سير أعلام النبلاء» ٢/٢٠٢ ـ ٢١٠.

(٢) قال شيخ الإسلام في «الفتاوى» ٥/٣٦٥: وقد روي هذا الجواب عن أم سلمة رضي الله عنها موقوفاً ومرفوعاً، ولكن ليس إسناده مما يعتمد عليه. قلت: وأخرجه من قول أم سلمة اللالكائي في «شرح السنة» ٣/٣٩٧، وفي سنده محمد بن أشرس السلمي، وهو متهم في الحديث، تركه غير واحدٍ، وقول مالك أورده اللالكائي ٣/٣٩٨، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٠٨، وابن حجر في «الفتح» ١٣/٤٠٦، وجود ابن حجر أحد أسانيده.

أمَّا كونه محيطاً بكل شيء، فقال تعالى: ﴿واللَّـهُ مِنْ وَرَائِهِمْ مُحِيطٌ﴾ [البروج: ٢٠] ﴿أَلَا إنَّه بِكُلِّ شيءٍ مُحِيطٌ﴾ [فصلت: ٥٤].
١٥٦ ﴿وَلِلَّـهِ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّـهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطاً﴾ [النساء: ١٢٦]. ولَيْسَ المُرَادُ مِن إحاطته بخلقه أنه كالفلك، وأن المخلوقات داخلُ ذاته المقدسة، تعالى اللَّـهُ عن ذٰلك عُلوّاً كبيراً، وإنما المراد: إحاطة عظمةٍ وسَعَةٍ وَعِلْمٍ وقُدرةٍ، وأنها بالنسبة إلى عظمته كالخردلةِ، كما رُوي عن ابن عباس رضي اللَّـه عنهما أنه قال: ما السَّماواتُ السبعُ، والأرضون السبع وما فيهن وما بينَهن في يد الرحمن، إلا كَخَرْدَلَةٍ في يد أحدكم.

ومن المعلوم ـ وللَّـه المثلُ الأعلى ـ أن الواحِدَ منا إذا كان عنده خَرْدَلَةٌ، إن شاء قبضها وأحاطت قبضته بها، وإن شاء جعلها تحته، وهو في الحالين مُبَايِنٌ لها، عالٍ عليها فوقَها مِنْ جميع الوجوه، فكيف بالعظيمِ الذي لا يُحِيطُ بعظمته وَصْفُ واصِفٍ، فلو شاءَ لَقَبَضَ السَّماواتِ والأرضَ اليَوْمَ، وفعل بها كما يَفْعَلُ بها يَوْمَ القيامة، فإنه لا يتجدَّدُ له إذْ ذاك قدرة ليس عليها الآن، فكيف يَسْتَبْعِدُ العَقْلُ مع ذلك أنه يدنو سبحانه من بعضِ أجزاء العالم وهو على عرشه فوقَ سماواته؟ أو يُدني إليه مَنْ يشاءُ مِن خلقه؟ فمن نفى ذلك، لم يَقْدُرْهُ حقَّ قدره، وفي حديث أبـي رَزِينٍ المشهور الذي رواه عن النبـي ﷺ في رؤية الربِّ تعالى: فقال له أبو رزين[1]: كيف يسعُنا ـ يا رسولَ اللَّـه ـ وهو واحد

(١) العقيلي: له صحبة من رسول الله ﷺ، وعداده في أهل الطائف، وهو لقيط بن عامر بن صَبِرَة بن عبدالله بن المنتفق، ويقال: لقيط بن صبرة هكذا ذكره البخاري، وابن أبـي حاتم وغيرهما، وقيل: هما اثنان، ولقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة، وتناقض فيه الحافظ المزي، فجزم في «تحفة الأشراف» ٨/٣٣١ ـ ٣٣٢ بأنهما اثنان، وفي =

ونحن جميعٌ؟ فقال: «سأُنبئك بمثلِ ذٰلِكَ في آلاءِ اللّـه: هٰذا القَمَرُ، آيةٌ مِنْ آياتِ اللّـهِ، كُلُّكُمْ يَرَاهُ مُخْلِياً بِهِ، واللّـهُ أكْبَرُ مِنْ ذٰلِكَ[1]» وإذ قد تَبَيَّنَ أنَّهُ أعْظَمُ وَأكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيءٍ. فهٰذا يُزيل كُلَّ إشكال، ويُبطل كلَّ خيال.

بحث الفوقية

وأما كونه فوقَ المخلوقات، فقال تعالى: ﴿وَهوَ القَـاهِرُ فَـوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨ و ٦١]. ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]. وقال ﷺ في حديث الأوعال المتقدِّمِ: «والعرشُ فَوْقَ ذٰلِكَ، واللّـهُ فَوْقَ ذٰلِكَ كُلِّهِ»[2]. وقد أنشد عَبْدُاللّـهِ بنُ رَوَاحة رضي الله عنه شِعْرَهُ المذكور بَيْنَ يدي النبي ﷺ، وأقرَّه على ما قال، وضَحِكَ منه[3]. وكذا أنشده حسانُ بن ثابت رضي اللّـه تعالى عنه قوله:

شَهِـدْتُ بإذْنِ اللّـهِ أنَّ مُحَمَّـداً ... رَسُولُ الَّذي فَوْقَ السَّماواتِ مِنْ عَلُ
وأنَّ أبَا يَحْيـى ويَحْيَى كِلاهُما ... لَـهُ عَمَـلٌ مِنْ رَبِّـهِ مُتَقَبَّـلُ
وأنَّ الَّذي عَادَى اليَهُودُ ابنَ مرْيَم ... رَسُولٌ أتَى مِنْ عَنْدِ ذي العَرْشِ مُرْسَلُ

= «تهذيب الكمال» ورقة ٥٧٦ بأنهما واحد، ورجح الحافظ في «الإصابة» ٣/٣١١ أنهما اثنان، ودلل عليه بأن لقيط بن عامر معروف بكنيته، ولقيط بن صَبِرَة لم يذكر كنيته إلا ما شذ به ابن شاهين، فقال: أبو رزين العقيلي أيضاً، والرواة عن أبي رزين جماعة، ولقيط بن صبرة لا يعرف له راوٍ إلا ابنه عاصم، وإنما قوى كونهما واحدا عند من جزم به، لأنه وقع في صفة كل واحد منهما أنه وافد بني المنتفق، وليس بواضح، لأنه يحتمل أن يكون كل منهما رأساً.

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣١) في السنة: باب في الرؤية، وابن ماجه (١٨٠) في المقدمة، وأحمد ٤/١١ و١٢، والطيالسي (١٠٩٤) وإسناده ضعيف، لجهالة وكيع بن عدس أو حدس أحد رواته.

(٢) ضعيف، وقد تقدم تخريجه ص ٣٦٥.

(٣) تقدم أنها رويت من وجوه مرسلة.

وأنَّ أخا الأَحْقَافِ إذْ قام فيهمُ يُجَاهِدُ في ذَاتِ الإِلهِ[1] وَيَعْدِلُ[2]

فقال النبيُّ ﷺ: «وأنَا أَشْهَدُ»[3].

وعن أبي هُريرة رضي اللّه عنه، عن النَّبيِّ ﷺ، أنه قال: «لمَّا قَضَى اللَّهُ الخَلْقَ كَتَبَ في كِتَابٍ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي»[4] وفي رواية: «تَغْلِبُ غَضَبِي» رواه البخاري وغيرُه.

وروى ابنُ ماجه عن جابر[5] يرفعه، قال: «بَيْنَا أَهْلُ الجَنَّةِ في
نَعِيمِهِمْ إذْ سَطَعَ لَهم نُورٌ، فَرَفَعُوا إِلَيْهِ رُؤُوسَهُمْ، فإذَا الجَبَّار جَلَّ جَلالُه ١٥٧
قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِهِمْ، وقَالَ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ، سَلامٌ عَلَيْكُم، ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَه تَعَالَى: ﴿سَلَـٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]. فَيَنْظُرُ إليهم، وينظرون إليه، فلا يَلْتَفِتونَ إلى شيءٍ مِنَ النعيمِ ما داموا ينظرون إليه»[6].

وروى مسلم عن النبيِّ ﷺ، في تفسيرِ قوله تعالى: ﴿هُوَ الأَوَّلُ

---

(١) في (ج): يقوم بذات الله فيهم...، وهي في (ب) نسخة، أما (أ) فقد ذكر الروايتين، وقال عن الأولى: صح.

(٢) ديوان حسان ص ٤٠٣.

(٣) أورده مع الأبيات المزي في «تهذيب الكمال» ٦/٢١، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٢/٥١٨ ــ ٥١٩، وأبو الفرج في «الأغاني» ٤/١٥١ ــ ١٥٢، وهو مرسل كما قال الذهبي، وأبو يحيى: هو زكريا عليه السلام، وأخو الأحقاف: هو هود عليه السلام.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٩٤) و(٧٤٠٤) و(٧٤٢٢) و(٧٤٥٣) و(٧٥٥٣) و(٧٥٥٤)، ومسلم (٢٧٥١) وابن ماجه (٤٢٩٥)، وأحمد ٢/٢٤٢ و٢٥٨ و٢٦٠ و٢٩٣ و٣٥٠ و٣٨١ و٣٩٧ و٤٣٣ و٤٦٦، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٢٠١، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٤٠، والبغوي في «شرح السنة» (٤١٧٧) و(٤١٧٨).

(٥) عن جابر: ساقط من (ب).

(٦) ضعيف، وقد تقدم تخريجه ص ١٧٧.

والآخِرُ والظّـاهِرُ والبَاطِنُ﴾ [الحديد:٣] بقوله: «أَنْتَ الأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيءٌ، وأَنْتَ الآخِرُ فَلَيْس بَعْدَكَ شَيءٌ، وأَنْتَ الظَّاهِرُ، فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيءٌ، وأَنْتَ البَاطِنُ، فَلَيْسَ دُونَكَ شيءٌ»(١).

والمرادُ بالظهور هنا: العلوُّ، ومنه قولُه تعالى: ﴿فَما اسْطَـٰعُـوٓا(٢) أَنْ يَظْهَرُوه﴾ [الكهف:٩٧]، أي يَعْلُوه.

فهٰذه الأَسْمَاءُ الأربعةُ متقابلة: اسمان منها لأزلية الربِّ سبحانه وتعالى وأبديته، واسمان لِعلوه وقربه.

وروى أبو داود عن جُبيرِ بنِ محمد بن جُبيرِ بنِ مُطْعِمٍ، عن أبيه، عن جدِّه، قال: أتى رسولَ اللّـه ﷺ أعرابـيٌّ، فقال: يا رسـولَ اللّـه، جَهِدَتِ الأنفسُ، ونُهِكَتِ الأموالُ، أو هلكت، فاستَسْقِ لَنَا، فإنا نستشفِعُ بِكَ إلى اللّـهِ، ونستشفِعُ باللّـه عَلَيْكَ، فَقَالَ رسولُ اللّـه ﷺ: «وَيْحَكَ! أتدري ماتَقُولُ؟! وسبَّحَ رسول اللّـه ﷺ، فما زال يُسبِّحُ حتى عُرِفَ ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: ويحَكَ! إنه لا يُستشفَعُ باللّـه على أَحَدٍ من خلقه، شأنُ اللّـهِ أَعْظَمُ مِنْ ذلك، ويحك! أتدري ما اللّـه؟ إنَّ اللّـهَ فَوْقَ عَرْشِهِ، وعَرْشُه فَوْقَ سَماواتِهِ، وقَالَ بأصابِعِه مثلَ القُبَّة، وإنَّه لَيَئِطُّ بِهِ أَطِيطَ الرحلِ الجديد بالرَّاكِبِ»(٣).

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٥.

(٢) في (ب) و (د): «استطاعوا» وهي قراءة شاذة لم يقرأ بها غير الأعمش، فقد جاء في «حجة القراءات» ص ٤٣٥: قرأ حمزة: (فما اسطّاعوا) بتشديد الطاء، أراد: فما استطاعوا، فأدغم التاء في الطاء، لأنهما أختان، وحجته قراءة الأعمش: «فما استطاعوا» بالتاء، وقرأ الباقون: ﴿فما اسْطَاعوا﴾ بتخفيف الطاء، والأصل: «فما استطاعوا» فحذفوا التاء كراهة الإدغام، والجمع بين حرفين متقاربـي المخرج.

(٣) ضعيف، وقد تقدم تخريجه ص ٣٦٥.

وفي قصة سعدِ بن معاذ يومَ بني قُريظَةَ، لما حكم فيهم أن تُقتل مُقاتلتُهم، وتُسْبَى ذرارِيهم، فقال النبيُّ ﷺ: «لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ المَلِكِ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوات»(1). وهو حديثٌ صحيح، أخرجه الأُمَوي(2) في «مغازيه»، وَأَصْله في «الصحيحين».

وروى البخاريُّ عن زينب رضي اللّه عنها: «أَنَّها كانَتْ تَفْخَرُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، وتَقُولُ: زَوَّجَكُنَّ أَهَالِيكُنَّ، وَزَوَّجَنِي اللَّهُ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَماوات»(3).

---

(1) أخرجه من حديث سعد بن مالك بن سنان أبي سعيد الخدري دون قوله: «من فوق سبع سماوات»: البخاري (٣٠٤٣) و(٣٨٠٤) و(٤١٢١) و(٦٢٦٢)، ومسلم (١٧٦٨)، وأحمد ٣/٢٢، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/٣٢٧، والطيالسي (٢٢٤٠)، وابن أبي شيبة ١٤/٤٢٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/١٧١، وأبو يعلى في «مسنده» (١١٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٥٣٢٣)، وأما الزيادة، فقد رواها ابن سعد في «الطبقات» ٣/٤٢٦، وأوردها الذهبي في «العلو» ص ١٠٢، وصححها كالشارح مع أنه تفرد بها محمد بن صالح التمار، ومثله لا يُقْبَلُ تفرُّده كما يتبين من مراجعة ترجمته في «التهذيب» ٩/٢٢٥ ـ ٢٢٦، وسعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس بن عبدالأشهل السيد الكبيرالشهيد، أبو عمرو الأنصاري الأشهلي البدري، الذي اهتز لموته العرش، صاحب المناقب المشهورة المنثورة في الصحاح والسيرة مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١/٢٧٩ ـ ٢٩٧.

(2) هو يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الإمام المحدِّث، الثقة النبيل، أبو أيوب القرشي الأموي الكوفي، المتوفى سنة (١٩٤هـ). مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٩/١٣٩ ـ ١٤٠.

(3) أخرجه البخاري (٧٤٢٠)، والترمذي (٣٢١٣)، والنسائي ٦/٨٠، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ١/٢٩٧ من حديث أنس. وزينب: هي زينب بنت جحش بن رئاب ابنة عمة النبي ﷺ، أمها أميمة بنت عبدالمطلب، من المهاجرات الأول، كانت عند زيد مولى النبي ﷺ، فزوجها الله تعالى نبيه بنص كتابه بلا ولي ولا شاهد، وكانت من سادة النساء ديناً وورعاً وجوداً ومعروفاً، وحديثها في الكتب الستة. مترجمة في «السير» ٢/٢١١ ـ ٢١٨.

وعن عُمَرَ رضي اللّـه عنه: أنه مرَّ بعجوزٍ، فاستوقفته، فوَقَفَ معها يُحَدِّثها، فقال رجل: يا أميرَ المؤمنينَ، حَبَسْتَ النَّاسَ بسبب هٰذهِ(١) العجوز؟ فقال: ويلَك! أتدري مَنْ هٰذه؟ هٰذه امرأةٌ سمـع اللّـه شكواها مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَماوات، هٰذهِ خَوْلَةُ التي أنزل اللّـهُ فيها: ﴿قَدْ سَمِعَ اللّـهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَـٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللّـهِ﴾ [المجـادلة: ١]. أخرجه الدارمي(٢).

وروى عِكرمةُ، عن ابن عباسٍ، في قوله: ﴿ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَـٰنِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧]، قال: ١٥٨
ولم يَسْتَطِعْ أن يقول: مِن فَوْقِهِمْ، لأنه قد عَلِمَ أن اللّـه سبحانه مِن فوقهم(٣).

ومن سَمِعَ أحاديثَ الرسول ﷺ وكلامَ السلف، وَجَدَ منه في إثباتِ الفوقية ما لا ينحصر.

---

(١) في الأصول: «هذا» والمثبت من «الرد على الجهمية» ومطبوعة مكة.

(٢) في «الرد على الجهمية» ص ٢٦ من طريق أبي يزيد المدني، عن عمر، قال الذهبي في «العلو» ص ١١٣: وهذا إسناد صالح فيه انقطاع، أبو يزيد لم يلحق عُمر. وخولة: هي خولة ـ وقيل: خويلة ـ بنت ثعلبة بن أصرم، امرأة أوس بن الصامت أخي عبادة بن الصامت، وهي التي نزل فيها، وفي زوجها قول الله تعالى: ﴿قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي إلى الله﴾ الآيات. انظر «أسد الغابة» ٧/٩١ ـ ٩٣، و«الإصابة» ٤/٢٨٢ ـ ٢٨٣.

(٣) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٤٣٨٢)، وفي سنده حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف، وشيخه فيه ـ وهو الحكم بن أبان ـ صدوق له أوهام. وهو في «شرح السنة» ٣/٣٩٧ للالكائي من طريق الحكم بن أبان، عن ابن عباس. وأخرج الطبري (١٤٣٧٢) عن قتادة قوله: ﴿لآتينهم من بين أيديهم﴾ الآية: أتاهم من بين أيديهم، فأخبرهم أنه لا بعث، ولا جنة، ولا نار، ﴿ومن خلفهم﴾ من أمر الدنيا، فزينها لهم، ودعاهم إليها، ﴿وعن أيمانهم﴾ من قبل حسناتهم بطأهم عنها، ﴿وعن شمائلهم﴾ زين لهم السيئات والمعاصي، ودعاهم إليها وأمرهم بها، أتاك يا ابن آدم من كل وجه غير أنه لم يأتك من فوقك، لم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله.

ولا ريبَ أن اللّـه سبحـانه لما خَلَقَ الخلق، لم يَخْلُقْهُمْ في ذاته المقدسة، تعالى اللّـه عن ذلك، فإنه الأَحَدُ الصمـد الـذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، فتعيَّن أنه خلقهم خارجاً عن ذاته، ولو لم يتَّصِفْ سبحانه بفوقية الذاتِ، مع أنه قائمٌ بنفسه، غَيْرُ مخالط للعالم، لكان متَّصِفاً بِضِدِّ ذلك، لأن القابِلَ للشيء لا يخلُو منه، أو مِن ضده، وضدُّ الفوقية: السفول، وهو مذمومٌ على الإطلاق، لأنه مستقرُّ إبليس وأتباعه وجنوده.

فإن قيل: لا نُسَلِّم أنه قابلٌ للفوقية حتى يلزَم مِن نفيها ثبوتُ ضِدِّها. قيل: لو لم يكن قابلاً للعلو والفوقية، لم يكن له حَقِيقَةٌ قائمةٌ بنفسها، فمتى أَقْرَرْتُمْ بأنه ذاتٌ قائمٌ بنفسه، غَيْرُ مخالطٍ للعالَم، وأنَّه موجودٌ في الخارج، ليس وُجُودُه ذِهنيّاً فقط، بل وُجُودُه خَارِجَ الأذهانِ قطعاً، وقد عَلِمَ العُقَلاءُ كُلُّهُمْ بالضرورة أنَّ ما كان وُجُودُه كذلك، فهو، إما داخل العالم، وإما خارجٌ عنه، وإنكارُ ذلك إنكَارُ ما[1] هو أجلى وأظهرُ الأمورِ البديهيات الضرورية بلا ريب، فلا يستدل على ذلِكَ بدليلٍ إلا كان العلمُ بالمباينة أظهر منه، وأَوْضَحَ وأَبْيَنَ، وإذا كان صِفَةُ العلو والفـوقية صِفَـةَ كمال، لا نَقْصَ فيـه، ولا يستلزم نقصاً، ولا يُـوجِبُ محذوراً، ولا يُخَالِفُ كتاباً، ولا سنة، ولا إجماعاً، فنفيُ حقيقته يكون عينَ الباطلِ والمحالِ الذي لا تأتي به شريعة أصلاً. فكيف إذا كان لا يُمكِنُ الإقْرَارُ بوجوده وتصديقِ رسله، والإيمـانِ بكتابه وبما جاء به رسولُه إلا بذلك؟! فكيفَ إذا انضمَّ إلى ذلك شَهَادَةُ العُقُولِ السليمة، والفِطرِ المستقيمةِ، والنصوصِ الواردة المتنوعة المُحْكَمَةِ على عُلُـوِّ اللّـه على خلقه، وكونه فوقَ عباده التي تَقرُبُ من عشرين نوعاً[2]:

(١) في «مختصر الصواعق» ٢/٢١٥: وإنكار ذلك إنكار لما هو من أجلى البديهيات.

(٢) انظر «مختصر الصواعق المرسلة» ٢/٢٠٥ ـ ٢١٧.

النصوص الواردة المتنوعة في إثبات العلو

أَحَدُهَا: التَّصْرِيحُ بالفوقية مقروناً بأداة «مِن» المعينة للفوقية بالذاتِ، كقوله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠].

الثاني: ذِكرُها مُجَرَّدَةً عن الأداة، كقوله: ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٨ و ٦١].

الثالثُ: التَّصْرِيحُ بالعُرُوجِ إليه نَحْوُ: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَٰئِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤]. وقوله ﷺ: «فَيَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فيسألهم»[1].

الرابعُ: التصريحُ بالصُّعُودِ إليه، كقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠].

الخامسُ: التَّصْرِيحُ برفعه بَعْضَ المخلوقات إليه، كقوله تعالى:
﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ [النساء: ١٥٨]، وقوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ[2] وَرَافِعُكَ ١٥٩
إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٥٥٥) و(٣٢٢٣) و(٧٤٢٩) و(٧٤٨٦)، ومسلم (٦٣٢)، والنسائي ١/ ٢٤٠ و ٢٤١، ومالك ١/ ١٧٠، وأحمد ٢/ ٢٥٧ و ٣١٢ و ٤٨٦ من حديث أبي هريرة، ولفظه بتمامه: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ــ وهو أعلم بهم ــ كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون».

وهو في صحيح ابن خزيمة (٣٢١) و(٣٢٢)، وابن حبان (١٧٢٨) و(١٧٢٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٠).

(٢) للمفسرين في معنى التوفي في هذه الآية قولان: أحدهما: الرفع إلى السماء، والثاني: أنه الموت، فعلى القول الأول، يكون نظم الكلام مستقيمًا من غير تقديم ولا تأخير، ويكون معنى: «متوفيك»: قابضك من الأرض وافياً تاماً من غير أن ينال منك اليهود شيئاً، من التوفي: وهو أخذ الشيء وافياً تاماً، وهذا قول الحسن وابن جريج، وابن قتيبة، واختاره =

السَّادِسُ: التَّصْرِيحُ بالعُلُوِّ المُطْلَقِ الدَّالِّ على جميعِ مراتب العلو، ذاتاً وقدراً وشرفاً، كقوله تعالى: ﴿وَهُوَ العَلِيُّ العَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. ﴿وَهُوَ العَلِيُّ الكَبِيرُ﴾ [سَبأ: ٢٣] ﴿إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

السَّابعُ: التَّصْرِيحُ بتنزيل الكتاب منه، كقوله تعالى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَـٰبِ مِنَ اللَّـهِ العَزِيزِ الحكيم﴾ [الزمر: ١]. ﴿تَنْزِيلُ الكِتَـٰبِ مِنَ اللَّـهِ العَزِيزِ العليم﴾ [غافر: ٢]. ﴿تَنْزِيلٌ مِّن الرحمٰن الرحيم﴾ [فصلت: ٢]. ﴿تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]. ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ القُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالحَقِّ﴾ [النحل: ١٠٢]. ﴿حمٓ * والكِتَـٰبِ المُبِينِ * إِنَّا أَنْزَلْنَـٰهُ في لَيْلَةٍ مُبَـٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ * فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ * أَمْراً مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾[1] [الدخان: ١ ـ ٥].

---

= الفراء، والطبري، ومما يشهد لهذا الوجه قوله تعالى: ﴿فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم﴾ أي: رفعتني إلى السماء من غير موت، لأنهم بدلوا بعد رفعه لا بعد موته. وعلى القول الثاني، يكون في الآية تقديم وتأخير تقديره: إني رافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد ذلك. هذا قول الفراء والزجاج في آخرين، فتكون الفائدة في إعلامه بالتوفي تعريفه أن رفعه إلى السماء لا يمنع من موته. انظر «غريب القرآن» ص ٣٤٦، و«معاني القرآن» ١/٢١٩ للفراء، والطبري ٦/٤٥٥ ـ ٤٦٢، و«زاد المسير» ١/٣٩٦ ـ ٣٩٧، وابن كثير ٢/٣٨ ـ ٣٩، وفي «فوائد في مشكل القرآن» للعز بن عبدالسلام ص ١٠٥: والإجماع منعقد على أنه لم يرفع ميتاً، بل أجمعوا على أنه رفع حياً.

(١) قال الحافظ ابن كثير في تفسير الآية: يقول الله تعالى مخبراً عن القرآن العظيم، أنه أنزله في ليلة مباركة ـ وهي ليلة القدر ـ كما قال عز وجل: ﴿إنا أنزلناه في ليلة القدر﴾ وكان ذلك في شهر رمضان كما قال تبارك وتعالى: ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ ومن قال: إنها ليلة النصف من شعبان ـ كما روي عن عكرمة ـ فقد أبعد النجعة، فإن نص القرآن أنها في رمضان، والحديث الذي رواه عبدالله بن صالح، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، أخبرني عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس، أن رسول الله ﷺ قال: =

الثامِنُ: التَّصْريحُ باختصاص بعضِ المخلوقات بأنَّها عنده، وأن بعضَهـا أقربُ إليـهِ من بَعْضٍ، كقولـه: ﴿إِنَّ الَّـذِينَ عِنْـدَ رَبِّـكَ﴾ [الأعـراف: ٢٠٦]. ﴿وَلَهُ مَنْ فِـي السَّمٰوٰتِ والأَرْضِ وَمَنْ عِنْـدَهُ﴾ [الأنبياء: ١٩]. ففَرَّقَ بين «من له» عموماً وبَيْنَ «من عنده» مِن مماليكه وعبيدِه خصوصاً، وقول النبي ﷺ في الكتاب الذي كتبه الربُّ تعالى على نفسه: «أنَّه عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ»(١).

التَّاسِعُ: التصـريحُ بأنه تعالى في السمـاء، وهٰذا عِند المفسرين من أهل السنة على أحدِ وجهين: إما أن تكون «في» بمعنى «على»، وإما أن يُرَادَ بالسماء العلوُّ، لا يختلِفُون في ذلك، ولا يجوزُ الحـمل على غيره.

العَاشِرُ: التصـريحُ بالاستواء مقروناً بأداة «على» مختصاً بالعرش، الذي هو أعلى المخلوقاتِ، مصاحباً في الأكثر لأداة «ثـم» الدالة على الترتيب والمُهْلَةِ.

الحادي عشر: التَّصْريحُ برفع الأيدي إلى اللّـه تعالى، كقوله ﷺ:

---

= «تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان حتى إن الرجل لينكح ويولد له وقد أخرج اسمه في الموتى» فهو حديث مرسل، ومثله لا يعارض به النصوص. وقوله: ﴿فيها يفرق كل أمر حكيم﴾ أي: في ليلة القدر يفصل من اللوح المحفوظ إلى الكتبة أمر السنة، وما يكون فيها من الآجـال، والأرزاق، وما يكون إلى آخرها، وهكذا روي عن ابن عمر، ومجاهد، وأبـي مالك، والضحاك، وغير واحد من السلف. قلنا: وحديث عثمان بن محمد بن المغيرة رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٥/١٠٩، والبغوي في «معالم التنزيل» ٤/١٤٨ ـ ١٤٩، ونسبه السيوطي في «الدر المنثور» ٧/٤٠١ إلى البيهقي في «شعب الإيمان». وعثمان بن محمد، قال النسائي: ليس بذاك القوي.

(١) تقدم تخريجه ص ٣٧٦.

«إن اللـه يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إذا رفع إليه يديه أَنْ يَرُدَّهُما[1] صِفْراً»[2].

والقولُ بأن العُلُوَّ قِبْلَةُ الدعاء فقط بَاطِلٌ بالضرورة والفِطرة، وهذا يجده مِن نفسه كُلُّ داعٍ، كما يأتي إن شاء الله تعالى.

الثاني عشر: التَّصْرِيحُ بنزوله كُلَّ ليلةٍ إلى سماء الدنيا، والنزولُ المعقول عند جميعِ الأمم إنما يكونُ مِن علو إلى سفل.

الثالث عشر: الإشارةُ إليه حِسّاً إلى العلو، كما أشار إليه مَنْ هُوَ أعلمُ به وبما يجِبُ له، ويمتنِعُ عليه مِن جميع البشر، لما كان بالمجمع الأعظم الذي لم يجتمعْ لأحدٍ مثلُه، في اليوم الأعظم، في المكان الأعظم[3]، قال لهم: «أَنْتُمْ مَسؤولُونَ عَنِّي، فَماذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ. فرفع أصبعه الكريمة إلى السماء، رافعاً لها إلى مَنْ هُوَ فَوْقَها وَفَوْقَ كُلِّ شيء، قائلاً: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ»[4]. فكأنَّا نُشَاهِدُ تلك الأصبعَ الكريمةَ وهي مرفوعةٌ إلى اللـه،

---

(١) في (ب): يردها.

(٢) أخرجه من حديث سلمان، أحمدُ ٤٣٨/٥، وابن أبي شيبة ٣٤٠/١٠، والخطيب في «تاريخه» ٢٣٥/٣ ـ ٢٣٦ و ٣١٧/٨، والبغوي (١٣٨٥)، وأبو داود (١٤٨٨) والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، وصححه ابن حبان (٢٣٩٩) و (٢٤٠٠)، والحاكم ٤٩٧/١، وحسنه الحافظ في «الفتح» ١٢١/١١، ويشهد له حديث أنس عند عبدالرزاق في «المصنف» (١٩٦٤٨)، والبغوي (١٣٨٦) وفي سنده أبان بن أبي عياش، وهو ضعيف، وباقي رجاله ثقات فهو حسن بما قبله. ورواه الحاكم ٤٩٧/١ ـ ٤٩٨ من طريق عامر بن يساف، عن حفص بن عمر بن عبدالله الأنصاري، عن أنس. وصحح إسناده، فتعقبه الذهبي بقوله: عامر ذو مناكير.

(٣) من قوله: «الذي لم» وإلى هنا سقط من (ب).

(٤) قطعة من حديث جابر المطوّل في حجة النبي ﷺ، أخرجه مسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والدارمي ٤٥/٢ ـ ٤٩، وابن الجارود (٤٦٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٥، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٠٩).

وذلك اللِّسانَ الكريمَ وهو يقولُ لمن رفع أصبَعه إليه: «اللَّهـمَّ اشْهَدْ»، ونشهد أنه بَلَّغَ البلاغَ المبينَ، وأدَّى رسالةَ ربه كما أُمر، ونصحَ أمته غايةَ ١٦٠
النصيحة، فلا يُحْتَاجُ مع بيانه وتبليغـه وكشفِه وإيضـاحه إلى تَنَطُّعِ المتنطعين، وحذلقة المتحذلقين! والحمدُ للّـه رب العالمين.

الرابع عشر: التَّصْرِيحُ بلفـظ «الأين» كقولِ أعلمِ الخلق به، وأنصحِهِمْ لأمته، وأفصحِهِم بياناً عن المعنى الصحيح، بلفظ لا يُوهِمُ باطِلًا بوَجْهٍ: «أَيْنَ اللَّـهُ»[1]، في غيرِ موضع.

الخامس عشر: شَهَادَتُه ﷺ لمن قال: إنَّ رَبَّه في السَّمَاءِ بالإيمان.

السادس عشر: إِخْبارُه تعالى عن فرعونَ أنه رَامَ الصُّعُودَ إلى السَّمَاءِ لِيَطَّلِعَ إلى إله موسى، فَيُكذبه فيما أخبره من أنه سُبْحَانَه فَوْقَ السماوات، فقال: ﴿يَـٰهَـٰمَـٰنُ ابْنِ لِي صَرْحـاً لَعَلِّي أَبْلُغُ الأَسْبَـٰبَ ۝ أَسْبَـٰبَ السَّمَـٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إلى إِلَـٰهِ مُـوسَى وإِنِّي لأَظُنُّـهُ كَـٰذِبـاً﴾ [غافر: ٣٦ ــ ٣٧]، فَمَنْ نفى العُلُوَّ من الجهمية فهو فِرعوني، ومن أثبته، فهو موسوي محمدي.

السابع عشر: إِخبارُه ﷺ أنه تَرَدَّدَ بَيْنَ موسى عليه السـلَامُ وبَيْنَ ربه

---

(١) أخرجه مسلم (٥٣٧) في المساجد وموضع الصلاة فيها: باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، وأبو داود (٩٣٠) في الصلاة: باب تشميت العاطس في الصلاة، والنسائي ٣/١٤ــ١٩ في الصلاة: باب الكلام في الصلاة، وأحمد ٥/٤٤٧ و٤٤٨، وابن أبي شيبة ١١/١٩ ــ ٢٠، والطيالسي (١١٠٥)، وابن أبي عاصم (٤٨٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٤٢٢، وفي «سننه» ٧/٣٨٧، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ٢١ و ٢٢، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٩٣٧) و(٩٣٨) من حديث معاوية بن الحكم السلمي، أن النبي ﷺ قال للجارية: «أين الله؟»، قالت: في السماء، قال: «من أنا؟»، قالت: أنت رسول الله، قال: «أعتقها فإنها مؤمنة».

لَيْلَةَ المِعراج بسببِ تخفيفِ الصَّلاةِ، فَيَصْعَدُ إلى رَبِّه، ثم يعود إلى موسى عِدَّةَ مرار[1].

الثامن عشر: النُّصُوصُ الدَّالَّةُ على رؤيةِ أهل الجنة له تعالى مِنَ الكِتَابِ والسنة، وإخبار النبيِّ ﷺ أنهم يَرَوْنَهُ كَرُؤْيَةِ الشمس والقمر لَيْلَةَ البدرِ ليس دونَه سحاب، ولا يرونه إلا مِن فوقهم، كما قال ﷺ: «بيْنَا أَهْلُ الجَنَّةِ في نَعِيمِهِمْ، إذْ سَطَعَ لَهُمْ نُورٌ، فَرَفَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فإذا الجَبَّار جَلَّ جَلالُهُ قَدْ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِهِم، وقَالَ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، سَلَامٌ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ قَرَأَ قَوْلَهُ تعالى: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس:٥٨] ثُمَّ يَتَوَارى عَنْهُم، وتَبْقَى رَحْمَتُهُ وَبَرَكَتُه عَلَيْهِمْ في دِيَارِهِمْ». رواه الإمام أحمد في «المسند»، وغيره، من حديث جابر رضي اللّه عنه[2].

ولا يَتِمُّ إنكارُ الفوقية إلا بإنكار الرؤية، ولهذا طَرَّد الجهميةُ النفيين، وصدَّق أهل السنة بالأمرين معاً، وأقرُّوا بهما، وصار من أثبت الرؤية ونفى العلوّ مذبذباً بينَ ذلك، لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء، وهذه الأنواع من الأدلة لو بُسِطَتْ أفرادُها لبلغتْ نحو ألفِ دليل، فعلى المتأوِّل أن يُجيبَ عن ذلك كُلِّه! وهيهاتَ له بجواب صحيح عن بعضِ ذلك!

كلام السلف في إثبات صفة العلو

وكلامُ السلف في إثباتِ صفة العلو كثير جدّاً: فمنه: ما روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه «الفاروق»[3] بسنده إلى

---

(١) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه في الصفحة ٢٧٥، وقد وقع في (أ) و (ج) و (د): عدة مراراً، والمثبت من (ب).

(٢) سنده ضعيف، لضعف أبي عاصم العباداني، وشيخه الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشي، وليس هو في «مسند أحمد» وقد تقدم تخريجه ص ١٧٧.

(٣) نقل الإمام الذهبي في «العلو» ص١٠٣ كلام أبي حنيفة، وعزاه إلى «الفاروق»، ونقله الشيخ علي القاري في «شرح الفقه الأكبر» ص ١٧١ عن الشارح.

أبـي مطيع البلخي: أنه سأل أبا حنيفة عمن قال: لا أعْرِفُ ربـي في السماء أم في الأرض؟ فقال: قد كفر، لأنَّ اللَّـهَ يقـول: ﴿الرَّحْمٰنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] وعرشُه فَوْقَ سبعِ سماواتٍ، قلتُ: فإن قال: إنه على العرش، ولكن يقـول: لا أدري العرشُ في السمـاء أم في الأرض؟ قال: هو كافر، لأنه أنكر أنَّه في السَّماءِ، فمن أنكر أنه في ١٦١
السَّماء، فقد كفر. وزاد غَيْرُه: لأنَّ اللَّـه فـي أعلى عليين، وهو يُدْعَى مِن أعلى، لا مِنْ أَسْفَل. انتهى.

ولا يُلْتَفَتُ إلى مَنْ أنكر ذلك ممن يَنْتَسِبُ إلى مذهبِ أبـي حنيفة، فقد انتسب إليه طوائفُ معتزلة وغيرهم، مخالفون لـه في كثيرٍ من اعتقاداته، وقد يُنْسَبُ إلى مالك والشافعي وأحمد من يُخالِفُهُم في بعض اعتقاداتهم. وقصةُ أبـي يوسف في استتابتِه لبشرٍ المريسي لما أَنْكَرَ أن يَكُـونَ اللَّـه فَوْقَ العَرْشِ مَشْهُورَةٌ. رواها عبدُالرَّحمٰن بنُ أبـي حاتِم وغيرُه.

ومن تأوَّل «فوق»، بأنه خَيْرٌ مِن عباده وأَفْضَلُ منهم، وأنه خَيْرٌ مِن العرش وأَفْضَلُ منه، كما يقال: الأَمِيرُ فَوْقَ الوزيـر، والـدِّينَـارُ فَوْقَ الدرهم، فذلك مما تَنْفِرُ عنه العُقُولُ السليمةُ، وتَشْمَئِـزُّ منه القُلُوبُ الصحيحةُ. فإنَّ قَوْلَ القائِلِ ابتداء: اللَّـهُ خَيْـرٌ من عباده، وخَيْرٌ مِن عرشه؛ من جنس قوله: الثلـج بارد، والنارُ حارة، والشمسُ أضوأ من السراج، والسماءُ أعلى من سقف الدار، والجبل أثقلُ من الحصى، ورسـولُ اللَّـهِ أفضلُ من فلان اليهودي، والسماء فَوْقَ الأرض!! وليس في ذلك تَمْجيدٌ، ولا تعـظيم، ولا مدح، بـل هو مِن أرذل الكـلام، وأسمجِه، وَأَهْجَنِهِ! فكيف يَلِيقُ بكـلام اللَّـه، الذي لو اجتمع الإِنسُ

والجِنُّ على أن يأتوا بمثله، لما أَتَوْا بمثله ولـو كان بعضُهم لبعض ظهيراً!! بل في ذلك تنقُّصٌ، كما قيل في المثل السائر:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقُصُ قَدْرُهُ ... إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ العَصَا[1]

ولو قال قائل: الجَوْهَرُ فَوْقَ قِشر البصل وقشرِ السمك! لضحك منه العقلاء، للتفاوت الذي بينهما، فالتفاوتُ الذي بَيْنَ الخالِقِ والمخلوق أَعْظَمُ وأَعْظَمُ، بخلاف ما إذا كان المقام يقتضي ذلك، بأن كان احتجاجاً على مُبْطِلٍ، كما في قول يوسف الصديق عليه السـلامُ: ﴿ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [يوسف: ٣٩]. وقوله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]. ﴿واللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ٧٣].

وإنما يَثْبُتُ هذا المعنى مِن الفوقية في ضمن ثُبُوتِ الفوقية المطلقة مِن كل وجه، فله سبحانه وتعالى فَوْقِيَّةُ القهر، وفَوْقِيَّةُ القدر، وفَوْقِيَّةُ الذات، ومن أَثْبَتَ البَعْضَ، ونفى البَعْضَ، فقد تَنَقَّصَ.

وعُلُوُّه تعالى مطلق مِن كُلِّ الوجوه، فإن قالوا: بل علوُّ المكانة لا المكان؛ فالمكانة: تأنيثُ المكان، والمنزلةُ: تأنيث المنزل، فلفظ: «المكانة والمنزلة» يُسْتَعْمَلُ في المكاناتِ النفسانية والروحانية، كما يُسْتَعْمَلُ لَفْظُ: «المكان والمنزل» في الأمكنة الجسمانية، فإذا قيل: لك في قلوبنا مَنْزِلَةٌ، ومَنْزِلَةُ فلانٍ في قلوبنا وفي نفوسنا أَعْظَمُ مِن منزلةِ ١٦٢

---

(١) أورده الثعالبي في «تتمة اليتيمة» ٥/٢٩٩ مع بيت قبله هو:

متى ما أَقُلْ مولاي أفضلُ منهم ... أكُنْ للذي فضلتُهُ متنقِّصا

ونسبها لأبي درهم البندنيجي.

فلان، كما جاء في الأثر[1]: «إذا أَحبَّ أَحَدُكم أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ الله، فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللّـهِ في قَلْبِهِ، فإنَّ اللّـهَ يُنَزِّلُ العبدَ مِنْ نفسه حيث أنزله العبدُ من قلبه». فقوله: «منزلة الله في قلبه»: هو ما يَكُونُ في قلبه مِنْ معرفةِ اللّـه ومحبته وتعظيمه وغيرِ ذلك، فإذا عُرِفَ أن: «المكانة والمنزلة»: تأنيثُ المكان والمنزل، والمؤنث فرعٌ على المذكر في اللفظ والمعنى، وتَابعٌ له، فَعُلُوُّ المثل الذي يكون في الذِّهْنِ يتبع عُلُوَّ الحقيقة، إذا كان مطابقاً كان حقّاً، وإلا كان باطلاً.

فإن قيل: المُرَادُ عُلُوُّه في القُلُوب، وأنه أعلى في القُلوب مِن كُلِّ شيء.

قيل: وكذلك هو، وهٰذا العُلُوُّ مطابق لِعُلُوِّه في نفسه على كُلِّ شيء، فإن لم يكن عالياً بنفسه على كُلِّ شيء، كان عُلُوُّه في القُلوب غَيْرَ مطابقٍ، كمن جعل ما ليس بأعلى أعلى.

ثبوت علو الله سبحانه بالعقل من وجوه

وعُلُوُّه سبحانه وتعالى كما هو ثابتٌ بالسمع ثَابِتٌ بالعقل والفِطرة، أما ثُبوتُه بالعقل، فمن وجوه:

أَحَدُها: العِلْمُ البديهي القاطِعُ بأن كُلَّ مَوْجُودَيْنِ، إما أن يكون أحدُهما سارياً في الآخر، قائماً به كالصفات، وإما أن يكون قائماً بنفسه بائناً من الآخر.

الثاني: أنه لما خَلَق العالم، فإما أن يكونَ خلقه في ذاته، أو خارجاً عن ذاته، والأول باطل، أما أولاً: فبالاتفاق، وأما ثانياً: فلأنه يَلْزَمُ أن يكون محلاً للخسائس والقاذورات، تعالى اللّـه عن ذلك علوّاً كبيراً.

---

(١) أطلق المؤلف كلمة الأثر، على المأثور من كلام السلف، كما هو اصطلاح الفقهاء، فإن النص الذي أورده ليس بحديث.

والثاني. يقتضي كون العالَم واقعاً خارجَ ذاته، فيكون منفصلاً، فتعيَّنَتِ المباينةُ، لأن القولَ بأنه غَيْرُ متَّصلٍ بالعالم، وغَيْرُ منفصل عنه غَيْرُ معقول.

الثالث: أن كَوْنَهُ تعالى لا دَاخِلَ العَالَمِ ولا خارِجَه يقتضي نَفْيَ وجودِه بالكُلِّيَّةِ، لأنه غَيْرُ معقولٍ، فيكون موجوداً إما داخلَه وإما خارِجَه، والأولُ باطل، فتعين الثاني، فلزمت المباينةُ.

وأما ثبوتُه بالفطرة، فإنَّ الخلق جميعاً بطباعهم وقلوبهم السَّلِيمَةِ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهم عند الدُّعاءِ، ويَقْصِدُونَ جِهَةَ العُلُوِّ بقلوبهم عند التضرع إلى اللّـه تعالى، وذكر محمد بن طاهر المقدسي أن الشَّيْخَ أبا جعفر الهَمَذاني حضر مجلسَ الأستاذ أبـي المعالي الجويني المعروف بإمامِ الحرمين، وهو يَتَكَلَّم في نفي صِفَةِ العُلُوِّ، ويقول: كان اللّـهُ ولا عَرْشَ وهو الآن على ما كان! فقال الشيخ أبو جعفر: أخبرنا يا أُسْتَاذُ عن هٰذه
١٦٣ الضرورة التي نَجِدُها في قلوبنا؟ فإنه ما قال عَارِفٌ قَطُّ: يا اللّـه، إلاَّ وَجَدَ في قلبه ضرورة تطلُبُ العُلُوَّ، لا يلتفت يَمْنَةً ولا يَسْرَةً، فكيف ندفع هٰذه الضرورةَ عن أنفسنا؟ قال: فَلَطَمَ أبو المعالي على رأسه ونزل! وأظنُّه قال: وبكى! وقال: حيَّـرني الهَمَذاني[1] حيَّـرني الهمذاني[2]! أراد الشيخ: أنَّ هٰذا أمر فطرَ اللّـهُ عليه عبادَه من غير أن يَتَلَقَّوْه من المُعَلِّمِينَ،

---

(١) هو الشيخ الإمام الحافظ الرحال الزاهد أبو جعفر محمد بن أبـي علي الحسن بن محمد بن عبدالله الهمذاني، ولد بعد الأربعين وأربع مئة، كان من أئمة أهل الأثر، ومن كبراء الصوفية، توفي سنة (٥٣١هـ). مترجم في «السير» ٢٠/ رقم الترجمة (٦١). وانظر الخبر في «العلو» للذهبـي ص١٨٨ ـــ ١٨٩، و«طبقات السبكي» ٥/ ١٩٠.

(٢) في (أ): حيرني الهمذاني، مرة واحدة.

يجدون في قُلُوبِهِم طلباً ضرورياً يتوجه إلى اللّـه، ويطلبه في العلو[1].

وقد اعتُرِضَ على الدليلِ العقليِّ بإنكار بداهته، لأنه أنكره جُمْهُورُ العقلاءِ، فلو كان بديهياً، لما كان مُخْتَلَفاً فيه بَيْنَ العقلاء، بل هو قضيةٌ وهميةٌ خيالية.

والجوابُ عن هذا الاعتراض مبسوطٌ في موضعه، ولكن أُشِيرُ إليه هنا إشارةً مختصرة، وهو أن يُقَالَ: إنَّ العَقْلَ إن قَبِلَ قولَكُم، فهو لِقولنا أَقْبَلُ، وإن رَدَّ العَقْلُ قَوْلَنا، فهو لِقَوْلِكُمْ أَعْظَمُ رداً، فإن كان قولُنا باطلاً في العقل، فقولُكم أَبْطَلُ، وإن كان قولُكم حقّاً مقبولاً في العقل، فقولُنا أولى أن يَكُونَ مقبولاً في العقل، فإن دعوى الضرورةِ مشتركة.

فإنا نقول: نَعْلَمُ بالضَّرُورَةِ بُطْلانَ قولكم، وأنتم تقولون كذلك، فإذا قُلْتُم: تلك الضرورةُ التي تحكم بِبُطْلَانِ قولِنَا هي مِنْ حُكْمِ الوَهْمِ لا مِن حُكْمِ العَقْلِ، قابلناكم بنظير قَوْلِكُم، وعَامَّةُ فِطَرِ النَّاسِ ــ ليسوا منكم ولا مِنَّا ــ يُوافِقُونا على هذا، فإنْ كان حُكْمُ فِطر بني آدم مقبولاً، ترجَّحنا عليكم، وإن كان مردوداً غَيْرَ مقبول، بَطَلَ قولُكم بالكلية، فإنَّكم[2] إنما بَنَيْتُمْ قَوْلَكُمْ على ما تدَّعُونَ أنه مقدِّماتٌ معلومةٌ بالفطرة الآدمية، وبَطَلَتْ عقلياتُنا أيضاً، وكان السَّمْعُ الذي جاءت به الأنبياء معنا لا معكم، فَنَحْنُ مُخْتَصُّونَ بالسمع دُونَكُمْ، والعقلُ مشترك بيننا وبينكم.

فإن قُلْتُمْ: أَكْثَرُ العقلاء يقولون بقولنا، قيل: لَيْسَ الأَمْرُ كذلك، فإنَّ الذين يُصَرِّحُونَ بأن[3] صانِعَ العالَمِ ليس هو فَوْقَ العالم، وليس فَوْقَ

---

(١) انظر «الفتاوى» ٤/٤٤ و ٦١.

(٢) تحرفت في (ب) إلى: «فإنا».

(٣) سقطت من (ب).

العالَم ِ شيء موجود وأنه لا مُبَاينٌ لِلعَالَم ولا خالٌ في العالم[(١)]، طائفةٌ مِن النُّظَّارِ، وأول من عرف عنه ذلك في الإسلام جَهْمُ بنُ صفوان وأتباعه.

خطأ من ظن أن السماء قبلة الدعاء

واعتُرِضَ على الدليل الفطريِّ: أن ذلك إنما كان لِكون السماء قبلةً للدعاء، كما أن الكعبة قبلةٌ للصلاة، ثم هو منقوضٌ بوضع الجبهةِ على الأرض مع أنه لَيْسَ في جهة الأرض، وأُجِيْبَ عن هذا الاعتراضِ مِنْ وجوه[(٢)]:

أَحَدُهَا: أن قولَكُم: إنَّ السماء قِبْلَةُ الدُّعاء لم يَقُلْهُ أَحَدٌ مِن سَلَفِ الأمة، ولا أنزل اللّـهُ به مِن سلطان، وهذا من الأمور الشرعية الدينية،

١٦٤ فلا يَجُوزُ أن يخفى على جميع سَلَفِ الأمة وعلمائها.

الثاني: أن قِبْلَةَ الدُّعَاءِ هي قِبلة الصلاة، فإنه يُسْتَحَبُّ للداعي أن يستقبل القِبْلَةَ، وكان النبيُّ ﷺ يَسْتَقْبِلُ القبلةَ في دعائه في مواطنَ كثيرة[(٣)]، فمن قال: إن للدعاء قِبْلَةً غَيْرَ قبلةِ الصلاة، أو إن له قِبْلَتَيْنِ: إحداهما الكعبةُ، والأخرى السماءُ، فقد ابتدعَ في الدين، وخَالَفَ جماعةَ المسلمين.

الثالث: أن القِبْلَةَ: هي ما يَسْتَقْبِلُه العابدُ بوجهه، كما تُسْتَقْبَلُ

---

(١) في (ب): ولا حال للعالم.

(٢) في (ب): بوجوه.

(٣) أخرج البخاري (٣٩٦٠)، ومسلم (١٧٩٤) (١١٠) من حديث ابن مسعود قال: استقبل رسول الله ﷺ البيت، فدعا على ستة نفر من قريش، وفي الباب عن عمر عند مسلم (١٧٦٣)، والترمذي (٣٠٨١) و(٣١٧٢)، وأحمد ١/ ٣٠ و ٣٢، وعن عائشة عند أحمد ٦/ ١٣٣ و ١٨٠ و ٢٥٩. وعن الطفيل بن عمرو السدوسي عند أحمد ٢/ ٢٤٣.

الكعبةُ في الصلاة والدعاء والذكر والذبح، وكما يُوجَّهُ المُحْتَضَرُ والمدفون، ولذلك سُميت وِجهةً، والاستقبالُ خِلافُ الاستدبار، فالاستقبالُ بالوجه، والاستدبَارُ بالدُّبُرِ، فأما ما حاذاه الإنسانُ برأسه أو يديه أو جنبه، فهذا لا يُسَمَّى قبلةً، لا حقيقةً ولا مجازاً، فلو كانت السماءُ قبلةَ الدُّعَاءِ، لكان المشروعُ أن يُوجِّهَ الداعي وَجْهَهُ إليها، وهذا لم يُشْرَعْ، والموضعُ الذي تُرفَعُ اليَدُ إليه لا يُسَمَّى قبلةً، لا حقيقةً ولا مجازاً، ولأن القِبْلَةَ في الدعاء أمرٌ شرعي تتبع فيه الشرائع، ولم تأمر الرُّسُلُ أن الداعي يستقبل السَّماء بوجهه، بل نهوا عن ذلك، ومعلومٌ أن التوجهَ بالقلب، واللجأ والطلب الذي يجدُه الدَّاعي مِنْ نفسه أمرٌ فِطْرِيّ، يَفْعَلُهُ المسلم والكَافِرُ، والعالمُ والجاهلُ، وأكثرُ ما يَفْعَلُه المُضطرُّ والمستغيثُ باللّه، كما فُطِرَ على أنه إذا مسَّهُ الضُّرُّ يدعو اللّه، مع أن أمر القبلة مما يَقْبَلُ النسخَ والتحويلَ، كما تحوَّلَت القبلة من الصخرة إلى الكعبة[1].

وأمرُ التوجُّهِ في الدعاء إلى الجهة العُلْوِيَّةِ مركوزٌ[2] في الفِطَرِ، والمُسْتَقْبِلُ للكعبة يعلم أنَّ اللّه تعالى ليس هُناك، بخلافِ الداعي، فإنّه يتوجَّه إلى ربِّه وخالقه، ويرجو الرَّحْمَةَ أن تَنْزِلَ مِن عنده.

وأما النقضُ بوضع الجبهة، فما أَفْسَدَهُ مِن نقض، فإن واضعَ الجبهة إنما قَصْدُه الخضوعُ لمن فوقه بالذلِّ له، لا بأن يَمِيلَ إليه إذْ هو تَحتَه، هٰذا لا يَخْطُرُ في قلب ساجد، لكن يُحكى عن بشر المريسي

(١) انظر حديث البراء في البخاري (٤٠) و(٣٩٩) و(٤٤٨٦) و(٤٤٩٢) و(٧٢٥٢)، والترمذي (٢٩٦٦)، وحديث ابن عمر في «الموطأ» ١٩٥/١، والبخاري (٤٠٣) و(٤٤٨٨) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١) و(٤٤٩٣) و(٤٤٩٤) و(٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦).

(٢) في (د): مركون.

أنه سُمِعَ وهو يقول في سجوده[1]: سبحانَ ربي الأسفل!! تعالى الله عما يقول الظَّالِمُون والجاحِدون علوّاً كبيراً. وإنَّ من أفضى به النَّفْيُ إلى هٰذه الحال لَحَرِيٌّ أن يَتَزَنْدَقَ، إن لم يتداركه اللّٰهُ برحمته، وبعيدٌ مِن مثله الصَّلاح، قال تعالى: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الأنعام: ١١٠]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]. فمن لم يطلب الاهتداءَ مِن مظانِّه، يُعَاقَبْ بالحِرْمَانِ، نسأل اللّٰهَ العفو والعافية.

وقوله: «وقد أَعْجَزَ عن الإِحاطَةِ خلقه» أي: لا يُحِيطُونَ به علماً ولا رُؤْيَةً، ولا غيرَ ذلك من وجوه الإِحاطة، بل هو سبحانه مُحِيطٌ بكُلِّ شيءٍ، ولا يُحِيطُ به شيء.

١٦٥ **قوله: «وَنَقُولُ: إِنَّ اللّٰهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَكَلَّمَ مُوسَى تَكْلِيماً، إِيمَاناً وتَصْدِيقاً وتَسْلِيماً».**

اتخذ الله إبراهيم خليلاً وكلم موسى تكليماً

ش: قال تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلاً﴾ [النساء: ١٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيماً﴾ [النساء: ١٦٤]. الخُلَّة: كَمَالُ المحبةِ، وأنكرت الجَهْمِيَّةُ حقيقةَ المحبةِ مِنَ الجانبين، زعماً منهم أن المحبةَ لا تكونُ إلا لمناسبةٍ بَيْنَ المحبِّ والمحبوب، وأنه لا مناسبة بَيْنَ القديمِ والمُحْدَثِ تُوجِبُ المحبةَ! وكذلك أنكروا حقيقةَ التكليم، كما تَقَدَّم، وكان أوَّلَ مَن ابتدعَ هٰذا في الإِسلام هو الجَعْدُ بنُ دِرهمٍ[2]، في

---

(١) في سجوده، سقطت من (ب).

(٢) الجعد بن درهم، عداده في التابعين، مبتدع ضال، زَعَمَ أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى، فقتل على ذلك بالعراق يوم النحر، والقصة مشهورة، وكان من أهل الشام، وهو مؤدب مروان الحمار، ولهذا يقال له: مروان الجعدي، فنسب =

أوائل المئة الثانية، فَضَحَّى به خَالِدُ بنُ عَبْدِالله القَسْرِي[١] أَمِيرُ العِرَاقِ والمشرقِ بواسط، خطب الناسَ يَوْمَ الأضحى فَقَالَ: أَيُّها النَّاسُ ضَحُّوا، تَقَبَّلَ اللّهُ ضَحَايَاكُمْ، فإنِّي[٢] مُضَحٍّ بالجَعْدِ بْنِ دِرْهَم، إِنَّه زَعَمَ أَنَّ اللّهَ لَمْ يَتَّخِذْ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً، وَلَمْ يُكَلِّمْ مُوسَى تَكْلِيماً، ثم نَزَلَ فذبحه[٣]. وكان ذٰلِكَ بفتوى أَهْلِ زمانه مِن عُلماء التابعين رضي الله عنهم، فجزاه اللّهُ عن الدين وأهلِه خيراً.

وأخذ هٰذا المَذْهَبَ عن الجعد الجَهْمُ بنُ صَفْوَان، فأظهره، وناظر عليه، وإليه أُضِيفَ قَوْلُ: «الجهمية». فقتله سلمُ[٤] بنُ أحوز أميرُ

= إليه، وهو شيخ جهم بن صفوان الذي تنسب إليه الطائفة الجهمية الذين يقولون: إن الله تعالى في كل مكان بذاته، تعالى الله عما يقولون علوّاً كبيراً. «ميزان الاعتدال» ٣٩٩/١، و«البداية والنهاية» ١٩/١٠.

(١) هو الأمير الكبير، أبو الهيثم خالد بن عبدالله بن يزيد بن أسد بن كرز البجلي القسري الدمشقي، أمير العراقين لهشام، المتوفى سنة ١٢٦هـ. قال الذهبي: كان جواداً ممدحاً معظماً، عالي الرتبة من نبلاء الرجال، لكن فيه نصب، وقال ابن معين: رجل سوء يقع في علي. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٤٢٥/٥ ــ ٤٣٢.

(٢) في (ب): فإنه، وليس بشيء.

(٣) أخرجه البخاري في «خلق أفعال العباد» ص ٦٩، والدارمي في «الرد على الجهمية» ص ١١٣، واللالكائي في «شرح السنة» ٣١٩/٢ من طريق القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن بن محمد بن حبيب بن أبي حبيب، عن أبيه، عن جده. . .، وعبدالرحمن وأبوه لا يعرفان. وأخرجه ابن أبي حاتم في كتاب «الرد على الجهمية» من طريق عيسى بن أبي عمران الرملي، حدثنا أيوب بن سويد، عن السري بن يحيى، قال: خطبنا خالد القسري فذكره. . .، وعيسى بن أبي عمران كتب عنه ابن أبي حاتم بالرملة، فنظر أبوه في حديثه، فقال: يدل حديثه أنه غير صدوق، فترك الرواية عنه. «الجرح والتعديل» ٢٨٤/٦، وأيوب بن سويد ضعفه أحمد، والبخاري، وابن معين، والنسائي، وأبو حاتم وغيرهم.

(٤) تحرف في الأصول إلى: «مسلم». وكذا في المطبوع من «تاريخ الطبري» ٣٣٠/٧ وما بعدها حوادث سنة ١٢٨هـ.

خراسان بها[1]، ثم انتقل ذلك إلى المعتزلةِ أتباع عمرو بنِ عُبيد، وظهر قولُهم في أثناء خلافة المأمون، حتى امتُحِنَ أئمة الإسلام، ودَعَوْهُم إلى الموافقة لهم على ذلك.

وأَصْلُ هٰذا مأخوذ عن المشركين والصابئة، وهم يُنْكِرُونَ أن يكونَ إبراهيمُ خليلاً وموسى[2] كليماً، لأن الخُلَّة هي كَمَالُ المحبة المستغرِقة للمحب، كما قيل:

قَدْ تَخَلَّلْتَ مَسْلَكَ الرُّوحِ مِنِّي ... وَلِـذَا سُمِّيَ الخَلِيـلُ خلِيـلاً[3]

محبة الله وخلته كما يليق به سبحانه

ولكن محبة اللّهِ وخلته، كما يَلِيقُ به تعالى، كسائرِ صفاته، ويشهدُ لما دلَّت عليه الآيةُ الكريمة ما ثبت في «الصحيح» عن أبي سعيد الخُدْري، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ خَلِيلاً، لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنَّ صَاحِبَكُم خَلِيلُ اللّهِ»[4]، يعني نفسه.

وفي رواية: «إنِّي أبرأ إلى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً»[5].

وفي رواية: «إنَّ اللّهَ اتَّخَذنِي خَلِيلاً كَما اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً»[6].

---

(١) سنة (١٢٨هـ) مع الحارث بن سريج، وترجمة جهم موجودة في «السير» ٦/٢٦.
(٢) في (أ) و(ب): أو.
(٣) انظر «روضة المحبين» ص ٤٧ ـ ٤٩ لابن القيم.
(٤) تقدم تخريجه ص ١٦٤ تعليق رقم (٣).
(٥) تقدم تخريجه ص ١٦٥ تعليق (١).
(٦) تقدم تخريجه ص ١٦٤ تعليق (٢).

فبيَّن ﷺ أنه لا يَصْلُحُ له أن يتَّخِذ من المخلوقين خليلاً، وأنه لو أمكن ذلك، لكان أَحَقَّ النَّاسِ به أبو بكر الصديق، مع أنه ﷺ قد وصف نَفْسَهُ بأنَّه يُحِبُّ أشخاصاً، كقوله لمعاذ[1]: «واللهِ إنِّي لأُحِبُّك»[2]. وكذلك قولُه للأنصارِ، وكان زَيْدُ بنُ حارثة حِبَّ رَسُولِ الله ﷺ، وابنه أُسَامَةُ حِبُّه، وأمثال ذلك، وقال له عمرو بنُ العاص: أيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قال: «عَائِشَةُ»، قال: فَمِنَ الرجالِ؟ قال: «أبُوها»[3]. ١٦٦

الخلة أخص من المحبة

فَعُلِمَ أن الخُلَّةَ أخصُّ من مطلق المحبة، والمحبوبُ بها لِكمالها يكون محبوباً لذاته، لا لشيءٍ آخر، إذِ المَحْبُوبُ لغيره هو مؤخَّرٌ في الحُبِّ عن ذلك الغيرِ، ومن كمالها لا تَقْبَلُ الشَّرِكة [ولا] المزاحمةَ، لتخلُّلِهَا المحب، ففيها كَمَالُ التوحيد وكَمَالُ الحب، ولذلك لما اتخذ الله إبْرَاهِيمَ خليلاً، وكان إبْرَاهِيمُ قد سأل ربَّه أن يَهَبَ له ولداً صالحاً، فَوَهَبَ له إسماعيلَ، فأخذ هٰذا الوَلَدُ شُعبةً مِنْ قلبه، فغار الخَلِيلُ على قَلْبِ خليلِه أن يَكُونَ فيه مكانٌ لغيره، فامتحنه بذبحه، ليظهر سِرّ الخُلَّة

(١) سقطت من (ب).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٢٢)، وأحمد ٥/٢٤٥ و ٢٤٧، والنسائي في «سننه» ٣/٥٣، وفي «اليوم والليلة» (١٠٩)، وابن السني (١٩٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٤١ و٥/١٣٠، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(١١٠) من حديث معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أخذ بيده، وقال: «يا معاذ والله إني لأحبك» فقال: «أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك» وإسناده صحيح، وصححه ابن خزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٣٤٥)، والحاكم ١/٢٧٣، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٦٢) و(٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤)، والترمذي (٣٨٨٥)، وأحمد في «المسند» ٤/٢٠٣، وفي «الفضائل» (٢١٤) و(١٢١٨)، و(١٦٣٧)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/١٥٤، والحاكم ٤/١٢، والبغوي (٣٨٦٩).

في تقديمه محبةَ خليله على محبة ولده، فلما استسلمَ لأمرِ ربِّه، وعزم على فِعله، وظَهَرَ[1] سلطانُ الخُلة في الإقدام على ذَبْحِ الولد إيثاراً لمحبة[2] خليله على محبته، نَسَخَ اللّهُ ذلك عنه، وَفَدَاه بالذِّبْحِ العظيمِ، لأنَّ المصلحةَ في الذبح كانت ناشئة مِن العزم، وتوطينِ النفس على ما أُمِر، فلما حَصَلَتْ هٰذه المصلحة، عاد الذبحُ نفسه مفسدةً، فَنُسِخَ في حَقِّهِ، وصارت الذبائحُ والقرابينُ مِن الهدايا والضحايا سنة في أتباعِه إلى يوم القيامة.

وكما أنَّ منزلة الخُلَّةِ الثابتة لإبراهيمَ صلوات الله عليه قد شاركه فيها نبيُّنَا ﷺ كما تَقَدَّمَ، كذلك منزلةُ التكليمِ الثابتة لموسى صلواتُ الله عليه، قد شاركه فيها نبيُّنا ﷺ، كما ثبت ذلك في حديث الإسراء.

الجواب عما في الصلاة الإبراهيمية من إشكال متوهم

وهنا سؤالٌ مشهور، وهو: أن النبيَّ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ إبراهيم ﷺ، فكيف طلب له مِن الصلاة مِثْلَ ما لإبراهيمَ، مع أن المُشَبَّه به أَصْلُه أن يَكُونَ فَوْقَ المشبَّه؟ وكيف الجمعُ بَيْنَ هٰذين الأمرين المتنافيين؟

وقد أجاب عنه العُلَماءُ بأجوبةٍ عديدةٍ، يَضِيقُ هٰذا المَكَانُ عن بسطها[3].

وأحسنُها: أن آلَ إبراهيم فيهم الأَنْبِيَاءُ الذين ليس في آل محمد مِثْلُهُمْ، فإذا طَلَبَ للنبيِّ ﷺ ولآله مِن الصلاة مِثْلَ ما لإبراهيم وآله وفيهم الأَنْبِيَاءُ، حَصَلَ لآلِ محمد ما يليقُ بهم، فإنَّهم لا يبلغون مَرَاتِبَ الأنبياء،

(١) في (ب): فظهر.
(٢) في (ب): المحبة.
(٣) لقد بسطها الشيخ العلامة ابن القيم، ووفى الموضوع حقه في كتابه «جلاء الأفهام» ص ٢١٩ و ٢٣٢.

وتبقى الزِّيَادَةُ التي للأنبياء، وفيهم إبراهيمُ لمحمد صلى الله عليهما وسلم، فَيَحْصُلُ له مِن المزيَّةِ ما لم يَحْصُلْ لغيره.

وأحسنُ مِن هٰذا: أن النبـيَّ محمداً ﷺ من آل إبراهيم، بل هو أفْضَلُ آل إبراهيم، فيكونُ قولُنا: «كما صَلَّيْتَ على آل[1] إبراهيم» متناولاً للصلاة عليه وعلى سائِرِ النبيين من ذُرِّيَّةِ إبراهيم، بل هو متناول إِبْـرٰهِيمَ أيضاً، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ ونُوحاً وآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْـرٰنَ عَلَى الْعَـٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]. فإبراهِيمُ وعِمرانُ دخلا في آل إبراهيم وآل عِمران، وكما في قوله تعـالى: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ نَّجَّيْنَـٰهُـم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤]. فإنَّ لُوطاً داخل في آل لوط، وكمـا في قولـه تعالى: ﴿وإِذْ نَجَّيْنَـٰكُمْ مِنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة: ٤٩] وقوله: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] فإن فرعون داخل في آلِ فرعون. ولهٰذا ــ والله أعلم ــ أكثرُ روايات حديث الصلاة على النبـي ﷺ إنما فيها: كما صَلَّيْتَ على آلِ إبراهيم، وفي كثيرٍ منها: كما صَلَّيْتَ على إبراهيم ولم يَرِدْ: كما صليتَ على إبراهيم وعلى آلِ إبراهيم إلا في قليلٍ من الروايات[2] وما ذلك ــ والله أعلم ــ إلاَّ لأنَّ في قوله: كما صليتَ على إبراهيم، يَدْخُلُ آلُه تبعاً، وفي قوله: كما صَلَّيْتَ على آلِ إبراهيم، هو داخِلٌ في آل إبراهيم.

وكذلك لما جَاءَ أبو أوفى رضي اللّهُ عنه بِصَدَقَتِهِ إلى النبـي ﷺ،

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) لقد ورد الجمع بينهما في حديث أبـي سعيد الخدري كما في «صحيح البخاري» (٤٧٩٨) و (٦٣٥٨)، وفي حديث كعب بن عجرة عند أحمد ٤/٢٤٤، والبيهقي ٢/١٤٧ و ١٤٨، وفي حديث طلحة بن عبيدالله عند النسائي ٣/٤٨، وفي حديث أبـي مسعود الأنصاري عند الدارقطني ١/٣٥٥.

دعا له النَّبيُّ ﷺ وقال: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»[١] فعلى رواية مَنْ روى: «كما صَلَّيْتَ على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم» لا يدخل فيهم لإفراده بالذكر[٢].

ما خص الله به بيت إبراهيم من الخصائص

ولما كان بيتُ إبراهيمَ عليه السَّلامُ أَشْرَفَ بيوتِ العالَمِ على الإطلاق، خصَّهم الله بخصائص:

منها: أنه جعل فيه[٣] النُّبُوَّةَ والكِتَابَ، فلم يأت بَعْدَ إبراهيم نبيٌّ

١٦٧ إلا مِنْ أهل بيته.

ومنها: أنَّه سبحانه جعلهم أَئِمَّةً يَهْدُونَ بأمره إلى يَوْمِ القيامة، فكُلُّ من دخل الجنة مِنْ أولياءِ الله بعدَهم، فإنما دَخَلَ مِنْ طريقهم وبدعوتهم.

ومنها: أنَّه سبحانه اتَّخَذَ مِنهم الخَلِيلَيْنِ، كما تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

ومنها: أنه جَعَلَ صَاحِبَ هذا البيت إماماً للناس، قال تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾[٤] [البقرة: ١٢٤].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٧) و(٤١٦٦) و(٦٣٣٢) و(٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨) من حديث عبدالله بن أبي أوفى، وأخرجه أيضاً أبو داود (١٥٩٠)، والنسائي ٣١/٥، وابن ماجه (١٧٩٦)، والطيالسي (٨١٩)، وابن خزيمة (٢٣٤٥)، وأحمد ٣٥٣/٤ و ٣٥٤ و ٣٥٥ و ٣٨٣، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١٦٢/٤، والبغوي (١٥٦٦)، والبيهقي في «سننه» ١٥٢/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٦/٥.

(٢) من قوله: «بل هو متناول إبراهيم» إلى هنا سقط من (ج) وفي (أ) ذكر في الهامش قوله: تقرأ الورقة من عند التخريجة، ولكن لم تصور لنا الورقة المذكورة.

(٣) في (ب): فيهم.

(٤) قال ابن كثير في تفسير الآية ٢٤٠/١: لما جعل الله إبراهيم إماماً، سأل الله أن تكون الأئمة من بعده من ذريته، فأجيب إلى ذلك، وأخبر أنه سيكون من ذريته ظالمون، وأنه =

ومنها: أنَّه أجرى على يَدَيْهِ بناء بيته الذي جَعَلَه قياماً للناس، وَمَثابةً للناسِ وأمناً، وجَعَلَهُ قِبلةً لهم(1) وحجاً، فكَانَ ظُهُورُ هذا البيت من أهل هذا البيت الأكرمين.

ومنها: أنه أمر عِبَادَه أن يُصَلُّوا على أهلِ هٰذا البيتِ. إلى غير ذلك مِن الخصائص.

**قوله: «ونُؤْمِنُ بالمَلَائِكَةِ والنَّبِيينَ، والكُتُبِ المُنْزَلَةِ عَلَى المُرْسَلِينَ، وَنَشْهَدُ أنهم كَانُوا عَلَى الحَقِّ المُبِينِ».**

وجوب الإيمان بالملائكة والكتب المنزلة والمرسلين

ش: هٰذه الأمورُ مِن أركانِ الإيمان، قال تعالى: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّه وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة:٢٨٥] الآيات، وقال تعالى: ﴿لَّيْسَ البِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُم قِبَلَ المشرِق والمَغْرِبِ ولٰكِن البِرَّ مَنْ ءَامَنَ باللَّهِ والْيَوْمِ الْآخِرِ والمَلَٰٓئِكَةِ وَالْكِتَٰبِ والنَّبِيينَ﴾ الآية [البقرة:١٧٧].

فجعل اللَّهُ سبحانه وتعالى الإيمانَ هو الإيمانَ بهٰذه الجُمْلَةِ، وسَمَّى مَنْ آمَنَ بهٰذه الجملةِ مؤمنين، كما جعل الكافرين مَنْ كفر بهٰذه الجملة، بقوله: ﴿ومَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ والْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا﴾ [النساء:١٣٦]. وقال ﷺ في الحديث المتفق على صحته، حديث جبريل وسؤاله للنبي ﷺ عن الإيمانِ، فقال: «أَنْ

= لا ينالهم عهد الله، ولا يكونون أئمة، فلا يقتدى بهم، والدليل على أنه أجيب إلى طَلِبَتِه قول الله تعالى في سورة العنكبوت: ﴿وجعلنا في ذريته النبوة والكتاب﴾ فكل نبي أرسله الله، وكل كتاب أنزله الله بعد إبراهيم، ففي ذريته صلوات الله وسلامه عليه.

(1) في (ب): للناس.

تُـؤْمِنَ باللَّهِ ومَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ والْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُـؤْمِنَ بِالقَدَرِ خَيْرِه وَشَرِّهِ»[1].

فهٰذه الأصولُ التي اتفقت عليها الأنبياءُ والرُّسُلُ صلواتُ الله عليهم وسلامُه، ولم يُـؤْمِنْ بها حَقِيقَةَ الإيمانِ إلاَّ أَتْبَاعُ الرسل.

إنكار الفلاسفة لحقيقة الإيمان بالله وكتبه ورسله

وأما أعداؤُهم وَمَنْ سلك سَبِيلَهُمْ مِن الفلاسفة وأَهْلِ البِدَع، فهم متفاوتون في جحدها وإنكارِهَا، وأَعْظَمُ النَّاسِ لها إنكاراً الفـلاسِفَةُ المسمَّوْنَ عند مَنْ يُعَظِّمُهُمْ بالحُكَمَاء، فإن مَنْ عَلِمَ حَقِيقَةَ قولِهم، عَلِمَ أنهم لم يُـؤْمِنُوا باللَّهِ ولا رُسُلِهِ ولا كُتبِه ولا ملائكته ولا باليوم الآخِرِ، فإنَّ مذهبهم أن الله سبحانه وجودٌ مُجَرَّدٌ لا مَاهِيَّةَ له ولا حقيقة، فلا يَعْلَمُ الجُزئياتِ بأعيانها، وكُلُّ موجودٍ في الخارج، فهو جزئي، ولا يَفْعَلُ عندهم بقُدرته ومشيئته، وإنما العالَمُ عندهم لازِمٌ له أزلاً وأبداً، وإن سَمَّوْه مفعولاً له، فمُصَانَعَةٌ ومصالَحَةٌ للمسلمين في اللفظ، وليس عندهم
168 بمفعولٍ، ولا مخلوق، ولا مقدورٍ عليه، ويَنفونَ عنه سَمْعَهُ وَبَصَرَه وسائر صفاتِه! فهٰذا إيمانهُم بالله.

وأما كُتُبُه[2]، عندهم، فإنهم لا يَصِفُونَهُ بالكلامِ، فلا تكلَّمَ[3] ولا يتكلَّم، ولا قال ولا يقولُ، والقرآنُ عندهم فَيْضٌ فاضَ مِن العقل الفعَّالِ على قلب بشرٍ زاكي النفسِ طاهر، متميِّزٍ عن النوع الإنساني بثلاثِ خصائص: قوةِ الإدراكِ وسُرعته، لينالَ العلمَ أعظمَ مما ينالُه غيره! وقوةِ النَّفْسِ، ليـؤثِّر بها في هيولى[4] العالم بقلب صورة إلى صورة،

(1) تقدم تخريجه ص ٣٥٦ تعليق (1).
(2) في (ب): كتبهم، وهو خطأ.
(3) في (ب) و(ج) و(د): «يكلم» بالياء.
(4) الهيولى: مادة الشيء التي يصنع منها، كالخشب للكرسي، والحديد للمسمار، والقطن للملابس القطنية.

وقوةِ التخييل، ليخيِّـل بها القوى العقلية في أشكالٍ محسوسةٍ، وهي الملائكةُ عندهم! وليس في الخارج ذَاتٌ منفصلة تَصْعَدُ وتَنْزِلُ، وتَذْهَبُ وتَجِيءُ، وترى وتُخاطِبُ الرسولَ، وإنما ذلك عندهم أُمُورٌ ذِهنية لا وُجُودَ لها في الأعيان.

وأما اليومُ الآخِرُ، فَهُمْ أشدُّ الناس تكذيباً به وإنكاراً له، وعندهم أن هذا العالَمَ لا يَخْرَبُ، ولا تَنْشَقُّ السَّماواتُ ولا تَنْفَطِرُ، ولا تَنْكَدِرُ النُّجُومُ، ولا تُكَوَّرُ الشمس والقَمَرُ، ولا يَقُومُ الناسُ مِن قبورهم، ويُبْعَثُونَ إلى جنةٍ ونارٍ! كُلُّ هٰذا عندهم أمثالٌ مضروبةٌ لتفهيمِ العوام، لا حقيقةَ لها في الخارج، كما يَفْهَمُ منها أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. فهٰذا إيمان هذه الطائفة ــ الذليلةِ الحقيرة ــ بالله وملائكته وكتبه ورُسُلِه واليومِ الآخر. وهٰذه هي أصولُ الدين الخمسة.

أصول المعتزلة الخمسة

وقد أبدلتها المعتزلَةُ بأُصُولِهم الخَمْسَةِ التي هَدَمُوا بها كَثِيراً مِنَ الـدين، فـإنهم بَنَـوْا أَصْـلَ دينهم على الجِسْمِ والعَـرَضِ الـذي هُوَ المَوْصُوفُ والصفة عندهم، واحتجُّوا بالصفات التي هي الأَعْرَاضُ على حُدُوثِ المَوْصُوفِ الذي هو الجِسْمُ، وتكلَّموا في التوحيدِ على هٰذا الأصلِ، فَنَفَوْا عن اللّهِ كُلَّ صِفَةٍ، تشبيهاً بالصِّفـاتِ الموجـودَةِ في الموصوفات التي هي الأَجْسَامُ، ثم تكلَّموا بَعْدَ ذلك في أفعالِه التي هي القَدَر، وسَمَّوْا ذلك «العَدْلَ»، ثم تكلموا في النبوة والشرائع، والأمرِ والنهيِ، والوعدِ والوعيدِ، وهي مَسَائِلُ الأسماءِ والأحكام، التي هي الْمَنزِلَةُ بَيْنَ المنزلتين، ومسألة إنفاذِ الوعيد، ثم تكلَّموا في إلزامِ الغير بذلك، الذي هو الأَمْرُ بالمعروف، والنهي عن المنكر، وضَمَّنُوه جَوَازَ الخروجِ على الأئمة بالقتال. فهذه أصولُهُم الخمسة، التي وضعوها بإزاء أصولِ الدين الخمسة التي بُعِثَ بها الرسولُ.

والرافضة المتأخِّرُونَ، جعلوا الأصولَ أربعة: التوحيدَ والعدلَ والنبوة، والإمامةَ.

أصول أهل السنة تابعة لما جاء به الرسول.

وأصولُ أهلِ السنة تابعةٌ لما جاء به الرسولُ.

وأصلُ الدين: الإيمانُ بما جاء به الرسولُ، كما تقدَّم بيانُ ذلك، ولهذا كانَتِ الآيتانِ مِن آخِرِ سورة البقرة ــ لما تضمنتا هذا الأصل ــ لهما
١٦٩ شأنٌ عظيم ليس لِغيرهما، ففي «الصحيحين» عن أبي مسعود عُقبةَ بنِ عمرو، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ قَرَأَ الآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ في لَيْلَةٍ(١) كفَتَاهُ»(٢)

وفي «صحيح مسلم» عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «بَيْنَا(٣) جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ،

---

(١) «في ليلة» سقطت من (ب).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٠٨) و(٥٠٠٨) و(٥٠٠٩) و(٥٠٤٠) و(٥٠٥١)، ومسلم (٨٠٨)، وأبو داود (١٣٩٧)، والترمذي (٢٨٨١)، وابن ماجه (١٣٦٩)، وعبدالرزاق (٦٠٢٠)، والدارمي ٢/٤٥٠، والحميدي (٤٥٢)، والطيالسي (٦١٤)، وأحمد ٤/١١٨ و١٢١ و١٢٢، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٧/٣٣٦، والبغوي (١١٩٩)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/٣٢٠، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٤١، والطبراني في «الكبير» ١٧/(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٥٤) و(٥٩٩). وقوله: كفتاه، أي: أجزأتا عنه من قيام الليل، أو عن قراءة القرآن مطلقاً، أو من الشيطان وشره، أو دفعتا عنه شر الإنس والجن، وروى أحمد ٤/١١٨ من طريق يحيى بن آدم، عن شريك، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن علقمة، عن أبي مسعود البدري رفعه: «من قرأ الآيتين من آخر البقرة، أجزأت عنه قيام ليلة»، وفي الترمذي (٢٨٨٢)، و«المستدرك» ٢/٢٦٠ وصححه عن النعمان بن بشير رفعه: «إن الله كتب كتاباً وأنزل فيه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا تقرآن في دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال». قال الحافظ في «الفتح» ٩/٥٦: وكأنهما اختصتا بذلك لما تضمنتاه من الثناء على الصحابة بجميل انقيادهم إلى الله، وابتهالهم، ورجوعهم إليه، وما حصل لهم من الإجابة إلى مطلوبهم.

(٣) في (ب): بينما، وهي في صحيح مسلم كذلك.

فَقَالَ: هٰذا بَابٌ مِنَ السَّماءِ فُتِحَ اليَوْمَ، لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إلَّا اليَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هٰذا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ، لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إلا اليَوْمَ، فَسَلَّم، وقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُما، لَمْ يُؤْتَهُما نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الكِتَابِ، وخَوَاتِيمِ سُورَةِ البَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُما[1] إلَّا أُوتِيتَهُ»[2].

وقال أبو طالب المكي[3]: أَرْكَانُ الإِيمانِ سَبْعَةٌ، يعني هٰذه الخمسة، والإيمان بالقدر، والإيمان بالجنة والنار. وهذا حق، والأدلةُ عليه ثابتة محكمةٌ قطعية، وقد تَقَدَّم الإشارةُ إلى دليلِ التوحيد والرسالة.

أصناف الملائكة وتنوع أعمالهم التي كلفوا بها

وأما الملائكة، فهم الموكَّلُون بالسماوات والأرض، فكُلُّ حركة في العالم، فهي ناشئة عن الملائكة، كما قال تعالى: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾ [النازعات: ٥]. ﴿فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا﴾ [الذاريات: ٤]. وهُم الملائكةُ عندَ أهلِ الإيمانِ وأتباعِ الرسل، وأما المُكَذِّبُونَ بالرسل المنكِرُون للصانع، فيقولونَ: هي النجومُ.

وقد دلَّ الكتابُ والسنة على أصناف الملائكة، وأنها مُوَكَّلَةٌ

---

(١) في الأصول: منها، والمثبت من صحيح مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٦) في صلاةالمسافرين: باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والنسائي ١٣٨/٢ في افتتاح الصلاة: باب فضل فاتحة الكتاب، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٢٢/٤، والبغوي (١٢٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٥).

(٣) هو محمد بن علي بن عطية الحارثي، أبو طالب المكي الزاهد الواعظ صاحب «قوت القلوب» في التصوف والرقائق، وقد اعتمده الإمام الغزالي في «الإحياء»، من أهل الجبل نشأ واشتهر بمكة، ودخل البصرة بعد وفاة أبي الحسن بن سالم، فانتمى إلى مقالته، وقدم بغداد، فاجتمع الناس عليه في مجلس الوعظ، فخلط في كلامه، وحفظ عنه أنه قال: ليس على المخلوقين أضر من الخالق، فبدعه الناس وهجروه، وامتنع عن الوعظ، وتوفي ببغداد سنة (٣٨٦ هـ). «تاريخ بغداد» ٨٩/٣، و«الميزان» ٦٥٥/٣، و«وفيات الأعيان» ٣٠٣/٤، و«لسان الميزان» ٣٠٠/٥.

بأصنافِ المخلوقات، وأنه سبحانه وَكَّل بالجبالِ ملائكة، ووكَّلَ بالسحاب والمطرِ ملائكةً، ووكَّلَ بالرَّحِمِ ملائكة تُدَبِّرُ أمرَ النطفة حتى يَتِمَّ خلقُها، ثم وكَّل بالعبدِ ملائكةً لِحفظ ما يَعْمَلُهُ وإحصائه وكتابته، ووكَّلَ بالموت ملائكةً، ووكل بالسُّؤال في القبرِ ملائكةً، ووكَّل بالأفلاكِ ملائكة يُحركونها، ووكَّل بالشمس والقمر ملائكة، ووكَّل بالنار وإيقادها وتعذيب أهلها وعِمارتها ملائكة، ووكَّلَ بالجنة وعِمارتها وغِراسها وعَمَلِ آلاتها ملائكة.

فالملائكةُ أَعْظَمُ جنودِ الله، ومِنْهُم: الْمُرْسَلات عُرْفاً، والنَّاشِرَاتُ نَشْراً، والفارقات فَرْقاً وَالْمُلْقِيَاتُ ذِكراً(١).

---

(١) في تفسير ابن كثير ٣٢٠/٨ ـ ٣٢١: قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا زكريا بن سهل المروزي، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا الحسين بن واقد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: ﴿والمرسلات عرفا﴾ قال: الملائكة. قال: ورُوي عن مسروق، وأبي الضحى، ومجاهد ـ في إحدى الروايات ـ والسدّي، والربيع بن أنس، مثل ذلك. ورُوي عن أبي صالح أنه قال: هي الرسل. وفي رواية عنه: هي الملائكة، وهكذا قال أبو صالح في ﴿العاصفات﴾ و﴿الناشرات﴾ و﴿الملقيات﴾: إنها الملائكة.

قال الثوري، عن سلمة بن كُهَيل، عن مسلم البطين، عن أبي العُبَيدَين قال: سألت ابن مسعود عن ﴿المرسلات عرفاً﴾، قال: الريح. وكذا قال في ﴿العاصفات عصفا، والناشرات نشراً﴾: إنها الريح، وكذا قال ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وأبو صالح ـ في رواية عنه ـ وتوقف ابن جرير في ﴿المرسلات عرفاً﴾: هل هي الملائكة أرسلت بالعُرْف، أو كعُرْف الفرس يتبع بعضهم بعضاً؟ أو: هي الريح إذا هبت شيئاً فشيئاً؟ وقطع بأن العاصفات عصفاً هي الرياح كما قاله ابن مسعود ومن تابعه. وممن قال ذلك في العاصفات أيضاً: علي بن أبي طالب، والسدي. وتوقف في ﴿الناشرات نشراً﴾ هل هي الملائكة أو الريح؟ كما تقدم. وعن أبي صالح: أن ﴿الناشرات نشراً﴾: المطر.

والأظهر أن «المرسلات» هي الرياح، كما قال تعالى: ﴿وأرسلنا الرياح لواقح﴾، =

وَمِنْهُم: النازِعَات غَرْقاً، والنَّاشِطَات نَشْطاً، والسَّابِحَات سَبْحاً، فالسَّابِقَات سَبْقاً.

ومنهم: الصَّافَات صَفّاً، فَالزَّاجِرَات زَجْراً، فَالتَّالِيَات ذِكْراً. ومعنى جمع التأنيث في ذلك كُلِّه: الفِرَقُ والطوائف والجماعات، التي مفردها «فرقة» و «طائفة» و «جماعة».

ومنهم مَلائِكَةُ الرحمة، وملائكةُ العذاب، وملائكةٌ قد وُكِّلُوا بِحَمْلِ العرش، وملائكة قد وكِّلوا بعمَارةِ السماوات بالصلاة والتسبيح والتقديس، إلى غير ذلك من أصناف الملائكة التي لا يُحصيها إلا الله تعالى.

الملك رسول منفذ لأمر مرسله

ولفظ «الملَك» يُشْعِرُ بأنه رسول مُنَفِّذٌ لأمر مرسِله، فليس لهم مِن
١٧٠ الأمر شيء، بل الأمرُ كُلُّه لله الواحد القهار، وهم يُنَفِّذُون أمرَه: ﴿لا يَسْبِقُونَه بِالقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ * يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧ ــ ٢٨] ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٥٠].

= وقال تعالى: ﴿وهو الذي يرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته﴾. وهكذا العاصفات هي: الرياح، يقال: عصفت الريح إذا هبَّت بتصويت، وكذا الناشرات هي: الرياح التي تنشر السحاب في آفاق السماء، كما يشاء الرب عز وجل.

وقوله: ﴿فالفارقات فرقاً. فالملقيات ذكراً. عذراً أو نذراً﴾، يعني: الملائكة. قاله ابن مسعود، وابن عباس، ومسروق، ومجاهد، وقتادة، والربيع بن أنس، والسدّي، والثوري. ولا خلاف ها هنا فإنها تنزل بأمر الله على الرسل، تفرق بين الحق والباطل، والهدى والغي، والحلال والحرام، وتلقي إلى الرسل وحياً فيه إعذار إلى الخلق، وإنذار لهم عقاب الله إن خالفوا أمره.

فَهُمْ عِبَاد له مُكْرَمُونَ، منهم الصَّافُّون، ومنهم المُسبِّحون، ليس منهم إلا له مقام معلوم[1]، لا يتخطَّاه، وهو على عَمَلٍ قد أُمِرَ به، لا يُقصِّر عنه، ولا يتعدَّاه، وأعلاهُم الذين عنده: ﴿لا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ[2] * يُسَبِّحُونَ الَّيلَ والنَّهَارَ لا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ١٩ ـ ٢٠].

ورؤساؤهم الأَمْلاكُ الثلاثة[3]: جِبرِيل ومِيكائِيلُ وإِسرافيلُ، الموكَّلون بالحياة، فجبريل موكَّل بالوحي الذي به حياةُ القلوب، والأرواح، وميكائيل موكَّل بالقَطْرِ الذي به حياةُ الأرضِ والنباتِ والحَيَوانِ، وإِسرافيلُ مُوَكَّلٌ بالنفخ في الصُّورِ الذي به حياةُ الخلق بعد مماتهم.

فَهُمْ رُسُلُ الله في خلقه وأمره، وسُفراؤه بينَه وبَيْنَ عبادِه، ينزِلُون بالأمرِ مِنْ عنده في أقطارِ العالم، ويَصْعَدُونَ إليه بالأمر، قد «أطَّتِ[4] السماواتُ بهم، وحُقَّ لها أن تَئِطَّ، ما فيها موضعُ أربعِ أصابعٍ إلا وَمَلَكٌ

---

(١) اقتباس من قوله تعالى: ﴿وما منا إلا له مقام معلوم وإنا لنحن الصّافون وإنا لنحن المسبِّحون﴾ والمعنى: ما من ملك إلا له موضع من السماء مخصوص يعبد الله فيه، والصافون: الذين يقفون صفوفاً في الطاعة، وأخرج مسلم في «صحيحه» (٥٢٢) من حديث حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء».

(٢) في معناه ثلاثة أقوال، أحدها: لا يرجعون. رواه ابن أبي طلحة، عن ابن عباس، والثاني: لا ينقطعون. قاله مجاهد، وقال ابن قتيبة: لا يعيون، والحَسِرُ: المنقطع الواقف إعياء وكلالاً. والثالث: لا يملون، قاله ابن زيد. «زاد المسير» ٥/٣٤٤ ـ ٣٤٥.

(٣) في هامش (أ) و(د): ومنهم الرؤساء الأملاك. نسخة.

(٤) في «النهاية»: الأطيط: صوت الأقتاب، وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها، أي أن كثرة ما فيها من الملائكة قد أثقلها حتى أطت.

قائم أو راكع أو ساجد لله»[1]، ويدخُلُ البيتَ المعمورَ مِنهم كُلَّ يوم سبعون ألفاً لا يَعودُونَ إليه آخرَ ما عليهم[2].

آيات كثيرة وردت في ذكر الملائكة وأصنافهم ومراتبهم

والقرآن مملوءٌ بذكرِ الملائكة وأصنافِهم ومراتبهم، فتارةً يَقْرُنُ الله تعالى اسمه باسمهم، وصلاتَه بصلاتهم، ويُضيفهم إليه في مواضع التشريف.

وتارةً يذكر حَفَّهم بالعرش، وحملهم له، وبراءتهم من الذنوب[3].

وتارةً يصفهم[4] بالإكرام والكرم، والتقريب والعُلُوِّ، والطهارةِ والقوةِ والإخلاص، قال تعالى: ﴿كُلٌّ ءَامَنَ باللَّـهِ وَمَلَـٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿شَهِدَ اللَّـهُ أَنَّه لَآ إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَـٰئِكَةُ وَأُولُو العِلْمِ﴾ [آل عمران: ١٨]. ﴿هُوَ الَّذِي يُصلِّي عَلَيْكُم وَمَلَـٰئِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِنَ الظُّلُمَـٰتِ إلى النُّورِ﴾ [الأحزاب: ٤٣]. ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَه يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [غافر: ٧]. ﴿وَتَرَى الْمَلَـٰئِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٣١٢)، وابن ماجه (٤١٩٠)، وأحمد ١٧٣/٥ من حديث أبي ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إني أرى ما لا ترون، وأسمع ما لا تسمعون، إن السماء أطَّت وحقٌّ لها أن تئط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجداً لله...» وحسنه الترمذي مع أن إبراهيم بن المهاجر لين الحديث، لكن يشهد له حديث حكيم بن حزام عند الطحاوي في «المشكل» ٤٣/٢، والطبراني في «الكبير» (٣١٢٢)، وسنده قوي، وآخر من حديث أنس بن مالك عند أبي نعيم في «الحلية» ٢٦٩/٦، وسنده ضعيف، فيتقوى الحديث بهذين الشاهدين ويصح.

(٢) قطعة من حديث الإسراء المطول المخرج في «الصحيحين» وفيه: أن رسول الله ﷺ قال بعد مجاوزته إلى السماء السابعة: «ثم رفع بي إلى البيت المعمور، وإذا هو يدخله في كل يوم سبعون ألفاً لا يعودون إليه آخر ما عليهم».

(٣) كذا في الأصول، وفي طبعة المكتب الإسلامي: «ومراتبهم من الدنو»، ولها وجه.

(٤) تحرفت في الأصول إلى: «يضيفهم».

رَبِّهِمْ﴾ [الزمر: ٧٥]. ﴿بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٦]. ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٦]. ﴿فَإِنِ اسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ﴾ [فصلت: ٣٨]. ﴿كِرَاماً كَاتِبِينَ﴾ [الانفطار: ١١]. ﴿كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾ [عبس: ١٦]. ﴿يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ [المطففين: ٢١]. ﴿لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى﴾ [الصافات: ٨]. وكذلك الأحاديثُ النبوية طافحةٌ بذكرهم، فلهذا كان الإيمانُ بالملائكة أَحَدَ الأصول الخمسة التي هي أركانُ الإيمان.

١٧١ مذاهب الناس في المفاضلة بين الملائكة وصالحي البشر

وقد تكلم الناسُ في المفاضلة بينَ الملائكة[1] وصالحي البشر، ويُنْسَبُ إلى أهل السنة تَفْضِيلُ صالحي البشر أو الأنبياء فقط على الملائكة، وإلى المعتزلة تَفْضِيلُ الملائكة.

وأَتْبَاعُ الأشعريِّ على قولين: منهم من يُفضِّل الأنبياءَ والأولياءَ، ومنهم من يقِفُ ولا يَقْطَعُ في ذلك قولاً، وحُكِيَ عن بعضهم مَيْلُهم إلى تفضيلِ الملائكة، وحُكِيَ ذلك عن غيرهم من أهل السنة وبَعْضِ الصوفية.

وقَالَتِ الشيعة: إنَّ جَمِيعَ الأئمة أَفْضَلُ من جميع الملائكة، ومِن الناسِ مَنْ فَصَّلَ تفصيلاً آخر، ولم يَقُلْ أَحَدٌ ممن له قَوْلٌ يُؤْثَرُ: إن الملائكة أفضلُ مِن بَعْضِ الأنبياءِ دونَ بعض. وكُنْتُ ترددتُ في الكلام على هذه المسألة، لقلة ثمرتها، وأنها قَرِيبٌ مما لا يعني، و«مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ المَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيه»[2].

---

(١) انظر بسط المسألة في «الفتاوى» ٤/٣٥٠ ـ ٣٩٢ لشيخ الإسلام.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٤٢ وهو صحيح.

والشيخ رحمه الله لم يتعرض إلى هذه(١) المسألة بنفيٍ ولا إثْبَاتٍ، ولعله يَكُونُ قد ترك الكلام فيها قصداً، فإنَّ الإمامَ أبا حنيفة رحمه الله وَقَفَ في الجوابِ عنها على ما ذكره في «مآل الفتاوى»(٢)، فإنه ذكر مسائلَ لم يَقْطَعْ أبو حنيفة فيها بِجَوَابٍ، وعدَّ منها: التَّفْضيلَ بيْنَ الملائكة والأنبياء(٣).

فإنَّ الوَاجِبَ علينا الإيمانُ بالملائكة والنبيين، ولَيْسَ علينا أن نَعْتَقِدَ أيَّ الفريقين أَفْضَلُ، فإنَّ هذا لو كان مِن الواجبات(٤)، لَبين لنا نَصّاً، وقد قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]. ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

وفي «الصحيح»(٥) «إنَّ الله فَرَضَ فرائِضَ فلا تُضَيِّعُوها، وحدَّ

(١) في (ب): لهذه.

(٢) وهو «الملتقط» تأليف أبي القاسم محمد بن يوسف العلوي السمرقندي الحنفي عالم بالتفسير والحديث والفقه والوعظ مات سنة (٥٥٦هـ). «الفوائد البهية» ص ٢١٩ - ٢٢٠، و «كشف الظنون» ٢/١٥٧٤ و١٨١٣.

(٣) جاء في (أ) بعد قوله: «الأنبياء»: وهذا هو الحق، ثم وضع فوقها إشارة الحذف، ولم ترد في (ب) وهي في (ج) و(د) ومطبوعة مكة.

(٤) في (ب): الواجب.

(٥) هذا يوهم أنه في أحد «الصحيحين»، وليس هو في واحد منها، وإنما هو حديث حسن بشواهده، أخرجه الدارقطني ٤/١٨٤، والحاكم ٤/١١٥، والبيهقي ١٠/١٢ و١٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٧، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ٢/٩ من طرقٍ عن داود بن أبي هند، عن مكحول، عن أبي ثعلبة، ورجاله ثقات، إلا أن مكحولاً لا يصح له سماع من أبي ثعلبة، فهو منقطع، لكن له شاهد من حديث أبي الدرداء بلفظ: «ما أحل الله في كتابه، فهو حلال، وما حرمه فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن لينسى شيئاً» ثم تلا هذه الآية: ﴿وما كان ربك نسياً﴾ وأخرجه البزار (٢٢٣١)، والحاكم ٢/٣٧٥ من طريق عاصم بن رجاء، عن أبيه، عن أبي الدرداء، وسنده قوي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال البزار: وإسناده صالح، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٥٥ عن البزار، وقال: رجاله ثقات، وله شاهد آخر من حديث سلمان الفارسي عند الترمذي (١٧٢٦)، وابن ماجه =

حُدُوداً فلا تعتدوها، وحرم أشياءَ فلا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَتَ عن أشياءَ ـ رحمةً بكم غَيْرَ نسيانٍ ـ فلا تسألُوا عنها».

فالسكوتُ عَنِ الكلام[1] في هٰذه المسألة نفياً وإثباتاً ـ والحالةُ هذه ـ أولى.

ولا يُقال: إنَّ هٰذه المسألةَ نَظِيرُ غيرِها من المسائل المستنبطةِ مِن الكتاب والسُّنة، لأنَّ الأدلة هنا متكافئة، على ما أُشِيرُ إليه، إن شاء اللّٰهُ تعالى. وحملني على بَسْطِ الكلامِ هنا: أن بَعْضَ الجاهلين يُسِيئونَ الأدَبَ بقولهم: كان المَلَكُ خادِماً للنبيِّ ﷺ! أو: إنَّ بَعْضَ الملائكة خُدَّامُ بني آدم!! يعنون الملائكةَ الموكَّلين بالبشر، ونحو ذلك من الألفاظ المخالفة للشرع، المجانبةِ للأدب.

والتفضيلُ ـ إذا كان على وجه التنقصِ أو الحميَّة والعصبية للجنس ـ لا شكَّ في رَدِّهِ. وليس هٰذه المسألةُ نَظِيرَ المفاضلة بينَ الأنبياء، فإن تلك قد وُجِدَ فيها نصٌّ، وهو قَوْلُه تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ...﴾ الآية [البقرة:٢٥٣]. وقولُه تعالى:

---

= (٣٣٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٦١٢٤)، والحاكم ٤/١١٥، والبيهقي ٩/٣٢٠ و ١٠/١٢ من طريق سيف بن هارون البرجمي، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان قال: سئل رسول الله ﷺ عن السمن والجبن والفراء، فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرّم الله في كتابه، وما سكت عنه، فهذا مما عفا عنه» وسيف بن هارون ضعيف، وقال الترمذي: وهذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وروى سفيان وغيره، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان قولَه، وكأن الحديث الموقوف أصح، وأخرجه الطبراني (٦١٥٩) من طريق علي بن مسهر، عن أبي إسماعيل ـ يعني بشر ـ عن مسلم البطين، عن أبي عبدالله الجدلي، عن سلمان، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم...

(١) في (ب): عن هذا الكلام.

﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]. وقد تقدم الكلامُ في ذلك عند قول الشيخ: «وسيد المرسلين» يعني النَّبيَّ ﷺ.

والمعتبرُ رُجحانُ الدليل، ولا يُهْجَرُ القولُ، لأن بعضَ أهل الأهواء ١٧٢
وافق عليه، بعد أن تكونَ المسألة مختلفاً فيها بَيْنَ أهلِ السنة، وقد كان أبو حنيفة رضي الله عنه يقول أولاً[١] بتفضيل الملائكة على البشر، ثم قال بعكسه، والظاهرُ أن القولَ بالتوقف أحدُ أقواله.

والأدلَّة في هذه المسألة من الجانبين إنما تَدُلُّ على الفَضْلِ، لا على الأفضلية، ولا نِزَاع في ذلك.

وللشيخ تاج الدين الفزاري[٢] رحمه الله مصنف سماه «الإشارة[٣] في البشارة في تفضيل البشر على المَلَك» قال في آخره: اعلم أن هٰذه المسألة مِن بِدَعِ عِلْمِ الكلام، التي لم يتكلم فيها الصَّدْرُ الأولُ من الأمة، ولا مَنْ بَعْدَهُمْ من أعلام الأئمة، ولا يتوقَّفُ عليها أصلٌ من أصول العقائد، ولا يتعلَّق بها مِن الأمورِ الدينية كثير[٤] من المقاصد، ولهذا خلا

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) هو الإمام العلاّمة العالم شيخ الشافعية في زمانه عبدالرحمن بن إبراهيم بن ضياء بن سباع الفزاري تاج الدين المعروف بالفركاح، المصري الأصل، الدمشقي الإقامة والشهرة والوفاة. قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ١٣/٣٢٥: كان ممن اجتمع فيه فنون كثيرة من العلوم النافعة، والأخلاق اللطيفة، وفصاحة المنطق، وحسن التصنيف، وعلو الهمة، وفقه النفس، وكتابه «الإقليد» الذي جمعه على أبواب التنبيه، وصل فيه إلى باب الغصب، دليل على فقه نفسه، وعلو قدره، وقوة همته، ونفوذ نظره، واتصافه بالاجتهاد الصحيح في غالب ما سطّره. توفي سنة (٦٩٠هـ). مترجم في «طبقات الشافعية» للسبكي ٨/١٦٣، و«فوات الوفيات» ٢/٢٦٣ ـ ٢٦٥، و«البداية والنهاية» ١٣/٣٢٥، و«العبر» ٥/٣٦٨، و«الدارس» للنعيمي ١/٢٨.

(٣) في (أ) و(ج) و(د): الإثارة.

(٤) في (ب): كبير.

عنها طائفةٌ مِن مصنفات هٰذا الشأن، وامتنع من الكلام فيها جَمَاعَةٌ من الأعيان، وكُلُّ متكلم فيها من عُلماءِ الظاهر بعلمه، لم يَخْلُ كلامُه عن ضعفٍ واضطراب. انتهى.

فَمِما استُدِلَّ به على تفضيلِ الأنبياء على الملائكة: أنَّ الله أَمَرَ الملائِكَةَ أن يَسْجُدُوا لآدَمَ، وذلك دليلٌ على تفضيلِه عليهم، ولذلك امتنع إبْلِيسُ واستكبر وقال: ﴿أَرَءَيْتَكَ هَٰذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢].

قال الآخرون: إن سُجُودَ الملائكة كان امتثالاً لأمر رَبِّهِمْ، وعبادةً وانقياداً وطاعةً له، وتكريماً لآدم وتعظيماً، ولا يَلْزَمُ مِن ذلك الأفضلية، كما لم يَلْزَمْ مِن سجود يعقوب لابنه يوسف عليهما السَّلَامُ تَفْضِيلُ ابنه عليه، ولا تَفْضِيلُ الكعبةِ على بني آدمَ بسجودهم إليها امتثالاً لأمرِ ربهم.

وأما امتِنَاعُ إبليسَ، فإنه عَارَضَ النَّصَّ برأيه وقياسِه الفاسِدِ بأنه خَيْرٌ منه، وهذه المُقَدِّمَةُ الصُّغرى، والكبرى محذوفة، تقديرُها: والفاضِلُ لا يَسْجُدُ للمفضول! وكلتا المقدمتين فاسدة:

أما الأولى: فإنَّ الترابَ يفوقُ النارَ في أكثر صفاته، ولهذا خان إبليسَ عُنْصُرُه، فأبى واستكبر، فإنَّ مِن صفاتِ النارِ طَلَبَ العلوِّ والخِفَّة والطيش والرُّعونة، وإفسادَ ما تَصِلُ إليه ومحقه وإهلاكهُ وإحراقه، ونفع آدمَ عُنْصُرُه في التوبة والاستكانة، والانقياد والاستسلام لأمر الله، والاعتراف وطلب المغفرة، فإن مِنْ صفاتِ التراب الثباتَ والسكونَ والرصانةَ، والتواضعَ والخضوعَ والخشوعَ والتذلُّلَ، وما دنا منه يَنْبُتُ ويزكو، وينمي[1] ويُبارك فيه، ضد النار.

(١) في (ب): وينمو، وكلاهما صحيح، يقال: نمى ينمي وينمو: إذا زاد.

وأما المُقَدِّمَةُ الثانية ــ وهي: أن الفَاضِلَ لا يسجد للمفضول ــ:
١٧٣ فباطِلَةٌ، فإنَّ السُّجودَ طاعةٌ لله، وامتثالٌ لأمره، ولو أَمَرَ اللَّـهُ عِبَادَه أن يسجدوا لِحَجَرٍ، لوجب عليهم الامتثالُ والمُبَادَرَةُ، ولا يَدُلُّ ذلك على أن المَسْجُودَ له أَفْضَلُ مِن الساجد، وإن كان فيه تكريمُه وتعظيمُه، وإنما يَدُلُّ على فضله، قالُوا: وقد يَكُونُ قولُه: ﴿هٰذا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢]، بعد طَرْدِه لامتناعه عن السجود له، لا قَبْلَه، فينتفي الاستدلالُ به.

ومنه: أنَّ الملائكةَ لهم عُقُولٌ، وليست لهم شَهَواتٌ، والأنبياءُ لهم عقول وشهوات، فلما نَهَوْا أَنْفُسَهُمْ عن الهوى، ومنعوها عما تَمِيلُ إليه الطِّبَاعُ، كانُوا بذلك أفضل.

قال(١) الآخرون: يجوز أن يَقَعَ مِن الملائكة مِنْ مداومة الطاعة، وتحمُّلِ العبادة، وتركِ الوَنى والفُتـور فيها، مـا يفي بتجنُّب الأنبياءِ شهواتِهم، مع طُولِ مدة عبادة الملائكة.

ومنه: أن الله تعالى جَعَلَ الملائِكَةَ رُسُلاً إلى الأنبياء، وسفراء بَيْنَـه وبَيْنَهم، وهٰذا الكلامُ قد اعتَلَّ بِهِ مَنْ قال: إن الملائكةَ أَفْضَلُ، واستدلالهم به أقوى، فإنَّ الأنبياءَ المرسلين، إن ثَبَتَ تَفْضِيلُهم على المُرْسَلِ إليهم بالرسالة، ثَبَتَ تَفْضِيلُ الرُّسُلِ من الملائكة إليهم عليهم، فإنَّ الرسولَ الملكي يَكُونُ رسولاً إلى الرسول البشري.

ومنـه: قولُـه تعالى: ﴿وعَلَّم ءادَمَ الأَسْمـاءَ كُلَّهَا﴾(٢) الآيـات. [البقرة: ٣١].

---

(١) في (ب): وقال.

(٢) أي: أودع في نفسه علم جميع الأشياء من غير تحديد ولا تعيين، فالمراد بالأسماء المسميات، عبر عن المدلول بالدليل لشدة الصلة بين المعنى واللفظ الموضوع له، وسرعة =

قال الآخرون: هذا دليلٌ على الفضل، لا على التفضيل، وآدم والملائكة لا يعلمون إلا ما علَّمهم[1] الله، ولَيْسَ الخَضِرُ أفضلَ مِن موسى، بكونه عَلِمَ ما لم يَعْلَمْهُ موسى، وقد سافر موسى وفتاه في طلب العلم إلى الخَضِرِ، وتزوَّدا[2] لذلك، وطلب موسى منه العِلْمَ صريحاً، وقال له الخَضِرُ: إنَّك على عِلْمٍ من علم الله إلى آخر كلامه، ولا الهُدهُدُ أفضلَ مِن سليمانَ عليه السلامُ، بكونه أحاط بما لم يُحِطْ به سليمانُ علماً.

ومنه: قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ [ص: ٧٥].

قال الآخرون: هذا دليلُ الفَضْلِ لا الأفضلية، وإلا لَزِمَ تَفْضِيلُه على محمد ﷺ، فإن قلتُم: هو مِن ذريته، فَمِنْ ذريته البَرُّ والفاجِرُ، بل يَوْمَ القيامة إذا قيل لآدم: «ابْعَثْ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثاً إلى النَّارِ»، «يبعث مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تسع مئة وتسعة وتِسْعِينَ إلى النَّارِ، وَوَاحِداً إلى الجَنَّةِ»[3]، فما بالُ هٰذا التفضيلِ سرى إلى هٰذا الواحِدِ من الألف فقط!.

---

= الانتقال من أحدهما إلى الآخر، والعلم الحقيقي إنما هو إدراك المعلومات أنفسها، والألفاظ الدالة عليها تختلف باختلاف اللغات التي تجري بالمواضعة والاصطلاح، فهي تتغير وتختلف، والمعنى لا تغيير فيه ولا اختلاف. وانظر «فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٩١ ـ ٩٦.

(١) في (ب): علم.

(٢) في (ب): وتزود.

(٣) أخرجه من حديث أبي سعيد الخدري البخاري (٣٣٤٨) و(٤٧٤١) و(٦٥٣٠) و(٧٤٨٣)، ومسلم (٢٢٢)، وأحمد ٣/٣٢ ـ ٣٣، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/٣٤٦، والبغوي (٤٣٢٥)، وابن منده في «الإيمان» (٩٨٩) و(٩٩٠) و(٩٩١).

ومنه: قَوْلُ عَبْدِالله بن سَلَام رضي الله عنه: ما خَلَقَ اللّـهُ خَلْقاً أَكْرَمَ عليه مِن محمد ﷺ، الحديث[1]، فالشَّأْنُ في ثبوته، وإنْ صَحَّ عنه، فالشأنُ في ثبوته في نفسه، فإنه يَحْتَمِلُ أن يكونَ مِن الإسرائيليات.

١٧٤ ومنه: حديثُ عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ المَلَائِكَةَ قَالَتْ: يَا رَبَّنَا أَعْطَيْتَ بَنِي آدَمَ الدُّنيَا يَأْكُلُونَ فِيهَا، وَيَشْرَبُونَ وَيَلْبَسُونَ، ونَحْنُ نُسَبِّحُ بحَمْدِكَ، ولا نَأْكُلُ وَلَا نَشْرَبُ وَلَا نَلْهُو، فَكَما جَعَلْـتَ لَهُـمُ الدنيا، فَاجْعَلْ لَنَا الآخِرَةَ؟ قَالَ: لا أَجْعَلُ صَالِحَ ذُرِّيَّةِ مَنْ خَلَقْتُ بِيَدَي كَمَنْ قُلْتُ لَهُ: كُنْ فَكَانَ». أخرجه الطبراني[2].

وأخرجه عبدُالله بن أحمد بن محمـد بن حنبل[3] عن عـروة بن رُوَيم، أنه[4] قال: أخبرني الأنصاريُّ، عن النبـيِّ ﷺ: «أن الملائكة قالوا...»، الحديث، وفيه: «وينَامُونَ وَيَسْتَرِيحُونَ، فَقَالَ اللّـهُ تَعَالَى:

---

(١) أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥/٤٨٥ ـ ٤٨٦، والحاكم في «المستدرك» ٤/٥٦٨ ـ ٥٦٩، وصححه ووافقه الذهبي، وهو كما قالا. وقول الشارح: يحتمل أن يكون من الإسرائيليات، لا محل لهذا الاحتمال هنا، لأن عبدالله بن سلام، يقول هذا رأياً منه واجتهاداً ولم يرفعه إلى أحد، وليس هو من المغيبات.

(٢) أورده الهيثمي في «المجمع» ١/٨٢، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وفيه إبراهيم بن عبدالله بن خـالد المصيصي، وهـو كذاب متروك، وفي إسناد «الأوسط» طلحة بن زيد، وهو كذاب أيضاً.

(٣) هو عبدالله بن أحمد بن محمد بن حنبل، الإمام الحافظ شيخ بغداد، أبو عبدالرحمن الذُّهلي الشيباني المروزي البغدادي، كان رحمه الله صيِّناً، ديِّناً، صادقاً، صاحب حديث واتباع وبصر بالرجال، له زيادات كثيرة في «مسند» والده واضحةٌ، عن عوالي شيوخه، توفي سنة (٢٩٠هـ). مترجم في «السير» ١٣/ رقم الترجمة (٢٥٧).

(٤) سقطت من (ب).

«لَا»، فَأَعَادُوا القَوْلَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذٰلِكَ يَقُولُ: «لا»[1]. والشأن في ثبوتهما، فإن في سندهما مقالاً، وفي متنهما شيئاً، فكيف يُظن بالملائكة الاعتراضُ على اللّهِ تعالى مراتٍ عديدة؟ وقد أخبر الله تعالى عنهم أنَّهم: ﴿لا يسبِقُونَه بالْقَوْلِ وَهُمْ بأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٧] وهل يُظَنُّ بهم أنهم بأحوالِهِمْ، متشوِّفُونَ إلى ما سواها مِنْ شهواتِ بني آدم؟ والنومُ أخو المَوْتِ، فَكَيْفَ يَغْبِطُونَهم به؟ وكيف يظن بهم أنهم يَغْبِطُونَهُمْ باللهو، وهو مِن الباطل؟ قالُوا: بل الأمرُ بالعكس، فإن إبليسَ إنما وَسْوَسَ إلى آدم، ودلّاه بغرور، إذْ أطمعه في أن يكون مَلكاً بقوله: ﴿مَا نَهَـٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَـٰذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّآ أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الخَـٰلِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠]. فدلَّ أن أفضلية المَلَكِ أمر معلوم مستقرٌ في الفطرة، يشهدُ لذلك قولُه تعالى، حكاية عن النسوة اللاتي قطَّعن أيديهن عند رؤية يوسف: ﴿وقُلْنَ حَـٰشَ للّـهِ مَا هٰذا بَشَرَاً إنْ هٰذا إلاَّ مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف: ٣١].

وقال تعالى: ﴿قُلْ لَّآ أَقُولُ لَكُم عِنْدِي خَزَآئِنُ اللّـهِ وَلَآ أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُم إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠].

---

(١) أخرجه عبدالله بن أحمد في «كتاب السنة» (٩٠٢)، وكذا البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣١٦ ــ ٣١٧، وسنده ضعيف لجهالة الأنصاري، وتعيين الأنصاري بكونه أنس بن مالك في رواية ابن عساكر أوجابر بن عبدالله الأنصاري في رواية البيهقي ص ٣١٧ لا يصح، لضعف السند، وأخرجه أبو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب «الرد على المريسي» ص ٣٤٦ من طريق عبدالله بن صالح، عن الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله بن عمرو، وإسناده ضعيف لضعف عبدالله بن صالح، وكذلك أخرجه الطبراني في «الكبير» و «الأوسط» من حديث عبدالله بن عمرو، وفي إسناد كل منهما كذاب، وانظر «المجمع» ٨٢/١ للهيثمي.

قال الأولون: إنَّ هٰذا إنما كان لِمَا هُوَ مركوزٌ في النفوسِ: أن الملائكة خَلْقٌ جميل عظيم، مُقْتَدِرٌ على الأفعال الهائلة، خصوصاً العرب، فإنَّ الملائكة كانوا في نفوسهم من العظمة بحيث قالوا: إن الملائكة بَنَاتُ الله، تعالى الله عن قولهم عُلوّاً كبيراً.

ومنه قولـه تعالى: ﴿إِنَّ الله اصْـطَفَى ءَادَمَ وَنُوحـاً وآلَ إِبْـرٰهِيمَ وآلَ عِمْـرٰنَ عَلَى الْعَـٰلَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣].

قال الآخرون: قد يذكر «العَالَمُونَ»، ولا يُقْصَدُ به العُمومُ المطلقُ، بل في كل مكان بحسبه، كما في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَـٰلَمِينَ نَذِيراً﴾ [الفرقان: ١]. ﴿قَالُوا أَوَ لَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَـٰلَمِينَ﴾ [الحجر: ٧٠]. ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَـٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦٥]. ﴿وَلَقَدِ اخْتَرْنَـٰهُمْ عَلَى عِلمٍ عَلَى الْعَـٰلَمِينَ﴾ [الدخان: ٣٢].

ومنه قولُه تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ البَرِيَّةِ﴾ [البيّنة: ٧]. والبرية: مشتقة من البَرْء، بمعنى الخلق، فثبت أنَّ صالحي البشر خَيْرُ الخلقِ.

قال الآخرون: إنما صارُوا خيرَ البريةِ، لكونهم آمنـوا وعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ، والمـلائكة في هـذا الوصف أَكْمَـلُ، فإنهم لا يسـأمون ١٧٥
ولا يَفْتُرُونَ، فلا يلزمُ أن يكونوا خَيْراً من الملائكة. هذا على قراءة من قرأ «البريئة»، بالهمز[1]، وعلى قراءة من قرأ بالياء، إن قلنا: إنَّها مخففة

---

(١) وهي قراءة نافع، وابن عامر، وحجتها أنه من: برأ الله الخلق يبرؤهم برءاً، والله البارىء، والخلق يُبرؤون، والبريئة فعيلة بمعنى مفعولة، كقولك: قتيل بمعنى مقتول. وقرأ الباقون: (البرية) بغير همز، وهو من برأ الله الخلق، إلا أنهم خففوا الهمزة، لكثرة الاستعمال... «حجة القراءات» ص ٧٦٩.

من الهمزة، وإن قلنا: إنها نسبة إلى البَرى: وهو التُّراب، كما قاله الفراء[1] فيما نقله عنه الجوهري في «الصحـــاح»؛ يكـون المعنى: أنهم خَيْرُ مَنْ خُلِقَ من التراب، فلا عُمُومَ فيهـا إذاً لغير مَنْ خُلِقَ مِن التراب.

قال الأولون: إنما تكلمنا في تفضيل[2] صالحي البشر إذا كَمُلُوا، وَوَصَلُوا إلى غايتهم، وأقصى نهايتهم، وذلك إنما يَكُـونُ إذا دَخَلُوا الجنة، ونالوا الزُّلفى، وسكنوا الدرجاتِ العُلا، وحَبَاهُمُ الرحمٰن بمزيد قُرْبِهِ، وتجلَّى لهم، ليستمتِعُوا بالنظر إلى وجهه الكريم.

قال[3] الآخرون: الشأنُ في أنَّهم هَلْ صَارُوا إلى حالة يفوقون فيها الملائِكَةَ أو يُسَاوونهم فيها؟ فإن كان قد ثبـت[4] أَنَّهُمْ يَصيرُون إلى حالٍ يفوقُون فيها الملائكة، سُلِّم المُدَّعَى، وإلا فلا.

ومما استُدِلَّ به على تَفْضِيلِ الملائكةِ على البشر: قَوْلُه تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ المَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْداً لِلّهِ وَلَا الْمَلَٰئِكَةُ المُقَرَّبُـونَ﴾ [النساء: ١٧٢]. وقد ثَبَتَ من طريقِ اللغة أن مثل هٰذا الكلام يَدُلُّ على أن المعطوفَ أَفْضَلُ من المعطوف عليه، لأنه لا يجوز أن يُقَالَ: لن يَسْتَنْكِفَ الوَزِيرُ أن يكونَ خادماً للملك، ولا الشرطيُّ أو الحارس! وإنما يقال: لن يستكنف الشرطيُّ أن يكون خادماً للملك ولا الوزير، ففي مثل هذا التركيب يترقَّى من الأدنى إلى الأعلى، فإذا ثَبَتَ تفضيلُهم على

---

(١) في «معاني القرآن» ٣/٢٨٢. الفراء: هو العلاّمة، صاحب التصانيف المفيدة، يحيى بن زياد بن عبدالله بن منظور، أبو زكريا الأسدي مولاهم الكـوفي النحوي، صـاحب الكسائي، توفي سنة (٢٠٧هـ)، وهو بطريق الحج رحمه الله. مترجم في «السير» ١٠/ رقم الترجمة (١٢).

(٢) سقطت من (ب).

(٣) في (ب): وقال.

(٤) في (ب): ثبت لهم.

عيسى عليه السلامُ، ثبت في حقِّ غيره، إذ[1] لم يقل أحدٌ: إنهم أفضلُ مِن بعض الأنبياء دون بعض.

أجاب الآخرون بأجوبة، أحسنُها، أو مِن أَحْسَنِها: أنه لا نِزَاعَ في فضل قوة المَلَك وقُدرته وشدته وعِظَمِ خلقه، وفي العبودية خُضُوعٌ وذلٌّ وانقياد، وعيسى عليه السلامُ لا يَسْتَنْكِفُ عنها ولا مَنْ هُوَ أَقْدَرُ منه وأقوى وأعظم خَلْقاً، ولا يلزم من مثل هذا التركيب الأفضليةُ المطلقة من كل وجه.

ومنه قولُه تعالى: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُم عِندِي خَزَائِنُ اللَّـهِ وَلَآ أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُم إِنِّي مَلَكٌ﴾ [الأنعام: ٥٠]. ومثل هذا يُقَالُ بمعنى: إنِّي لو قُلْتُ ذلك، لادعيتُ فوقَ منزلتي، ولَسْتُ ممن يَدَّعي ذلك.

أجابَ الآخرُونَ: أنَّ الكفار كانوا قد قالُوا: ﴿مَالِ هَٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٧] فأمر أن يَقُولَ لهم: إنِّي بشرٌ مِثْلُكُم أَحْتَاجُ إلى ما يحتاج إليه البشرُ من الاكتساب والأكل والشرب لَسْتُ مِنَ الملائكة الذين لم يجعل الله لهم حاجةً إلى الطَّعَامِ والشَّرَابِ، فلا يَلْزَم حينئذ الأفضلية المطلقة.

ومنه ما روى مسلم بإسناده[2]: عن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وأَحَبُّ إلى الله مِنَ المُـؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيْرٌ»[3]. ومَعْلُومٌ أن قُوَّةَ البشر لا تُدَاني قُوَّةَ المَلَكِ ولا تُقارِبُها.

---

(١) في (ب): إذا.

(٢) في (ب): بإسناد.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) في القدر: باب الأمر بالقوة وترك العجز، وابن ماجه (٧٩) في المقدمة: باب في القدر و(٤١٦٨) في الزهد: باب في التوكل واليقين، وأحمد ٢/٣٦٦ و ٣٧٠، والنسائي في «اليوم والليلة» (٦٢١) و (٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٢٥)، وابن السني (٣٥٠)، والحميدي (١١١٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/١٠١، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٥٦).

قال الآخرون: الظاهِرُ أن المرادَ المؤمن من البشر ــ والله أعلم ــ فلا تدخل الملائكة في هذا العموم.

ومنه ما ثبت في «الصحيح» عن أبـي هُريرة رضي الله عنه، عن النبـي ﷺ أنه قال فيما يروي عن ربِّه عز وجل، قال: «يَقُولُ الله تَعَالَى: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِـي، وأَنَا مَعَهُ إذا ذَكَرَنِي، فَإنْ ذَكَرَنِي في نَفْسِهِ، ذَكَرْتُه في نَفْسِي، وَإنْ ذَكَرَنِي في مَلأٍ ذَكَرْتُه في مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُم»[(١)] الحديث. وهذا نَصٌّ في الأفضلية.

قال الآخرون: يَحْتَمِلُ أن يَكُونَ المـرادُ «خير» منـه للمذكـور، لا الخيرية المطلقة.

ومنه ما رواه ابنُ خُزيمة[(٢)]، بسنده[(٣)] عن أنسٍ رَضِيَ الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إذْ جَاءَ جبريلُ، فوكَزَ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَقُمْتُ إلَى شَجَرَةٍ مِثْلِ وَكْرَي الطَّيْر، فقعد في إحداهما، وقعدت في الأخرى، فَسَمَت وارتفعت حتى سَدَّت الخَافِقَين، وأَنَا أُقَلِّبُ بَصرِي، ولَوْ شِئْتُ أَنْ أَمَسَّ السَّماءَ مَسَّيْتُ[(٤)] فَنَظَرْتُ إلى جبريل كَأَنـه حِلسٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥) و(٧٥٠٥) و(٧٥٣٧)، ومسلم (٢٦٧٥) (٢)، و٤/٢٠٦٧ (٢١)، والترمذي (٢٣٨٨)، وابن ماجه (٣٨٢٢)، وأحمد ٢/٢٥١ و٤١٣ و٤٨٠ و٤٨٢ و٥٣٤، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٦ ــ ٧، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٧.

(٢) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، الحافظ، الفقيه، شيخ الإسلام، إمام الأئمة أبو بكر السُّلمي النيسابوري الشافعي، صاحب «الصحيح»، وقد طبع الربع الأول منه. تُوفي سنة (٣١١هـ). مترجم في السير ١٤/ رقم الترجمة (٢١٤).

(٣) في هامِش (ب): ما رواه إمام الأئمة محمد بن خزيمة بسنـده في كتاب التوحيد. (ح) وجاءت كذلك في أصل (أ) و(ج) و(د) إلا أنـه قـد أثبت في (أ) إشـارة الحـذف عـلى: «إمام الأئمة محمد» و«في كتاب التوحيد».

(٤) كذا في الأصول، والجادة مَسِسْتُ كما في «التوحيد» و«الحلية»، وإن كان ما هنا له وجه، فقد قالوا: قَصَّيْتُ أظفاري، أي: قصصت.

لاطيء، فَعَرفْتُ فَضْلَ عِلْمِهِ بالله عَلَيَّ[1].

قال الآخرون: في سنده مقالٌ، فلا نُسَلِّمُ الاحتجاجَ به إلا بَعْدَ ثبوته.

وحَاصِلُ الكلامِ: أن هٰذه المسألةَ مِن فضول المسائل، ولهٰذا لم يتعرَّضْ لها كثير من أهلِ الأصول، وتوقف أبو حنيفة رحمه الله في الجوابِ عنها، كما تَقَدَّمَ، والله أعلم بالصواب[2].

وجوب الإيمان بمن سمى الله في كتابه من رسله وأنبيائه

وأما الأنبياءُ والمرسلون، فعلينا الإيمانُ بِمَنْ سَمَّى اللَّهُ تعالى في كتابه من رسله، والإيمانُ بأنَّ الله تعالى أَرْسَلَ رُسُلاً سواهم وأنبياء لا يَعْلَمُ أَسْمَاءَهُم وعَدَدَهم إلا اللَّهُ تعالَى الذي أرسلهم.

فعلينا الإيمانُ بِهِمْ جملةً، لأنَّه لم يأتِ في عددهم نصٌّ. وقد قال تعالى: ﴿وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ [النساء: ١٦٤]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

وعلينا الإيمانُ بأنهم بلَّغوا جَمِيعَ ما أرسلوا به على ما أَمَرَهُمُ اللَّهُ به، وأنهم بَيَّنُوه[3] بياناً لا يَسَعُ أحداً ممن أُرْسِلُوا إليه جهلُه، ولا يَحِلُّ له[4] خلافه، قال تعالى: ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إلا الْبَلَٰغُ الْمُبِينُ﴾

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٩ ـ ٢١٠، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣١٦ من طريق سعيد بن منصور، عن الحارث بن عبيد الإيادي، عن أبي عمران الجوني، عن أنس، وسنده ضعيف، لضعف الحارث بن عبيد، فقد قال فيه الإمام أحمد: مضطرب الحديث، وضعفه ابن معين، والنسائي، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حبان: كان ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا.
الحِلس: هو كل شيءٍ ولي ظهر البعير والدابة. ولاطيء، اللَّطءُ: لزوق الشيء بالشيء.

(٢) انظر «البداية» ١/٥٤ للحافظ ابن كثير.

(٣) في (ب): بينوا.

(٤) له: لم ترد في (ج).

[النحل: ٣٥] ﴿فإن تولّوا فإنما عليك البلاغ المبين﴾ [النحل: ٨٢] ﴿وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين﴾(١) [النور: ٥٤].
﴿وأطيعوا الرسول فإن تولّيتم فإنما على رسولنا البلاغ المبين﴾ [التغابن: ١٢].

أولو العزم من الرسل

وأما أولو العزم من الرُّسُلِ، فقد قيل فيهم أقوال(٢) أحسنُها: ما نقله البَغَويُّ وغيرُه عن ابنِ عباس وقتادة(٣): أنهم نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى ومحمد، صلواتُ الله وسلامُه عليهم، قال: وهُمُ المذكورون في قوله تعالى: ﴿وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم﴾ [الأحزاب: ٧]. وفي قوله تعالى: ﴿شرع لكم من الدين ما وصّى به نوحاً والذي أوحينا إليك
١٧٧ وما وصّينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرّقوا فيه﴾ [الشورى: ١٣].

وأما الإيمانُ بمحمدٍ ﷺ، فتَصْديقُه واتّباعُ ما جاء به مِنَ الشرائعِ إجمالاً وتفصيلاً.

الإيمان بما سمّى الله من الكتب المنزلة

وأما الإيمَانُ بالكُتُبِ المنزلةِ على المرسلين، فنُؤمِنُ بما سَمَّى اللّهُ تعالى منها في كتابه، من التوراة والإنجيلِ والزبور، ونُؤمِنُ بأن لِلّه

(١) هذه الآية لم ترد في (ب).
(٢) بلغت عند ابن الجوزي في «زاد المسير» ٧/٣٩٢ ـ ٣٩٣ عشرة أقوال. وذكر الثامن منها: أنهم جميع الرسل، فإن الله لم يبعث رسولاً إلا كان من أولي العزم. قاله ابن زيد، واختاره ابن الأنباري، وقال: «من» دخلت للتجنيس لا للتبعيض، كما تقول: قد رأيت الثياب من الخز، والجباب من القز.
(٣) هو قتادة بن دعامة بن عزيز، حافظ العصر، وقدوة المفسّرين والمحدّثين، أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه، من بكر بن وائل، كان رأساً في العربية، والغريب، وأيام العرب، وأنسابها، توفي (١١٧هـ). مترجم في «السير» ٥/ رقم الترجمة (١٣٢).

تعالى سوى ذلك كُتُباً أنزلها على أنبيائه، لا يَعْرِفُ أسماءَهَا وعَدَدَها إلا الله تعالى.

وأما الإيمانُ بالقرآن، فالإقرارُ به، واتباعُ ما فيه، وذلك أمرٌ زائد على الإيمان بغيره من الكتب. فعلينا الإيمانُ بأنَّ الكتبَ المنزلة على رسل الله أتتهم من عند الله، وأنها حقٌّ وهدى ونورٌ وبيانٌ وشفاء، قال تعالى: ﴿قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ [البقرة: ١٣٦]. ﴿الٓمٓ * الله لا إله إلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومُ﴾ إلى قوله: ﴿وأَنْزَلَ الفُرْقَانَ﴾ [آل عمران: ١ ــ ٢]. ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]. ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْءانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اختِلَـٰفاً كَثِيراً﴾ [النساء: ٨٢]. إلى غيرِ ذلك مِن الآيات الدالة على أن الله تكلم بها، وأنها نزلت مِن عنده. وفي ذلك إثباتُ صفة الكلام والعلو، وقال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وٰحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَـٰبَ بِالحَقِّ﴾[1] [البقرة: ٢١٣]. ﴿وإِنَّه

(١) أخرج ابن جرير في «تفسيره» (٤٠٤٨) من طريق محمد بن بشار، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا همام بن منبه، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلهم على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. قال: وكذلك هي في قراءة عبدالله: «كان الناس أمة واحدة فاختلفوا»، وأخرجه الحاكم في «المستدرك» ٥٤٦/٢ ــ ٥٤٧ من طريق محمد بن بشار به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا إلا أن أبا داود الطيالسي، واسمه سليمان بن داود روى له البخاري تعليقاً، وهو من رجال مسلم، ولفظ: «فاختلفوا» إنما حذف تعويلاً على قوله في الآية: ﴿ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه﴾ على أنه وقع التصريح بهذا المحذوف في قوله تعالى في سورة يونس الآية ١٩: ﴿وما كان الناس إلا أمة واحدة فاختلفوا﴾.

قال الطبري: فتأويل «الأمة» على هذا القول الذي ذكرناه عن ابن عباس: «الدين» كما قال النابغة الذبياني: =

لكتـٰبٌ عَزِيزٌ * لا يَأْتِيهِ الْبَـٰطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤١، ٤٢] ﴿وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا العِلْمَ الَّذي أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ هُوَ الحَقَّ﴾ [سبأ: ٦]. ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُم مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُم وَشِفَاءٌ لِمَا في الصُّدُورِ وَهُدىً وَرَحْمَةٌ لِلمُـؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧] ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدَىً وَشِفَـاءٌ﴾ [فصلت: ٤٤]. ﴿فَـآمِنُوا باللّـهِ وَرَسُولِهِ والنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا﴾ [التغابن: ٨] وأمثال ذلك كثيرة في القرآن.

**قوله: «ونُسَمِّي أَهْلَ قِبْلَتِنَا مُسْلِمِين مُـؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِـيُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَ وَأَخْبَرَ مُصَدِّقِينَ».**

**أهـل القـبـلة مسلمون مؤمنون**

ش: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، واسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنا، وأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهُوَ المُسْلِمُ، لَهُ مَا لَنَا وعَلَيْهِ مَا عَلَيْنَا»[١]. ويُشيرُ الشيخُ رحمه الله بهٰذا الكلام إلى أن الإسلامَ والإيمانَ وَاحِدٌ، وأن المُسْلِمَ لاَ يَخْرُجُ من الإسلامِ بارتكاب الذنبِ ما لم يستحِلَّه.

والمرادُ بقوله: «أهل[٢] قبلتنا» من يدَّعي الإِسْلامَ، ويَسْتَقبِلُ الكعبةَ

---

= حلفتُ فلم أَتْـرُكْ لنفسك ريبـةً وهَـلْ يأثَمَنْ ذو أُمَّةٍ وهـو طـائعُ

يعني: ذا الدين.

فكان تأويل الآية على معنى قول هؤلاء: كان الناس أمة مجتمعة على ملة واحدة ودين واحد، فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين. وأصل «الأمة» الجماعة تجتمع على دين واحد، ثم يكتفى بالخبر عن «الأمة» من الخبر عن «الدين» لدلالتها عليه، كما قال جل ثناؤه: ﴿ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة﴾ يراد به أهل دين واحد، وملة واحدة.

(١) أخرجه البخاري (٣٩١) من حديث أنس بلفظ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فـذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته». وقد تقدم تخريجه ص ٢١.

(٢) في (ب): بأهل.

وإن كان من أهلِ الأهواء، أو مِن أَهْلِ المعاصي، ما لم يُكذِّبْ بشيء مما جاء بِهِ الرَّسُولُ ﷺ. وسيأتي الكلامُ على هٰذين المعنيين عند قولِ الشيخ: «ولا نكفِّرُ أحداً مِن أهلِ القبلة بذنبٍ ما لم يستحِلَّه» وعند قوله: «والإسلامُ والإيمانُ واحد، وأهلُه في أصلِه سواء».

**قوله: «ولا نَخُوضُ في اللهِ، ولا نُمارِي في دِينِ اللـهِ».**

ش: يُشير الشيخ رحمه الله تعالى إلى الكفِّ عَنْ كلامِ المتكلمين الباطل، وذمِّ علمهم، فإنَّهم يتكلَّمون في الإلٰه بِغَيْرِ علمٍ وغيرِ سُلْطَانٍ أتاهم: ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ ١٧٨
الْهُدَى﴾ [النجم: ٢٣].

وعن أبـي حنيفة رحمه الله تعالى أنه قال: لا ينبغي لأحدٍ أن يَنْطِقَ في ذات الله بشيء، بل يَصِفُه بما وَصَفَ به نَفْسَه. وقال بَعْضُهُمْ: الحقُّ سبحانه يقولُ: مَنْ أَلْزَمْتُهُ القِيامَ مع أسمائي وصفاتي، أَلْزَمْتُهُ الأَدَبَ، ومن كَشَفْتُ له حَقِيقَةَ ذاتي، أَلزمتُه العَطَب، فاخترِ الأدَبَ أو العَطَبَ، ويشهد لهذا: أنه سبحانه لما كَشَفَ للجبل[1] عن ذاته، سَاخَ الجَبَلُ وتدكدك ولم يَثْبُتْ على عظمةِ الذات. وقال الشِّبلي[2]: الانبساطُ بالقول مع الحقِّ تَرْكُ الأدب.

---

(١) في (ب): الجبل.

(٢) هو أبو بكر، دلف بن جَحْدَر الشبلي البغدادي، أصله من الشبلية قرية من قرى أشروسنة بلدة عظيمة وراء سمرقند، ومولده بسامراء كان حاجباً للموفق، ثم ترك الحجابة، وحضر مجلس بعض الصالحين، فتاب، وصحب الجنيد وغيره، قال الإمام الذهبي: كان فقيهاً عارفاً بمذهب مالك، وكتب الحديث عن طائفة، وقال الشعر، وله ألفاظ وحِكَمٌ وحال وتمكن، لكنه كان يحصل له جفاف دماغ وسكر، فيقول أشياء يعتذر عنه فيها كبر وفخر، لا تكون قدوة، توفي سنة (٣٣٤هـ). مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٥/٣٦٧ ـ ٣٧٠.

وقوله: «ولا نُماري في دينِ الله» معناه: لا نُخاصِمُ أهلَ الحق بإلقاء شبهاتِ أهلِ الأهواءِ عليهم، التماساً لامترائهم ومَيْلِهم، لأنه في معنى الدعاء إلى الباطل، وتلبيس الحق، وإفسادِ دين الإسلام.

قوله: «وَلاَ نُجَادِلُ فِي القُرْآنِ، وَنَشْهَدُ أَنَّه كَلامُ رَبِّ العَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ، فَعَلَّمَه سَيِّدَ المُرْسَلِينَ مُحَمَّدَاً صلى الله عليه وعلى آله أجمعين. وهُوَ كَلامُ اللّهِ تَعَالَى، لا يُسَاوِيه شَيءٌ مِنْ كَلامِ المَخْلُوقِينَ، وَلاَ نَقُولُ بِخَلْقِهِ، ولا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ المُسْلِمينَ».

النهي عن الجدال في القرآن

ش: فقوله: «ولا نجادلُ في القرآن» يحتمِلُ أنه أراد: أَنَّا لا نَقُولُ فيه كما قال أَهْلُ الزيغ واختلفوا، وجَادَلُوا بالباطل لِيُدْحِضُوا به الحقَّ، بل نَقُولُ: «إنه كلامُ رب العالمين، نَزَلَ به الروح الأمين» إلى آخر كلامه.

ويحتمل أنه أراد: أنا لا نُجادل في القراءاتِ الثابتة، بل نقرؤه بكل ما ثبت وصح، وكلٌّ من المعنيين حقّ، يشهد بصحة المعنى الثاني، ما رُوي عن عبدِالله بن مسعود رضي الله عنه، أنه قالَ: سَمِعْتُ رجلاً قرأ[1] آية سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقرأ خِلافَها، فَأَخَذْتُ بيده، فانْطَلَقْتُ به إلى رسول الله ﷺ، فَذَكَرْتُ ذلك له، فَعَرَفْتُ في وجهه الكَرَاهَةَ، وقال: «كِلاَكُمَا مُحْسِنٌ، ولا تَخْتَلِفُوا، فإنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم اختَلَفُوا فَهَلَكُوا». رواه مسلم[2].

نَهى ﷺ عن الاختلافِ الذي فيه جَحْدُ كُلٍّ واحد من المختلفين

---

(١) في (ب): يقرأ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤١٠) و(٣٤٧٦) و(٥٠٦٢)، وأحمد ١/٣٩٣ و٤١٢ و٤٥٦، وليس هو في مسلم كما ظن الشارح. ورواه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٥٢/٧.

ما مَعَ صاحبه مِن الحق، لأن كلا[1] القارئين كان محسناً فيما قرأه، وعلَّل ذلك بأنَّ مَنْ كان قبلنا اختلفوا، فهلكوا، ولهذا قال حذيفة رضي الله عنه لعثمان رضي الله عنه: أَدْرِكْ هٰذه الأُمَّةَ لا تَخْتَلِفْ كما اخْتَلَفَتِ الأُمَمُ قبلَهم[2]. فَجَمَعَ النَّاسَ على حرفٍ واحدٍ اجتماعاً سائغاً، وهم معصومون أن يجتمعوا على ضلالة، ولم يكن في ذلك تركٌ لواجب، ولا فِعْلٌ لِمحظور، إذْ كانت قِرَاءَةُ القرآن على سبعةِ أحرف جائزةً لا وَاجِبةً، رُخْصَةً من الله تعالى، وقد جعل الاختِيَارَ إليهم في أيِّ حَرْفٍ اختاروه.

كما أن تَرْتِيبَ السُّوَرِ لم يكن واجباً عليهم منصوصاً، ولهذا كان تَرْتِيبُ مصحف عبدِالله على غيرِ ترتيبِ المصحف العثماني، وكذلك مصحفُ غيره. وأما تَرْتِيبُ آيات السور، فهو ترتيبٌ منصوص عليه، فلم يكن لهم أن يُقَدِّمُوا آيةً على آية، بخلاف السُّوَرِ، فلما رأى الصحابةُ أن الأمة تَفتَرِقُ وتختلِفُ، وتتقاتل إنْ لم تجتمع على حرفٍ واحد، جمعهم

---

(١) في (ب): كلًّا من.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٩٨٧) من طريق موسى بن إسماعيل، عن إبراهيم بن سعد، عن ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك، فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبدالله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبدالرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن، فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق.

الصحابةُ عليه. هذا قَوْلُ جمهور السلف مِن العلماء والقراء. قاله ابنُ جرير(١) وغيرُه.

ومنهم مَنْ يَقُولُ: إنَّ التَّرَخُّصَ في الأحرفِ السبعة كان في أوَّلِ
١٧٩ الإسلام، لما في المحافظة على حرفٍ واحدٍ مِن المشقة عليهم أولاً، فلما تذلَّلَتْ أَلْسِنَتُهُمْ بالقراءة، وكان اتفاقُهم على حرفٍ واحدٍ يسيراً عليهم، وهو أَوْفَقُ لهم؛ أجمعوا على الحرفِ الذي كان في العَرْضَةِ الأخيرة.

وذهب طَوَائِفُ من الفقهاء وأَهْلِ الكلام إلى أنَّ المصحف مُشْتَمِلٌ على الأحرف السبعة، لأنَّه لا يَجُوزُ أن يُهْمَلَ شيءٌ مِنَ الأَحْرُفِ السبعة، وقد اتفقوا على نقلِ المصحف العثماني، وترك ما سواه. وقد تَقَدَّمَتِ الإشَارَةُ إلى الجواب، وهو: أن ذٰلك كان جائزاً لا واجباً، أو أنه صار منسوخاً.

وأما مَنْ قال عن ابن مسعود: إنَّه كان يجوِّز القراءةَ بالمعنى! فقد كذَبَ عليه، وإنما قال: قد نظرتُ إلى القُرَّاء فرأيتُ قراءتَهم متقاربةً، وإنما هُوَ كقولِ أحدكم: هَلُمَّ، وأقبِلْ، وتعالَ، فاقرؤوا كما عُلِّمْتُمْ(٢)، أو كما قال.

والله تعالى قد أَمَرَنا أن لا نُجَادِلَ أهلَ الكِتَابِ إلا بالتي هي أَحْسَنُ

---

(١) انظر «جامع البيان» ١/٥٦ ـ ٥٩.

(٢) أخرجه الطبري في «جامع البيان» (٤٨)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٨٠)، من ثلاث طرق عن الأعمش، عن شقيق، قال: قال عبدالله: إني قد سمعت إلى القراءة، فوجدتهم متقاربين، فاقرؤوا كما عُلمتم، وإياكم والتنطعَ، فإنما هو كقول أحدكم: هلم وتعال. وإسناده صحيح.

إلا الذين ظَلَمُوا منهم، فكيف بمناظرة أَهْلِ القِبْلَةِ؟ فإنَّ أهلَ القبلة مِن حيث الجُمْلَة خيرٌ من أهل الكتاب، فلا يَجُوزُ أن يُناظَرَ مَنْ لم يظلم منهم إلا بالتي هِيَ أَحْسَنُ، وليس إذا أخطأ يقال: إنه كافرٌ قبل أن تُقَامَ عليه الحُجَّةُ التي حكم الرسولُ بكفر من تركها. والله تعالى قد عفا لِهٰذه الأمة عن الخطأ والنسيان(١). ولهذا ذَمَّ السَّلَفُ أهلَ الأهْواء، وذكروا أن آخِرَ أمرهم السيف، وسيأتي لهذا المعنى زيادةُ بيان، إن شاء الله تعالى، عند قولِ الشيخ: «ونرى الجماعة حقّاً وصواباً، والفرقة زيغاً وعذاباً».

وقوله: «ونشهد أنه كلامُ ربِّ العالمين» تقدم الكلام(٢) على هٰذا المعنى عند قوله: «وإن القرآن كلام الله منه بدا بلا كيفية قولاً».

وقوله: «نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الأَمينُ» هو جبريل عليه السلام، سُمِّيَ رُوحاً، لأنه حامِلُ الوحي الذي به حياةُ القلوب إلى الرسل من البشر صلوات الله عليهم أجمعين، وهو أمينٌ حقُّ أمين، صلواتُ الله عليه، قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ * بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ

---

(١) أخرج ابن ماجه (٢٠٤٥) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: «إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه». قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ١٣١: هذا إسناد صحيح، إن سلم من الانقطاع، والظاهر أنه منقطع، قال المزي في «الأطراف»: رواه بشر بن بكر التنيسي، عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن ابن عباس، وليس ببعيد أن يكون السقط من صنعة الوليد بن مسلم، فإنه كان يدلس تدليس التسوية. ورواية بشر بن بكر التنيسي المتصلة أخرجها البيهقي في «سننه» ٣٥٦/٧ والطبراني في «الصغير» ١/٢٧٠، والدارقطني ٤/١٧٠ ـ ١٧١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٥٦، وصححه ابن حبان (١٤٩٨)، والحاكم ٢/١٩٨، ووافقه الذهبي.

(٢) في (ب): القول.

مُبِين﴾ [الشعراء: ١٩٣ ــ ١٩٥] وقال تعالى: ﴿إنه لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُــوَّةٍ عِنْــدَ ذِي الْعَــرْشِ مَكِيــنٍ * مُــطَاعٍ ثَــمَّ أَمِــينٍ﴾ [التكوير: ١٩ ــ ٢١]. وهذا وصف جبريل، بخلاف قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾ الآيات [الحاقة: ٤٠ ــ ٤١]، فإن الرسول هنا هو محمد ﷺ.

وقوله: «فعلَّمَه سَيِّدَ المرسلين» تَصْريحٌ بتعليم جبريلَ إياه، إبطالاً لتوهم القرامطة وغيرهم أنه تصوَّرَهُ في نفسه إلهاماً[1].

وقوله: «ولا نَقُولُ بخلقه، ولا نُخَالِفُ جماعةَ المسلمين» تنبيهٌ على
١٨٠ أن من قال بخلق القرآن، فقد خالف جَمَاعَةَ المسلمين، فإن سَلَفَ الأمة كُلَّهم متفقون على أن القرآن كلامُ الله بالحقيقةِ غيرُ مخلوق، بل قولُه: «ولا نخالف جماعة المسلمين» مجرى على إطلاقه: أنا لا نُخَالِفُ جَمَاعةَ المسلمين في جميع ما اتفقوا عليه، فإنَّ خِلافَهُم زَيْغٌ وضلال وبِدْعَةٌ.

قوله: «وَلَا نُكَفِّرُ أَحَداً مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ، مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ، وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ».

لا يجوز تكفير المسلم بذنب لم يستحله

ش: أراد بأهلِ القبلة الذين تقدَّم ذكرُهم في قوله: «ونسمِّي أهل قبلتنا مسلمين مؤمنين» يشيرُ الشيخ رحمه الله[2] إلى الردِّ على الخوارج القائلين بالتكفير بكُلِّ ذنب.

واعلم ــ رَحِمَكَ الله وإيانا ــ أن بَابَ التكفيرِ وعَدَمَ التكفير، بابٌ عَظُمَتِ الفِتْنَةُ والمحنةُ فيه، وكَثُرَ فيه الافتراقُ، وتشتتت فيه الأهواءُ والآراء، وتعارضت فيه دلائلُهم، فالناسُ فيه - في جنس تكفيرِ أهل

(١) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ١٠/٢٠٤ ــ ٢٠٦.

(٢) في (ج) و (د) زيادة: «بهذا الكلام» وهي في هامش (ب).

المقالات والعقائد الفاسدة، المخالفةِ للحق الذي بعث اللّهُ به رسولَه في نفسِ الأمر، أو المخالفة لذلك في اعتقادهم - على طرفين ووسط، من جنس الاختلافِ في تكفير أهلِ الكبائر العملية.

فطائفة تقولُ: لا نُكَفِّر مِنْ أهل القبلة أحداً، فتنفي التكفيرَ نفياً عامّاً، مع العلمِ بأنَّ في أَهْلِ القبلةِ المنافقين، الذين فيهم مَنْ هو أَكْفَرُ من اليهود والنصارى بالكتاب والسنة والإجماع، وفيهم من قد يُظْهِرُ بَعْضَ ذلك حيث يُمْكِنُهُم، وهم يتظاهرون بالشهادتين.

وأيضاً: فلا خلافَ بينَ المسلمين أن الرَّجُلَ لو أظهر إنكارَ الواجباتِ الظاهرة المتواترةِ، والمُحَرَّمَاتِ الظاهرة المتواترة، ونحوِ ذلك؛ فإنه يُسْتَتَابُ، فإنْ تابَ، وإلا قُتِلَ كافراً مرتدّاً. والنفاقُ والرِّدة مظنَّتهما[1] البِدَعُ والفُجُورُ، كما ذكره الخلّال[2] في كتاب «السنة» بسنده إلى محمد بن سيرين[3]، أنه قال: إنَّ أسرعَ الناسِ رِدَّة أَهْلُ الأهواء، وكان يرى هذه الآية نزلت فيهم: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي ءَايَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُم حَتَّى يَخُوضُوا فِي حديثٍ غَيرِهِ﴾ [الأنعام: ٦٨].

ولهذا امتنع كَثِيرٌ من الأئمة عن إطلاقِ القولِ: بأنّا لا نُكَفِّرُ أحداً

---

(١) في (أ) و(ج): مظنتها.

(٢) هو الإمام العلّامة الحافظ الفقيه، شيخ الحنابلة وعالمهم، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي، الخلال، المتوفى سنة (٣١٠هـ). مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٢٩٧/١٤.

(٣) هو الإمام شيخ الإسلام أبو بكر الأنصاري، مولى أنس بن مالك، حديثه مخرج في الصحاح والسنن والمسانيد، كان ـ فيما وصفه ابن جرير الطبري ـ فقيهاً عالماً، ورعاً أديباً، كثير الحديث، صدوقاً، شهد له أهل الفضل بذلك، وهو حجة، توفي سنة (١١٠هـ). مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٦٠٦/٤ ـ ٦٢٢.

بذنب، بل يُقَالُ: لا نُكَفِّرُهُمْ بكُلِّ ذنب، كما تفعلُه الخوارج، وفَرْقٌ بَيْنَ النفي العامّ ونفي العموم، والوَاجِبُ إنما هو نفي العموم مناقَضَةً لقولِ الخوارج الذين يُكفِّرُونَ بكل ذنب.

ولهذا ـ واللَّهُ أعلمُ ـ قيَّده الشَّيْخُ رحمه الله بقوله: «ما لم يَستحِلَّه»، وفي قوله: «ما لم يَستحِلَّه» إشَارَةٌ إلى أن مُرَادَه من هٰذا النفي العام لِكل ذنب، الذُّنُوبُ العمليةُ لا العلمية. وفيه إشكالٌ، فإن الشارعَ لم يكتفِ مِن المُكَلَّفِ في العمليات بمجرد العمل دونَ العلم، ولا في العلميات[1]
181 بمجرد العلم دونَ العمل[2]، وليس العَمَلُ مقصوراً على عمل الجوارح[3]، بل أَعْمَالُ القلوب أَصْلٌ لعمل الجوارح، وأعمال الجوارح تبعٌ إلا أن يُضمَّنَ قولُه: «يَستَحِلَّه» بمعنى: يعتقدُه أو نحو ذلك.

وقوله: «ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله». . . إلى آخر كلامه: ردّ على المرجئة، فإنهم يقولون: لا يَضُرُّ مَعَ الإِيمان ذنبٌ، كما لا يَنْفَعُ مع الكفر طاعةٌ. فهٰؤلاء في طَرَفٍ، والخَوَارِجُ في طرف، فإنهم يقولون: نكفِّر المسلمَ بكُلِّ ذنب، أو بِكُلِّ ذَنبٍ كبير، وكذلك المعتزلةُ الذين يقولون: يَحْبَطُ إيمانهُ كُلُّه بالكبيرة، فلا يبقى معه شيء من الإيمان. لكن الخوارجَ يقولُون: يَخْرُجُ من الإيمان، ويَدْخُلُ في الكفر! والمعتزلة يقولون: يخرج من الإِيمان، ولا يدخلُ في الكفر، وهذه المنزلةُ بين المنزلتين!! وبقولهم بخروجه من الإيمان أوجبوا له الخلودَ في النار!.

(1) في (ج): العمليات، وهو خطأ.
(2) في (ب): بمجرد العمل دون العلم، وهو خطأ.
(3) تصحفت في (ب) إلى: الخوارج.

وطَوَائِفُ مِنْ أهل الكلام، والفقه، والحديث لا يقولون ذٰلك في الأعمال، لكن في الاعتقادات البِدْعية، وإن كان صاحِبُها متأوِّلاً، فيقولون: يَكْفُر كُلُّ مَنْ قال هٰذا القولَ، لا يُفَرِّقون بين المجتهدِ المخطىء وغيره، أو يقولون بكفر كُلِّ مبتدع، وهٰؤلاء يدخل عليهم في هٰذا الإثبات العام أمورٌ عظيمة، فإنَّ النصوصَ المتواترة قد دلَّت على أنه يخرج من النار مَنْ في قلبه مِثْقَالُ ذرَّةٍ من إيمان، ونُصُوصُ الوعدِ التي يحتجُّ بها هؤلاء تُعارِضُ نصوصَ الوعيد التي يحتج بها أولٰئك.

والكلامُ في الوعيد مبسوطٌ في موضعه، وسيأتي بَعْضُهُ عِنْدَ الكلامِ على قول الشيخ: «وأهلُ الكبائر في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم مُوَحِّدُونَ».

والمقصود هنا: أن البِدَعَ هي من هٰذا الجنسِ، فإن الرجلَ يكونُ مؤمناً باطناً وظاهراً، لكن تأوَّلَ تأويلاً أخطأ فيه، إما مجتهداً، وإما مفرطاً مذنباً، فلا يُقَالُ: إن إيمانَه حَبِطَ بمجرد ذلك، إلا أن يَدُلَّ على ذلك دَلِيلٌ شرعي، بل هٰذا مِن جنس قَوْلِ الخوارج والمعتزلة، ولا نقولُ: لا يكفر، بل العَدْلُ هو الوسَطُ، وهو: أن الأَقْوَالَ البَاطِلَةَ المُبْتَدَعةَ المُحَرَّمة المُتَضَمِّنَةَ نَفْيَ ما أثبته الرسول، أو إثباتَ ما نفاه، أو الأَمْرَ بما نهى عنه، أو النَّهْيَ عما أمر به؛ يُقال فيها الحقُّ، ويُثبت لَها الوَعِيدُ الذي دلَّت عليه النصوصُ، ويُبَيَّنُ أنها كفر، ويُقال: مَنْ قالها، فهو كافر، ونحو ذلك، كما يُذْكَرُ مِنَ الوعيد في الظلم في النفوس والأموالِ، وكما قد قال كَثِيرٌ مِنْ أهلِ السنة المشاهيرِ بتكفيرِ مَنْ قال بخلقِ القرآن، وأن اللّٰه لا يُرَى في الآخِرَةِ، ولا يَعْلَمُ الأشياءَ قَبْلَ وقوعها. وعن أبي يوسف رحمه اللّٰه، أنه قال: نَاظَرْتُ أبا حنيفة رحمه اللّٰهِ مدةً، حتى اتَّفَقَ رأيي ١٨٢

ورأيُه: أن مَنْ قال بِخَلْقِ القُرآن، فهو كَافِر(١).

وأما الشخص المُعَيَّنُ، إذا قِيلَ: هل تشهدون أنه مِنْ أهلِ الوعيد، وأنه كافر؟ فهٰذا لا نَشْهَدُ عليه إلَّا بأمرٍ تَجُوزُ معه الشهادةُ، فإنَّه مِن أعظم البغي أن يُشْهَدَ على معين أن اللّٰه لا يَغْفِرُ له، ولا يرحمه، بل يُخَلِّدُهُ(٢) في النار، فإن هذا حُكْمُ الكافر بَعْدَ الموت. ولهذا ذكر أبو داود في «سننه» في كتاب الأدب: «باب النهي عن البغي»، وذكر فيه عن أبي هُريرة رضي اللّٰه عنه، قال: سَمِعْتُ رسولَ اللّٰه ﷺ يقول: «كَانَ رَجُلَانِ في بني إسْرَائِيلَ مُتَوَاخِيَيْنِ، فَكَانَ أَحَدُهُما يُذْنِبُ، والآخَرُ مُجْتَهِدٌ في العِبَادَةِ، فَكَانَ لا يَزَالُ المُجْتَهِدُ يَرَى الآخَرَ عَلَى الذَّنْب، فَيَقُولُ: أَقْصِرْ، فَوَجَدَهُ يَوْماً عَلَى ذَنْبٍ، فَقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ. فَقَالَ: خَلِّنِي وَرَبِّي، أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رَقِيباً؟ فَقَالَ: واللّٰهِ لا يَغْفِرُ اللّٰهُ لَكَ، أَوْ لا يُدخلكَ الجَنَّةَ فَقَبَضَ أَرْوَاحَهُما، فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَبِّ العَالَمِينَ، فَقَالَ لِهٰذا المُجْتَهِدِ: أَكُنْتَ بِي عَالِماً؟ أَوْ كُنْتَ عَلَى مَا في يَدَيَّ قَادِراً؟ وقَالَ لِلْمُذْنِبِ: اذهَبْ

من أعظم البغي أن يُشهد على معيّن أن الله لا يغفر له

(١) أخرجها الإمام الذهبي في «العلو» ص ١٤٠ من طريق ابن أبي حاتم، حدثنا أحمد بن محمد بن مسلم، حدثنا علي بن الحسن الكراعي، قال: قال أبو يوسف: ناظرت أبا حنيفة ستة أشهر، فاتفق رأينا على أن من قال: القرآن مخلوق، فهو كافر، ورواه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٥١ من طريق عبدالله بن أحمد بن عبدالرحمن بن عبدالله الدشتكي، عن أبيه، قال: سمعت أبا يوسف القاضي يقول: كلمت أبا حنيفة رحمه الله سنة جرداء في أن القرآن مخلوق أم لا؟ فاتفق رأيه ورأيي على أن من قال: «القرآن مخلوق فهو كافر». وقال البيهقي: رواة هذا كلهم ثقات، وأخرج البيهقي أيضاً من طريق محمد بن أيوب الرازي، قال: سمعت محمد بن سابق يقول: سألت أبا يوسف، فقلت: أكان أبو حنيفة يقول: القرآن مخلوق؟ قال: معاذ الله، ولا أنا أقوله، فقلت: أكان يرى رأي جهم؟ فقال: معاذ الله ولا أنا أقوله. وقال البيهقي: رواته ثقات.

(٢) في (ب): يخلد.

فادخُلِ الجَنَّةَ برَحْمَتِي، وَقَـالَ للآخَـرِ: اذهَبُوا بِـهِ إلى النَّارِ». قـال أبو هريرة: «والَّذي نَفْسِي بيَدِهِ، لَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ»، وهو حديث حسن[1].

ولِأنَّ الشخص المعينَ يمْكِنُ أن يكونَ مجتهداً مخطئاً مغفوراً له، أو يُمْكِنُ أن يكونَ ممن لم يَبْلُغْهُ مَا وَرَاءَ ذٰلك من النصوص، ويُمْكِنُ أن يَكُونَ له إيمانٌ عظيمٌ وحسناتٌ أوجبت له رحمةَ اللّـه، كما غَفَر للذي قال: «إذا مِتُّ فَاسْحَقُونِي ثُمَّ ذُرُّونـي، ثُمَّ غَفَـرَ اللّـهُ لَهُ لِخَشْيَتِهِ»[2] وكان يَظُنُّ أن اللّـه لا يَقْدِرُ على جمعه وإعادته، أو شَكَّ في ذلك، لكن هٰذا التوقف في أمر الآخرة لا يمنعنا أن نُعاقِبَهُ في الدنيا، لِمَنْعِ بدعته، وأن نستتيبه، فإن تاب وإلا قتلناه.

ثم إذا كَانَ القَوْلُ في نفسه كفراً، قيل: إنه كفرٌ، والقائلُ له يكفر بشروطٍ وانتفاءِ موانع، ولا يكونُ ذلك إلا إذا صـار منافقـاً زنديقـاً، فلا يُتَصَوَّرُ أن يُكفَّرَ أحدٌ من أهل القبلة المظهرين الإسلام إلا مَنْ يكونُ منافقاً زنديقاً، وكتاب اللّـه يُبيِّنُ ذلك، فـإنَّ اللّـهَ صنَّفَ الخَلْقَ فيه ثَلاثَةَ أصنافٍ: صنفٌ: كفار من المشركين ومِن أهلِ الكتاب، وهُمُ الذين لا يُقِرُّون بالشهادتين، وصِنْفٌ: مؤمنون باطناً وظاهِراً، وصِنْفٌ أقرُّوا به

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٠١) في الأدب: باب في النهي عن البغي، وسنده حسن.

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٣٤٨١) و(٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦)، وابن ماجه (٤٢٥٥)، والنسائي ١١٣/٤، وأحمد ٢٦٩/٢ من حديث أبي هريرة.

وأخـرجـه أيـضـاً الـبـخـاري (٣٤٧٨) و (٦٤٨١) و (٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧) (٢٧)، وأحمد ١٣/٣ و١٧ و٧٧ من حديث أبي سعيد الخدري، وفي الباب عن حذيفة بنحوه عند البخاري (٣٤٥٢) و(٣٤٧٩) و(٦٤٧٠)، والنسائي ١١٣/٤.

ظاهراً لا باطناً. وهذه الأقسامُ الثلاثة مذكورة في أوَّلِ سورةِ البقرة، وكُلُّ مَنْ ثبت أنه كافر في نفسِ الأمر وكان مقراً بالشهادتين، فإنه لا يكونُ إلا زنديقاً، والزِّنديقُ هو المنافق[1].

١٨٣ وهنا يَظْهَرُ غَلَطُ الطرفين، فإنه من كفَّر كُلَّ مَنْ قال القَوْلَ المبتدَع في الباطن، يلزمُه أن يُكَفِّرَ أقواماً ليسوا في الباطن منافقين، بل هُمْ في الباطن يُحِبُّونَ اللَّـهَ ورسولَه ويُـؤمِنُونَ باللَّـه ورسوله وإن كانوا مذنبين[2]، كما ثبت في «صحيح البخاري» عن أَسْلَم مَوْلَى عُمَرَ رضي اللَّـهُ عَنْهُ، عن عُمَرَ: أنَّ رَجُلاً كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبـيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ: عَبْدَاللَّـهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَاراً: وكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ، وكَانَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ من الشَّرَابِ، فأُتِي بِهِ يَوْماً، فأمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: اللَّهُمَّ العَنْهُ! ما أَكْثَرَ ما يُـؤْتَى بِهِ! فَقَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «لا تَلْعَنْهُ، فإنَّهُ يُحِـبُّ اللَّـهَ ورَسُولَهُ»[3] وهذا أمر متيقَّنٌ به في طوائفَ كثيرة وأئمة في العلمِ والدين، وفيهم بَعْضُ مقالات الجهمية، أو المرجئة، أو القدرية، أو الشيعة، أو الخوارج، ولكن الأئمةَ في العلم والدين لا يكونون قائمين

---

(١) في «اللسان»: الزنديق، القائل ببقاء الدهر، فارسي مُعرَّب، قال في شرح القاموس: الزنديق نسبة إلى الزند، وهو كتاب ماني المجوسي الذي كان في زمن بهرام بن هرمز بن سابور، ويدعي متابعة المسيح عليه السلام، وأراد الصيت، فوضع هذا الكتاب، وخبأه في شجرة، ثم استخرجه، والزند بلغتهم: التفسير، يعني: هذا تفسير لكتاب زرادشت الفارسي، واعتقد فيه الإلهين: النور والظلمة، النور يخلق الخير، والظلمة تخلق الشر، وحرم إتيان النساء، لأن أصل الشهوة من الشيطان، ولا يتولد من الشهوة إلا الخبيث، وأباح اللواط لانقطاع النسل، وحرم ذبح الحيوانات، وإذا ماتت، حل أكلها. وانظر «رد المحتار» ٤/٢٤١ ــ ٢٤٣.

(٢) في (ب): مذبذبين.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٨٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٠٦).

بجملةِ تلك البدعة، بل بفرعٍ منها، ولهذا انتحل أَهْلُ هٰذه الأهواء لِطوائف من السَّلَفِ المشاهير.

أهل البدع يكفر بعضهم بعضاً، وأهل السنة والجماعة يخطئون ولا يكفرون

فَمِنْ عيوبِ أهل البِدَعِ تَكْفِيرُ بعضِهم بعضاً، وَمِنْ ممادح[1] أهل العلم أنهم يُخطِّئون ولا يكفِّرون.

ولكن بقي هنا إشكالٌ يَرِدُ على كلام الشيخ رحمه اللّٰهُ تعالى، وهو: أنَّ الشَّارِعَ قد سمَّى بعضَ الذنوب كُفْراً، قال اللّٰه: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. وقال ﷺ: «سِبَابُ المُسْلِمِ[2] فُسُوقٌ، وقِتَالُهُ كُفْرٌ». متفق عليه من حديث ابن مسعود رضي اللّٰه عنه[3].

وقال ﷺ: «لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكُم رِقَابَ بَعْضٍ»[4].

---

(١) تحرفت في (ب) إلى: ممازح.

(٢) في (ب): «المؤمن» وهو خطأ.

(٣) أخرجه ـ من حديث عبدالله بن مسعود ـ البخاري (٤٨) و(٦٠٤٤) و(٧٠٧٦)، ومسلم (٦٤)، وابن ماجه (٦٩) و(٣٩٣٩)، وأحمد ١/٣٨٥ و٤١١ و٤٣٣ و٤٣٩ و٤٤٦ و٤٥٤ و٤٦٠، والنسائي ٧/١٢٢، والطيالسي (٢٤٨) و(٢٥٨) و(٣٠٦)، والحميدي (١٠٤)، والترمذي (١٩٨٣) و(٢٦٣٤) و(٢٦٣٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٥)، والبغوي (٣٥٤٨)، والخطيب ١٠/٨٦ ـ ٨٧ و١٣/١٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٣ و٣٤، و٨/١٢٣ و١٠/٢١٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٣١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٦٥، وفي الباب عن أبي هريرة عند ابن ماجه (٣٩٤٠) والخطيب ٣/٣٩٧ و٥/١٤٤، وأبي نعيم ٨/٣٥٩، وعن سعد بن أبي وقاص عند أحمد ١/١٧٦ و١٧٨، وابن ماجه (٣٩٤١)، والنسائي ٧/١٢١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٢٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٦٥.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٠٣) و(٦١٦٦) و(٦٧٨٥) و(٧٠٧٧)، ومسلم (٦٦) (١٢٠)، والنسائي ٧/١٢٦ و١٢٧، وأبو داود (٤٦٨٦)، وابن ماجه (٣٩٤٣)، وأحمد ٢/٨٥ و٨٧ و١٠٤، وابن أبي شيبة ١٥/٣٠، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٨) و(٦٥٩)، وابن حبان (١٨٧) من حديث ابن عمر، وأخرجه البخاري (١٢١) و(٤٤٠٥) =

«وإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُما»(١). متفق عليهما من حديث ابن عمر رضي اللّـه عنهما.

وقال ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَها: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ». متفق عليه من حديث عبداللّـه بن عمرو رضي اللّـه عنهما(٢).

---

= و (٦٨٦٩) و (٧٠٨٠)، ومسلم (٦٥) (١١٨)، وابن ماجه (٣٩٤٢)، والنسائي ٧/١٢٧ ـ ١٢٨، والدارمي ٢/٦٩، وأحمد ٤/٣٥٨ و٣٦٣ و٣٦٦، وابن أبي شيبة ١٥/٣٠، والبغوي (٢٥٥٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٩٤، والطبراني في «الكبير» (٢٢٧٧) و(٢٠٤٢)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٧) من حديث جرير بن عبدالله. وفي الباب عن أبي بكرة عند البخاري (١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩)، وأحمد ٥/٣٩ و٤٩، والنسائي ٧/١٢٧، والطيالسي (٨٥٩)، والطبراني في «الصغير» ١/١٥٣، والخطيب ٨/٢٤٦. وعن ابن عباس عند البخاري (١٧٣٩) و(٧٠٧٩)، والترمذي (٢١٩٣)، وأحمد ١/٢٣٠.

(١) أخرجه البخاري (٦١٠٣) من حديث أبي هريرة، وأخرجه من حديث ابن عمر البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (١١) (٦٠)، والترمذي (٢٦٣٧)، ومالك ٢/٩٨٤، وأحمد ٢/١٨ و٤٤، و٤٧ و٦٠ و١١٢ و١١٣ و١٤٢، والحميدي (٦٩٨)، والبغوي (٣٥٥٠) و(٣٥٥١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٣٩) و(٤٤٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٦٨ و٣٦٩، وابن منده في الإيمان (٥٩٤) و(٥٩٥) و(٥٩٦) و(٥٩٧)، وأبو داود (٤٦٨٧)، وابن حبان (٢٤٩) و(٢٥٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤) و(٢٤٥٩) و(٣١٧٨)، ومسلم (٥٨)، وابن حبان (٢٥٤) و(٢٥٥)، وأبو نعيم ٧/٢٠٤، والبغوي (٣٧)، وابن منده في «الإيمان» (٥٢٢) و(٥٢٣) و(٥٢٤) و(٥٢٥) و(٥٢٦)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي ٨/١١٦، وأحمد ٢/١٨٩ من حديث عبدالله بن عمرو، وأخرجه البخاري (٣٣) و(٢٦٨٢) و(٢٧٤٩) و(٦٠٩٥)، ومسلم (٥٩)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي ٨/١١٧ من حديث أبي هريرة بلفظ: «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر» وهو عند البغوي (٣٥)، وابن منده (٥٢٧) و(٥٢٨)، وفي الباب عن ابن مسعود نحوه أخرجه النسائي ٨/١١٧، وأبو نعيم ٥/٤٣، وابن منده (٥٣١).

وقال ﷺ: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُـؤْمِنٌ، وَلَا يَسرِقُ السَّـارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُـوَ مُـؤْمِنٌ، وَلَا يَشْـرَبُ الخَمْـرَ حِينَ يَشْـرَبُهَـا وَهُوَ مُـؤْمِنٌ، والتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ»(١).

وقال ﷺ: «بَيْنَ المسلم، وبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الـصَّـلَاةِ» رواه مسلم عن جابر رضي اللّـه عنه(٢).

وقال ﷺ: «مَنْ أَتَى كَاهِناً فَصَدَّقَهُ، أَوْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»(٣).

وقال ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيرِ اللّـهِ فَقَدْ كَفَرَ» رواه الحاكم بهذا اللفظ(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) و(٥٥٧٨) و(٦٧٧٢) و(٦٨١٠)، ومسلم (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، وابن ماجه (٣٩٣٦)، والنسائي ٨/٦٤ و٦٥ و٣١٣، والدارمي ٢/٨٧ و١١٥، وأحمد ٢/٢٤٣ و٣١٧ و٣٧٦ و٣٨٦ و٤٧٩، والبغوي (٤٦) و(٤٧)، وابن حبان (١٨٦)، وأبو نعيم ٣/١٦٤ و٣٢٢ و٣٦٩ و٦/٢٥٦ و٩/٢٤٨، والطبراني في «الكبير» (١٣٣٠٤)، والحميدي (١١٢٨)، وابن أبي شيبة ٨/١٩٤ و١١/٣٢ من حديث أبي هريرة، وأخرجه البخاري (٦٧٨٢) و(٦٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٥/١٣٥ و١٦٠، والطبراني في «الكبير» (١١٦٢٣) و(١١٦٧٩) و(١١٧٩٩) و(١٣٣٠٤) من حديث ابن عباس، وأخرجه أحمد ٦/١٣٩، وابن أبي شيبة ٨/١٩٤ و١١/١٤ و٣٢ من حديث عائشة بنحوه.

(٢) أخرجه مسلم (٨٢)، وأحمد ٣/٣٧٠ و٣٨٩، والدارمي ١/٢٨٠، وابن أبي شيبة ١١/٣٣، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذي (٢٦١٨)، وابن ماجه (١٠٧٨)، والنسائي كما في «التحفة» ٢/٣٢٠، وأبو نعيم ٦/٢٧٦ و٨/٢٥٦، والخطيب ١٠/١٨٠، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٢٦ ـ ٢٢٧، والبغوي (٣٤٧)، والبيهقي ٣/٣٦٦.

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وابن الجارود (١٠٧)، والبيهقي ٧/١٩٨، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣/٤٤ ـ ٤٥، والدارمي ١/٢٥٩، وأحمد ٢/٤٠٨ و٤٢٩ و٤٧٦ وإسناده قوي.

(٤) تقدم تخريجه ص ٢٩٧ وهو صحيح.

وقال ﷺ: «اِثْنَتَانِ فِي أُمتي هُمَا كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النسب، والنِّيَاحَةُ عَلَى المَيِّتِ»(1) ونظائر ذلك كثيرة.

١٨٤
الاتفاق على أن مرتكب الكبيرة لا يخرج من الإيمان والإسلام

والجوابُ: أن أهلَ السُّنة متفقون كُلُّهم على أن مرتَكِبَ الكَبِيرَةِ لا يَكْفُرُ كفراً يَنْقُلُ عن المِلَّة بالكُلِّيَةِ، كما قالت الخوارجُ، إذ لو كفر كُفْراً يَنْقلُ عن المِلَّة، لكان مرتدّاً يُقْتَلُ على كُلِّ حال، ولا يُقْبَلُ عَفْوُ وليِّ القِصاص، ولا تجري الحدودُ في الزِّنى والسرقة، وشرب الخمر، وهٰذا القَوْلُ معلومٌ بُطلانُه وفَسَادُه بالضرورة مِن دينِ الإسلام.

ومتفقون على أنه لا يَخْرُجُ من الإيمانِ والإسلام، ولا يَدْخُلُ في الكفر، ولا يستحِقُّ الخُلُودَ في النار مع الكافرين، كما قالَتِ المعتزلةُ، فإنَّ قَوْلَهم باطل أيضاً، إذ قد جعل اللّٰهُ مرتكِبَ الكبيرةِ مِنَ المؤمنين، قال تعالى: ﴿يَـٰأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى﴾ [البقرة:١٧٨]، إلى أن قال: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالمَعْرُوفِ﴾(2) [البقرة:١٧٨]. فلم يُخرج القاتل من الذين آمنوا، وجعله(3) أخاً لوليِّ القِصاص، والمراد أُخُوَّةُ الدين بلا ريب، وقال تعالى: ﴿وإنْ طَائِفَتَانِ مِنَ المُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ [الحجرات:٩]، إلى أن قال: ﴿إِنَّمَا المُؤْمِنُون إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُم﴾ [الحجرات:١٠].

---

(1) أخرجه من حديث أبي هريرة مسلم (٦٧)، وأحمد ٢/٣٧٧ و ٤٤١ و ٤٩٦، وابن منده في «الإيمان» (٦٦٠) و(٦٦٢) و(٦٦٣).

(2) في «زاد المسير» قوله تعالى: ﴿فمن عفي له من أخيه شيء﴾ أي: من دم أخيه، أي: ترك له القتل، ورضي منه بالدية، ودل قوله: ﴿من أخيه﴾ على أن القاتل لم يخرج عن الإسلام.

(3) في (ب): أو جعله، وهو خطأ.

ونصوصُ الكتاب والسنة والإجماع تَدُلُّ على أن الزانيَ والسارِق والقاذف[1] لا يُقتَلُ، بل يُقَامُ عليه الحَدُّ، فَدَلَّ على أنه ليس بمرتد.

وقد ثبت في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ كَانَتْ عنده لأخيه مَظْلِمَةٌ مِنْ عرض أَوْ شَيءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ درهم ولا دينار، إنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلِمَته، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ، أُخِذَ مِنْ سَيِّئَات صَاحِبِه، فطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثم ألقي في النار»، أخرجاه في «الصحيحين»[2].

فثبت أن الظالمَ يكونُ له حسناتٌ يستوفي المظلومُ منها حقَّه.

وكذلك ثبت في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «ماتعدون المفلس فيكم؟ قَالُوا: المُفْلِسُ فينا مَنْ لاَ له درهم ولا دينار قال: المُفْلِسُ مَنْ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ وله حسنات أمثال الجبال قَدْ شَتَمَ هٰذَا، وأخذ مَالَ هٰذا، وسَفَكَ دَمَ هٰذا، وقذف هٰذا، وضَرَبَ هٰذا، فيقتصُّ هٰذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهٰذا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فإذا فَنِيَتْ حَسَنَاتُه قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ». رواه مسلم[3].

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّـَٔاتِ﴾

---

(١) في (ب): القاذف والسارق.

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٩) و (٦٥٣٤)، والترمذي (٢٤١٩)، والطيالسي (٢٣٢٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٧٠، وأحمد ٢/٤٣٥ و ٥٠٦ من حديث أبي هريرة، ولم يخرجه مسلم كما ذكر المؤلف. ولا يوجد اللفظ الذي ذكره المؤلف في مصادر تخريجه.

(٣) رقم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة ولفظه عنده: أن رسول الله ﷺ، قال: «أتدرون ما المفلس؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع. فقال: «إنَّ المفلس من أمتي، يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقذف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه، أُخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار».
وأخرجه الترمذي (٢٤١٨)، وأحمد ٢/٣٠٣ و ٣٣٤ و ٣٧٢.

[هود: ١١٤]. فدل ذلك على أنه في حال إساءته يفعل حسناتٍ تمحو سيئاته، وهذا مبسوط في موضعه.

والمعتزلة موافقون للخوارج هُنا في حُكْمِ الآخرة، فإنَّهم وافقوهم على أن مرتكب الكبيرة مخلَّدٌ في النار، لكن قالت الخوارجُ: نسمِّيه كافراً، وقالت المعتزلة: نُسمِّيه فاسقاً، فالخلافُ بينهم لفظي فَقَط.

وأهلُ السنة أيضاً متَّفِقُون على أنَّه يَسْتَحِقُّ الوَعِيد المُرَتَّب على
١٨٥ ذلك الذنب. كما وردت به النُّصوصُ، لا كما يقولُه المُرْجِئةُ من أنه لا يَضُرُّ مع الإيمَانِ ذَنْبٌ، ولا يَنْفَعُ مَعَ الكُفْرِ طَاعةٌ! وإذا اجْتَمَعَتْ نُصُوصُ الوعدِ التي استدلت بها المرجئة، ونُصُوصُ الوعيدِ، التي استدلَّت بها الخَوَارِجُ والمعتزلة؛ تَبَيَّن لك فَسَادُ القولين. ولا فائدةَ في كلام هٰؤلاء سوى أنك تَسْتَفِيدُ من كلام كُلِّ طائفةٍ فسادَ مذهب الطائفة الأخرى.

الكفر نوعان اعتقادي وعملي

ثم بَعْدَ هذا الاتفاق بَيْنَ أهلِ السنة اختلفوا اختلافاً لفظياً لا يَتَرَتَّبُ عليه فساد، وهو: أنه هَلْ يكونُ الكُفْرُ على مراتب، كفراً دُونَ كفر؟ كما اختلفوا: هل يكون الإيمان على مراتب، إيماناً دُونَ إيمان؟ وهٰذا الاختلافُ نشأ من اختلافهم في مسمَّى «الإيمان»: هل هو قولٌ وعمل يزيد[1] وينقص، أم لا؟ بعد اتفاقهم على أن مَنْ سماه الله تعالى ورسوله كافراً نُسميه كافراً، إذ من[2] الممتنع أن يُسمِّيَ الله سبحانه الحاكمَ بغير ما أنزل الله كافراً، ويسمي رَسُولُه مَنْ تقدم ذكره كافراً، ولا نُطْلِقُ عليهما اسمَ الكُفر، ولكن من قال: إن الإيمانَ قولٌ وعمل يزيدُ ويَنْقُصُ، قال:

---

(١) في (ب): ويزيد.

(٢) في (ب): ومن الممتنع.

هو كفر عَمَلِيٌّ لا اعتقاديٌّ، والكفر عنده على مراتب، كفرٌ دونَ كفر، كالإيمان عنده.

ومن قال: إن الإيمانَ: هو التصديقُ، ولا يدخلُ العملُ في مسمّى الإيمان، والكفر: هو الجحود، ولا يزيدان ولا ينقصان، قال: هو كفر مجازيٌّ غيرُ حقيقي، إذ الكفر الحقيقي هو الذي ينقل عن الملة. وكذلك يقول في تسمية بعض الأعمال بالإيمان، كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة:١٤٣]، أي: صلاتكم إلى بَيْتِ المقدس[1]، إنَّها سُمِّيَتْ إيماناً مجازاً، لتوقف صحتها على الإيمان، أو لِدلالتها على الإيمان، إذ هِيَ دالَّة على كون مؤديها مؤمناً. ولهذا يُحْكَمُ بإسلام الكافر إذا صلَّى كصلاتنا، فَلَيْسَ بَيْنَ فقهاء المِلَّةِ نِزَاعٌ في أصحابِ الذنوب، إذا كانوا مقرِّين باطناً وظاهراً[2] بما جاء به الرَّسُولُ وما تواتر عنهم أنهم مِن أهل الوعيد. ولكن الأقوالَ المنحرفة قَوْلُ من يقول بتخليدِهم في النار، كالخوارج والمعتزلة، ولكن أردأ ما في ذلك التعصبُ من بعضهم، وإلزامه لمن يُخالِفُ قولَه بما لا يلزمه، والتشنيعُ عليه! وإذا كنا مأمورين بالعدل في مجادلة الكافرين، وأن يجادَلُوا بالَّتي هِيَ أَحْسَنُ، فكيف لا يَعْدِلُ بعضُنا على بعض في مثل هذا الخلاف؟! قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا ٱعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ الآية [المائدة:٨].

---

(١) هو بهذا اللفظ في الطيالسي (٧٢٢)، والنسائي كما في «التحفة» ٢/٥١، و«الفتح» ١/٩٦، من حديث البراء ومعناه في صحيح البخاري (٤٠) و(٤٤٨٦) من حديث البراء أيضاً.

(٢) في (ب): ظاهراً وباطناً.

وهنا أمْرٌ يَجِبُ أن يُتَفَطَّن له، وهو: أن الحُكْمَ بِغَيْرِ ما أنزل اللّـهُ قد
يكون كفراً يَنْقُلُ عن المِلَّةِ، وقد يكون مَعْصِيَةً: كبيرةً أو صغيرة، ويكُونُ
١٨٦ كفراً: إما مجازيّاً، وإما كفراً أصغر، على القولين المذكورين. وذلك
بحسبِ حَالِ الحاكم: فإنه إن اعتقد أنَّ الحُكْمَ بما أنزل اللّـهُ غَيْرُ
واجب، وأنَّهُ مخيَّرٌ فيه، أو استهان به مع تيقُّنِه أنه حُكْمُ الله؛ فـهـذا كُفْـرٌ
أكبر، وإن اعتقدَ وجُوبَ الحُكمِ بما أنزل اللّـهُ، وعلمه في هٰذه الواقعة،
وعَدَلَ عنه مع اعترافِه بأنه مستحق للعقوبة؛ فهذا عاصٍ، ويُسمَّى كافراً
كُفراً مجازيّاً، أو كفراً أصغر. وإن جَهِلَ حُكْمَ الله فيها، مع بذل جهده،
واستفراغِ وسعه في معرفة الحكم وأخطأه، فهذا مخطىء، له أجرٌ[1]
على اجتهاده، وخطؤه مغفور.

وأراد الشيخُ رَحِمه الله بقوله: «ولا نقولُ: لا[2] يضرُّ مع الإيمان ذنب لمن عمله» مخالفةَ المرجئة، وشبهتُهم كانت قد وقعتْ لبعض الأولين، فاتفق الصحابةُ على قتلهم إن لم يَتُوبُوا من ذلك، فإن قُدَامة بن مظعون[3] شَرِبَ الخمر بعد تحريمها هو وطائفة، وتأوَّلُوا قَولَه تعالى:

---

(١) في (ب): له حكم آخر.

(٢) في (ب): ولا.

(٣) في الأصول قدامة بن عبدالله، وهو تحريف، وهو قدامة بن مظعون بن وهب بن حذافة بن جمح القرشي، يكنى أبا عمرو، وقيل: أبو عمر، وهو أخو عثمان بن مظعون، وخال حفصة وعبدالله ابني عمر بن الخطاب، وهو من السابقين إلى الإسلام، هاجر إلى الحبشة مع أخويه عثمان وعبدالله، وشهد بدراً وأحداً وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ. توفي سنة (٣٦هـ) وله ثمان وستون سنة. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١/١٦١ ـ ١٦٢. وخبره هذا أخرجه عبدالرزاق في «المصنف» (١٧٠٧٦)، ومن طريقه البيهقي ٨/٣١٦ عن معمر، عن الزهري، أخبرني عبدالله بن عامر بن ربيعة ـ وكان أبوه شهد بدراً ـ: أن عمر بن الخطاب استعمل قدامة بن مظعون على البحرين... ورجاله =

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣]، الآية، فلما ذُكِرَ ذلك لِعمر بن الخطاب رضي الله عنه، اتَّفق هو وعليُّ بنُ أبي طالب وسائرُ الصحابة على أنَّهم إن اعترفوا بالتحريم، جُلِدُوا، وإن أَصَرُّوا على استحلالها قُتِلُوا، وقال عمر لِقُدامة: أخطأت استُك الحُفْرَةَ، أما إنك لو اتقيت، وآمنْتَ، وعَمِلْتَ الصالحاتِ، لم تَشْرَبِ الخمر.

وذلك أن هـذه الآية نزلتْ بسبب أن الله سبحانه لما حَرَّمَ الخَمْرَ، وكان تَحْرِيمُها بعـد وقعةِ أُحُد، قال بَعْضُ الصحابة: فكيف بأصحابنا الذين ماتُوا وَهُمْ يشربون الخمرَ؟ فأنزل الله تعالى هٰذه الآية(١)، بيَّن فيها

---

= ثقات، وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» ٩/٥٤٦ من طريق ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن علي، قال: شرب قوم من أهل الشام الخمر، وعليهم يزيد بن سفيان، وقالوا: هي لنا حلال، وتأولوا هذه الآية: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا﴾ وفيه أن عمر كتب إلى يزيد أن ابعث بهم إلي، واستشار الناس في أمرهم، فأشار علي أن يستتيبهم، فإن تابوا جلدهم ثمانين لشرب الخمر، وإن لم يتوبوا ضرب رقابهم، لكونهم كذبوا على الله، وشرَّعـوا في دينه ما لم يأذن به الله، فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين. ورواه ابن حزم في «المحلى» ١١/٢٨٧ بنحوه من طريق الحجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن جحادة بن دثار: أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ شربوا الخمر بالشام... وانظر «فتح الباري» ١٢/٧٠، و«المغني» ٨/٣٠٤ لابن قدامة.

(١) أخرجه من حديث البراء بن عازب الترمذيُّ (٣٠٥٠) و(٣٠٥١)، والطيالسي (٧١٥)، والطبري (١٢٥٢٨) و(١٢٥٢٩)، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه ابن حبان (١٣٧٣) و(١٧٤٠)، وفي الباب عن ابن عباس عند الترمذي (٣٠٥٢)، وأحمد ١/٢٣٤ و٢٧٢ و٢٩٥، وقال الترمذي: حسن صحيح، وصححه الحاكم ٤/١٤٣، وأقره الذهبي. وعن أنس بن مالك عند البخاري (٢٤٦٤) و(٤٦١٧) و(٤٦٢٠) و(٥٥٨٠) و(٥٥٨٢) و(٥٥٨٣) و(٥٥٨٤) و(٥٦٠٠) و(٥٦٢٢) و(٧٢٥٣)، وأحمد ٣/٢٢٧، والدارمي ٢/١١١.

أنَّ من طَعِمَ الشيءَ في الحال التي لم يُحَرَّمْ فيها، فلا جُنَاحَ عليه إذا كان مِنَ المؤمنين المتَّقين المصلحين، كما كان مِنْ أمرِ استقبال بَيْتِ المقدس، ثم إن أولئك الذين فعلوا ذلك نَدِمُوا وعَلِمُوا أنهم أخطؤوا، وأيِسُوا مِنَ التوبةِ، فكتب عُمَرُ إلى قُدَامة يقولُ له: ﴿حَمٓ * تَنْزِيلُ الْكِتَـٰبِ مِنَ اللَّـهِ العَزِيزِ العَلِيمِ * غَافِرِ الذَّنْبِ وقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ العِقَابِ﴾ [غافر: ١ ــ ٣]. ما أدري أيُّ ذنبيك أَعْظَمُ؟ استحلالك المُحَرَّم أولاً؟ أم يَأْسُكَ مِن رحمة الله ثانياً؟ وهٰذا الذي اتفق عليه الصحابةُ هو مُتَّفقٌ عليه بين أئمة الإسلام.

قوله: «ونَرْجُو لِلمُحْسِنِينَ مِنَ المُـؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَيُدْخِلَهُمُ الجَنَّةَ بِرَحْمتِـهِ، وَلاَ نَأمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلاَ نَشْهَـدُ لَهُم بِالجَنَّـةِ، ونَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخافُ عَلَيْهِمْ، وَلاَ نُقَنِّطُهُمْ».

ما ينبغي على المؤمن أن يعتقده في حق نفسه وفي حق غيره

ش: وعلى المؤمنِ أن يَعْتَقِدَ هٰذا الذي قاله الشيخُ رحمه الله في حقِّ نفسه وفي حقِّ غيره، قال تعالى: ﴿أُولَـٰئِكَ الَّذِين يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إلى رَبِّهِمُ الوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَه وَيَخافُونَ عَذَابَهُ إنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذوراً﴾ [الإسراء: ٥٧]. وقال تعالى: ﴿فلا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥]. وقال تعالى: ﴿وإيَّايَ فَاتَّقُونِ﴾ [البقرة: ٤١]. ﴿وإيَّايَ فَارْهَبُونِ﴾ [البقرة: ٤٠]. ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ﴾
١٨٧ [المائدة: ٤٤] ومدح أهلَ الخوف، فقال تعالى: ﴿إنَّ الَّذِينَ هُمْ مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ بِئَايَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُون * والَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِم لا يُشْرِكُونَ * والَّذينَ يُؤْتُون ما ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وجِلَةٌ أَنَّهُمْ إلى رَبِّهِمْ راجِعُونَ * أولئك يُسَـٰرِعونَ في الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَـٰبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧ ــ ٦١]. وفي «المسند» والترمذي عن عائشة رضي الله عنها، قَالَتْ: قُلْتُ: يا رَسُولَ

اللّـهِ، ﴿الَّذِينَ يُؤْتُون ماءاتَواْ وَّقُلوبهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠] أهو الذي يَزْنِي وَيَشْرَبُ الخَمْرَ وَيَسْرِق؟ قال: «لا، يا ابنةَ الصِّديق، ولَكِنَّهُ الرَّجُلُ يَصُومُ ويُصلي ويَتَصَدَّقُ ويَخَافُ أن لا يُقْبَلَ منه»[1]. قال الحسن رضي الله عنه: عمِلوا ــ واللّـهِ ــ بالطاعاتِ، واجتهدوا فيها، وخافوا أن تُرَدَّ عليهم، إنَّ المؤمن جَمَعَ إحساناً وخشيةً، والمُنَافِقَ جَمَعَ إساءةً وأمناً. انتهى.

١٨٨ وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَـٰهَدُوا فِي سَبِيـلِ اللَّـهِ أُولَـٰئِكَ يَـرْجُـونَ رَحْـمَتَ اللَّـهِ واللَّـهُ غَفُـورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨]. فَتَأمَّلْ كَيْفَ جَعَلَ رجاءَهم مع إتيانهم بهذه[2] الطاعات فالرجاءُ إنما يَكُونُ مع الإتيانِ بالأَسْبَابِ التي اقتضتها حِكْمَةُ الله تعالى، شرعُه وقدرُه وثوابُه وكرامتُه. ولو أن رجلاً له أَرْضٌ يُؤَمِّلُ أن يَعُودَ عليه مِن مَغَلِّها ما يَنْفَعُهُ، فأهملها ولم يَحْرُثْهَا ولم يَبْذُرْهَا، ورجا أنه يأتي مِن مَغَلِّها مِثْلَ ما يأتي مَنْ حَرَثَ وزرع وتعاهَدَ الأرض؛ لَعَـدَّهُ النـاسُ مِنْ أسفه السفهاء! وكذا لو رجا، وحسَّنَ ظَنَّهُ أن يجيئه ولدٌ من غيرِ جماع! أو يَصيرَ أَعْلَمَ أَهْلِ زمانه مِن غير طَلَبِ العلمِ وحِرْصٍ تام! وأمثال ذلك. فكذلك مَنْ حَسَّنَ ظنّه، وقوي رجاؤه في الفوز بالدَّرجات العُلى، والنعيم المقيم من غير طاعةٍ ولا تقرُّب إلى الله تعالى بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه.

ومما ينبغي أن يُعْلَمَ أنَّ من رجا شيئاً، استلزم رجاؤه أموراً:

من رجـا شيئـاً استلزم رجـاؤه أموراً

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٧٥)، وأحمد ١٥٩/٦ و٢٠٥، وابن ماجه (٤١٩٨)، والحميدي (٢٧٥)، ورجاله ثقات، إلا أن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب الهمداني راويه عن عائشة لم يدركها.

(٢) في (ب): هذه.

أحدُها: محبةُ ما يرْجُوهُ.

الثاني: خَوْفُهُ مِن فَوَاتِه.

الثالث: سَعْيُهُ في تَحْصيلِه بِحَسَبِ الإمكانِ.

وأما رجاءٌ لا يُقارِنُه شيء من ذلك، فهو من باب الأمانيِّ، والرجاء شيءٌ، والأماني شيءٌ آخر، فكلُّ راجٍ خائفٌ، والسائِرُ على الطريق إذا خاف أسرع السيرَ مخافةَ الفوات.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّـهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦]. فالمشركُ لا تُرْجَى له المغْفِرَةُ، لأن الله نفى عنه المغفرةَ، وما سواه من الذنوب في مشيئة الله، إن شاءَ الله غفر له، وإن شاءَ عذَّبه.

وفي «معجم الطبراني»: «عِنْدَ اللَّـهِ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلاثَةُ دَوَاوِينَ: دِيوَانٌ لا يَغْفِرُ اللَّـهُ مِنْهُ شيئاً، وهُوَ الشِّرْكُ باللَّـهِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّ اللَّـهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦]. وَدِيوَانٌ لَا يَتْرُكُ اللَّـهُ مِنْهُ شَيْئاً، وَهُوَ مَظَالِمُ العِبَادِ بَعْضِهِم بَعْضاً، وَدِيوانٌ لَا يَعْبَأُ اللَّـهُ بِهِ، وَهُوَ ظُلْمُ العَبْدِ نَفْسَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ»[(١)].

وقد اختلفت عِبَارَاتُ العلماءِ في الفرق بين الكبائر والصغائر، وستأتي الإشارةُ إلى ذلك عند قَوْلِ الشيخ رحمه الله: «وأهلُ الكبائر من أمة محمد في النار لا يُخلدون».

---

(١) أخرجه أحمد ٦/ ٢٤٠، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٣، والحاكم في «المستدرك» ٤/ ٥٧٥ و٥٧٦ من طريقين عن صدقة بن موسى، عن أبي عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة، وصححه الحاكم، ورده الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة، ولفظه عندهم: «الدواوين عند الله ثلاثة: ديوان...»، ولم نجده في «معجم الطبراني الكبير» ولا في «المعجم الصغير»، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ٣٤٨ واقتصر في نسبته على أحمد.

ولكن ثَمَّ أمر ينبغي التَّفَطُّنُ له، وهو: أن الكبيرة قد يقترِنُ بها مِن الحياء والخوف والاستعظام لها ما يُلحقها بالصغائر، وقد يقترِنُ بالصغيرة، مِن قلة الحياء، وعدم المبالاة، وتركِ الخوف والاستهانة بها ما يُلحِقُها بالكبائر، وهذا أمر مرجعُه إلى ما يقومُ بالقلب، وهو قدر زائد على مجرد الفعل، والإنسان يَعْرِفُ ذلك من نفسه وغيرِه.

سقوط العقوبة عن المسيء بأحد عشر سببا

وأيضاً: فإنَّه قد يُعْفَى لِصَاحِبِ الإحسانِ العظيم ما لا يُعْفَى لِغَيْرِه، فإن فَاعِلَ السيئات تَسْقُطُ عنه عُقُوبَةُ جهنم بنحو عشرة أسباب، عُرِفتْ بالاستقراء من الكتاب والسنة(١):

السبب الأول: التَّوْبَةُ، قال تعالى: ﴿إلاَّ مَنْ تَابَ﴾ [مريم: ٦٠ والفرقان: ٧٠]. ﴿إلاَّ الَّذِينَ تَابُوا﴾ [البقرة: ١٦٠]، والتَّوْبَةُ النَّصُوحُ، وهي الخالصة، لا يختصُّ بها ذنبٌ دونَ ذنب، لكن هَلْ تَتَوَقَّفُ صِحَّتُها على أن تكون عامةً؟ حتى لو تاب مِن ذنب، وأَصَرَّ على آخر لا تقبل(٢)؟ والصحيحُ أنها تُقبل(٣). وهل يَجُبُّ الإسلامُ ما قبلَه مِنَ الشرك وغيرِه من الذنوب، وإن لم يَتُبْ منها؟ أم لا بُدَّ مع الإسلام من التوبة من غير الشرك؟ حتى لو أَسْلَمَ وهو مُصِرٌّ على الزنى وشُرْبِ الخمر مثلاً، هل لا يُؤاخَذُ بما كان منه في كفرِهِ من الزنى، وشرب الخمر؟ أم لا بدَّ أن ١٨٩
يتوبَ من ذلك الذنب مع إسلامه؟ أو يَتُوبَ توبةً عامّةً مِن كُلِّ ذنب؟ وهذا هو الأصحُّ: أنه لا بُدَّ من التوبة مع الإسلام، وكونُ التوبة سبباً لغُفْرَانِ الذنوب، وعدمِ المؤاخذة بها، مما لا خلافَ فيه بَيْنَ الأمة، وليس شيءٌ

---

(١) انظر «فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٤٨٧ ـ ٥٠١.

(٢) في (ب): أنها لا تقبل، وهو خطأ.

(٣) انظر «مدارج السالكين» ١/٢٧٣ ـ ٢٧٦.

يكون سبباً لِغفران جميعِ الذنوب إلا التوبةَ، قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣]، وهٰذا لمن تاب، ولهٰذا قال: ﴿لا تَقْنَطُوا﴾، وقال بعدها: ﴿وأَنِيبُوا إلى رَبِّكُمْ﴾ الآية، [الزمر: ٥٤].

السَّبَبُ الثاني: الاستِغْفَار، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهم وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال: ٣٣]. لكن الاستغفار تارةً يُذْكَرُ وَحْدَهُ، وتارةً يُقْرَنُ بالتوبة، فإن ذكر وَحْدَهُ دخل معه التوبة، كما إذا ذُكِرَتِ التوبةُ وحدَها شَمَلَتِ الاستغفارَ، فالتوبةُ تتضمن الاستغفارَ، والاستغفارُ يَتَضَمَّنُ التوبةَ، وكُلُّ واحد منهما يَدْخُلُ في مسمى الآخر عِنْدَ الإطلاق، وأما عِنْدَ اقتران إحدى اللفظتين(١) بالأخرى، فالاستغفار: طَلَبُ وقاية شرِّ ما مضى، والتوبةُ: الرُّجُوعُ وطَلَبُ وقاية شرِّ ما يَخَافُهُ في المستقبل من سيئات أعماله.

ونظيرُ هذا: الفَقِيرُ والمِسْكِينُ، إذا ذُكِرَ أَحَدُ اللفظين(٢) شَمِلَ الآخر، وإذا ذُكِرَا معاً، كان لِكُلٍّ منهما معنى، قال تعالى: ﴿فَإِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩]. ﴿فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾ [المجادلة: ٤]. ﴿وَإِنْ تُخْفُوها وَتُؤْتُوها الفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١]. لا خِلَافَ أن كُلَّ واحدٍ من الاسمين في هٰذه الآيات لما أفرد شَمِلَ المُقِلَّ والمُعدِمَ، ولما قُرِنَ أَحَدُهما بالآخر في قوله تعالى: ﴿إنَّما الصَّدَقَٰتُ لِلفُقَراءِ والْمَسَٰكِينِ﴾ الآية [التوبة: ٦٠]. كان المُرَادُ بأحدهما المقلّ، والآخر المُعْدِم(٣)، على خلاف فيه.

---

(١) في (ج): اللفظين.

(٢) في (ب): اللفظتين.

(٣) في (ب): المعدوم، وكلاهما بمعنى، فالمُعْدِمُ: هو الذي لا يملك شيئاً، قال رؤبة:

قالت بناتُ العَمِّ يا سَلْمَى وإنْ ... كان فقيراً مُعْدِماً قالَتْ وإنْ

وكذلك: الإثمُ والعدوانُ، والبرُّ والتقوى، والفسوقُ والعصيان.

ويقْرُبُ من هذا المعنى(١): الكفرُ والنفاقُ، فإن الكفرَ أعمُّ، فإذا ذُكِرَ الكفرُ، شَمِلَ النفاقَ، وإن ذُكِرَا معاً، كان لكل منهما معنى. وكذلك الإيمانُ والإسلامُ، على ما يأتي الكلامُ فيه، إن شاء الله تعالى(٢).

السببُ الثالث: الحَسَنَاتُ، فإن الحسنةَ بعشر أمثالها، والسيئةَ بمثلها، فالوَيْلُ لِمَنْ غَلَبَتْ آحادُه أعشارَه، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]. وقال ﷺ: «وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا»(٣).

السبب الرابع: المصائبُ الدنيوية، قال ﷺ: «ما يُصِيبُ المُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ وَلاَ نَصَبٍ، وَلاَ غمٍّ وَلاَ هَمٍّ(٤) وَلاَ حَزَنٍ حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا إلا كفر بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»(٥). وفي «المسند»: أنه لما نزل قولُه تعالى:

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) انظر «الفتاوى» ٧/١٦٢ ــ ١٧٠.

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، والدارمي ٢/٣٢٣، وأحمد ٥/١٥٣ و١٥٨، وأبو نعيم ٤/٣٧٨ من حديث أبي ذر، ولفظه بتمامه: «اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن». وأخرجه أحمد ٥/٢٢٨ و٢٣٦، وأبو نعيم ٤/٣٧٦، والطبراني في «الصغير» ١/١٩٢، و«الكبير» (٢٩٧) (٢٩٨) من حديث معاذ بن جبل، وأورده الترمذي بعد حديث أبي ذر.

(٤) في (ب): ولا غم ولا حزن.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٤١) و(٥٦٤٢)، ومسلم (٢٥٧٣) من حديث أبي سعيد وأبي هريرة، وأخرجه الترمذي (٩٦٦)، وأحمد ٢/٣٠٢ و٣٣٥ و٣/١٨ و٤٨ و٦١ و٨١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٩٢)، وأبو يعلى الموصلي (١٢٣٧) و(١٢٥٦).

وأخرجه البخاري (٥٦٤٠)، ومسلم (٢٥٧٢) من حديث عائشة بلفظ: «ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه، حتى الشوكة يشاكها» وهو في «مشكل الآثار» للطحاوي ٣/٦٩.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]. قال أبو بكر: يا رسول الله،
١٩٠ نزلت قاصِمةُ الظهرِ، وأَيُّنا لم يَعْمَلْ سُوءاً؟ فقال: «يا أَبَا بَكْرٍ، أَلَسْتَ تَنْصَبُ؟ أَلَسْتَ تَحْزَنُ؟ أَلَسْتَ يُصِيبُكَ اللَّأْوَاءُ؟ فَذلِكَ ما تُجْزَوْنَ بِهِ»[١].

فالمصائبُ نفسُها مكفرةٌ، وبالصبر عليها يُثابُ العبدُ، وبالتسخُّط[٢] يأْثَمُ، فالصبرُ والتسخط[٣] أَمْرٌ آخر غَيْرُ المصيبة، فالمصيبةُ مِن فِعْلِ الله لا مِنْ فِعْلِ العبد، وهي جزاءٌ مِن الله للعبد على ذنبه، ويُكفِّرُ ذنبه بها، وإنما يُثَابُ المرءُ ويأثم على فعله، والصبرُ والسخط من فعله، وإن كان الثوابُ والأجرُ قد يَحْصُلُ بغير عملٍ من العبد، بل هَدِيَّة من الغير، أو فضـل من الله من غير سبب، قال تعـالى: ﴿وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْـهُ أَجْراً عَـظِيماً﴾ [النساء: ٤٠]. فنفسُ المَرَضِ جزاءٌ وكفارة لما تقدم.

---

(١) أخرجه أحمد ١/١١، وأبو بكر المروزي في «مسنـد أبي بكر» (١١١)، والـطبري (١٠٥٢٣) و(١٠٥٢٨)، وأبـو يعلى (٩٨) و(٩٩) و(١٠٠) و(١٠١)، والحـاكم ٣/٧٤، ٧٥، والبيهقي ٣/٣٧٣ من طريق أبـي بكر بن أبـي زهير، قال: أخبرت أن أبا بكر رضي الله عنه قال: يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب من يعمل سوءاً يجز به﴾ فكل سوء عملناه جزينا به؟ فقال رسول الله ﷺ: «غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض؟ ألست تَنْصَب؟ ألست تحزن؟ ألست تصيبك اللأواء؟ قال: بلى، قال: هو ما تجزون به» وإسناده ضعيف، لانقطاعه، فإن أبا بكـر بن أبـي زهير الثقفي من صغـار التابعين، وهو مستـور لم يذكـر بجرح ولا تعديل، ومع ذلك، فقد صححه ابن حبان (١٧٣٤)، والحاكم ٣/٧٤ ــ ٧٥، ووافقه الذهبي، لكن يشهد له حديث أبي هريرة عند أحمـد (٧٣٨٠)، ومسلم (٢٥٧٤) قال: لما نزلت: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ بلغت من المسلمين مبلغاً شديداً، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبهـا أو الشوكـة يشاكهـا». وفي الباب عن عـائشـة عنـد الـطبـري (١٠٥٣٠) و(١٠٥٣٢)، وصححه ابن حبان (١٧٣٦)، وانظر «مسند أبـي بكر» رقم (٢٠).

(٢) في (ج): وبالسخط.

(٣) في (ج): والسخط.

وكثيراً ما يُفهم من الأجْرِ غُفْرَانُ الذنوب، وليس ذلك مَدْلُولَه، وإنما يَكُونُ من لازمه.

السَّبَبُ الخامسُ: عذابُ القَبْرِ. ويأتي الكلامُ عليه، إن شاء الله تعالى.

السَّبَبُ السادس: دُعَاءُ المؤمنين واستغفارهم في الحياةِ وبَعْدَ الممات.

السَّبَبُ السابعُ: ما يُهْدَى إليه بَعْدَ المَوْتِ، مِن ثواب صدقةٍ، أو قِرَاءةٍ، أو حَجٍّ، ونحو ذلك، ويأتي الكلام على ذلك إن شاء الله تعالى.

السَّبَبُ الثامنُ: أهوالُ يومِ القيامة وشدائده.

السَّبَبُ التاسعُ: ما ثبت في «الصحيحين»: «أنَّ المُؤْمِنِينَ إذَا عَبَرُوا الصِّرَاطَ وقفُوا عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيقتَصُّ لِبَعْضهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فإذَا هُذِّبُوا ونُقُّوا أُذِنَ لَهُمْ في دُخُولِ الجَنَّةِ»(١).

السَّبَبُ العاشِرُ: شفاعةُ الشافعين، كما تَقَدَّم عندَ ذكر الشفاعة وأقسامِها.

السَّبَبُ الحادِي عشر: عفوُ أَرْحَمِ الراحمين مِن غَيْرِ شفاعةٍ، كما قال تعالى: ﴿ويَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨ و١١٦]. فإن كان ممن لم يشأ الله أن يَغْفِرَ له لِعِظَم جُرْمِهِ، فلا بُدَّ مِن دخوله إلى الكِير، ليخْلُصَ طِيبُ إيمانه من خَبَثِ معاصيه، فلا يبقى في النار مَنْ في

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٠) و(٦٥٣٥)، وأحمد ١٣/٣ و٥٧ و٦٣ و٧٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٨٦)، والطبري ٣٧/١٤، وابن منده في «الإيمان» (٨٣٧) و(٨٣٨) و(٨٣٩)، وأبو يعلى (١١٨٦)، وليس هو في مسلم كما ظن الشارح.

قلبه أدنى أدنى أدنى مِثْقَالِ ذَرَّةٍ من إيمانٍ، بل مَنْ قال: لا إله إلاَّ اللَّـهُ، كَمَا تقدم من حديث أنس رضي الله عنه[1].

وإذا كان الأمْرُ كذلك، امتنعَ القَطْعُ لأحد معيَّنٍ من الأمة، غَيْرَ مَنْ شَهِدَ له الرسولُ ﷺ بالجنة، ولكن نرجو للمحسنين، ونخافُ عليهم.

**قوله: «والأَمْنُ والإِياسُ يَنْقُلان عَنْ مِلَّةِ الإِسْلامِ، وسَبِيلُ الحَقِّ بَيْنَهُما لأَهْلِ القِبْلَةِ».**

الجمع بين الخوف والرجاء

ش: يجب أن يَكُونَ العبدُ خائفاً راجياً، فإنَّ الخَوْفَ المحمودَ الصَّادِقَ ما حال بينَ صاحبه وبَيْنَ محارِمِ الله، فإذا تَجَاوَزَ ذلِكَ، خِيفَ منه اليأسُ والقُنُوطُ. والرجاء المحمود: رجاءُ رَجُلٍ عَمِلَ بطاعة الله على نورٍ من الله، فهو راجٍ لثوابه[2] أو[3] رجلٍ أذنب ذنباً، ثم تاب منه إلى الله، فهو راجٍ لمغفرته، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا والَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَـٰهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّـهِ أُولَـٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّـهِ واللَّـهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨].

أما إذا كان الرَّجُلُ متمادياً في التفريط والخطايا، يرجو رحمةَ اللَّـهِ بلا عملٍ، فهذا هو الغُرُورُ والتمني والرجاءُ الكاذب. قال أبو علي الرُّوذْبَارِي[4] رحمه الله: الخَوْفُ والرجاءُ كجناحي الطائر إذا استويا،

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٩٣.

(٢) في (ب) و (ج): لثوابها.

(٣) في (ب): و.

(٤) ترجمه الخطيب في «تاريخه» ١/٣٢٩ ـ ٣٣٣، فقال: محمد بن أحمد بن القاسم، أبو علي الروذباري من كبار الصوفية، سكن مصر، وكان من أهل الفضل والفهم، وله تصانيف حسان في التصوف، نقلت عنه، وأنشد له من نظمه أبيات، وقال: توفي سنة (٣٢٢هـ).

191 استوى الطَّيْرُ، وتَمَّ طيرانُه، وإذا نَقَصَ أَحَدُهما، وقع فيه النَّقْصُ، وإذا ذهبا، صار الطَّائِرُ في حدِّ الموت.

وقد مدح الله أَهْلَ الخوف والرجاء بقوله: ﴿أَمَّنْ هُوَ قَـٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْأَخِرَةَ وَيَرْجُواْ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ﴾ [الزمر: ٩]، الآية. وقال تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ الآية [السجدة: ١٦]. فالرجاء يستلزم الخوفَ، ولولا ذلك، لكان أَمْناً، والخَوْفُ يستلزم الرَّجَاءَ، ولولا ذلك، لكان قُنوطاً ويأساً. وكُلُّ أحدٍ إذا خِفْتَه هَرَبْتَ منه، إلا الله تعالى، فإنَّك إذا خِفْتَه هَرَبْتَ إليه، فالخائفُ هارِبٌ من ربه إلى ربه.

وقال صاحب «منازل السائرين» رحمه الله: الرَّجاءُ أَضْعَفُ منازِل المريد[1]، وفي كلامه نظر، بل الرَّجاءُ والخَوْفُ على الوجه المذكور مِن أشرف منازل المريد، وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيَظُنَّ بـي[2] ما شَاءَ»[3] وفي «صحيح مسلم» عَنْ جابرٍ رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول قبلَ

---

(١) انظر: «مدارج السالكين» ٢/ ٣٧ ـ ٤١، فقد قال ابن القيم بعد أن أورد الكلام المذكور: شيخ الإسلام ـ يريد صاحب منازل السائرين ـ حبيب إلينا، والحق أحب إلينا منه، وكل من عدا المعصوم صلى الله عليه وسلم، فمأخوذ من قوله ومتروك، ونحن نحمل كلامه على أحسن محامله، ثم بيّـن مافيه، وما هنا من الاعتراض لخصه الشارح منه.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في «المسند» ٣/ ٤٩١ و ٤/ ١٠٦ من حديث واثلة بن الأسقع، وصححه ابنُ حبان (٢٤٦٨)، وأما الرواية المتفق عليها من حديث أبي هريرة، فقد تقدم تخريجها في الصفحة ٤٢٢، وليس فيها: «فليظن بي ما شاء». ووهـم من نسبه إلى «الصحيحين» بهذا اللفظ.

موته بثلاثٍ: «لا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُم إلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّن بِرَبِّه»[1]، ولهٰذا قِيل: إن العبد ينبغِي أن يَكُونَ رجاؤه في مرضه أَرْجَحَ مِن خوفه، بخلاف زمن الصحة، فإنَّه يَكُونُ خَوْفُه أَرْجَحَ مِن رجائه.

وقال بعضهم: مَنْ عَبَدَ الله بالحب وَحْدَه[2]، فهو زنديق، ومَنْ عبده بالخوف وحده فهو حَرُورِيٌّ[3]، ومن عبده بالرجاء وَحْدَه، فهو مرجىء[4]، ومَنْ عَبَدَه بالحب والخوف والرجاء، فهو مؤمن مُوَحِّدٌ، ولقد أحسن محمود الوراق[5] في قوله:

لَوْ قَدْ رأَيْتَ الصَّغِيرَ مِنْ عَـمَـلِ الـ ـخيرِ ثَـوَابـاً عَجِبْتَ مِنْ كِبَـرِه
أَوْ قَدْ رَأَيْتَ الحَقِيرَ مِنْ عَمَلِ الشَّـ ـرِّ جَـزَاءً أَشْفَقْتَ مِنْ حَـذَرِه

**قوله: «ولا يَخْرُجُ العَبْدُ مِن الإيمَانِ إلاَّ بِجُحُودِ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ».**

ش: يُشيرُ الشيخ رحمه الله إلى الردِّ على الخوارج والمعتزلة في قولهم بخروجه من الإيمان بارتكاب الكبيرةِ. وفيه تقريرٌ لما قال أولاً: «إنَّه لا يُكَفِّرُ

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٧)، وأبو داود (٣١١٣)، وابن ماجه (٤١٦٧)، وأحمد ٣/٢٩٣ و ٣٢٥ و ٣٣٠ و ٣٩٠، والطيالسي (١٧٧٩)، والخطيب ١٤/٣٤٧ ـ ٣٤٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٨٧ و٨/١٢١.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) نسبة إلى حروراء على ميلين من الكوفة، يقال لمن يعتقد مذهب الخوارج، لأن أول فرقة منهم خرجوا على علي رضي الله عنه بالبلدة المذكورة. ومقصود الشارح فيما نقله عن بعضهم؛ أن من غلَّبَ جانب الخوف وحده فقد سلك مسلك الخوارج الذين يكفرون أصحاب المعاصي، ويخلدونهم في النار إذا ماتوا من غير توبة.

(٤) في هامش (أ) و(ب) ما نصه: حاشية بخط المؤلف رحمه الله: في اشتقاق اسم المرجية قولان، أحدهما: أنه من الإرجاء، والثاني: أنه من الرجاء، وكان المشهور مرجئة بالهمز، وهو من الإرجاء، والمعنى قريب لاجتماع الكلمتين في الاشتقاق الأكبر.

(٥) هو محمود بن حسن الوراق، له نظم سائر في المواعظ والحكم، روى عنه ابن أبي الدنيا، وفي «الكامل» للمبرد نتف من شعره، توفي في خلافة المعتصم في حدود الثلاثين والمئتين. مترجم في «السير» ١١/٤٦١.

أَحَدٌ(١) من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله» وتقدم الكلام على هذا المعنى.

قوله: «والإيمَانُ: هُوَ الإقْرَارُ باللِّسَانِ، والتَّصْدِيقُ بِالجَنَانِ، وجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللّـهِ ﷺ مِنَ الشَّرْعِ والبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ، وَالإيمَانُ وَاحِدٌ، وَأَهْلُهُ في أَصْلِهِ سَوَاءٌ، والتَّفَاضُلُ بَيْنَهُمْ بِالخَشْيَةِ والتقى، ومُخَالَفَةِ الهَوَى، وَمُلازَمَةِ الأولى».

الاختلاف فيما يقع عليه اسم الإيمان

اختلف النَّاسُ فيما يقع عليه اسْمُ الإيمانِ اختلافاً كثيراً: فذهب مالكٌ والشافعيُّ وأحمد والأوزاعي(٢) وإسحاقُ بنُ راهويه، وسَائِرُ أهلِ الحديث، وأَهْلُ المدينة رحمهم الله، وأَهْـلُ الظاهـر، وجَمَاعَـةٌ من المتكلمين: إلى أنه تَصْدِيقٌ بالجنان، وإقرارٌ باللسان، وعَمَـلٌ ١٩٢ بالأركان(٣).

وذهب كثيرٌ من أصحابنا إلى ما ذكره الطحاوي: أنه الإقْرَار باللسانِ، والتَّصْدِيقُ بالجَنَانِ.

ومنهم مَنْ يَقُولُ: إن الإقرارَ باللسان رُكْنٌ زائدٌ ليس بأصلي، وإلى

---

(١) في (ب): لا يكفر أحداً.

(٢) هو أبو عمرو عبدالرحمن بن عمرو بن يُحمِد الأوزاعي، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، كان يسكن بمحلة الأوزاع، وهي العقيبة الصغيرة ظاهر باب الفراديس بدمشق، ثم تحول إلى بيروت مرابطاً بها إلى أن مات. وكان خيراً، فاضلاً، مأموناً، كثير العلم والحديث والفقه. توفي سنة (١٥٧هـ). مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٧/١٠٧ ـ ١٣٤.

(٣) وهو قول المعتزلة أيضاً، فإنهم قالوا: الإيمان هو العمل والنطق والاعتقاد، والفارق بينهم وبين السلف أنهم جعلوا الأعمال شرطاً في صحته، والسلف جعلوها شرطاً في كماله. وانظر «شرح السنة» ٤/٨٣٠ ـ ٨٥١ للالكائي، و«الإيمان» ص٥٣ ـ ٦٦ لأبي عبيد القاسم بن سلام، و«عمدة القاري» ١/١٠٢ وما بعدها.

هذا ذهب أبو منصور الماتُريدي رحمه الله، ويُرْوَى عن أبي حنيفة رضي الله عنه[1].

وذهب الكرَّاميَّةُ إلى أن الإيمانَ هو الإقْرارُ باللسانِ فقط! فالمنافقون عندهم[2] مؤمنون كَامِلُو الإيمانِ، لكن يقولون: بأنهم يَسْتَحِقُّونَ الوَعِيدَ الذي أوعدهم اللّـهُ به! وقولهم ظاهر الفساد.

وذهب الجَهْمُ بنُ صفوان وأبو الحسين الصالحي أَحَدُ رؤساءِ القَدَرِيَّةِ إلى أن الإيمانَ: هو المعرفة بالقلب! وهذا القولُ أظهرُ فساداً مما قبله! فإن لازمه أن فرعون وقومَه كانوا مؤمنين، فإنهم[3] عرفوا صِدْقَ موسى وهارون عليهما الصَّلاةُ والسَّلامُ، ولم يُؤمنوا بهما، ولهذا قال موسى لفرعون: ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَـٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَـٰوَٰتِ وَالأَرْضِ بَصَائِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢]. وقال تعالى: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُم ظُلْمَاً وَعُلُوَّاً فَانْظُر كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ [النمل: ١٤]. وأَهْلُ الكِتَابِ كانوا يعرفون النبيَّ ﷺ كما يعرفون أبناءهم، ولم يكونوا مؤمنين به[4]، بل كافرين به، مُعَادين له، وكذلك

---

(١) اختلفوا في الإقرار باللسان هل هو ركن الإيمان، أم شرط له في حق إجراء الأحكام؟ قال بعضهم: هو شرط لذلك، حتى إن من صدق الرسول ﷺ في جميع ما جاء به من عند الله، فهو مؤمن فيما بينه وبين الله تعالى وإن لم يقر بلسانه، قال النسفي: وهو المروي عن أبي حنيفة، وإليه ذهب الأشعري في أصح الروايتين، وهو قول أبي منصور الماتريدي، وقال بعضهم: هو ركن لكنه ليس بأصلي له كالتصديق، بل هو ركن زائد، ولهذا يسقط حالة الإكراه والعجز. «عمدة القاري» ١/١٠٣.

(٢) في (ب): عنده، وهو خطأ.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) في (ب) و (ج): لم يكونوا به مؤمنين.

أبو طالب[1] عنده يكون مؤمناً، فإنّه قال:

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بأنَّ[2] دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أدْيَانِ البَرِيَّةِ دِينا
لَوْلا المَلامَةُ أو حِذَارُ مَسَبَّةٍ لَوَجَدتني سَمْحاً بِذاكَ مُبينا

بل إبليسُ يَكُونُ عند الجهم مؤمناً كاملَ الإيمان! فإنه لم يَجْهَلْ رَبَّه، بل هو[3] عارفٌ به، ﴿قَالَ: رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]. ﴿قَالَ: رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي﴾ [الحجر: ٣٩]. ﴿قَالَ: فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٢]. والكُفْرُ عند الجهم: هُوَ الجَهْلُ بالربِّ تعالى، ولا أَحَدَ أجهلُ منه بربه! فإنه جعله الوُجُودَ المطلق، وسلب عنه جَمِيعَ صفاته، ولا جَهْلَ أكبرُ من هٰذا، فيكون كافراً بشهادته على نفسه!

---

(١) واسمه عبدمناف بن عبدالمطلب بن هاشم، وهو عم النبي ﷺ وكافله ومربيه ومناصره إلا أنه امتنع من الدخول في الإسلام، واستمر على ذلك إلى أن توفي، ففي «الصحيحين» من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبيه أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، وعبدالله بن أبي أمية، فقال: «يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله» فقال له أبو جهل وعبدالله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبدالمطلب، فلم يزالا به حتى قال آخر ما قال: هو على دين عبدالمطلب، فقال النبي ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فنزلت: ﴿ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم﴾، ونزلت: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾. وفي صحيح مسلم (٢١٠) من حديث أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ ذكر عنده عمه أبو طالب، فقال: «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من نار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه» وانظر «الإصابة» ٤/١١٥ ــ ١١٩، و«فيض الباري» ١/٥٠ ــ ٥١ للكشميري.

(٢) في (ب): أنَّ.

(٣) سقطت من (ب).

وبين هٰذه[1] المذاهبِ مَذَاهِبُ أخر، بتفاصِيلَ وقُيود، أَعْرَضْتُ عن ذكرها اختصاراً، ذكر هٰذه المذاهب أبو المعين النسفي في «تبصرة الأدلة» وغيره.

وحَاصِلُ الكل يَرْجِعُ إلى أن الإيمانَ: إما أن يَكُونَ ما يَقُومُ بالقلبِ واللسان وسائِر الجوارح، كما ذهب إليه جُمْهُورُ السَّلَفِ مِنَ الأئمة الثلاثة وغَيْرِهم رحمهم اللّه، كما تقدم، أو بالقَلْبِ واللسانِ دُونَ الجوارح، كما ذكره الطَّحَاوِيُّ عن أبي حنيفة وأصحابه رحمهم اللّه، أو باللسان وحدَه، كما تقدم ذكره عن الكرَّامية، أو بالقلب وحدَه، وهو: إما المعرفة، كما قاله الجهم، أو التصديقُ، كما قاله أبو منصور الماتريدي رحمه اللّه. وفسادُ قول الكرامية والجهم بن صفوان ظاهرٌ.

١٩٣ الاختلاف بين أبي حنيفة وسائر الأئمة فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلاف صوري

والاختلاف الذي بيْنَ أبي حنيفة والأئمة الباقين من أهل السنة اختلافُ صُورِيّ، فإن كونَ أعمال الجوارح لازمةً لإيمان القلب، أو جُزءاً من الإيمان، مع الاتفاق على أن مُرْتَكِبَ الكبيرةِ لا يخرج مِنَ الإيمان، بل هو في مشيئةِ اللّه، إن شاء عذَّبه، وإن شاء عفا عنه، نِزَاعٌ لفظي، لا يَتَرَتَّبُ عليه فساد اعتقاد، والقائلون بتكفير تارك الصلاة[2]، ضمُّوا إلى هذا الأصل أَدِلَّةً أُخرى، وإلا فقد نفى النبيُّ ﷺ الإيمان عن الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهِب، ولم يُوجِبْ ذلك زَوَالَ اسْمِ الإيمان عنهم بالكُلِّية، اتفاقاً[3].

---

(١) في (ب) و (ج): هذا.

(٢) انظر «شرح السنة» للبغوي ٢/١٧٩ ـ ١٨٠، و«المغني» ٢/٤٤٢ ـ ٤٤٧ لابن قدامة.

(٣) في «فيض الباري» ١/٥٣ ـ ٥٤: كون العمل جزءاً من الإيمان أو لا، فيه أربعة مذاهب:

=

ولا خلافَ بَيْنَ أهلِ السُّنَّةِ أن اللّـه تعالى أراد مِن العباد القَوْلَ والعَمَلَ، وأعني بالقول: التَّصْدِيقَ بالقلب، والإقرارَ باللسان، وهذا الذي يُعنى به عند إطلاق قولهم: الإيمان قولٌ وعَمَلٌ، لكن[1] هذا المطلوب مِن العباد: هل يَشْمَلُه اسْمُ الإيمـان أم الإيمان أحدُهما، وهو القَوْلُ وحدَه، والعملُ مغاير له لا يَشْمَلُه اسْمُ الإيمان عند إفراده بالذكر، وإن أطلق عليهما كان مجازاً؟ هذا محلُّ النزاع.

وقد أجمعوا علـى أنَّـه لو صدَّق بقلبه وأقرَّ بلسانه، وامتنع عن العَمَلِ بجوارحه: أنه[2] عاصٍ للّـه ورَسُوله، مستحق الوعيدَ، لكن فيمن يقول: إن الأعمال غَيْرُ داخلةٍ في مسمى الإيمـان مَن قال: لما كان الإيمانُ شيئاً واحداً، فإيماني كإيمان أبـي بكر الصديق وعمر رضـي اللّـه عنهما! بل قال: كإيمانِ الأنبياء والمرسلين وجبريل وميكائيل عليهمُ السـلامُ! وهذا غلُوٌّ منه، فإن الكُفر مع الإيمان كالعمى مع البصر، ولا شَكَّ أن البصـراء يختلِفُون في قوةِ البَصَرِ وضعفه، فمنهم الأخفـش

---

= قال الخوارج والمعتزلة: إن الأعمال أجزاء للإيمان، فالتارك للعمل خارج عن الإيمان عندهما، ثم اختلفوا، فالخوارج أخرجوه من الإيمان، وأدخلوه في الكفر، والمعتزلة لم يدخلوه في الكفر، بل قالوا بالمنزلة بين المنزلتين، والثالث: مذهب المرجئة، فقالوا: لا حاجة إلى العمل، ومدار النجاة هو التصديق فقط، فصار الأولون والمرجئة على طرفي نقيض، والرابع: مذهب أهل السنة والجماعة، وهم بين بين، فقالوا: إن الأعمال أيضاً لا بد منها، لكن تاركها مفسق لا مكفر، فلم يشددوا فيها كالخوارج والمعتزلة، ولم يهونوا أمرها كالمرجئة.

وانظر «فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٢٩٧.

(١) في (ب): ولكن.

(٢) سقطت من (ب).

والأعشى، ومَنْ يرى الخط الثخين دون الرفيع إلا بزجاجةٍ ونحوها، ومن يرى عن قُرْبٍ زائدٍ على العادة، وآخر بضده.

ولهذا ــ واللّه أعلم ــ قال الشيخ رحمه اللّه: «وأهلُه في أصله سَوَاء» يُشِيرُ إلى أن التساوي إنما هو في أصله، ولا يلزمُ منه التساوي مِنْ كُلِّ وجه، بل تفاوتُ نُورِ: لا إله إلا اللّه في قلوبِ أهلها لا يُحصيه إلا اللّه تعالى، فمن الناس من نورُها في قلبه كالشمس، ومنهم من نُورُها في قلبه كالكوكب الدُّرِّي، وآخَرُ كالمشعل العظيم، وآخر كالسِّرَاج المضيء، وآخر كالسراج الضعيف، ولهذا تظهرُ الأنوارُ يومَ القيامة بأيمانهم وبَيْنَ أيديهم على هٰذا المقدارِ، بحسب ما في قلوبهم مِنْ نورِ الإيمان والتوحيد علماً وعملاً، وكلما اشتدَّ نُورُ هٰذه الكلمة وعَظُمَ، أحرق مِن الشُّبهات والشهوات بحسبِ قوته، بحيث إنه ربما وَصَلَ إلى حال لا يُصادِفُ شهوةً ولا شُبهةً ولا ذنباً إلا أحرقه، وهٰذه حالُ الصادق في
١٩٤ توحيده، فَسَماءُ إيمانه قد حُرِسَتْ بالرجوم مِنْ كُلِّ سارق، وَمَنْ عرف هذا، عرف معنى قَوْلِ النبي ﷺ: «إنَّ اللّهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰه إلَّا اللّهُ يَبْتَغِي بذٰلِكَ وَجْهَ اللّهِ تعالى»[1] وقوله: «لا يَدْخُلُ النارَ مَنْ قال: لا إله إلَّا اللّهُ»[2] وما جاء من هذا النوع مِن الأحاديث التي أشكلت

(١) قطعة من حديث مطول أخرجه البخاري (٤٢٥) و(١١٨٦) و(٥٤٠١) و(٦٤٢٣) و(٦٩٣٨)، ومسلم (٣٣)، و١/٤٥٥ (٣٣)، وأحمد ٤/٤٤ و٥/٤٤٩ من حديث عتبان بن مالك الأنصاري.

(٢) في «صحيح مسلم» (٢٩) من حديث عبادة مرفوعاً: «من شهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، حرّم الله عليه النار» وفي البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢) من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ قال لمعاذ وهو رديفه على الرحل: «ما من عبدٍ يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله إلا حرّمه الله على النار»، وفي «صحيح مسلم» (٩١) من حديث ابن مسعود: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان» وهذه الأحاديث لا تؤخذ على إطلاقها، لأن الأدلة من الكتاب =

على كثير من الناس، حتى ظنَّها بعضُهم منسوخةً، وظنها بعضُهم قبلَ ورود الأوامر والنواهي[1]، وحملها بعضُهم على نارِ المشركين والكفار، وأوَّلَ بعضُهم الدخولَ بالخلود، ونحو ذلك.

والشارع صلواتُ اللّه عليه لم يجعل ذٰلك حاصلاً بمجرد قولِ اللسان فقط، فإن هٰذا مِن المعلومِ بالاضطرار مِن دينِ الإسلام، فإنَّ المنافقين يقولُونها بألسنتهم، وهُمْ تَحْتَ الجاحدين، في الدَّرْكِ الأسفلِ مِن النار، فإنَّ الأعمالَ لا تتفاضلُ بصُوَرِها وعددهـا، وإنما تَتَفـاضَلُ بِتَفَاضُلِ ما في القُلوب.

وتأمل حَدِيثَ البطاقةِ التي تُوضَعُ في كِفَّةٍ، ويُقَابِلُها تِسْعَةٌ وتِسْعُونَ

---

= والسنة متضافرة على أن طائفة من عصاة المؤمنين يعذبون، ثم يخرجون من النار بالشفاعة، فتأوله العلماء فيمن قرن ذلك بالأعمال الصالحة، أو قالها تائباً، ثم مات على ذلك، أو أنه خرج ذلك مخرج الغالب، إذ الغالب أن الموحد يعمل بالطاعة ويجتنب المعصية، أو أن المراد بتحريمه على النار تحريم خلوده فيها.

(١) منهم الزهري والثوري وغيرهما، قال الحافظ ابن رجب في «تحقيق كلمة الإخلاص»: وهذا بعيد جداً، فإن كثيراً منها كان بالمدينة بعد نزول الفرائض والحدود، وفي بعضها أنه كان في غزوة تبوك، وهو في آخر حياة النبي ﷺ، ثم قال: وقد يكون مرادهم بالنسخ البيان والإيضاح، فإن السلف كانوا يطلقون النسخ على مثل ذلك كثيراً، ويكون مقصودهم أن آيات الفرائض والحدود تبين بها توقف دخول الجنة والنجاة من النار على فعل الفرائض، واجتناب المحارم، فصارت تلك النصوص منسوخة، أي: مبينة ومفسرة، ونصوص الفرائض والحدود، ناسخة، أي: مفسرة لمعنى تلك النصوص وموضحة لها، وقال: تلك النصوص المطلقة جاءت مقيدة في أحاديث أخر، ففي بعضها: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً»، وفي بعضها: «متيقناً»، وفي بعضها: «يصدق قلبه لسانه»، وفي بعضها: «يقولها من قلبه»، وفي بعضها: «قد ذل بها لسانه، واطمأن بها قلبه» وهذا كله إشارة إلى عمل القلب وتحققه بمعنى الشهادتين، فتحققه بلا إله إلا الله، أن لا يأله القلب غير الله حباً ورجاء وخوفاً وتوكلاً واستعانة وخضوعاً وإنابة وطلباً، وتحققه بمعنى: «وأن محمداً رسول الله» أن لا يعبد الله بغير ما شرّعه الله على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وسلم.

سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ منها مَدُّ البصرِ، فَتَثْقُلُ البِطاقةُ، وتَطِيشُ السِّجلات، فلا يُعذَّبُ صَاحِبُها[(١)].

ومعلومٌ أن كُلَّ موحدٍ له مِثْلُ هٰذه البطاقة، وكثيرٌ منهم يدخل النار.

وتأمَّل ما قام بقلبِ قاتل المئة[(٢)] مِن حقائِق الإيمان، التي لم تَشْغَلْهُ عند السِّياقِ عن السير إلى القرية، وحَمَلَتْهُ وهو في تلك الحال أن جعل يَنُوءُ بصدره وهو يُعالِجُ سكراتِ الموت.

وتأمَّلْ ما قامَ بقلب البَغِيِّ مِنَ الإيمان، حين[(٣)] نزعت مُوقَها، وسَقَتِ الكَلْبَ مِنَ الرَّكِيَّة، فَغُفِرَ لها[(٤)].

وهكذا العقلُ أيضاً، فإنه يَقْبَلُ التَّفاضُلَ، وأهلُه في أصله سواء، مستوون في أنَّهم عقلاء غيرُ مجانين، وبعضُهم أعقلُ مِن بعض.

وكذلك الإيجَابُ والتَّحْرِيمُ، فَيَكُونُ إيجابٌ دُونَ إيجابٍ، وتَحْرِيمٌ دُونَ تحريم، هذا هو الصحيحُ، وإن كان بعضُهم قد طرَّد ذلك في العقلِ والوجوب.

الكلام في زيادة الإيمان إجمالاً وتفصيلاً

وأما زيادةُ الإيمان من جهة الإجمال والتفصيل، فمعلوم أنه لا يجبُ في أول الأمرِ ما وَجَبَ بعد نزولِ القرآن كلِّه، ولا يجب على كُلِّ أحد من الإيمان المفصَّل مما أخبر به الرَّسُولُ ما يَجِبُ على مَنْ بلغه خَبَرُهُ، كما في حَقِّ النَّجاشيِّ[(٥)] وأمثالِه.

(١) حديث صحيح، وقد تقدم تخريجه ص ٩٤ تعليق (٣).
(٢) انظر حديثه في «البخاري» (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦).
(٣) في (ب) حتى، وهو خطأ، وفي مطبوعة مكة: حيث.
(٤) أخرجه البخاري (٣٤٦٧)، ومسلم (٢٢٤٥) من حديث أبي هريرة.
(٥) هو ملك الحبشة، واسمه أصحمة أسلم في عهد النبي ﷺ، وأحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إلى أرضه، وأخباره معهم ومع كفار قريش الذين طلبوا منه أن يسلم إليهم =

وأما الزيادةُ بالعملِ والتصديق، المستلزمِ لعمل القلبِ
والجوارح، [فهو][1] أَكْمَلُ مِنَ التصديق الذي لا يستلزمه، فالعِلْم
الذي يَعْمَلُ بِهِ صَاحِبُهُ أَكْمَلُ مِن العلم الذي لا يعمل به، فإذا لم يَحْصُلِ
اللازمُ، دَلَّ على ضعف الملزوم. ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «لَيْسَ المُخْبَرُ
كالمُعَايِنِ»[2]،وموسى عليه السلامُ لما أُخْبِرَ أنَّ قومَه عَبَدوا العِجْلَ لم يُلْقِ
الألواحَ، فلما رآهم قد عبدوه ألقاها، وليس ذلك لِشَكِّ موسى في خبرِ
اللّه، لكن المُخْبَرَ، وإن جزم بصدق المُخْبِرِ، فقد لا يَتَصَوَّرُ المُخْبَرَ به ١٩٥
في نفسه، كما يتصوَّرُه إذ عاينه، كما قال إبراهيمُ الخليل صلوات اللّه عليه[3]:
﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي المَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ

---

= المسلمين مشهورة، وتوفي في بلده قبل فتح مكة، وصلى عليه النبي ﷺ صلاة الغائب بالمدينة، وكبّر عليه أربعاً. انظر «الإصابة» ١/١١٧ القسم الثاني من حرف الألف.

(١) لم ترد في الأصول، وهي في مطبوعة مكة.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٠٨٨)، وابن أبي حاتم فيما ذكره ابن كثير ٢/٢٤٨ والبزار (٢٠٠)، والطبراني (١٢٤٥١) من طريقين، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «يرحم الله موسى ليس المعاين كالمخبر، أخبره ربه عز وجل أن قومه فتنوا بعده، فلم يلق الألواح، فلما رآهم وعاينهم، ألقى الألواح» وسنده صحيح، وأخرجه أحمد ١/٢١٥ و ٢٧١، وابن حبان (٢٠٨٧)، والحاكم ٢/٣٢١، والخطيب ٦/٥٦ من طريق هشيم، عن أبي بشر، به، بلفظ: «ليس الخبر كالمعاينة، إن الله عز وجل أخبر موسى بما صنع قومه في العجل، فلم يلق الألواح، فلما عاين ما صنعوا، ألقى الألواح فانكسرت» ورجاله ثقات، وهشيم وإن كان مدلساً فقد انتفت شبهة تدليسه بمتابعة أبي عوانة في الرواية المتقدمة، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٣/١٢٧، وزاد نسبته لعبد بن حميد، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

ولـه شاهد عن أنس عند الطبراني في «الأوسط»، (٢٨ مجمع البحرين) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا أبي، عن ثمامة عن أنس رفعه قال الهيثمي في «المجمع» ١/١٥٣: ورجاله ثقات وآخر من حديث أبي هريرة عند الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٨/٢٨.

(٣) في (ب) و (ج): صلوات الله على نبينا محمد وعليه.

قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

وأيضاً: فَمَنْ وجب عليه الحَجُّ والزكاةُ مثلاً، يَجِبُ عليه من[١] الإيمان أن يعلم ما أُمِر به، ويُـؤمِنَ بأنَّ الله أوجبه[٢] ما لا يَجِبُ على غيره إلا مجملاً، وهٰذا يَجِبُ عليه فيه الإيمانُ المُفَصَّل.

وكذلك الرَّجلُ أول ما يُسلِمُ، إنما يَجِبُ عليه الإقرارُ المُجْمَلُ، ثم إذا جاء وقتُ الصَّلاةِ كان عليه أن يُـؤمِنَ بوجوبها ويُـؤدِّيَها، فلم يَتَسَاوَ النَّاسُ فيما أُمِروا به مِن الإيمان.

ولا شَكَّ أن مَنْ قام بقلبه التَّصْدِيقُ الجازم، الذي لا يقوى على معارضته شَهْوَةٌ ولا شُبْـهَـةٌ، لا تقـعُ معه معصية، ولولا ما حَصَلَ له مِنَ الشهوةِ والشبهة، أو إحداهما[٣]، لما عصى، بل يَشْتَغِلُ قَلْبُه ذلك الوقت بما يُواقِعُه من المعصية، فَيَغِيبُ عنه التَّصْدِيقُ والوَعِيدُ فيعصي. ولهذا ــ واللّـه أعلم ــ قال ﷺ: «لَا يَزْنِي الـزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُـؤْمِنٌ»[٤]، الحديث. فهو حين يزني يغيب عنه تَصْدِيقُه بحُرمة الزنى، وإن بقي أَصْلُ التصديق في قلبه، ثم يُعاوِدُه، فإن المتقين كما وصفهم اللّـه تعالى بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَـٰئِفٌ[٥] مِنَ الشَّيْطَـٰنِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (د) فوق كلمة «أوجبه»: عليه، والنص في مطبوعة مكة: ويؤمن بأن الله أوجب عليه ما لا يجب على غيره.

(٣) في الأصول: أحدهما، والمثبت من مطبوعة مكة.

(٤) تقدم تخريجه ص ٤٤١ تعليق رقم (١).

(٥) في (ب) و(ج): طيف، وكلاهما قراءتان ثابتتان، فقد قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، والكسائي: (طيف) بغير ألف، وقرأ نافع، وعاصم، وابن عامر، وحمزة. ﴿طائف﴾ بألف ممدوداً مهموزاً، ويحكى عن الفراء أن الطيف والطائف بمعنى واحد، وهو ما كان كالخيال والشيء يُلِمُّ بك، وقال الأخفش: الطيف أكثر في كلام العرب من الطائف، وفرق بينهما =

مُبْصِرُونَ﴾[1] [الأعراف: ٢٠١]. قال ليثٌ عن مجاهد: هو الرجل يَهُمّ بالذنب، فَيَذْكُرُ اللّه فَيَدَعُهُ، والشهوة والغضب مبدأُ السيئات، فإذا أبصر[2] رجع، ثم قال تعالى: ﴿وإِخْوَنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ في الغَيِّ ثُمَّ لا يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]، أي: وإخوانُ الشياطين تَمُدُّهُمُ الشياطينُ في الغي، ثم لا يُقْصِرُونَ[3]. قال ابنُ عباس رضي اللّه عنهما: لا الإِنْسُ تُقْصِرُ عن السيئات، ولا الشياطينُ تُمسِكُ عنهم[4]، فإذا لم يُبْصِرْ، يبقى قلبُه في عمى، والشَّيْطانُ يَمُدُّه في غَيِّه، وإن كان التصديقُ في قلبه لم يكذب، فذلك النُّورُ والإبصارُ، وتلك الخشيةُ والخوفُ تَخْرُجُ مِن قلبه، وهذا كما أن الإنسان يُغْمِضُ عينيه، فلا يرى، وإن لم يكن أعمى، فكذلك القَلْبُ بما يغشاه من رَيْنِ الذنوب، لا يُبْصِرُ الحقَّ وإن لم يكن أعمى كعمى الكافر، وجاء هذا المعنى مرفوعاً إلى

---

= آخرون فقالوا: الطائف: ما يطوف حول الشيء، والطيف: اللمسة والوسوسة والخطرة. انظر: «الكشف» ١/٤٨٦، و«زاد المسير» ٣/٣٠٩ ـ ٣١٠، و«حجة القراءات» ٣٠٥، و«معاني القرآن» ١/٤٠٢ للفراء، وتفسير الطبري ١٣/٣٣٤ ـ ٣٣٥.

(١) قال الإمام أبو جعفر في تفسير الآية ١٣/٣٣٣ ـ ٣٣٤: يقول تعالى ذكره: إن الذين اتقوا الله من خلقه، فخافوا عقابه بأداء فرائضه واجتناب معاصيه إذا ألم بهم لمم من الشيطان من غضب أو غيره مما يصد عن واجب حق الله عليهم تذكروا عقاب الله وثوابه، ووعده ووعيده، وأبصروا الحق، فعملوا به، وانتهوا إلى طاعة الله فيما فرض عليهم، وتركوا فيه طاعة الشيطان.

(٢) في (ب): أبصره.

(٣) من قوله: «أي» إلى هنا سقط من (ب) و(ج).

(٤) جامع البيان (١٥٥٦٤) قال الطبري: وإنما هذا خبر من الله أن فريق الكافرين يزيدهم الشيطان غياً إلى غيهم إذا ركبوا معصية من معاصي الله ولا يحجزهم تقوى الله، ولا خوف المعاد إليه عن التمادي فيها، والزيادة منها، فهو أبداً في زيادة من ركوب =

النبيِّ ﷺ: أنه قال: «إذا زَنَى العَبْدُ، نُزِعَ مِنْهُ الإيمَانُ، فإن تَابَ، أُعِيدَ إلَيْهِ»[1].

**النزاع في مسألة زيادة الإيمان ونقصانه لفظي**

وإذا كان النزاعُ في هٰذه المسألة بين أهل السنة نزاعاً لفظيّاً، فلا محذورَ فيه سوى ما يَحْصُلُ مِن عُدْوَانِ إحدى الطائفتين على الأُخرى والافتراقِ بسبب ذلك، وأن يَصِيرَ ذلك ذريعةً إلى بِدَعِ أَهْلِ الكلام المذموم من أهل الإرجاء ونحوهم، وإلى ظُهُورِ الفِسْقِ والمعاصي، بأن يقول: أنا مؤمن مسلم حقّاً كامِلُ الإيمان والإسلام، وَلِيٌّ من أولياء
١٩٦ الله! فلا يُبالي بما يَكُونُ منه مِن المعاصي، وبهذا المعنى قالت المرجئة: لا يَضُر مَع الإيمانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ! وهذا باطل قطعاً.

فالإمام أبو حنيفة رضيَ اللّٰهُ عنه نظر إلى حقيقةِ الإيمانِ لغةً مَعَ أَدِلَّةٍ مِنْ كلام الشارع، وبقيةُ الأئمة رحمهم اللّٰه نظروا إلى حقيقته في عُرْفِ الشارع، فإن الشارعَ ضَمَّ إلى التصديق أوصافاً وشرائطَ، كما في الصلاة والصوم والحج ونحو ذلك.

**أدلة أصحاب أبي حنيفة**

فَمِنْ أَدِلَّةِ الأصحابِ لأبي حنيفة رحمه اللّٰه: أن الإيمانَ في اللُّغة عِبَارةٌ عن التصديق، قال تعالى خبراً عن إخوة يوسف: ﴿وَمَا أَنْتَ

---

= الإثم، والشيطان يزيده أبداً، لا يقصر الإنسي عن شيء من ركوب الفواحش، ولا الشيطان من مدِّه منها.

(1) أخرجه أبو داود (٤٦٩٠) في السنة: باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، من حديث أبي هريرة، ولفظه: «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان، كان عليه كالظلة، فإذا انقلع رجع إليه الإيمان» وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ٢٢/١ ووافقه الذهبي.

بِمُـؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف:١٧]، أي: بمصدِّقٍ لنا، ومِنْهُمْ مَن ادَّعى إجْمَاعَ أهلِ اللغة على ذلك. ثم هٰذا المعنى اللغوي ــ وهو التصديقُ بالقلب ــ هُو الواجبُ على العبد حقاً للّـه، وهو أن يُصَدِّقَ الرَّسُولَ ﷺ فيما جاء به من عند اللّـه، فَمَنْ صَدَّقَ الرسولَ فيما جاء بِهِ مِن عندِ اللّـه، فهو مؤمن فيما بَيْنَهُ وبَيْنَ اللّـه تعالى، والإقرارُ شَرْطُ إجْرَاءِ أحكامِ الإسلامِ في الـدنيا. هٰـذا على أحدِ القـولين، كما تقـدم، ولأنـه ضِـدُّ الكفـر، وهو التَّكْذِيبُ والجحودُ، وهما يكونان بالقلب، فكذا ما يُضَادُّهما، وقوله: ﴿إلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وقَلْبُه مُطْمَئِنٌّ بالإيمَـٰنِ﴾ [النحل:١٠٦]، يَدُلُّ على أنَّ القلبَ هو مَوْضِعُ الإيمانِ، لا اللسان، ولأنه لو كان مـركباً مِنْ قَـوْلٍ وعَمَلٍ، لزال كُلُّه بزوالِ جزئه، ولأن العَمَلَ قد عُطِفَ على الإيمانِ، والعطفُ يقتضي المغايَرَةَ، قال تعالى: ﴿ءامَنُوا وعَمِلُوا الصَّـٰلِحَـٰتِ﴾، في مواضع من القرآن.

وقد اعْتُرِضَ على استدلالهم بأن الإيمانَ في اللغة عبارة عن التصديق بمنع(١) الترادُفِ بينَ التصديق والإيمان، وهب(٢) أن الأمرَ يَصِحُّ في موضع، فلِمَ قُلْتُمْ: إنه يوجـب التَّرَادُفَ مطلقاً؟ وكذلك اعتُرِضَ على دعوى الترادف بين الإسلام والإيمـان، ومما يدل على عَدَمِ الترادف: أنه يقال للمخبر إذا صدق(٣): صَدَّقه، ولا يُقَالُ: آمَنَه، ولا آمَنَ به، بل يقال: آمَنَ لَه، كما قال تعالى: ﴿فَئَامَنَ لَهُ لُوطٌ﴾ [العنكبوت:٢٦].

---

(١) في (أ) و (ب): يمنع، وفي (ج): ومنع، وكلاهما خطأ، والمثبت من (د).

(٢) تحرفت في (ج) إلى: «وذهب».

(٣) في «فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٢٩٠: «صدقته» والنص منقول عنه.

﴿فَمَاءَامَنَ لِمُوسَى إلا ذُرِّيَّةٌ مِّنْ قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣]. وقال تعالى: ﴿يُؤمِنُ باللَّهِ ويُؤمِنُ لِلمؤمنينَ﴾ [التوبة: ٦١]، ففرَّقَ بين المُعَدَّى بالباء والـمُعَـدَّى باللام، فالأولُ يقال للمُخْبَرِ به، والثاني للمُخْبِرِ، ولا يَرِدُ كونُه يجوز أن يُقالَ: ما أنت بِمُصَدِّقٍ لنا، لأن دُخُولَ اللام لتقويةِ العامِلِ، كما إذا تَقَدَّمَ المَعْمُولُ، أو كان العامِلُ اسمَ فاعل، أو مصدراً، على ما عُرِفَ في موضعه(١).

فالحاصلُ أنه لا يُقال قطُّ: آمنتُه، ولا صَدَّقْتُ له، وإنما يقال: آمَنْتُ له، كما يقال: أقررتُ له، فكان تفسيرُه بأقررتُ أقربَ مِن تفسيره بصدَّقْت، مع الفرق بينهما، ولأن الفرقَ بينهما ثابت في المعنى، فإن كل مخبِرٍ عن مشاهدة أو غيب، يقال له في اللغة: صدقتَ، كما يقال له: كذبتَ، فمن قال: السماءُ فوقنا، قيل له: صدقتَ.

وأما لفظُ الإيمان، فلا يُسْتَعْمَلُ إلا في الخبرِ عن الغائب، فيُقال لِمَنْ قال: طَلَعَتِ الشمسُ: صدَّقناه، ولا يقال: آمنَّا له، فإن فيه
١٩٧ أَصْلَ معنى الأمن، والائتمان إنما يَكُونُ في الخَبَرِ عن الغائب، فالأمرُ الغائبُ هو الذي يُؤتَمَنُ عليه المُخْبِرُ، ولهٰذا لم يأتِ في القرآن وغيره لفظ آمن لـه، إلا في هٰذا النوع. ولأنه لم يُقابَل لَفْظُ الإيمان قَطُّ بالتكذيبِ كما يُقابلُ لَفْظُ التصديق، وإنما يقابَلُ بالكفر، والكُفْرُ لا يختص بالتكذيب، بل لو قال: أنا أعلمُ أنك صادق، ولكن لا أَتَّبِعُكَ، بل أُعادِيكَ وأُبغِضُكَ وأُخالِفُكَ؛ لكان كُفْرُهُ أَعْظَمَ، فعُلِمَ أن الإيمان ليسَ هو التَّصْدِيقَ فقط، ولا الكفر هو(٢) التكذيبَ فقط، بل إذا كان الكُفْرُ

---

(١) انظر «فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٢٩٠ ـ ٢٩١.

(٢) في (أ) و(ج) و(د): ولا الكفر التكذيب بإسقاط «هو» وهي في (ب).

يكون تكذيباً، ويكون مخالفةً ومعاداةً بلا تكذيب، فكذلك الإيمانُ، يكون تصديقاً وموافقةً وموالاةً وانقياداً، ولا يكفي مُجَرَّدُ التصديقِ. فيكونُ الإسلامُ جزءَ مسمَّى الإيمان.

ولو سلِّم الترادف، فالتصديقُ يكون بالأفعال أيضاً، كما ثبت في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ، وَزِنَاهُمَا النَّظَرُ، والأُذُنُ تَزْنِي، وَزِنَاهَا السمع» إلى أن قال: «والفَرْجُ يصَدِّق ذٰلِكَ وَيُكَذِّبُهُ»[1]. وقال الحسن البصري رحمه الله: لَيْسَ الإيمَانُ بالتَّحَلِّي وَلاَ بالتَّمَنِّي، وَلٰكِنَّهُ ما وَقَرَ في الصَّدْرِ، وصدَّقَتْه الأَعْمَالُ[2]. ولو كان تصديقاً، فهو تَصْدِيقٌ مخصوصٌ، كما في الصلاة ونحوها كما قد[3] تَقَدَّمَ، ولَيْسَ هٰذا نقلاً للفظ، ولا تغييراً له، فإن اللّه لم يَأْمُرْنا بإيمانٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣) و(٦٦١٢)، ومسلم (٢٦٥٧)، وأحمد ٢/٢٧٦، وأبو داود (٢١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/١٣٧، والبغوي (٧٥) من حديث ابن عباس عن أبي هريرة بلفظ: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محالة، فزنى العينين النظر، وزنى اللسان النطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه» وأخرجه مسلم (٢٦٥٧) (٢١)، وأبو داود (٢١٥٣)، وأحمد ٢/٣١٧ و٣١٩ و٣٤٣ و٣٤٤ و٣٤٩ و٣٧٢ و٣٧٩ و٤١١ و٥٢٨ و٥٣٥ و٥٣٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/٢٩٨، والبغوي (٧٦) من حديث أبي هريرة بلفظ: «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى مدرك ذلك لا محالة، فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه».

(٢) أورده ابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/٢٢ من طريق جعفر بن سليمان، عن زكريا قال: سمعت الحسن. . .، وذكره شيخ الإسلام في «فتاواه» ٧/٢٩٤ من طريق عباس الدوري، حدثنا حجاج، حدثنا أبو عبيدة الناجي، وأورده الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» رقم (٥٦) من طريق محمد بن عبدالملك الدقيقي، عن عبيدالله بن موسى، عن أبي بشر الحلبي، عن الحسن.

(٣) «قد» لم ترد في (أ) و(ج) و(د) وهي في (ب).

مطلقٍ، بل بإيمانٍ خاص، وَصَفَه وبيَّنه، فالتَّصْدِيقُ الذي هو الإيمان أدنى أحوالِه أن يكونَ نوعاً مِنَ التصديق العام، فلا يَكُونُ مطابقاً له في العموم والخصوص، من غير تغيير للبيان ولا قلبه، بل يَكُونُ الإيمَانُ في كلام الشارع مؤلفاً من العام والخاص، كالإنسانِ الموصوف بأنه حَيوانٌ نَاطِقٌ، أولأن التَّصْدِيقَ التَّامَّ القائِمَ بالقلب مستلزم لما وَجَبَ مِن أعمالِ القلب والجوارح، فإن هٰذه لَوَازِمُ[1] الإيمانِ التام، وانْتِفَاءُ اللازم دليلٌ على انتفاءِ الملزوم.

ونقول: إنَّ هٰذه اللوازِمَ تدخل في مُسَمَّى اللفظ تارةً، وتَخْرُجُ عنه أخرى، أو إن اللفظ باقٍ على معناه في اللغة، ولكن الشارعَ زادَ فيه أحكاماً، أو أن يَكُونَ الشـارع استعمله في معناه المجازي، فهو حقيقةٌ شرعيةٌ، مَجَازٌ لغوي، أو أن يَكُونَ قد نقله الشَّارِعُ، وهذه أقوال لمن سلك هٰذه الطريقَ[2].

وقالُوا: إنَّ الرَّسُولَ قد وقفنا على معاني الإيمانِ، وعَلِمْنَا مِنْ مراده علماً ضَرُورياً أن مَنْ قيل: إنَّه صَدَّق ولم يتكلَّمْ بلسانه بالإيمان، مع قُـدْرَتِه على ذلـك، ولا صَلَّى، ولا صَامَ، ولا أَحَـبَّ اللّٰـه ورسـولَه، ولا خـافَ اللّٰـه، بل كان مبغضاً للرسولِ، معادياً له يُقَـاتِلُـه؛ أن هٰذا ليس بمؤمن.

١٩٨ الأحاديث الدالة على دخول الأعمال في مسمى الإيمان

كما عَلِمْنـا أنه رتَّب الفوزَ والفلاحَ على التكلُّم بالشهادتين مع الإخلاصِ والعمل بمقتضاهما، فقد قال ﷺ: «الإيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ

(١) في (ب): من لوازم.
(٢) وانظر بسط الكلام على كون لفظ الإيمان ليس مرادفاً للتصديق في «مجموع الفتاوى» ٧/٥٢٩ ـ ٥٣٣.

شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ»(١).

وقال أيضاً ﷺ: «الحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ»(٢).

وقال أيضاً: «أَكْمَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَاناً أَحْسَنُهُم خُلُقاً»(٣).

وقال أيضاً: «البَذَاذَةُ مِنَ الإِيمَانِ»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٣٥)، وأخرجه البخاري (٩) بلفظ: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»، وأخرجه أبو داود (٤٦٧٦)، والترمذي (٢٦١٤)، وابن ماجه (٥٧) بلفظ: «الإيمان بضع وستون أو سبعون باباً» وكذا وقع التردد في رواية مسلم من طريق سهيل بن أبي صالح، عن عبدالله بن دينار، وأخرجه أبو عوانة من طريق بشر بن عمرو، عن سليمان بن بلال، فقال: «بضع وستون أو بضع وسبعون»، وله أيضاً بلفظ: «ست وسبعون» وهو في سنن النسائي ٨/١١٠، ومسند الطيالسي (٢٤٠٢)، وابن أبي شيبة ٨/٥٢١ ــ ٥٢٢ و ١١/٤٠، وعبدالرزاق (٢٠١٠٥)، وأحمد ٢/٤١٤ و ٤٤٥، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٩٨)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/١٤٧، والبغوي (١٧)، وابن حبان (١٦٦) و (١٦٧) و (١٨١) و (١٩٠) و (١٩١)، وابن منده في «الإيمان» (١٤٤) و (١٤٥) و (١٤٧) و (١٧٠).

(٢) هو تتمة الحديث المتقدم.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وأحمد ٢/٢٥٠ و ٤٧٢ و ٥٢٧، وابن أبي شيبة ٨/٥١٥ ــ ٥١٦، و ١١/٢٧ ــ ٢٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/٢٤٨، والدارمي ٢/٣٢٣، والآجري في «الشريعة» ص ١١٥ من حديث أبي هريرة وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٣١١) و (١٩٢٦)، والحاكم ١/٣، وله شاهد من حديث عائشة عند أحمد ٦/٤٧ و ٩٩، والترمذي (٢٦١٢)، والحاكم ١/٥٣، وابن أبي شيبة ٨/٥١٥ و ١١/٢٧ بلفظ: «إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً والطفهم بأهله».

(٤) أخرجه من حديث أبي أمامة الحارثي ابنُ ماجه (٤١١٨)، وأخرجه أبو داود (٤١٦١) بلفظ: ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا تسمعون، ألا تسمعون، إن البذاذة من الإيمان». وصححه الحاكم، وأقره الذهبي، وحسنه الحافظ العراقي في «أماليه»، وقال الحافظ في «الفتح» ١٠/٣١٠ بعد عزوه لأبي داود: حديث صحيح. وأراد بالبذاذة: التواضع في اللباس وترك التبجح به.

فإذا كان الإيمَانُ أصلاً، له شُعَبٌ متعدِّدَةٌ، وكُلُّ شُعبة منها تُسمَّى: إيماناً؛ فالصلاةُ من الإيمان، وكذلك الزكاةُ والصومُ والحجُّ، والأَعْمَالُ الباطنة، كالحياءِ والتوكُّلِ والخشيةِ مِن اللّه والإنابةِ إليه، حتى تَنْتَهِي هٰذِهِ الشُّعَبُ إلى إماطَةِ الأذى عن الطريق، فإنَّه مِنْ شُعَبِ الإيمان، وهٰذه الشُّعب، منها ما يَزُولُ الإيمَانُ بِزَوَالِهَا، كشُعْبَةِ الشهادة، ومنها ما لا يَزُولُ بزوالها، كَتَرْكِ إماطة الأذى عن الطريق، وبينهما شُعَبٌ متفاوتة تفاوتاً عظيماً، منها ما يَقْرُبُ من شعبة الشهادة، ومنها ما يقْرُبُ مِن شعبة إماطةِ الأذى، وكما أنَّ شُعَبَ الإيمان إيمانٌ، فكذا شُعَبُ الكفر كُفْرٌ، فالحُكْمُ بما أنزل اللّه ــ مثلاً ــ مِن شُعَبِ الإيمان، والحكم بغير ما أنزل اللّه كُفْرٌ، وقد قال ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِن(١) لَمْ يَسْتَطِعْ، فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِع، فَبِقَلْبِهِ، وذٰلِكَ أَضْعَفُ الإيمان». رواه مسلم(٢).

وفي لفظ: «لَيْسَ وَرَاءَ ذَٰلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»(٣).

وروى الترمذيُّ عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أَحَبَّ لِلّهِ، وَأَبْغَضَ لِلّهِ، وَأَعْطَى لِلّهِ، وَمَنَع لِلّهِ: فَقَدِ اسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ»(٤). ومعناه ــ والله

---

(١) في (ب): وإن.

(٢) أخرجه مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠) و(٤٣٤٠)، والترمذي (٢١٧٢)، وابن ماجه (١٢٧٥) و(٤٠١٣)، وأحمد ٣/١٠ و٢٠ و٤٩ و٥٣، والنسائي ٨/١١١ ــ ١١٢، والطيالسي (٢١٩٦)، وأبو يعلى (١٠٠٩) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٣) أخرجه مسلم (٥٠) من حديث ابن مسعود. وهو في «الكبير» للطبراني (٩٧٨٤)، و«المسند» ١/٤٥٨ و٤٦١ و٤٦٢.

(٤) أخرجه بهذا اللفظ أحمد ٣/٤٣٨ و ٤٤٠، وأبو داود (٤٦٨١) والبغوي (٣٤٦٩) من حديث أبي أمامة، وسنده حسن، والذي عند الترمذي (٢٥٢١) من حديث معاذ بن أنس، وهو عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٤١٢) ولفظه: «من أعطى لله، ومنع لله، وأحب لله، وأبغض لله، وأنكح لله، فقد استكمل إيمانه» وسند الترمذي قوي. =

أعلم ـ أن الحبُّ والبُغضَ أَصْلُ حركةِ القلب، وبذلُ المالِ ومنعُه هو كَمَالُ ذلك، فإن المَالَ[1] آخرُ المتعلقات بالنفس، والبدن متوسط بينَ القلب والمال، فَمَنْ كان أَوَّلُ أمره وآخِرُه كُلُّه للّهِ، كان الله إلَهَه في كل شيء، فلم يكن فيه شيءٌ مِن الشرك، وهو إرادةُ غيرِ الله وقصدُه ورجاؤه، فيكون مستكمل الإيمانِ، إلى غير ذلك مِنَ الأحاديثِ الدَّالَّةِ على قوة الإيمان وضعفه بحسب العمل.

ويأتي في كلام الشيخ رَحِمَهُ اللّهُ في شأن الصحابة رضي الله عنهم: «وحبُّهم دينٌ وإيمان وإحسان، وبُغْضُهُم كفر ونفاقٌ وطُغيان». فَسَمَّى حُبَّ الصحابة إيماناً، وبغضَهم كفراً.

وما أعجبَ ما أجاب به أبو المعين النسفي وغيرُه عن استدلالهم بحديث شُعَبِ الإيمانِ المذكورِ، وهو: أنَّ الراوي قال: «بِضْعٌ وَسِتُّونَ أو بِضْعٌ وَسَبْعُونَ» فقد شَهِدَ الراوي بغفلة نفسِه حيث شَكَّ فقال: بضعٌ وستون، أو بضعٌ وسبعون، ولا يُظَنُّ برسولِ الله ﷺ الشَّكُّ في ذلك! وأن هذا الحديثَ مخالفٌ للكتاب.

199 فَطَعَنَ فيه بغفلة الراوي ومخالفتِه الكتاب، فانظر إلى هٰذا الطعنِ ما أعجبَه! فإنَّ تَرَدُّدَ الراوي بَيْنَ الستين والسبعين لا يَلْزَمُ منه عَدَمُ ضبطه، مع أن البخاري رحمه الله إنما رواه: «بضع وستون» مِن غيرِ شكٍّ.

= ولأحمد ١٤٦/٥، وأبي داود (٤٥٩٩) من حديث أبي ذر مرفوعاً: «أفضل الأعمال الحب في الله، والبغض في الله»، ولأحمد ٤٣٠/٣ عن عمرو بن الجموح: «لا يحق العبد حق صريح الإيمان حتى يحب لله ويبغض لله»، ولأحمد أيضاً ٢٨٦/٤، وابن أبي شيبة ٤١/١١ عن البراء: «أوثق عرى الإسلام الحب في الله، والبغض في الله» وله شاهد من حديث ابن مسعود موقوفاً عليه عند عبدالرزاق (٢٠٣٢٣)، والطبراني في «الكبير» (٨٨٦٠).

(١) في (ب): فإن المال هو.

وأما الطعنُ بمخالفته الكِتَاب، فأين في الكتاب ما يَدُلُّ على خلافه؟ وإنما فيه ما يَدُلُّ على وِفاقه، وإنما هٰذا الطَّعْنُ مِن ثَمَرَةِ شُؤْمِ التقليد والتعصُّبِ.

وقالوا أيضاً: وهنا أصلٌ آخر، وهو: أنَّ القَوْلَ قسمان: قَوْلُ القَلْبِ وهو الاعتقاد، وقَوْلُ اللسان، وهو التَّكَلُّمُ بكلمة الإسلام، والعملُ قسمانِ: عَمَلُ القلب، وهو نِيَّتُه وإخلاصُه، وعَمَلُ الجوارحِ، فإذا زالت هٰذه الأربعةُ، زال الإيمانُ بكماله، وإذا زال تَصْدِيقُ القلبِ، لم تنفع بَقِيَّةُ الأجزاءِ، فإن تَصْدِيقَ القلبِ شرطٌ في اعتبارها وكونها نافعة. وإذا بقي تَصْدِيقُ القلب، وزالَ الباقي، فهذا مَوْضِعُ المعركة!!

ولا شَكَّ أنه يلزم من عدم طاعة الجَوارِحِ عَدَمُ طاعة القلب، إذ لو أَطَاعَ القَلْبُ وانقاد، لأطاعتِ الجَوَارِحُ، وانقادَتْ، ويَلْزَمُ مِن عدم طاعة القلب وانقياده عَدَمُ التصديق المستلزم للطاعة، قال ﷺ: «إنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ، صَلَحَ لها سَائِرُ الجَسَدِ، وإذَا فَسَدَتْ فَسَدَ لَهَا سَائِرُ الجَسَدِ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ»(1). فَمَنْ صَلَحَ قَلْبُهُ، صَلَحَ جَسَدُه قطعاً، بخلافِ العكسِ. وأما كَوْنُهُ يلزمُ مِن زوال جزئه زوالُ كُلِّه، فإن أُرِيدَ أن الهيئةَ الاجتماعية لم تَبْقَ مجتمعةً كما كانت، فمُسَلَّم، ولكن لا يلزم مِن زَوَالِ بعضِها زَوَالُ سائر الأجزاء، فيزولُ عنه الكَمَالُ فقط.

---

(1) قطعة من حديث، أخرجه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، وأحمد ٢٧١/٤، والدارمي ٢٤٥/٢ من حديث النعمان بن بشير ولفظه بتمامه: «الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات، استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا إن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب».

أدلة الكتاب والسنة على زيادة الإيمان ونقصانه

والأدلةُ على زيادةِ الإيمان ونُقْصَانِه مِنَ الكتاب والسنةِ والآثارِ السَّلَفِيَّةِ كثيرة جداً(١)، منها: قوله تعالى: ﴿وإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءاياتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰناً﴾ [الأنفال: ٢]. ﴿ويَزِيدُ اللَّـهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدَىً﴾ [مريم: ٧٦]. ﴿وَيَزْداد الَّذِينَ ءامَنُوا إِيمَـٰناً﴾ [المدثر: ٣١] ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ في قُلُوبِ المُـؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَـٰناً مَعَ إِيمَـٰنِهِمْ﴾ [الفتح: ٤]. ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُم النَّاسُ: إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزادهُمْ إِيمَـٰناً وقَالُوا حَسْبُنَا اللَّـهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وكيف يُقَالُ في هٰذه الآية والتي قَبْلَها: إنَّ الزيادة باعتبارِ زيادة المُـؤْمَنِ به؟ فهل في قولِ الناس: ﴿قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ﴾ زيادة مشروع؟ وهل في إنزال السَّكِينَةِ على قُلُوبِ المـؤمنين زيادةُ مشروع؟ وإنما أنزل اللّهُ السكينةَ في قلوبِ المـؤمنين مَرْجِعَهُمْ من الحُـدَيْبِيَةِ ليزدادوا طُمأنينةً ويقيناً، ويُـؤَيِّدُ ذلك قولُه تعالى: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ للإِيمَـٰنِ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. وقال تعالى: ﴿وإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هٰذه إِيمَـٰناً فَأَمَّا الَّذِينَ ءامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَهُمْ يَسْتَبْشِرُون * وَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِم مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤ ـ ١٢٥].

وأما ما رواه الفقيهُ أبو الليث السَّمرقنديُّ(٢) رحمه الله، في «تفسيره» عند هٰذه الآية، فقال: حَدَّثنا الفقيه، قال: حدثنا(٣) مُحَمَّدُ بنُ الفضل، وأبو القاسم

---

(١) انظر «الفتاوى» ٧/٢٢٢ ـ ٢٣١، و«الإيمان» ص ٧٢ ـ ٧٤ لأبي عبيد.

(٢) هو نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الحنفي، المشهور بإمام الهدى، صاحب «التفسير» و«خزانة الفقه» و«الفتاوى» و«شرح الجامع الصغير» و«تنبيه الغافلين» وغير ذلك، المتوفى سنة ٣٧٥هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١١/(٢٣٠).

(٣) جملة «الفقيه قال: حدثنا» كتبت في أصل (د) ثم رمج عليها.

٢٠٠ السَّاباذي، قالا: حدثنا فَارِسُ بنُ مردويه، قال: حدثنا محمدُ بنُ الفضل بنِ العابد، قال: حدَّثنا يحيى بنُ عيسى، قال: حدَّثنا أبو مُطِيعٍ، عن حمادِ بنِ سَلَمَةَ، عن ابن المحزّم[١]، عن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: جاء وَفْدُ ثقيفٍ إلى رَسُولِ الله ﷺ، فقالوا[٢]: يا رسولَ الله، الإيمانُ يَزِيدُ وَيَنْقصُ؟ فقال: «لا، الإيمانُ مكمَّل في القَلْبِ، زِيادَتُه، ونُقْصَانُه كُفْرٌ»[٣].

فَقَدْ سُئِلَ شيخُنا الشَّيْخُ عمادُالدين ابنُ كثير رحمه الله تعالى عن هٰذا الحديثِ، فأجاب: بأن الإسنادَ من أبي الليث إلى أبي مطيع مجهولون لا يُعْرَفُونَ في شيءٍ من كتب التواريخِ المشهورة، وأما أبو مطيع، فهو: الحَكَمُ بنُ عبدالله بن مسلمة البلخي، ضعفه أحمدُ ابن حنبل، ويحيى بنُ معين، وعمرو بنُ علي الفلَّاس، والبخاري، وأبو داود، والنسائي، وأبو[٤] حاتِم الرازي، وأبو حاتِم محمد بن حِبَّان البُستي، والعُقَيْلِي، وابنُ عديٍّ، والدَّارَقُطني، وغيرُهم. وأما أبو المُهزِّمِ، الراوي عن أبي هُريرة، وقد تصحَّف على الكاتب، واسْمُهُ: يَزِيدُ بنُ سفيان، فقد ضعَّفه أيضاً غَيْرُ واحد، وتركه شعبةُ بن الحجاج، وقال النسائي: متروك، وقد اتهمه شعبةُ بالوضع، حيث قال: لو أعطوه فَلْسَيْنِ لحدثهم بسبعين حديثاً[٥]!!

(١) كذا ورد في تفسير أبي الليث محرفاً عن أبي المهزم، ونقله عنه الشارح كذلك، وسينبه عليه قريباً.
(٢) في (أ) و (ب): فقال، وقد أثبت فوقها: «كذا».
(٣) باطل كما نقل الشارح عن الحافظ ابن كثير، وقد حكم بوضعه أيضاً ابن حبان والحاكم والجوزقاني، وابن الجوزي، والذهبي. انظر «المجروحين والضعفاء» ٢/١٠٢ ـ ١٠٣، و «ميزان الاعتدال» ٣/٤٢، و «اللآلي المصنوعة» ١/٣٨، و «تنزيه الشريعة» ١/١٤٩.
(٤) سقطت من (ب).
(٥) انظر «الكامل» ٧/٢٧٢١ ـ ٢٧٢٢.

وقد وصف النبيُّ ﷺ النساءَ بنُقصانِ العقل والدين[1]. وقال ﷺ: «لا يُؤمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِه وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»[2]. والمراد نفيُ الكمال. ونظائرُه كثيرةٌ، وحديثُ شُعب الإيمان، وحديثُ الشفاعة، وأنه يخرُج من النار مَنْ في قلبه أدنى أدنى أدنى مثقالِ ذرَّةٍ من إيمان.

فكيف يُقال بعد هذا: إن إيمانَ أهلِ السماوات والأرض سواء؟! وإنما التفاضلُ بينهم بمعانٍ أخر غيرِ الإيمان؟!.

نقول عن الصحابة في زيادة الإيمان ونقصانه

وكلامُ الصحابة رضي الله عنهم في هذا المعنى كثيرٌ أيضاً:

منه: قولُ أبي الدرداء رضي الله عنه: مِنْ فِقْهِ العَبْدِ أن يَتَعَاهَدَ إيمَانَه وما نَقَصَ منه، ومِنْ فِقْهِ العَبْدِ أن يَعْلَمَ: أَيَزْدَادُ هو أم يَنْتَقِصُ؟

وكان عُمَرُ رَضِيَ الله عنه يقولُ لأصحابه: هلموا نَزْدَدْ إيماناً،

---

(1) أخرج مسلم (٧٩) من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «يا معشر النساء، تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار» فقالت امرأة منهن جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، وما رأيت ناقصات عقل ودين أغلب لذي لُبٍّ منكن» قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال: «أما نقصان العقل، فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين» وأخرجه البخاري (٣٠٤) و(١٤٦٢)، ومسلم (٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه مسلم (٨٠) من حديث أبي هريرة.

(2) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤)، وأحمد ٢٠٧/٣ و ٢٧٥ و ٢٧٨، والنسائي ١١٥/٨، وابن ماجه (٦٧)، وابن منده (٢٨٤) و(٢٨٥) و(٢٨٦)، والبغوي (٢٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

فَيَذْكُرُونَ الله عَزَّ وَجَلَّ(١).

وكان ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه يقول في دعائه: اللَّهُمَّ زِدْنا إيماناً ويقيناً وفقهاً(٢).

وكان مُعَاذُ بنُ جبلٍ رضي الله عنه يقول لِرَجُلٍ: اجْلِسْ بنا نُؤْمِنْ سَاعَةً(٣). ومثلُه عن عبدالله بنِ رواحة رضي الله عنه(٤).

وصحَّ عن عمارِ بنِ ياسرٍ رضي الله عنه أنه قال: ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، فقد اسْتَكْمَلَ الإيمانَ: إِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ، والإِنْفاقُ مِنْ إقْتَارٍ، وبَذْلُ السَّلامِ لِلعَالَم. ذكره البخاريُّ رحمه الله في «صحيحه»(٥)، وفي هذا القدر كفايةٌ وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (١٠٨)، و«المصنف» ١١/٢٦ من طريق ذر بن عبدالرحمن المرهبي، قال: كان عمر ربما يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه، فيقول: قم بنا نَزدد إيماناً. وذر لم يدرك عمر.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٤٩)، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٨٥: إسناده جيد.

(٣) علقه البخاري ١/٤٥ في أول الإيمان، ووصله ابن أبي شيبة في «الإيمان» برقم (١٠٥) و«المصنف» ١١/٢٦، وأبو عبيد في «الإيمان» رقم (٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٢٣٥، وإسناده صحيح على شرطهما، وفي رواية لابن أبي شيبة (١٠٧) و ١١/٢٦: كان معاذ يقول للرجل من إخوانه: اجلس بنا فلنؤمن ساعة، فيذكران الله ويحمدانه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «الإيمان» رقم (١١٦)، وفي «المصنف» ١١/٤٣ عن عبدالرحمن بن سابط قال: كان عبدالله بن رواحة يأخذ بيد النفر من أصحابه، فيقول: تَعَالَوْا فلنؤمن ساعة، تَعَالَوْا فلنذكر الله ولنـزدد إيماناً، تعالوا نذكر الله بطاعته، لعله يذكرنا بمغفرته. وعبدالرحمن بن سابط لم يدرك عبدالله بن رواحة.

(٥) ١/٨٢ باب: إفشاء السلام من الإسلام بلفظ: «ثلاث من جمعهن، فقد جمع الإيمان: الإنصاف من نفسك، وبذل السلام للعالم، والإنفاق من الإقتار»، ووصله معمر في «الجامع» (١٩٤٣٩) الملحق بـ«المصنف»، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١١/٤٨ من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن صلة بن زفر، عن عمار بن ياسر قال: «ثلاث من كن فيه وجد بهنّ حلاوة الإيمان: الإنفاق من الإقتار، وإنصاف الناس من نفسك، وبذل السلام للعالم» ورجاله ثقات.

وأما كونُ عَطْفِ العمل على الإيمان يقتضي المغايرة، فلا يَكُونُ
العَمَلُ داخلاً في مسمى الإيمان: فلا شَكَّ أن الإيمانَ تارةً يُذْكَرُ مطلقاً ٢٠١
عن العمل وعن الإسلام، وتارةً يُقْرَنُ بالعمل الصالح، وتارةً يُقْرَنُ بالإسلام، فالمطلق مستلزمٌ للأعمال، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية [الأنفال: ٢]. ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ الآية [الحجرات: ١٥]. ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢]. ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ [المائدة: ٨١].

وقال ﷺ: «لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»(١)، الحديث.

«لاَ تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»(٢).

«مَنْ غَشَّنَا، فَلَيْسَ مِنَّا» «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا»(٣).

---

(١) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه ص٤٤١ تعليق رقم (١).

(٢) أخرجه مسلم (٥٤) (٢٢) من حديث أبي هريرة، ولفظه بتمامه: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم» وأخرجه أبو داود (٥١٩٣)، والترمذي (٢٦٨٨)، وابن ماجه (٦٨) و(٣٦٩٢)، وأحمد ٣٩١/٢ و٤٤٢ و٤٩٥ و٥١٢، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٨) و(٣٢٩) و(٣٣٠) و(٣٣٣) و(٣٣٤) و(٣٣٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٨٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٧٤/٢ و ٣٣١.

(٣) أخرجه مسلم (١٠١) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا، ومن غشنا فليس منا» وأخرجه مسلم (١٠٢)، وأبو داود (٣٤٥٢)، وابن ماجه (٢٢٢٤)، والترمذي (١٣١٥)، وأحمد ٢٤٢/٢، والحميدي (١٠٣٣)، والبغوي (٢١٢٠) و(٢١٢١) من حديث العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ مر برجل يبيع طعاماً، فسأله: «كيف تبيع؟» فأخبره، فأوحي إليه: أدخل يدك فيه، فأدخل يده، فإذا هو مبلول، فقال رسول الله ﷺ: «ليس منا من غش». وقوله: «ليس منا» أي: ليس على سيرتنا ومذهبنا، يريد: من غش أخاه وترك مناصحته، فإنه قد ترك اتباع النبي ﷺ، والتمسك بسنته.

وما أبْعَد قَوْلَ مَنْ قال: إن معنى قوله: «فليس منَّا» ـ أي فليس مثلَنَا! فليت شعري، فمن لم يَغُشَّ يَكُونُ مثلَ النبي ﷺ وأصحابه.

وأما إذا عطف عليه العَمَلُ الصالحُ، فاعلم أن عَطْفَ الشيء على الشيء يقتضي المغايرةَ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه مع الاشتراك في الحكم الذي ذُكِرَ لهما، والمُغَايَرةُ على مراتب(1):

أعلاها: أن يكونا متباينين، لَيْسَ أحدُهما هو الآخر، ولا جُزْءَهُ، ولا بينَهما تلازُمٌ، كقوله تعالى: ﴿خَلَقَ السَّمٰوٰتِ والأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمٰتِ والنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]. ﴿وَأَنزَلَ التَّوْرٰىةَ والإِنْجِيلَ﴾ [آل عمران: ٣]. وهذا هو الغالِبُ.

ويليه: أن يَكُونَ بينهما تلازم، كقوله تعالى: ﴿ولا تَلْبِسُوا الحَقَّ بِالْبٰطِلِ وتَكْتُمُوا الحَقَّ وأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٤٢]. ﴿وأَطِيعُوا اللَّهَ وأَطِيعُوا الرَّسُول﴾ [المائدة: ٩٢].

الثالث: عَطْفُ بعضِ الشيء عليه، كقوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوٰتِ والصَّلَوٰةِ الوُسْطَى﴾ [البقرة: ٢٣٨]. ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلٰٓئِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وميكٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨] ﴿وَمِنَ النَّبِيينَ مِيثٰقَهُمْ وَمِنْكَ﴾ [الأحزاب: ٧].

وفي مِثْلِ هذا وجهانِ:

أحدُهما: أن يكون داخلاً في الأول، فيكون مذكوراً مرتين.

والثاني: أن عطْفَهُ عليه يقتضي أنه ليس داخلاً فيه هنا، وإن كان

(١) انظر «الفتاوى» ٧/١٧٢ ـ ١٨١.

داخلاً فيه منفرداً، كما قيل مثل ذلك في لفظ: «الفقراء والمساكين» ونحوه مما تَتَنَوَّعُ دِلالتُه بالإفرادِ والاقتران.

الرابع: عَطْفُ الشيءِ على الشيء لاختلاف الصِّفتينِ، كقوله تعالى: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾ [غافر: ٣]. وقد جاء في الشعر العطفُ لاختلافِ اللفظ فقط، كقوله:

فَـألْفَى قَـوْلَهَـا كَـذِبـاً ومَيْنَـاً(١)

وَمِنَ الناسِ مَنْ زَعَمَ أن في القرآن مِنْ ذلك قَوْلُه تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجاً﴾ [المائدة: ٤٨]. والكلامُ على ذلك معروف في موضعه.

فإذا كان العَطْفُ في الكلام يَكُونُ على هٰذه الوجوه، نظرنا في كلامِ الشارع: كيف ورد فيه الإيمانُ، فوجدناه إذا أُطْلِقَ يُرَادُ به ما يُرَادُ بلفظ البِر، والتقوى، والدِّين، ودِينِ الإسلام.

٢٠٢ ذكر في أسباب النزول أنَّهم سألوا عن الإيمـان فأنزل الله هذه الآية: ﴿لَيْسَ البِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُم قِبَلَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ﴾ الآيات [البقرة: ١٧٧].

قال محمدُ بنُ نصرٍ: حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيم، حدثنا عبدُاللّٰهِ بنُ يزيد المقرىء، والملائي، قالا: حدثنا المسعوديُّ، عن القاسم، قال:

---

(١) عجز بيت لعدي بن زيدالعبادي، في قصة الزباء وغدرها بجذيمة، وأخذ قصير الثأر منها وصدره:

فَـقَـدَّمَـتِ الأديـمَ لِـرَاهِـشَـيْـهِ

وهو في ديوانه: ١٨٣، و«طبقات ابن سلام»: ٦٣، و«معاني القرآن» للفراء ١/٣٧، و«المستقصى» ١/٢٤٣ ـ ٢٤٤، وأمالي المرتضى ٢/٢٥٨، والشعر والشعراء ص ٩٨، و«اللسان»: مين، و«مغني اللبيب» (٥٧٨)، و«همع الهوامع» ٢/١٢٩.

جاء رَجُلٌ إلى أبي ذرٍ رضي الله عنه، فسأله عن الإيمان، فقرأ: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُم﴾ إلى آخر الآية، [البقرة:١٧٧]، فقال الرَّجُلُ: ليس عَنْ هذا سألتُك، فقال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الذي سألتني عنه، فقرأ عليه الذي قرأتُ عليك[١]، فقال له الذي قُلْتَ لي، فلما أبى أَنْ يَرْضَى، قال: «إنَّ المُؤْمِنَ الَّذِي إِذَا عَمِلَ الحَسَنَةَ سَرَّتْهُ وَرَجَا ثَوابَهَا، وإذَا عَمِلَ السَّيِّئَةَ سَاءَتْهُ وَخَافَ عِقَابَهَا»[٢]. وكذلك أجابَ جماعةٌ من السلف بهذا الجواب.

وفي «الصحيح» قولُه لوفد عبدالقيس: «آمُرُكُم بالإيمَانِ باللّهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الإيمَانُ باللّهِ؟ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وإقَامُ الصَّلاَةِ، وإيتَاءُ الزَّكَاةِ، وأَنْ تُؤَدُّوا الخُمُسَ مِنَ المَغْنَمِ»[٣].

ومعلوم أنه لم يُرِدْ أن هٰذه الأعمال تكون إيمَاناً بالله بدونِ إيمان القلب، لما قد أخبر في مواضع أنه لا بُدَّ مِنْ إيمانِ القلب، فعلم أن هٰذه مع إيمان القلب هو الإيمان.

---

(١) في (ب): فقرأ الذي قرأته عليك.

(٢) المسعودي ــ وهو عبدالرحمن بن عبدالله ــ رمي بالاختلاط، والقاسم ــ وهو ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود ــ لم يدرك أبا ذر، لكن صح الحديث دون سبب النزول من رواية أبي أمامة عند الحاكم ١٤/١ بلفظ: إن رسول الله ﷺ سأله رجل، فقال: يا رسول الله، ما الإيمان؟ قال: «إذا سرتك حسنتك، وساءتك سيئتك، فأنت مؤمن» قال: يا رسول الله ما الإثم؟ قال: «إذا حاك في صدرك شيء، فدعه» وإسناده صحيح، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه البخاري (٥٣) و(٨٧) و(٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٤٣٦٨) و(٤٣٦٩) و(٦١٧٦) و(٧٢٦٦) و(٧٥٥٦)، ومسلم (١٧)، والترمذي (٢٦١١)، وأبو داود (٣٦٩٢) و(٤٦٧٧)، وأحمد ٢٢٨/١، والنسائي ١٢٠/٨ و٣٢٣، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٦٢/٥، وأبو داود الطيالسي (٢٧٤٧)، والبغوي (٢٠) كلهم من حديث ابن عباس.

وأيُّ دليل على أن الأعمال داخلةٌ في مُسَمَّى الإيمان فوقَ هذا الدليل؟ فإنه فسر الإيمانَ بالأعمال ولم يذكر التصديقَ، للعلم بأنَّ هذه الأعمال لا تُفِيدُ مع الجحود، وفي «المسند» عن أنس رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «الإِسْلامُ عَلاَنِيَةٌ، والإيمانُ في القَلْبِ»(١).

وفي هٰذا الحديثِ دليلٌ على المغايرة بين الإسلامِ والإيمان.

الدين ينتظم الإيمان والإسلام والإحسان

ويؤيده حديث جبريل عليه السلام. وقد قال فيه النبيُّ ﷺ: «هٰذا جبريل أَتَاكُم يُعَلِّمُكُم دِينَكُم»(٢). فجعل الدين هو الإسلامَ والإيمانَ والإحسانَ، فبيَّنَ(٣) أن ديننا يجمع الثلاثة. لكن هو درجات ثلاث(٤): مسلم، ثم مؤمن، ثم محسن. والمراد بالإيمان ما ذكر مع الإسلام قطعاً، كما أنه أُريدَ بالإحسان ما ذكر مع الإيمان والإسلام، لا أن الإحسانَ يكون مجرداً عن الإيمان، هذا محال. وهذا كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَـٰبَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُم ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُم مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّـهِ﴾ [فاطر: ٣٢]. والمقتصدُ والسابق كلاهما يدخل الجنة بلا عقوبة، بخلاف الظالم لنفسه، فإنَّه معرض للوعيد(٥).

---

(١) أخرجه أحمد ٣/١٣٥، وأبو عبيد في «الإيمان» ص ٥، وفي سنده علي بن مسعدة وهو سيِّئ الحفظ، ضعفه البخاري، والنسائي، وأبو داود، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة.

(٢) أخرجه مسلم وغيره، وقد تقدم ص ٣٥٦.

(٣) في (ب): فتبين.

(٤) في (د): ثلاثة، وكلاهما صحيح.

(٥) في «الفتاوى» لابن تيمية، ٧/٤٨٥: «فقد قسم الله سبحانه الأمة التي أورثها الكتاب واصطفاها ثلاثة أصناف: ظالم لنفسه، ومقتصد، وسابق بالخيرات، وهؤلاء الثلاثة ينطبقون على الثلاث المذكورة في حديث جبريل: «الإسلام» و«الإيمان» و«الإحسان» ومعلوم أن الظالم لنفسه إن أريد به من اجتنب الكبائر، والتائب من جميع الذنوب، فذلك مقتصد أو سابق، فإنه ليس أحد من بني آدم يخلو عن ذنب، لكن من تاب، كان مقتصداً أو سابقاً، كذلك من =

وهكذا من أتى بالإسلام الظاهر مع التصديق بالقلب، لكن لم يقم بما يجب عليه من الإيمان الباطن؛ فإنه مُعَرَّضٌ للوعيد.

فأما الإحسانُ، فهو أعمُّ مِنْ جهة نفسه، وأخصُّ مِن جهة أهله، والإيمانُ أعمُّ من جهة نفسه، وأَخَصُّ من جهة أهله من الإسلام، فالإحْسَانُ يَدْخُلُ فيه الإيمانُ، والإيمانُ يدخُلُ فيه الإسلام[1]، والمحسنون أخصُّ مِن المؤمنين، والمؤمنون أخصُّ من المسلمين،

٢٠٣ وهٰذا كالرسالةِ والنُّبُوَّةِ، فالنبوةُ داخِلَةٌ في الرسالة، والرسالة أعمُّ مِن جهة نفسها، وأخصُّ مِنْ جهة أهلها، فَكُلُّ رسولٍ نبي، ولا ينعكِسُ.

وقد صار الناسُ في مسمَّى الإسلام على ثلاثة أقوالٍ[2]:

أقوال أهل العلم في مسمى الإسلام

فطائفةٌ جعلت الإسلامَ هو الكلمة.

وطائفة أجابوا بما أجاب به النبيُّ ﷺ حين سُئِلَ عن الإسْلام والإيمانِ، حيث فسر الإسلامَ بالأعمالِ الظاهرة، والإيمانَ بالإيمانِ بالأصولِ الخمسة.

وطائفة جعلوا الإسلام مرادفاً للإيمان، وجعلُوا معنى قولِ الرسول ﷺ: «إن الإسْلامَ شَهَادَةُ أَنْ لا إله إلا اللّـهُ وَإِقَامُ الصَّلاَةِ»[3]،

---

= اجتنب الكبائر، كفرت عنه السيئات، كما قال تعالى: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم﴾ فلا بد أن يكون هناك ظالم لنفسه موعود بالجنة، ولو بعد عذاب يطهر من الخطايا...».

(١) في(ب): الإحسان، وفي «مجموع الفتاوى» ٧/ ٣٦٠: والإيمان يتضمن الإسلام.

(٢) انظر «الفتاوى» ٧/ ٢٥٩.

(٣) أخرجه مسلم (٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والنسائي ٨/ ٩٧ ــ ١٠١، وابن ماجه (٦٣) من طريق عمر، وهو حديث جبريل المتقدم.

الحديث: شعائرَ الإسلامِ. والأَصْلُ عَدَمُ التقدير، مع أنهم قالوا: إن الإيمانَ هو التَّصْدِيقُ بالقلب، ثم قالوا: الإسْلامُ والإيمان شيءٌ واحد، فيكون الإسلام هو التصديق! وهذا لم يَقُلْهُ أحدٌ من أهلِ اللغة، وإنما هو الانقيادُ والطاعة، وقد قال النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ»[1]. وفسر الإسْلامَ بالأعمال الظاهرة، والإيمانَ بالإيمانِ بالأُصُولِ الخمسة، فليس لنا إذا جمعنا بَينهما أن نُجيب بغيرِ ما أجاب به النبي ﷺ.

وأما إذا أُفْرِدَ اسْمُ الإيمان، فإنه يتضمَّنُ الإسلام، وإذا أُفْرِدَ الإسلام، فقد يكونُ مع الإسلام مؤمناً بلا نزاع، وهذا هو الواجِبُ، وهل يكونُ مسلماً ولا يُقَالُ له: مؤمن؟ وقد تَقَدَّمَ الكلامُ فيه.

وكذلك هل يَسْتَلْزِمُ الإسْلامُ الإيمانَ؟ فيه النِّزَاعُ المذكورُ، وإنما وعد الله بالجنة في القرآن، وبالنجاة من النارِ باسمِ الإيمان، كما قال الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ ــ ٦٣]. وقال تعالى: ﴿سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١].

وأما اسْمُ الإسلامِ مجرداً، فما عُلِّقَ به في القرآن دُخُولُ الجنة، لكنه فَرَضَهُ، وأخبر أنه دينُه الذي لا يُقْبَلُ مِن أحدٍ سواه، وبه بَعَثَ

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البخاريُّ (١١٢٠) و(٦٣١٧) و(٧٣٨٥) و(٧٤٤٢) و(٧٤٩٩)، ومسلم (٧٦٩)، ومالك ١/٢١٥، وابن ماجه (١٣٥٥)، والدارمي ١/٣٤٩، وأحمد ١/٢٩٨ و٣٠٨ و٣٥٨، والنسائي ٣/٢٠٩ ــ ٢١٠، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٥/٣ و٧، والترمذي (٣٤١٨)، وأبو داود (٧٧١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٩٧)، والحميدي (٤٩٥)، والبغوي (٩٥٠)، من حديث ابن عباس.

النبيين: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥].

حالة اقتران الإسلام بالإيمان غير حالة إفراد أحدهما عن الآخر

فالحاصِلُ أن حالةَ اقترانِ الإسلامِ بالإيمان غَيْرُ حالةِ إفرادِ أحدهما عن الآخر، فَمَثَلُ الإسلامِ مِن الإيمان، كَمَثَلِ الشهادتين إحداهما مِنَ الأُخرى، فشهادةُ الرسالة غَيْرُ شهادة الوحدانية، فَهُمَا شيئانِ في الأعيانِ. وأحداهما مرتبطةٌ بالأُخرى في المعنى والحكم، كشيءٍ واحدٍ، كذلك الإسْلامُ والإيمانُ، لا إيمانَ لِمَنْ لا إسلامَ له، ولا إسْلامَ لمن لا إيمَانَ له، إذ لا يَخْلُو المُـؤْمِنُ من إسلام به يَتَحَقَّقُ إيمانُه، ولا يخلو المسلِمُ من إيمانٍ به يَصِحُّ إسلامه.

٢٠٤ ونظائرُ ذلك في كلامِ الله ورسوله، وفي كلامِ الناسِ كثيرةٌ، أعني في الإفراد والاقترانِ.

منهـا: لَفْظُ الكُفْـرِ والنفـاقِ، فـالكُفْـرُ إذا ذُكِـرَ مفـرداً في وعيدِ الآخِرَةِ دخل فيه المنافقون، كقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَـٰسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥]. ونظائِرُهُ كثيرة. وإذا قُرِنَ بينهما، كان الكافِرُ مَنْ أظهر كفره، والمُنَافِقُ مَنْ آمن بلسانه ولم يُـؤْمِنْ بقلبه.

وكذلك لفظُ البِرِّ والتقوى، ولفظُ الإثم والعدوان، ولفظ التوبة والاستغفار، ولفظُ الفقير والمسكين، وأمثال ذلك.

ويشهد للفرق بَيْنَ الإسلامِ والإيمان قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُـؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، إلى آخر السورة، وقد اعْتُرِضَ على هٰذا بأنَّ معنى الآية: ﴿قولوا أسلمنا﴾: انقَدْنَا بظواهرنا، فهم منافقون في الحقيقة، وهذا أَحَدُ قولي المفسرين في هٰذه الآية الكريمة، وأُجيب بالقولِ الآخر، ورُجِّحَ، وهو أنَّهم ليسوا بمـؤمنين

كَامِلِي الإيمان، لا أَنَّهُمْ منافقُون، كما نفى الإيمَانَ عن القاتل، والزاني، والسارق، وَمَنْ لا أمَانَةَ له. ويـؤيِّدُ هذا سباقُ الآيـة وسياقُها، فإن السُّورَةَ من أولها إلى هنا في النهي عن المعاصي، وأحكامِ بَعْضِ العُصاة، ونحو ذلك، وليس فيها ذِكْرُ المنافقين. ثم قال بعد ذلك: ﴿وإنْ تُطِيعُوا اللّهَ وَرَسُولَه لَا يَلِتْكُمْ[1] مِنْ أَعْمَـٰلِكُمْ شَيئًا﴾ [الحجرات: ١٤]، ولو كانوا منافقين ما نفعتهم الطَّاعَةُ، ثم قال: ﴿إنَّما المُـؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَامَنُوا باللّهِ ورَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾ [الحجرات: ١٥]، الآية، يعني ــ والله أعلمُ ــ أنَّ المـؤمنين الكاملي الإيمانِ، هم هـؤلاء، لا أنتم، بل أنْتم منفي عَنْكُم الإيمَانُ الكَامِلُ. يـؤيد هذا: أنه أمـرهم، أو أذِنَ لهم، أن يَقُولُـوا: أسلمنا، والمُنَافِقُ لا يُقَالُ له ذلك، ولو كـانوا منـافقين، لنفى عنهم الإسلامَ، كما نفى عنهم الإيمانَ، ونهاهم أنْ يَمُنُّوا بإسلامهم[2]، فأثبت لهم إسلاماً، ونهاهم أن يَمُنُّوا به على رسوله، ولو لم يكن إسـلاماً صحيحاً، لقال: لم تُسْلِمُوا، بل أنتم كاذبون، كما كذبهم[3] في قولهم: ﴿نَشْهَدُ إنَّكَ لَرَسُولُ اللّهِ﴾ [المنافقون: ١]. والله أعلمُ بالصواب[4].

وينتفي بَعْدَ هذا التقريرِ والتفصيلِ دعوى التَّرادُفِ، وتشنيعُ مَنْ ألزم بأن الإسلامَ لو كان هو الأمورَ الظاهرة، لكان ينبغي أن لا يقبل إلا ذلك،

---

(١) في الأصل: (لا يَأْلِتْكُمْ) وهي قراءة أبي عمرو، مِنْ: أَلَتَ يَأْلِتُ التأ، مثل ضرب يضربُ ضرباً، وحجته إجماع الجميع على قوله: ﴿وما ألتناهم من عملهم﴾ فرد ما اختلف فيه إلى ما أجمع عليه أولى، وقرأ الباقون: (يَلِتكم) من: لات يليتُ، وحجتهم اتباع مرسوم المصحف، وذلك أنها مكتوبة بغير ألف، قال الفراء: وهما لغتان، وقال الزجاج: معناهما واحد، والمعنى: لا ينقصكم. «حجة القراءات» ص ٦٧٦، و «زاد المسير» ٧/٤٧٧.

(٢) في (ب): بإسلام.

(٣) في (ب): كذبتم، وليس بشيء.

(٤) انظر «الفتاوى» ٧/٢٣٨ ــ ٢٤٧ و ٤٧٦ ــ ٤٧٩.

ولا يقبل إيمان المخلص! وهذا[1] ظاهرُ الفساد، فإنَّه قد تقدم تَنْظِيرُ الإيمان والإسلام بالشهادتين وغيرهما، وأن حالةَ الاقتران غَيْرُ حـالةِ الانفراد. فانظر إلى كَلِمَةِ الشهادةِ، فإنَّ النبـي ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»[2]، الحديث، فلو قالوا: لا إله إلا الله، وأنكروا الرسالة؛ مـا[3] كانوا يستحقون العِصمة، بل لا بُدَّ أن يقولوا: ٢٠٥
لا إله إلا الله قائِمِينَ بحقها، ولا يكون قائماً بـ «لا إله إلا الله» حَقَّ القيامِ، إلا مَنْ صَدَّقَ بالرسالة، وكذا من شَهِدَ أن محمداً رسولُ الله، لا يَكُونُ قائماً بهٰذه الشهادة حَقَّ القيام، إلا من صَدَّق هذا الرَّسُولَ في كُلِّ ما جاء به. فانتظمت[4] التوحيدَ، وإذا ضُمَّتْ شَهَادَةُ أن لا إله إلا الله إلَى شهادةِ أن محمداً رسـولُ الله كان المُرَادُ مِن شهادة أن لا إله إلا الله إثباتَ التوحيدِ، ومِنْ شهادةِ أن محمداً رسول الله إثباتَ الرسالة، كذلك الإِسْلَامُ والإيمـانُ إذا قُرِنَ أحدهما بالآخر، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَـٰتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ [الأحـزاب: ٣٥]. وقوله ﷺ: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ»[5]؛ كان المرادُ مِن أحدهما غيرَ المرادِ من الآخر، وكما قال ﷺ: «الإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ، والإِيمَانُ في القَلْبِ»[6]. وإذا انفرد أحدُهما، شَمِلَ معنى الآخر وحكمه، وكما في الفقير والمسكين ونظائره، فإنَّ لفظي الفقير والمسكين إذا اجتمعـا،

---

(١) في (ب): فإن هذا، وفي (ج): وهو ظاهر الفساد.

(٢) هو حديث متواتر، وقد تقدم تخريجه ص ٢٢ تعليق رقم (١).

(٣) «ما» سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

(٤) تحرفت في (ب) إلى: فانظمت.

(٥) تقدم تخريجه ص ٤٨٩.

(٦) تقدم تخريجه ص ٤٨٧، وهو ضعيف.

افترقا، وإذا افترقا، اجتمعا، فهل يُقَالُ في قوله تعالى: ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ﴾ [المائدة: ٨٩] ـ أنه يُعطى المُقِلُّ دون المُعْدِمِ، أو بالعكس؟!

وكذا في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٧١].

ويندفع أيضاً تشنيعُ مَنْ قال: ما حُكْمُ مَنْ آمنَ ولم يُسْلِمْ، أو أسلم ولم يُؤْمِنْ في الدنيا والآخرة؟ فَمَنْ أثبت لأحدهما حكماً ليس بثابتٍ للآخر، ظَهَرَ بُطْلانُ قوله.

ويقال له في مقابلة تشنيعه: أنت تقولُ: المسلمُ هو المؤمن، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَٰتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]، فجعلهما غَيْرَيْنِ، وقد قِيلَ لرسول الله ﷺ: مالك عَنْ فُلانٍ، والله إني لأراه مؤمناً؟ قال: «أو مسلماً»(١)، قالها ثلاثاً، فأثبت له اسم الإسلامِ، وتوقَّفَ في اسم الإيمان، فَمَنْ قال: هما سواء، كان مخالفاً، والوَاجِبُ ردُّ موارد النزاعِ إلى الله ورسوله، وقد يتراءى في بعضِ النصوص مُعَارَضَةٌ، ولا مُعارضة بحمد الله تعالى، ولكن الشأن في التوفيق، وبالله التوفيق.

وأما الاحْتِجَاجُ بقوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ * فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥ ـ ٣٦] على تَرَادُفِ الإسلامِ والإيمان، فلا حُجَّةَ فيه، لأن البيتَ المخرَجَ كانوا موصوفين بالإسلام والإيمان، ولا يَلْزَمُ من الاتصاف بهما ترادفُهما.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧) و(١٤٧٨)، ومسلم (١٥٠)، وفي الزكاة ٧٣٢/٢ ـ ٧٣٣، وأحمد ١٨٢/١ من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

والظاهِرُ أن هٰذه المعارضات لم تَثْبُتْ عن أبـي حنيفة رضي الله عنه، وإنما هي من الأصحابِ، فإن غالِبَها ساقط لا يرتضيه أبو حنيفة وقد حكى الطحاويُّ حكايةَ أبـي حنيفة مع حمادِ بنِ زيد، وأنَّ حماد بنَ
٢٠٦ زيد لما روى له حَدِيثَ: «أَيُّ الإِسلامِ أفضلُ»(١) إلى آخره، قال له: ألا تراه يقول: أيُّ الإِسْلامِ أَفْضَلُ، قال: الإيمان، ثم جعل الهجرةَ والجهادَ من الإِيمـان؟ فسكت أبو حنيفـة، فقال بعضُ أصحـابـه: ألا تُجيبُـه يا أبا حنيفة؟ قال: بِمَ أُجِيبُه؟ وهو يُحدثني بهٰذا عن رسولِ الله ﷺ.

أقوال العلماء في مسألة الاستثناء في الإيمان

وَمِنْ ثمراتِ هذا الاختلاف: مسألةُ الاستثناء في الإيمان، وهو أن يَقُولَ الرجل: أنا مـؤمنٌ إن شاء الله. والناسُ فيه على ثلاثة أقوال:

---

(١) أخرجه عبدالرزاق (٢٠١٠٧)، وأحمد ١١٤/٤ من طريق معمر، عن أيوب، عن أبـي قلابة، عن عمرو بن عبسـة قال: قال رجل: يا رسول‌الله، ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله عز وجل، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويدك»، قال: فأي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان» قال: ومـا الإيمان؟ قال: «تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت» قال: فأي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة» قال: فما الهجرة؟ قال: «تهجر السوء»، قال: فأي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم»، قال: فأي الجهاد أفضل؟، قال: «من عقر جواده، وأهريق دمه» قال رسول الله ﷺ: «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة» وإسناده صحيح إن كان أبو قلابة سمعه من عمرو بن عبسـة. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٩/١، وقال: رواه أحمد، والطبراني في «الكبير» بنحوه، ورجاله ثقات، وأخرجه أيضاً أحمد ٣٨٥/٥ بنحوه من طريق آخر، وفي سنده ضعيفان، وفيه قال: قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: «خلق حسن».

وقول الشيخ ناصرالدين الألباني: متفق عليه من حديث أبـي موسى الأشعري وهم منه، فإن لفظ حديث أبـي موسى المخرج في البخاري (١١)، ومسلم (٤٢): «أي الإسلام أفضل؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده» وهو غير الحديث الذي استشهد به المصنف.

طرفان ووسط، منهم من يُوجبه، ومنهم من يُحرمه، ومنهم من يُجيزه باعتبارٍ ويمنعُه باعتبار، وهذا أصحُّ الأقوال.

أما من يُوجبه، فلهم مأخذان: أَحَدُهُما: أن الإيمانَ هو ما ماتَ الإنسانُ عليه، والإنسانُ إنما يكون عند الله مؤمناً أو كافراً باعتبار الموافاة، وما سبق في عِلْمِ الله أنه يكون عليه، وما قَبْلَ ذلك لا عِبْرَةَ به، قالوا: والإيمانُ الذي يتعقَّبه الكفر فَيَمُوتُ صاحبُه كافراً: ليس بإيمان، كالصلاةِ التي أفسدها صاحِبُها قَبْلَ الكمال، والصيامِ الذي يُفْطِرُ صاحبُه قبلَ الغروب، وهذا مأخذُ كثيرٍ من الكلابية وغيرهم، وعند هٰؤلاء أن الله يُحِبُّ في الأزل مَنْ كان كافراً إذا عَلِمَ منه أنه يموت مؤمناً، فالصحابةُ ما زالوا محبوبين قبل إسلامهم، وإبليس وَمَنِ ارتد عن دينه ما زال الله يُبْغِضُهُ وإن كان لم يكفر بَعْدُ، وليس هذا قَوْلَ السلف، ولا كان يُعلل بهٰذا مَنْ يستثني مِن السَّلَفِ في إيمانه، وهو فاسِدٌ، فإن الله تعالى قال: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُم تُحِبُّونَ اللَّـهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّـهُ﴾ [آل عمران: ٣١]، فأخبر أنـه يحبهم إن اتبعوا الرسولَ، فاتِّبَاعُ الرسولِ شَرْطُ المحبة، والمشروطُ يتأخر عن الشرط، وغير ذلك من الأدلة.

ثم صار إلى هٰذا القولِ طائفة غَلَوْا فيه، حتى صار الرجلُ منهم يستثني في الأعمالِ الصالحة، يقول: صليتُ إن شاء الله! ونحو ذلك، يعني القبولَ، ثم صار كثير منهم يستثنون في كلِّ شيء، فيقول أحدُهم: هذا ثوبٌ إن شاء الله! هذا حبلٌ إن شاء الله! فإذا قيل لهم: هذا لا شَكَّ فيه. يقولون: نعم، لكن إذا شاء الله أن يُغَيِّرَهُ غَيَّرَهُ!!.

المأخذُ الثاني: أن الإيمانَ المُطْلَقَ يتضمَّنُ فِعْلَ ما أمر الله به عبدَه كله، وترك ما نهاه عنه كُله، فإذا قال الرجلُ: أنا مؤمن، بهذا الاعتبار:

فقد شَهِدَ لنفسه أنه من الأبرارِ المتقين، القائمينَ بجميع ما أمروا به، وتَرْكِ كُلِّ ما نُهُوا عنه، فيكون مِن أولياء الله المقربين. وهذا من تزكيةِ الإنسان لنفسه، ولو كانت هٰذه الشهادةُ صحيحةً، لكان ينبغي أن يشهدَ لنفسه بالجنة إن ماتَ على هٰذه الحال.

وهذا مأخذُ عامَّةِ السَّلَفِ الذينَ كانوا يستثنون[1]، وإن جوَّزوا تركَ
٢٠٧ الاستثناء، بمعنى آخر، كما سنذكره إن شاء الله تعالى. ويحتجون أيضاً بجوازِ الاستثناء فيما لا شك فيه، كما قال تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]. وقال ﷺ حين وقف على المقابر: «وإنَّا إن شَاءَ اللَّهُ بِكُم لَاحقُونَ»[2]. وقال أيضاً: «إنِّي لأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَخْشَاكُمْ للَّهِ»[3] ونظائر هذا.

وأما من يُحرِّمُهُ، فَكُلُّ مَنْ جعل الإيمانَ شيئاً واحداً، فيقول: أنا أَعْلَمُ أني مؤمن، كما أَعْلَمُ أني تكلمتُ بالشهادتين، فقولي: أنا مؤمن،

(١) انظر «الفتاوى» ٧/٤٢٩ ــ ٤٦٠.

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم (٢٤٩)، وأبو داود (٣٢٣٧)، وابن ماجه (٤٣٠٦)، وأحمد ٢/٣٠٠ و٣٧٥ و٤٠٨، والنسائي ١/٩٤ ــ ٩٥، ومالك ١/٢٨ ــ ٣٠، والبغوي (١٥١) من حديث أبي هريرة، وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٩٧٤)، وابن ماجه (١٥٤٦)، والنسائي ٤/٩٣ــ٩٤، وأحمد ٦/٧١ و٧٦ و١١١ و١٨٠ و٢٢١، والبغوي (١٥٥٦)، وعن بريدة عند أحمد ٥/٣٥٣ و٣٦٠، ومسلم (٩٧٥)، والنسائي ٤/٩٤، وابن ماجه (١٥٤٧)، والبغوي (١٥٥٥).

(٣) أخرجه مسلم (١١١٠)، وأبو داود (٢٣٨٩)، ومالك ١/٢٨٩، وأحمد ٦/٦٧ و١٥٦ و٢٤٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٢/٣٨١ من حديث عائشة بلفظ: «والله إني لأرجو أن أكون أخشاكم لله، وأعلمكم بما أتقي»، ولمسلم (١١٠٨) من حديث أم سلمة بلفظ: «أما والله إني لأتقاكم وأخشاكم له»، وأخرج البخاري (٥٠٦٣) من حديث أنس بن مالك في قصة الرهط الثلاثة الذين سألوا عن عبادة رسول الله ﷺ وتقالُّوها... وفيه: «أما والله إني أخشاكم لله، وأتقاكم له».

كقولي: أنا مسلم، فمن استثنى في إيمانه، فهو شاكٌّ فيه، وسَمُّوا الذين يستثنون في إيمانهم الشُّكَّاكة، وأجابوا عن الاستثناء الذي في قوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾ [الفتح: ٢٧]، بأنه يعودُ إلى الأمنِ والخوف، فأما الدُّخولُ، فلا شكُّ فيه. وقيل: لتدخُلنَّ جميعُكم أو بعضُكم، لأنه علم أن بعضَهم يموت.

وفي كلا الجوابين نظر، فإنهم وقعوا فيما فَرُّوا منه، فأما الأَمْنُ والخوفُ، فقد أخبر أنهم يدخلون آمنين، مع علمه بذلك، فلا شَكَّ في الدخول، ولا في الأمن، ولا في دخولِ الجميع أو البعضِ، فإنَّ اللَّهَ قد عَلِمَ مَنْ يَدْخُلُ، فلا شَكَّ فيه أيضاً، فكان قولُ: إن شاء الله هنا تحقيقاً للدخولِ، كما يقولُ الرجلُ فيما عزم على أن يفعله لا مَحَالَةَ: واللَّهِ لأفعلنَّ كذا إن شاء الله، لا يقولُها لِشَكٍّ في إرادته وعزمه، ولكن إنما لا يَحْنَثُ الحَالِفُ في مثل هٰذه اليمين لأنه لا يجزم بحصولِ مراده.

وأُجيبَ بجوابٍ آخر لا بأسَ به، وهو: أنه قال ذلك تعليماً لنا كيف نستثني إذا أخبرنا عن مستقبل. وفي كون هٰذا المعنى مراداً من النص نظر، فإنَّه ما سِيقَ الكلامُ له إلا أن يكون مراداً من إشارة النص[1].

وأجاب الزمخشري[2] بجوابين آخَرَيْنِ باطلين، وهما: أن يكونَ

---

(١) إشارة النص: هو ما يدل عليه اللفظ بغير عبارته، ولكنه يجيء نتيجة لهذه العبارة، فهو يفهم من الكلام، ولكن لا يستفاد من العبارة ذاتها، وقد مثلوا له بقوله تعالى: ﴿وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف﴾ فإن هذا النص أفاد بعبارته أن نفقة المولود على والده، وأفاد بإشارته أن الولد تابع لأبيه منسوب إليه. وفي إدراك إشارة النص تتفاوت العقول والأفهام، فلا يتصدى له إلا الذكي المتمكن في الفقه وأصوله، والعليم بأسرار العربية. وهو عند الحنفية أحد دلالات النص الأربعة: عبارة النص، دلالة النص، إشارة النص، مقتضى النص. انظر «تيسير التحرير» ١/٨٦ ــ ٩١.

(٢) «الكشاف» ٣/٥٩٤.

المَلَكُ قد قاله، فأثبت قُرآناً! أو أنَّ الرسولَ قاله[1]!!

وأما من يُجَوِّزُ الاستثناءَ وتركَه[2]، فهم أسعدُ بالدليلِ مِن الفريقين، وخَيْرُ الأمورِ أَوْسَطُها: فإن أراد المستثني الشَّكَّ في أصل إيمانه مُنِعَ من الاستثناء، وهذا مما لا خلافَ فيه، وإن أراد أنَّه مؤمِنٌ من المؤمنين الذين وصفهم الله في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُه زَادَتْهُم إِيمَـٰناً وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ يُنْفِقُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً لَهُمْ دَرَجَـٰتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٢ ـ ٤]، وفي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَءَامَنُوا بِاللَّهِ
٢٠٨ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَـٰهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّـٰدِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]. فالاستثناءُ حينئذ جائزٌ، وكذلك مَن استثنى وأراد عَدَمَ علمه بالعاقبة، وكذلك من استثنى تعليقاً للأمر بمشيئة الله، لا شكّاً في إيمانه، وهذا القولُ في القوة كما ترى.

قوله: «وجَمِيعُ ما صَحَّ عن رسول الله ﷺ من الشرع والبيانِ كُلُّه حق».

يشير الشيخ رحمه الله بذلك إلى الردِّ على الجهمية والمعطلة والمعتزلة والرافضة، القائلين بأن الأخبار قسمان: متواترٌ وآحاد، فالمتواتر ـ وإن كان قطعيَّ السند ـ لكنه غيرُ قطعي الدَّلالة، فإن الأدلة اللفظية[3]

---

(١) في (ج) و (د) زيادة ونصها: «فعند هذا المسكين يكون من القرآن ما هو غير كلام الله، فيدخل في وعيد من قال: (إن هذا إلا قول البشر) نسأل الله العافية، وهي مثبتة في (أ) إلا أن الناسخ قد أثبت كلمة: «لا» فوق أول كلمة منها، وكلمة: «إلى» في آخر كلمة منها، وهذا الرمز يعنون به: أن ما بين لا وإلى يحذف، لأنه ليس من الكتاب.

(٢) في هامش (أ) و (ب) زيادة وهي: «باعتبار شيء» وقد أثبت فوقها (ظ).

(٣) في (ب): الدلالة القطعية، وهو خطأ.

لا تُفيد اليقين!! وبهذا قَدَحُوا في دِلالة القرآن على الصفات! قالوا: والآحاد لا تُفِيدُ العلمَ، ولا يُحْتَجُّ بها مِن جهة طريقها، ولا مِن جهة متنها! فسدُّوا على القلوبِ معرفةَ الربِّ تعالى وأسمائه وصفاتِه وأفعالِه من جهة الرسول، وأحالُوا الناسَ على قضايا وهمية، ومقدمات خيالية(١)، سموها قواطعَ عقلية، وبراهين يقينية!! وهي في التحقيق ﴿كَسَرَابٍ(٢) بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئاً وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الحِسَابِ * أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٣٩ ـ ٤٠].

ومِن العجب أنَّهم قدَّموها على نُصُوصِ الوحي، وعزلوا لأجلها

---

(١) تحرفت في (ب) إلى: خالية.

(٢) السراب: ما يرى في الفلاة المنبسطة من ضوء الشمس وقت الظهيرة، يسرب على الأرض كأنه ماء يجري، والقيعة والقاع واحد: وهو المنبسط من الأرض الذي لا جبل فيه ولا واد. واللجي: العميق، منسوب إلى لجة البحر، وهو معظمُهُ. وفي هذه الآية مثلان ضربها الله للكفار: شبه ما يعمله من لا يعتقد الإيمان ولا يتبع الحق من الأعمال الصالحة التي يظن أنها تنفعه وتنجيه من عذاب الله، ثم يخيب في أمله ويلقى خلاف ما قدَّر بسراب في منبسط من الأرض يظنه الظمآن ماء، فيأتيه ليروي من ظمئه، فلا يجد ما أمله ورجاه، فكذلك الكافر يحسب أنه قد عمل عملاً، وأنه قد حصل شيئاً، فإذا وافى الله يوم القيامة، وحاسبه عليه، ونوقش على أفعاله، لم يجد له شيئاً بالكلية قد قُبل، لأن الكفر بشريعة الله يمحق كل عمل، وإن كان من باب الخير والإحسان: ﴿وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً﴾ و ﴿من يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ . . .

وشبهها ثانياً في ظلمتها وسوادها، لكونها باطلة خالية عن نور الإيمان بظلمات متراكمة من لج البحر والأمواج والسحاب. وانظر «اجتماع الجيوش الإسلامية» ص ١٤ ـ ٢٠ لابن القيم.

النُّصُوصَ، فأقفرت قُلُوبُهم من الاهتداءِ بالنصوص، ولم يظفروا بقضايا العُقُولِ الصحيحةِ المؤيَّدة بالفِطْرَةِ السليمة والنصوصِ النبوية، ولو حكَّمُوا نُصُوصَ الوحي، لفازوا بالمعقولِ الصحيحِ، الموافق للفطرة السليمة.

بل كُلُّ فريقٍ من أرباب البِدَعِ يَعْرِضُ النُّصُوصَ على بدعته، وما ظَنَّهُ معقولاً: فما وافقه قال: إنه مُحْكَمٌ، وقَبِلَهُ، واحتجَّ به!! وما خالفه قال: إنه متشابه، ثم ردَّه، وسمَّى ردَّه تفويضاً! أو حرَّفه، وسَمَّى تحريفَه تأويلاً!! فلذلك اشتد إِنْكَارُ أهلِ السنة عليهم.

أهل السنة لا يعدلون عن النص الصحيح

وطَرِيقُ أهلِ السنة: أن لا يَعْدِلُوا عن النَّصِّ الصحيح، ولا يُعارِضُوا بمعقولٍ، ولا قولِ فلانٍ، كما أشارَ إليه الشَّيْخُ، وكما قال البخاريُّ رحمه الله: سَمِعْتُ الحميديَّ يقول: كنا عند الشافعيِّ رحمه الله، فأتاه رجلٌ، فسأله عن مسألةٍ، فقال: قضى فيها رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كذا وكذا، فقال رجلٌ للشافعي: ما تَقُولُ أنتَ؟! فقال: سُبْحَانَ اللَّهِ! تراني في كنيسة! تراني في بِيعة! ترى على وسطي زناراً؟! أقول لك: قضى رسولُ الله ﷺ، وأنت تقول: ما تقول أنت[1]؟!

ونظائر ذلك في كلامِ السلف كثيرٌ.

وقال تعالى: ﴿وَمَا كان لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إذا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُه أَمْراً أن يَكُونَ لَهُم الخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِم﴾ [الأحزاب: ٣٦].

---

(١) الخبر في «حلية الأولياء» ٩/١٠٦، و«تاريخ ابن عساكر» ١٥/١٠/٢، و«مناقب الشافعي» للبيهقي ١/٤٧٤، و«توالي التأسيس» ص ٦٣، و«مفتاح الجنة» ١٥٤.

٢٠٩ وخَبَرُ الواحِدِ إذا تلقته الأُمَّة بالقبولِ، عَمَلاً به(١) وتصديقاً له: يُفِيدُ العِلْمَ اليقيني عندَ جماهير الأمة(٢)، وهو أحدُ قِسْمَي المتواتر، ولم يَكُنْ بَيْنَ سلف الأمة في ذلك نِزَاعٌ، كخبر عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»(٣)، وخبرِ ابن عمر رضي الله عنهما: «نَهَى عَنْ بَيْعِ الوَلاءِ وَهِبَتِهِ»(٤)، وخبرِ أبي هريرة رضي الله عنه: «لا تُنْكَحُ المَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلا عَلَى خَالَتِهَا»(٥) وكقوله: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ(٦) النَّسَبِ»(٧)، وأمثال ذلك، وهو نظيرُ خبرِ الذي أتى مسجدَ قُباء، وأَخْبَرَ أن

خبر الواحد إذا تلقته الأمة بالقبول يفيد العلم اليقيني

(١) في (ب): بقوله.

(٢) انظر بسط هذه المسألة في «مختصر الصواعق المرسلة» ٢/٣٧٢ ـ ٤٣٣.

(٣) تقدم تخريجه ص١٨٥.

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٣٥) و (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦)، وأبو داود (٢٩١٩)، والترمذي (١٢٣٦)، وابن ماجه (٢٧٤٧)، ومالك ٢/٧٨٢، والدارمي ٢/٣٩٨، والنسائي ٧/٣٠٦، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٥/٤٤٩ و ٤٥٥، وأحمد ٢/٩ و ٧٩ و ١٠٧، والحميدي (٦٣٩)، وابن الجارود (٩٧٨)، والبغوي (٢٢٢٦).

(٥) أخرجه البخاري (٥١٠٩) و(٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨)، ومالك ٢/٥٣٢، وأبو داود (٢٠٦٥)، والترمذي (١١٢٦)، وابن ماجه (١٩٢٩)، والنسائي ٦/٩٦و ٩٧، وأحمد ٢/٢٢٩ و٤٢٣ و٤٢٦ و٤٣٢ و٤٧٤ و٤٨٩ و٥٠٨ و٥١٦، والبغوي (٢٢٧٧)، وابن الجارود (٦٨٥)، والبيهقي ٧/١٦٥ و١٦٦ من حديث أبي هريرة.

(٦) سقطت «من» من (أ) و (ج) و (د).

(٧) أخرجه بهذا اللفظ البخاري (٢٦٤٥) و(٥١٠٠)، وابن ماجه (١٩٣٨)، وأحمد ١/٢٧٥ و ٣٣٩، والنسائي ٦/١٠٠، وابن أبي شيبة ٤/٢٨٧ و ٢٨٩، والطبراني في «الكبير» (١١٩٦٨) و(١٢٣٩٧) و(١٢٨٢١) و(١٢٨٢٢). وأخرجه مسلم (١٤٤٧) بلفظ: «ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم» من حديث ابن عباس. وأخرجه البخاري (٢٦٤٦) و(٣١٠٥) و(٥٠٩٩)، ومسلم (١٤٤٤)، وأبو داود (٢٠٥٥)، والترمذي (١١٤٧)، والدارمي ٢/١٥٦، ومالك ٢/٦٠١، والنسائي ٦/٩٩، وأحمد ٦/٥١ و٦٦ و٧٢ و١٠٢ و١٧٨، والبغوي (٢٢٧٨) و(٢٢٧٩) من حديث عائشة بلفظ: «يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة». ورواه من حديث علي الترمذيُّ (١١٤٦)، والشافعي ٢/٢٤٠ ـ ٢٤١، والبغوي (٢٢٨١).

القبلة تحوَّلت إلى الكعبة، فاستداروا إليها[1].

وكان رَسُولُ الله ﷺ يُرسِلُ رُسُلَهُ آحاداً، ويُرسِلُ كتبه مع الآحَادِ، ولم يكن المرسَلُ إليهم يقولون: لا نقبله، لأنه خبرٌ واحد! وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾ [التوبة: ٣٣]. فلا بد أن يَحْفَظَ اللّهُ حُجَجَهُ وبيناتِه على خلقه، لئلا تَبْطُلَ حُجَجُهُ وَبيِّنَاته.

ولهذا فضح الله مَنْ كذب على رسوله في حياته وبَعْدَ وفاته، وبَيَّنَ حاله للناس، قال سفيانُ بنُ عيينة: ما ستر الله أحداً يَكْذِب في الحديث. وقال عبدُالله بنُ المبارك: لو هَمَّ رجل في السَّحَرِ[2] أن يكذِبَ في الحديثِ، لأصبحَ والنَّاسُ يقولون: فلانٌ كذاب.

وخبرُ الواحدِ وإن كان يحتمِلُ الصدقَ والكذب، ولكن التفريقَ بينَ صحيحِ الأخبار وسقيمها لا يَنَالُه أحدٌ إلا بعدَ أن يَكُونَ مُعْظَمُ أوقاته مشتغلاً بالحديثِ، والبحثِ عن سِيرَةِ الرواة، لِيقف على أحوالهم وأقوالِهم، وشِدَّةِ حذرهم مِن الطُّغيانِ والزَّلَلِ، وكانوا بحيث لو قُتِلُوا لم يُسامحوا أحداً في كلمة يَتَقَوَّلُها على رسول اللّه ﷺ، ولا فَعلُوا هم بأنفسهم ذلك. وقد نقلُوا هٰذا الدِّينَ إلينا كما نُقِلَ إليهم، فَهُمْ يَزَكُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٣) و(٤٤٨٨) و(٤٤٩٠) و(٤٤٩١) و(٤٤٩٣) و(٤٤٩٤) و(٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦)، ومالك ١/١٩٥، والشافعي في «الرسالة» فقرة (٣٦)، وأحمد ٢/١٦ و١١٣، والنسائي ٢/٦١، والدارمي ١/٢٨١، والبغوي (٤٤٥)، والبيهقي ٢/٢ كلهم من حديث ابن عمر قال: «بينا الناس يصلون الصبح في مسجد قباء إذ جاءهم آت، فقال: إن النبي ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمِرَ أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة».

(٢) تحرفت في (ب) إلى: السجن.

الإسـلام[1] وعِصَابةُ الإيمان، وهم نُقَّادُ الأخبارِ، وصَيَارِفَةُ الأحاديث، فإذا وقف المرءُ على هٰذا مِن شأنهم، وعَرَفَ حالَهم، وخَبَرَ صِدْقَهم وورعَهم وأمانتَهم، ظهر له العِلْمُ فيما نقلوه ورَوَوْهُ.

وَمَنْ له عَقْلٌ ومعرفةٌ يَعْلَمُ أن أَهْلَ الحديثِ لهم مِنَ العلمِ بأحوال نبيهم وسيرته وأخبارِه ما لَيْسَ لِغيرهم به شعور، فضلاً أن يكونَ معلوماً لهم أو مظنوناً، كما أنَّ النُّحاةَ عندهم من أخبارِ سيبويه والخليل وأقوالِهما ما ليس عِنْدَ غيرهم، وعندَ الأطباءِ مِن كلام بقراط وجالينوس ما ليس عند غيرهم، و كلُّ ذي صَنْعَةٍ هو أَخْبَرُ بها من غيره، فلو سألْتَ البَقَّالَ عن أمرِ العِطْرِ، أو العَطَّارَ عن البَزِّ، ونحو ذلك!! لعد ذلك جهلاً كثيراً[2].

ولكن النُّفَـاةَ قـد جعلوا قَـوْلَـه تعـالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]: مستنداً لهم في رَدِّ الأحاديثِ الصحيحةِ، فكلما جاءهم حَدِيثٌ يُخالِفُ قَوَاعدَهم وآراءهم، وما وضعته خواطِرُهم وأفكارُهـم، ٢١٠
ردوه بـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شيْءٌ﴾، تلبيساً منهم وتدليساً على مَنْ هو أعمى قلباً منهم، وتحريفاً لمعنى الآية عن مواضعه.

ففهموا مِنْ أخبارِ الصفـات ما لم يُـرِدْهُ اللّـهُ ولا رسولُه، ولا فَهِمَه أحدٌ من أئمة الإسلام، أنه يقتضي إثباتُها التَّمْثِيلَ بما للمخلوقين! ثم استدلُّوا على بُطْلانِ ذلك بـ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ تحريفاً للنصين!! ويُصنفون الكُتُبَ، ويقولون: هٰذا أُصُولُ دين الإسلامِ الذي أمـر اللّـهُ به، وجاء من عنده، ويقرؤون كثيراً مِنَ القرآن ويُفَوِّضونَ معناه إلى اللّـه تعالى من غير تدبُّر لمعناه الذي بيَّنَهُ الرَّسُولُ، وأخبر أنه معناه الذي أراده اللّـه.

---

(١) «يزك» بالياء والزاي: طلائع الجيش، والكلمة فارسية.

(٢) في مطبوعة مكة: كبيراً.

وقد ذمَّ اللّـهُ تعالى أَهْلَ الكِتَابِ الأوَّل على هذه الصفات الثلاث، وقصَّ علينا ذلك من خبرهم لنَعْتَبِرَ ونَنْزَجِرَ عن مثلِ طريقتهم، فقال تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُـؤْمِنُوا لَكُم وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَـمَ اللَّـهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَه مِنْ بَعْدِ ما عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]، إلى أن قال: ﴿وَمِنْهُم أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ ٱلكِتَـٰبَ إلاَّ أَمانِيَّ، وَإِنْ هُمْ إلاَّ يَظُنُّونَ﴾ [البقرة: ٧٨]. والأماني: التلاوة المجردة[1]، ثم قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هٰذا مِنْ عِنْدِ اللّـهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثمناً قَلِيلاً فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّـا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْـلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُـونَ﴾ [البقرة: ٧٩]. فذمَّهم على نِسْبَةِ ما كتبوه إلى اللّـه، وعلى اكتسابهم بذلك، فكلا الوصفين ذميم: أن ينسبَ إلى اللّـه ما ليس مِن عنده، وأن يأخذ بذلك عِوَضاً من الدنيا مالاً أو رِياسة، نسـأل اللّـهُ تعالى أن يَعصِمَنا مِن الزلل في القولِ والعملِ، بمنّه وكرمه.

السنة نوعان شرع ابتـدائي وبيـان لما شرعـه الله في كتابه

ويُشير الشيخ رحمـه اللّـه تعالى بقوله: «من الشرع والبيان» إلى أنَّ ما صح عن النبـيِّ ﷺ نوعان: شرع ابتدائي، وبيان لما شرعـه اللّـه تعالى في كتابه العزيز، وجَميعُ ذلك حقٌّ واجب الاتباع.

وقوله: «وأهلُه في أصلِه سواء، والتفاضلُ بينهم بالحقيقة ومخالفةِ الهوى، وملازمةِ الأولى» وفي بعض النسخ: بالخشية والتُّقى بدل قوله:

(١) والمعنى: لا يعلمون فقه الكتاب، إنما يقتصرون على ما يسمعونه يتلى عليهـم، وهذا قول الكسائي والزجاج، وقال قتادة: ﴿إلا أماني﴾ أي: يتمنون على الله ما ليس لهم، وقال ابن عباس: إلا أماني: يريد إلا قولاً يقولونه بأفواههم كذباً، وهذا قول مجاهد وابن جرير الطبري، واختيار الفراء، وذكر الفراء أن بعض العرب قال لابن دأب وهو يحدث: أهذا شيء رويته أم شيء تمنيته؟ يريد افتعلته، ومنه قول عثمان: «ما تَغَنيتُ ولا تمنيت» يعني بقوله: «ما تمنيت»: ما تخرصت الباطل، ولا اختلقت الكذب والإفك. انظر «جامع البيان» ٢/٢٥٩ ــ ٢٦٣، و«زاد المسير» ١/١٠٥ ــ ١٠٦.

«بالحقيقة»ففي العبارة الأولى يَشِيرَ إلى أن الكل مشتركون في أصل التصديق، ولكن التصديقَ يكون بَعْضُهُ أقوى من بعض وأثبت، كما تقدم تنظيره بقوة البصر وضعفه. وفي العبارة الأخرى يشير إلى أن التفاوتَ بينَ المؤمنين بأعمال القُلوبِ، وأما التصديقُ، فلا تفاوتَ فيه، والمعنى الأول أظهر قوةً، واللّـه أعلم بالصواب.

قوله: «والمُـؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَوْلِيَاءُ الرَّحْمٰنِ».

المؤمنـون كلهم أولياء الرحمن ٢١١

ش: قال تعالى: ﴿أَلآ إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللّـهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ ءامَنُوا وَكَانوا يَتَّقُونَ﴾، الآية [يونس: ٦٢ ــ ٦٣]. الولي: من الوَلاية بفتح الواو، التي هي ضِدُّ العداوة، وقد قرأ حمزة: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وِلَـٰيَتِهِم مِّنْ شَيْءٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]، بكسر الواو، والباقونَ بفتحها[1]، فقيل: هما لغتان. وقيل: بالفتح النُّصرة، وبالكسر الإمارة، قال الزجّاج[2]: وجاز الكسرُ، لأن في تولِّي بعضِ القوم بعضاً جنساً[3] من الصِّناعة والعمل، وكُلُّ ما كان كذلك مكسورٌ، مثل: الخياطة ونحوها.

فالمؤمنون أولياء اللّـه، واللّـهُ تعالى وَلِيُّهم، قال تعالى: ﴿اللّـهُ وَلِيُّ الذينَ ءامَنُوا يُخرجُهُم مِّنَ الظُّلُمَـٰتِ إِلَى النُّورِ والَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّـٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَـٰتِ﴾، الآية [البقرة: ٢٥٧]، وقال تعالى: ﴿ذٰلِكَ بِأَنَّ اللّـهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وأَنَّ الكَافِرِينَ لاَ مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١] والمؤمنون بعضهم أولياء بعض، قال تعالى: ﴿والمُـؤْمِنُونَ والْمُـؤْمِنَـٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾، الآية [التوبة: ٧١]،

---

(١) انظر «زاد المسير» ٣/٣٨٥، و«حجة القراءات» ص ٣١٤.

(٢) هو أبو إسحاق، إبراهيم بن محمد بن السري، الزجاج، البغدادي، صاحب التآليف الجمة في معاني القرآن وغيره، المتوفى سنة ٣١١هـ. مترجم في «السير» ١٤/ رقم الترجمة (٢٠٩).

(٣) في (أ) و (ب): جنس.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وهَاجَرُوا وَجَـٰهَدُوا بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ في سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّـذِينَ ءَاوَوا وَنَصَـرُوا أُولَـٰئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَـاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]، إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّـهُ ورَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ * وَمَن يَتَـوَلَّ اللَّـهَ ورَسُولَـهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِـزْبَ اللَّهِ هُمُ الغَـٰلِبُـونَ﴾ [المائدة: ٥٥ ــ ٥٦].

فهٰذه النصوصُ كُلُّها ثَبَتَ فيها موالاةُ المؤمنين بعضِهم لبعض، وأنَّهم أوليـاء اللَّـه، وأن اللَّـه وليُّهم ومولاهم، فـاللَّـه يَتَوَلَّى عِبَـادَهُ المؤمنين، فَيُحِبُّهُمْ ويُحِبُّونَه، ويرضى عنهم ويَرْضَوْنَ عنه، ومن عادى له وليّاً، فقد بارزه بالمحاربة، وهٰذه الولاية مِن رحمته وإحسانه، ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته إليه، قال تعالى: ﴿وَقُلِ الحَمْدُ للَّـهِ الَّذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ شريكٌ في المُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً﴾ [الإسراء: ١١١]. فاللَّـه تعالى ليس له وليٌّ من الذل، بل للَّـه العزة جميعاً، خلافَ الملوك وغيرهم ممن يتولاَّه لذله وحاجته إلى ولي ينصره.

تفسير معنى الولاية

والولايةُ أيضاً نظيرُ الإيمان، فيكون مرادُ الشيخ: أن أهلَها في أصلها سواء، وتكون كاملةً وناقصة، فالكاملة تكون للمؤمنين المتقين، كما قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَـاءَ اللَّـهِ لاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُم البُشْرَى في الحَيَاةِ الدُّنيَا وَفي الآخِرَةِ﴾، فـ﴿الذين آمنوا وكانوا يتـقـون﴾، منصوبٌ على أنه صفة أولياء اللَّـه، أو بدلٌ منه، أو بإضمار «أَمْدَحُ»، أو مرفوع بإضمار «هم»، أو خبر ثان لـ «إن» وأجيز فيه الجر، بدلاً من ضمير «عليهم».

وعلى هٰذه الوجوه كُلِّها، فالولاية لمن كان من الذين آمنوا وكانوا يتقون، وهم أَهْلُ الوعدِ المذكور في الآياتِ الثلاث، وهي عبارةٌ عن موافقة الولي الحميد في محابِّه ومساخطه، ليست بكثرة صَوْمٍ ولا صلاةٍ، ولا تمـزّق(١) ولا رياضـة، وقيل: الـذين آمنوا مبتـدأ والخبر: ﴿لهم ٢١٢
البشرى﴾، وهو بعيدٌ، لقطع الجملة عما قبلها، وانتثار نظم الآية.

ويجتمع في المؤمن وِلايةٌ من وجه، وعَداوة مِن وجه، كما قد يكونُ فيه كفر وإيمان، وشِرْكٌ وتوحيد، وتقوى وفجور، ونفاقٌ وإيمان. وإن كان في هٰذا الأصل نزاع لفظي بينَ أهلِ السنة، ونزَاعٌ معنوي بينهم وبينَ أَهْلِ البِدَعِ ، كما تقدَّم في الإيمان، ولكن موافقةَ الشارعِ في اللفظ والـمعنى أولـى مِن موافقته في المعنى وَحْدَه، قال تعالى: ﴿وَمَا يُـؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّـهِ إلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف:١٠٦]. وقال تعالى: ﴿قُل لَّمْ تُـؤْمِنُوا وَلٰكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا﴾ [الحجرات:١٤]، الآية. وقـد تَقَدَّم الكلامُ على هٰذه الآية، وأنهم ليسوا منـافقين على أَصَحِّ القـولين. وقال ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، كَانَ مُنَافِقاً خَالِصاً، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّـةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيه خَلَّـةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ، كَذَبَ، وإذَا عاهَدَ، غَدرَ، وإذَا وَعَدَ، أَخْلَفَ، وإذَا خَاصَمَ، فَجَرَ»(٢). وفي رواية: «وإذَا ائتُمِنَ، خَـانَ» بـدل: «وإذا وَعَـدَ أخلف». أخـرجـاه في «الصحيحين». وحديث: شُعب الإيمان تقدم(٣). وقولُه ﷺ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ»(٤).

(١) كذا في الأصول، وفي مطبوعة مكة: «تملق».
(٢) تقدم تخريجه ص ٤٤٠ تعليق (٢).
(٣) تقدم تخريجه ص ٤٧٥ تعليق (١).
(٤) تقدم تخريجه ص ٢٩٣ تعليق (٢).

فَعُـلِـمَ أن مَنْ كان معه من الإيـمـان أَقَلُّ القليل لم يخلدْ في النار، وإن كان معه كثيرٌ من النفاق، فهو يُعذَّبُ في النار على قدر ما معه مِن ذلك، ثم يُخْرَجُ من النار.

فالطاعاتُ مِن شُعَبِ الإيمان، والمعاصي مِن شُعَبِ الكفر، وإن كان رأسُ شعبِ الكفر الجحودَ، ورأسُ شعب الإيمان التصديقَ.

وأما ما يُروى مرفوعاً إلى النبـيِّ ﷺ أنه قال: «مَا مِنْ جَمَاعَـةٍ اجْتَمَعَتْ إلَّا وَفِيهِمْ وَلِيٌّ للَّـهِ»[1] لا هُمْ يَدْرُونَ بِهِ، ولا هُـوَ يَدْرِي بنفسه، فلا أصل له، وهو كلام باطل، فـإن الجماعـة قد يكـونون كفاراً، وقد يكونون فساقاً يموتون[2] على الفسق.

أولياء الله الكاملون

وأما أوليا ء اللَّـه الكاملون، فهم الموصوفون في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَـاءَ اللَّـهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ولا هُمْ يَحْزَنون * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانوا يَتَّقُـونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى في الْحَيَـوٰةِ الـدُّنيـا وَفي الْآخِـرَةِ﴾، الآيـة [يونس: ٦٢ ــ ٦٤].

والتقوى: هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ البِرَّ مَنْ ءَامَنَ باللَّـهِ واليَوْمِ الْآخِرِ والمَلَـٰئِكَةِ والْكِتَـٰبِ والنَّبِيِّنَ﴾، إلى قوله: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وأُولَـٰئِكَ هُمُ المتَّقونَ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وهم قسمان: مقتصِدُون، ومقـرَّبون[3]، فـالمُقْتَصِدُونَ: الَّـذين يتقرَّبون إلى اللَّـه بالفرائض من أعمال القلوب والجوارح، والسَّابقون: الذين يتقرَّبُونَ إلى اللَّـه بالنوافِلِ بعد الفرائض، كمـا في «صحيح

---

(١) ذكره شيخ الإسلام في «الفتاوى» ١١/٦٠، وقال: هو من الأكاذيب ليس في شيء من دواوين الإسلام.
(٢) في (ب): قائمون.
(٣) انظر: «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» ص ٢٢ ــ ٣٣.

البخاري» عن أبـي هريرة رضي اللّـه عنه، قال: قال رسولُ اللّـه ﷺ:
٢١٣ «يقُـولُ اللّـهُ تعالَى: مَنْ عَادَىٰ لي وَلِيّاً، فَقَدْ بَارَزَني بالمُحَارَبَةِ، وَمَا تَقَرَّبَ إليَّ عَبْدِي بِمِثْلِ أَدَاءِ مَا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَلاَ يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إلَيَّ بالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّه، فإذَا أَحْبَبْتُه، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَلَئِنْ سَأَلَنِي، لأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِن اسْتَعَاذَني لأعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ في شَيءٍ أَنَا فَاعِلُه تَرَدُّدي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي المُـؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ»(١).

والولي: خلافُ العدو(٢)، وهو مشتق مِن الولي(٣)، وهو الـدُّنو والتقرب(٤)، فولي الله: هو مَنْ والى الله بموافقته في محبوباته، والتقرب إليه بمرضاته، وهٰؤلاء كما قال اللّـه تعالى فيهم: ﴿وَمَنْ يَتَّـقِ اللّـهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ ــ ٣] قال أبو ذر رضي اللّـه عنه: لما نزلت هذه الآية، قال النبـيُّ ﷺ: «يـا أبا ذَرٍّ، لَوْ عَمِلَ النَّاسُ بِهٰذِهِ الآيَةِ لَكَفَتْهُمْ»(٥). فالمتَّقون يجعل اللّـه لهم مخرجاً مما ضاق على الناسِ، ويَرْزُقُهُمْ مِن حيث لا يحتسبون، فَيَدْفَعُ اللّـه عنهم المَضَارَّ، ويَجْلِبُ لَهُمُ المنافِعَ، ويُعْطِيهِمُ اللّـه أشياء يَطُولُ شرحها مِن المكاشفات والتأثيرات.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢)، وأبو نعيم ١/٤، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٦٩٠) والبغوي (١٢٤٨). وانظر شرح الحديث فيه.

(٢) في (ب): والولي من العدو، وهو تحريف. (٣) في الأصول: الولاء، وهو تحريف.

(٤) ومنه: «كل مما يَلِيكَ» أي: مما يقاربك، وقال الهذلي:

هَجَرَتْ غَضُوبُ وحُبَّ من يتجنَّبُ وعَـدَتْ عـوادٍ دُونَ وَلْيِـكَ تَشْعَبُ

(٥) أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٠)، والحـاكم ٤٩٢/٢، والدارمي ٣٠٣/٢، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٦٥/٩، وفي سنده انقطاع بين أبـي السليل وأبـي ذر، ومع ذلك فقد صححه الحاكم ووافقه الذهبي.

قوله: «وأَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّـهِ أَطوَعُهُمْ وَأَتْبَعُهُمْ لِلقُرآنِ».

أكرم المؤمنين عند الله

ش: أي: أكرم المؤمنين هو الأطوع لله، والأتبعُ للقرآن، وهو الأتقى، والأتقى هو الأكرم، قال تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُم عِندَ اللَّـهِ أَتْقَكُمْ﴾ [الحجرات:١٣]. وفي «السنن» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «لا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَبْيَضَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا لِأَسْوَدَ عَلَى أَبْيَضَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، النَّاسُ مِنْ آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ»(١). وبهذا الدليلِ يَظْهَرُ ضعفُ تنازعِهم في مسألة الفقيرِ الصابر والغنيِّ الشاكر، وترجيحِ أَحَدِهِما على الآخر، وأن التحقيقَ أن التفضيلَ لا يرجعُ إلى ذاتِ الفقرِ والغنى، وإنما يرجعُ إلى الأعمالِ والأحْوَالِ والحقائقِ، فالمسألة فاسدةٌ في نفسها، فإن التفضيلَ عند اللَّـه بالتقوى وحقائقِ الإيمان، لا بفقرٍ ولا غنى، ولهذا ـ واللَّـه أعلم ـ قال عمرُ رضي اللَّـه عنه: الغِنى والفَقْرُ مطيَّتانِ، لا أبالي أيَّهما ركبتُ. والفقر والغنى ابتلاء من اللَّـه تعالى لعبده، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنسَـٰنُ إِذَا مَا ابْتَلَـٰهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ: رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾(٢) الآية [الفجر:١٥]،

(١) أخرجه أحمد في «المسند» ٥/٤١١ من حديث إسماعيل ابن عُلية، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة حدثني من سمع خطبة رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، فقال: «يا أيها الناس، ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا أحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى...» ورجاله ثقات، وإسناده صحيح، فإن ابن علية روى عن سعيد الجريري قبل الاختلاط. ولم يخرجه أحد من أصحاب السنن فيما أعلم.

(٢) في البدور الزاهرة ص ٣٤٢: وأثبت الياء في: «أكرمني» و«أهانني» وصلاً المدنيان، وفي الحالين: البزي ويعقوب، وأما أبو عمرو فحذفها في الوقف قولاً واحداً، وأما في الوصل، فروي عنه إثباتها، وروي عنه حذفها، وهو الأشهر، وإن كان الوجهان عنه صحيحين، والباقون بحذفها مطلقاً. وانظر «الكشف» ٢/٣٧٤، و«حجة القراءات» ص ٦٦٤، و«زاد المسير» ٩/١١٩، و«تفسير القرطبي» ٢٠/٥١ ـ ٥٢، و«النشر» ٢/٤٠٠.

فإن استوى الفقيرُ الصابرُ والغَنِيُّ الشَّاكرُ في التقوى، استويا في الدرجة، وإن فضَلَ أحدُهما فيها، فهو الأفضلُ عند اللّه، فإن الفقر والغِنى لا يُوزنان، وإنما يُوزَنُ الصَّبر والشكر.

ومنهم من أحال المَسْأَلَةَ مِنْ وجهٍ آخر: وهو أن الإيمانَ نِصْفُ صبر، ونِصفُ شكر، فَكُلٌّ منهما لا بُدَّ له مِنْ صَبْرٍ وشُكْرٍ، وإنما أخذ النَّاسُ فرعاً من الصبر، وفرعاً من الشكر، وأخذوا في الترجيح، فَجَرَّدُوا غنيّاً منفقاً متصدِّقاً باذلاً ماله في وجوه القُرَبِ شاكراً للّه عليه، وفقيراً ٢١٤
متفرغاً لِطَاعَةِ اللّهِ، ولأورادِ العبادات، صابراً على فقره، وحينئذ يُقَالُ: إن أَكْمَلَهُما أَطْوَعُهما وأتبعُهما، فإن تساويا، تساوت درجتُهما، واللّه أعلم. ولو صَحَّ التجريدُ، لصح أن يُقال: أيُّما أَفْضَلُ مُعَافىً شاكر، أو مريضٌ صابر، ومطاعٌ شاكر، أو مُهانٌ صابر، وآمن شاكر، أو[1] خائف صابر؟ ونحو ذلك[2].

قوله: «والإيمانُ: هُوَ الإيمَانُ باللّهِ، وَمَلاَئِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، والْيَوْمِ الآخِرِ، والقَدَرِ، خَيْرِهِ وشَرِّهِ، وَحلْوِه[3] وَمُرِّهِ مِنَ اللّهِ تَعَالَى».

أركان الإيمان
ش: تقدم أن هٰذِهِ الخصالَ هي أصولُ الدين، وبها أجابَ النَّبيُّ ﷺ في حديث جبريل المشهور المتفق على صحته، حين جاء إلى النبي ﷺ على صورة رجلٍ أعرابي، وسأله عن الإسلام، فقال: «أَنْ تَشْهَدَ أن لا إله إلا اللّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللّهِ، وتُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُـؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وتَصُومَ رَمَضَانَ، وتَحُجَّ البَيْتَ إن اسْتَطَعْتَ إلَيْهِ سَبِيلاً». وسأله عن

---

(١) في (ب): و.

(٢) انظر التفصيل في هذه المسألة في: «عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين» ص ٢٠٩ ـ ٣١٣. وفتاوى شيخ الإسلام. ٢٢/١١ ـ ٢٤ و١١٩ ـ ١٣٠.

(٣) في (ب): «حلوه» بلا واو.

الإيمان، فقالَ: «أَنْ تُؤمِنَ باللَّـهِ، وَمَلائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ. واليَوْمِ الآخِرِ، وتُـؤمِنَ بِالقَدَرِ، خَيْرِهِ وشَرِّهِ»، وسأله عن الإحسان، فقال: «أَنْ تَعْبُـدَ اللَّـهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُن تَرَاهُ فإِنَّهُ يَرَاكَ»[1]. وقد ثبت في «الصحيح» عنه ﷺ: أنه كان يقـرأ في ركعتي الفجر تـارةً بسورتي الإخلاص: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَـا الكَـٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّـهُ أَحَدٌ﴾[2]، وتارةً بآيتي الإيمانِ والإسلامِ: التي في سورة البقرة: ﴿قُولوا ءَامَنَّا باللَّـه وما أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾، الآية [البقرة: ١٣٦]، والتي في آل عمران: ﴿قُلْ يَـٰٓأَهْـلَ الْكِتَـٰبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَـةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَـا وبَيْنَكُمْ﴾[3]، الآية [آل عمـران: ٦٤]، وفسر ﷺ الإيمانَ في حديث وفدِ عبدِالقيس، المتفق على صحته، حيث قال لهم: «آمُرُكُم بالإِيمَان باللَّـهِ وَحْدَهُ، أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ باللَّـه؟ شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّـهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزَّكَاة، وَأَنْ تُـؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ»[4].

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٥٦ تعليق (١).

(٢) أخرجه مسلم (٧٢٦)، وأبو داود (١٢٥٦)، والنسائي ٢/١٥٥ ــ ١٥٦، والبيهقي ٣/٤٢، وابن ماجه (١١٤٨) من حديث أبي هريرة بلفظ: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعتي الفجر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هو الله أحد﴾. وأخرجه الترمذي (٤١٧)، وابن ماجه (١١٤٩)، وأحمد ٢/٩٤ و٩٥ و٩٩، والنسائي ٢/١٧٠، وعبدالرزاق (٤٧٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٢٧) و (١٣٥٢٨)، والبغوي (٨٨٣)، والبيهقي في «السنن» ٣/٤٣ من حديث ابن عمر بلفظ: رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهراً، فكان يقرأ في الركعتين قبل الفجر: ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و﴿قل هز الله أحد﴾.

(٣) أخرجه مسلم (٧٢٧)، وأبو داود (١٢٥٩)، وأحمد ١/٢٣٠ و٢٣١، والنسائي ٢/١٥٥، والبيهقي ٣/٤٢ من حديث ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي الفجر: ﴿قولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا﴾ والتي في آل عمران: ﴿تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم﴾.

(٤) تقدم تخريجه ص ٤٨٦ تعليق (٣).

ومعلوم أنه لم يُرِدْ أنْ(1) هٰذه الأعمال تكون إيماناً باللّه بدون إيمانِ القلب، لِما قد أخبر في غَيْرِ مَوْضعٍ أنه لا بُدَّ من إيمان القَلْبِ، فعلم أن هٰذِهِ مع إيمان القلب هو الإيمان، وقد تقدم الكلامُ على هٰذا.

لا يثبت حكم الإيمان إلا بالعمل مع التصديق

والكتابُ والسنة مملوءان(2) بما يدُل على أن الرجل لا يثبُت له حُكْمُ الإيمان إلا بالعملِ مع التصديق، وهذا أكثرُ مِن معنى الصلاة والزكاة، فإن تلك إنما فسرتها السنةُ، والإيمانُ بيَّنَ معناه الكتابُ والسنةُ، فَمِنَ الكِتاب قولُه تعالى: ﴿إِنَّما المُـؤْمِنونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِـرَ اللَّـهُ وَجِلَتْ قُلُـوبهُـمْ﴾، الآية [الأنفال:٢]، وقولُه تعالى: ﴿إِنَّما المُـؤْمِنُونَ الَّذينَ ءَامَنُوا بِاللَّـهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا﴾، الآية [الحجـرات:١٥]، وقولـه تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لا يُـؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُـوكَ فِيمَا شَجَـرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء:٦٥]،
٢١٥ نفي الإيمان حتى تُوجد هٰذه الـغـايـة: دلَّ على أن هٰذه الغاية فرضٌ على الناس، فمن تركها، كان مِن أهل الوعيدِ، لم يكن قد أتى بالإيمانِ الواجبِ الذي وُعِدَ أَهْلُهُ بدخول الجنة بلا عذاب. ولا يُقال: إن بينَ تفسيرِ النبـي ﷺ الإيمانَ في حديث جبريل وتفسيرِه إياه في حديث وفد عبدالقيس معارضةً، لأنه فسر الإيمـان في حديث جبريل بعد تفسيرِ الإسـلام، فكان المعنى أنه الإيمان باللّه وملائكته وكُتبه ورُسُلِه واليومِ الآخِرِ مع الأعمالِ التي ذكرها في تفسيرِ الإسـلام، كما أن الإحسَانَ مُتَضَمِّنٌ للإيمان الذي قدم تفسيره قبل ذكـره، بخلاف حـديث وفد عبدِالقيس، لأنه فسره ابتداء، لم يتقدم قَبْلَهُ تَفْسِيرُ الإسلام، ولكن هذا

---

(١) «أن» لم ترد في (أ) و(ب) و(ج) وهي في (د) ومطبوعة مكة.

(٢) في الأصول: «مملوء» وقد أثبت في (أ) فوقها «كذا»، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

الجواب لا يتأتّى على ما ذكره الشيخُ رحمه اللّهُ من تفسير الإيمان، فحديث وفدِ عبدالقيس مُشْكِلٌ عليه.

ومما يُسأل عنه(1): أنه إذا كان ما أوجبه اللّه من الأعمال الظاهرة أكثرَ مِن الخِصَالِ الخمس التي أجاب بها(2) النبيُّ ﷺ في حديث جبريل المذكور، فلِمَ قال: إن الإسلام هٰذه الخصال الخمس؟ وقد أجابَ بَعْضُ الناس بأن هٰذه أظهرُ شَعَائِرِ الإسلام وأعظمُها، وبقيامه بها يتم استِسلامُه، وتَرْكُه لها يُشْعِرُ بانحلالِ قَيْدِ انقياده.

والتحقيق: أن النبي ﷺ ذَكَرَ الدِّينَ الذي هو استسلامُ العبد لربه مطلقاً الذي يجبُ للّه عبادةً محضةً على الأعيان، فَيَجِبُ على كُلِّ مَنْ كان قادراً عليه، ليعبد اللّهَ بها(3) مخلصاً له الدِّينَ، وهٰذه هي الخمس، وما سِوى ذلك، فإنما يجب بأسبابِ مصالح، فلا يَعُمُّ وجوبُها جميعَ الناس، بل إما أن يَكُونَ فرضاً على الكِفَاية، كالجهاد، والأمرِ بالمعروف، والنَّهي عن المنكر، وما يَتْبَعُ ذلك من إمارةٍ، وحكمٍ، وفُتيا، وإقراء، وتحديثٍ، وغيرِ ذلك.

وإما أن يَجِبَ بسببِ حَقِّ الآدميين، فيختصّ به مَنْ وَجَبَ له وعليه، وقد يَسْقُطُ بإسقاطه، مِن قضاء الديون، وَرَدِّ الأمانات والمغْصوب، والإنصافِ من المظالم مِن الدماء والأموال والأعراض، وحقوقِ الزوجة والأولادِ، وصِلَةِ الأرحام، ونحوِ ذلك، فإنَّ الواجبَ من ذلك على زيدٍ غَيْرُ الواجبِ على عمرٍو، بخلاف صومِ رمضان، وحجِّ

---

(1) انظر السؤال وجوابه في «الفتاوى» 7/314 ـ 316.

(2) «بها» لم ترد في الأصول إلا في (د) مستدركة.

(3) في (ب): ليعبد الله مخلصاً، وفي ( ج ): ليعبدوا الله بها مخلصاً.

بيت، والصلوات الخمس، والزكاة، فإنَّ الزكاةَ وإن كانت حقّاً ماليّاً، فإنها واجبة لله، والأصناف الثمانية مصارفها، ولهذا وجبت(١) فيها النيَّة، ولم يَجُزْ أن يفعَلَها الغيرُ عنه بلا إذنه، ولم تُطْلَبْ من الكفار. وحقوقُ العباد لا يُشْتَرَطُ لها النية، ولو أداها غَيْرُهُ عنه بغير إذنه، برئت ذِمَّتُه، ويُطالَبُ(٢) بها الكفارُ، وما يجب حقّاً لله تعالى، كالكفارات، هو بسبب من العبد، وفيها معنى العقوبة، ولهذا كان التكليفُ شرطاً في الزكاة، فلا تَجِبُ على الصغير(٣) والمجنون عند أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله ٢١٦
تعالى، على ما عُرِفَ في موضعه.

الإيمان بالقدر خيره وشره

وقوله: «والقَدَر خيره وشره، وحُلوه ومُرّه، من الله تعـالى» تقدم قولُه ﷺ في حديث جبريل عليه السلام: «وتُـؤمِنَ بالقدَرِ خَيْرِهِ وشره»(٤)، وقال تعالى: ﴿قُل لَّن يُصِيبَنَا إلاَّ ما كَتَبَ اللَّـهُ لَنَا﴾ [التوبة: ٥١] وقال تعالى: ﴿إِن تُصِبْهُم حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِن عِندِ اللَّـهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّـهِ فَمَالِ هَـٰؤُلاءِ الْقَوْمِ لا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثاً﴾ ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّـهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ الآية [النساء: ٧٨ ــ ٧٩].

فإن قيل: كيف الجمعُ بين قوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّـهِ﴾ وبينَ قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾؟ قيل: قوله: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّـهِ﴾: الخِصْبُ والجَدْبُ، والنَّصْرُ والهزيمةُ، كُلُّها من عند الله، وقوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾: أي:

---

(١) في (ب): أوجبت.
(٢) في (ب): وما يطالب، وفي (ج): ويطلب.
(٣) في (ب): الصبي.
(٤) تقدم تخريجه ص ٣٥٦ تعليق (١).

ما أصابك مِن سيئة مِنَ الله، فبذنب نفسِك عُقُوبةً لك، كما قـال: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُم﴾ [الشورى: ٣٠]. يدل على ذلـك مـا رُوِي عن ابن عبـاس رضي الله عنهمـا: أنـه قـرأ: ﴿وَمَـا أَصَابَـكَ مِن سيئة فَمِن نَفسك﴾ [النساء: ٧٩]، «وأنـا كتبتُهـا عليك»(١).

والمراد بالحسنة هنا: النِّعمة، وبالسيئة: البَلِيَّة، في أصحِّ الأقوال، وقد قيل: الحسنةُ: الطاعةُ، والسيئة: المعصية، وقيل: الحسنة: ما أصابه يَوْمَ بدرٍ، والسيئة: ما أصابه يَوْمَ أُحُدٍ، والقَوْلُ الأول شامِل لمعنى القولِ الثالثِ، والمعنى الثاني ليس مراداً دونَ الأول قطعاً، ولكن لا منافاة بين أن تَكُونَ سيئة العمل وسيئة الجزاء من نفسه، مع أن الجَمِيعَ مُقَدَّرٌ، فإن المعصية الثانية قد تكونُ عقوبةَ الأولى، فتكونُ من سيئات الجزاء، مع أنها مِنْ سيئاتِ العَمَلِ، والحسنة الثانية قد تَكُونُ مِنْ ثوابِ الأُولى، كما دَلَّ على ذلك الكِتَابُ والسُّنَّةُ(٢).

وليس للقَدَرِيَّة أن يحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾، فإنهم يقولون: إن فِعْلَ العبد ـ حسنةً كان أو سيئةً ـ فهو منه لا مِن الله! والقُرآن قد فرَّق بينهما، وهم لا يُفَرِّقُونَ، ولأنه قال تعالى: ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ

---

(١) في «الدر المنثور» ٢/١٨٥، وأخرج ابن المنذر من طريق مجاهد أن ابن عباس كان يقرأ: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ «وأنا كتبتها عليك» قال مجاهد: وكذلك في قراءة أبـي وابن مسعود. وأخرج ابن المنذر، وابن الأنباري في «المصاحف» عن مجاهد، قال: هي قراءة أبي بن كعب، وعبدالله بن مسعود: ﴿ما أصـابك من حسنـة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ «وأنا كتبتها عليك». وفي الطبري ٨/٥٥٩ من طريق سفيان، عن إسماعيل بن أبـي خالد، عن أبـي صالح في قوله: ﴿وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ قال: بذنبك وأنا قدرتها عليك.

(٢) انظر «الحسنة والسيئة» ١٧ ـ ٣٠ لشيخ الإسلام.

اللَّـهِ﴾، فجعل الحَسَنَاتِ من عند الله، كما جعل السيئاتِ من عند الله، وهم لا يقولون بذلك في الأعمالِ، بل في الجزاء. وقوله بعد هذا: ﴿ما أصابك من حسنة﴾ و﴿من سيئة﴾ مثل قوله: ﴿وإنْ تُصِبْهم حَسَنَةٌ﴾ و﴿إن تُصِبْهُم سَيِّئَةٌ﴾.

وفرَّق سبحانه وتعالى بين الحسناتِ التي هي النِّعَمُ، وبين السيئاتِ التي هي المصائبُ، فجعل هذه مِنَ الله، وهذه مِن نفسِ الإنسان، لأن الحسنة مُضَافَةٌ إلى الله، إذْ هُوَ أَحْسَنَ بها من كل وجه، فما مِن وَجْهٍ من وجوهها إلا وهو يقتضي الإضافةَ إليه، وأما السيئة، فهو إنما يخلقها ٢١٧
لِحِكْمَةٍ، وهي باعتبار تلك الحكمة من إحسانه، فإنَّ الربَّ لا يفعل سيئةً قَطُّ، بل فِعْلُهُ كله حسن وخير.

لا يخلق الله شراً محضاً

ولهذا كان النبيُّ ﷺ يقول في الاستفتاح: «والخيرُ كُلُّهُ بِيَدَيْكَ، والشرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»[1]. أي: فإنَّك لا تَخْلُقُ شراً محضاً، بل كُلُّ ما تخلقه، ففيه حِكْمَةٌ، هو باعتبارها خيرٌ، ولكن قد يكون فيه شَرٌّ لبعض الناس، فهذا شَرٌّ جزئي إضافي، فأما شرٌّ كلي، أو شَرٌّ مطلق؛ فالربُّ سبحانه وتعالى مُنَزَّهٌ عنه، وهذا هو الشَّرُّ الذي ليس إليه.

ولهذا لا يُضَافُ الشر إليه مفرداً قطُّ، بل إما أن يَدْخُلَ في عموم المخلوقات، كقوله تعالى: ﴿اللَّـهُ خَـٰلِقُ كُلِّ شيءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، ﴿كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّـهِ﴾ [النساء: ٧٨]، وإما أن يُضَافَ إلى السبب، كقوله: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ [الفلق: ٢]، وإما أن يُحْذَفَ فَاعِلُه، كقول الجن: ﴿وأنَّا

---

(١) أخرجه مسلم (٧٧١)، وأبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢٢)، والنسائي ٢/١٣٠، والطيالسي (١٥٢)، وابن الجارود في «المنتقى» (١٧٩)، وأبو يعلى (٥٧٤) من حديث علي رضي الله عنه.

لَا نَـدْرِي أَشَـرٌّ أُرِيـدَ بِمَنْ فِي الأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُم رَشَـداً﴾ [الجن: ١٠][1].

وليس إذا خلق ما يتأذّى به بَعْضُ الحيوانِ لا يكون فيه حكمة، بل لله مـن الرحمة والحكمة ما لا يُقَـدِّرُ قَدْرَه إلا اللّـهُ تعالى، وليس إذا وقع في المخلوقات ما هو شر جزئي بـالإضافـة، يكون شرّاً كليّاً عامّاً، بل الأُمورُ العامة الكلية لا تكونُ إلا خيراً ومصلحة للعباد، كالمَطَرِ العام، وكإرسال رسول عام.

وهذا مما يقتضي أنه لا يجوز أن يؤيِّدَ كذاباً عليه بالمعجزات التي أيَّد بها الصادقين، فإنّ هذا شَرٌّ عامٌّ للناس يُضِلُّهم، فَيُفْسِدُ عليهم دينَهم ودنياهم وأخراهم.

وليس هذا كالمَلِكِ الظالمِ والعدو، فإن المَلِكَ الظالم لا بُدَّ أن يدفع الله به من الشر أكثر مِنْ ظُلْمِهِ، وقد قيل: ستون سنةً بإمام ظالم خيرٌ من ليلة واحدة بلا إمام، وإذا قُدِّر كَثْرَةُ ظلمه، فذاك خيرٌ في الدين، كالمصائب، تكون كفارةً لذنوبهم، ويُثَابُونَ على الصبر عليه، ويَرْجِعُونَ فيه إلى الله، ويستغفرونه ويتوبون إليه، وكذلك ما يُسَلَّطُ عليهم من العدو، ولهذا قد يمكن الله كثيراً من الملوك الظالمين مُدَّةً، وأما المتنبئون الكذابون، فلا يُطِيلُ تمكينَهم، بل لا بُدَّ أن يهلكهم، لأن فَسَادَهم عامٌّ في الدين والدُّنيا والآخرة، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ ـ ٤٦].

وفي قوله: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾، من الفوائد: أن العبد لا يَطْمئِنُّ إلى نفسه

---

(١) انظر «الحسنة والسيئة» ص ٤٤ ـ ٤٥.

ولا يَسْكُنُ إليها، فإن الشَّرَّ كامِنٌ فيها، لا يجيء إلا منها، ولا يشتغِلَ بملام الناسِ ولا ذمِّهم إذا أساؤوا إليه، فإن ذلك من السيئات التي أصابته، وهي إنما أصابته بذنوبه، فيرجِعُ إلى الذنوب، ويستعيذُ باللّـهِ من شر نفسه وسيئاتِ عمله، ويَسْأَلُ الله أن يُعِينَهُ على طاعته، فبذلك ٢١٨
يَحْصُلُ له كُلُّ خير، ويَنْدَفِعُ عنه كل شر.

انفع الدعاء دعاء الفاتحة

ولهذا كان أنفعُ الدعاء وأعظمُه وأحكمُه دعاءَ الفاتحة: ﴿إِهْدِنَا الصِّـرٰطَ المُسْتَقِيمَ * صِـرٰطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِم غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِم وَلاَ الضَّالِينَ﴾، فإنه إذا هداه هذا الصراطَ، أعانه على طاعته وتركِ معصيته، فلم يُصِبْهُ شرٌّ، لا في الدنيا ولا في الآخرة.

لكن الذنوبَ هي لوازِمُ نَفْسِ الإنسانِ، وهو محتاج إلى الهُدى كلَّ لحظة، وهو إلى الهدى أَحْوَجُ منه إلى الطعام والشرابِ، ليس كما يقوله بَعْضُ المفسرينَ: إنه قد هداه! فلمـاذا يَسْأَلُ الهُـدى؟! وأن المراد التثبيتُ، أو مزيدُ الهداية! بل العَبْدُ محتاج إلى أن يُعَلِّمَهُ الله ما يفعلُه مِن تفاصيل أحواله، وإلى ما يتركه[1] من تفاصيل الأمور في كُلِّ يوم، وإلى أن يُلْهِمَهُ أن يعمل ذلك، فإنه لا يكفي مُجَرَّدُ علمه إنْ لم يَجْعَلْهُ مريداً للعمل بما يعلمه، وإلا كان العِلْمُ حُجَّةً عليه، ولم يكن مهتدياً، و[العبد] مُحْتَاجٌ إلى أن يجعله [الله] قادراً على العمل بتلك الإرادة الصالحة[2]، فإن المجهولَ لنا مِن الحق أضعافُ المعلوم، وما لا نُريدُ فِعْلَهُ تهاوناً وكسلاً مِثْلُ ما نُريده أو أكثر منه أو دُونَه، وما لا نَقْدِرُ عليه مما نُـريدُه كذلك، وما نَعْرِفُ جملتَه ولا نهتدي لِتفاصيله، فَأَمْرٌ يَفُوتُ الحصرَ،

---

(١) في «الحسنة والسيئة» ص٨٤: وإلى ما يتولد.

(٢) «الحسنة والسيئة» ص ٨٣ ـ ٨٤ وما بين حاصرتين منه.

ونحن محتاجون إلى الهداية التامة، فمن كَمُلَتْ له هٰذه الأمورُ كان سؤالُه سؤالَ تثبيتٍ، وهي آخر الرتب.

وبعدَ ذلك كُلِّه هدايةٌ أخرى، وهي الهدايةُ إلى طريقِ الجنة في الآخرة. ولهذا كان النَّاسُ مأمورين بهٰذا الدعاء في كل صلاة، لِفَرْطِ حاجتهم إليه، فليسوا إلى شيء أَحْوَجَ منهم إلى هٰذا الدعاءِ، فيجب أن يَعْلَمَ أن الله بفضل رحمته جعل هٰذا الدعاءَ من أعظمِ الأَسْبَابِ المقتضيةِ للخير، المانِعَةِ من الشر، فقد بَيَّنَ القُرآنُ أن السيئاتِ من النفس، وإن كانت بقدر الله، وأن الحسناتِ كُلَّها من الله تعالى.

وإذا كان الأمر كذلك وجب أن يُشْكَرَ سبحانه، وأن يستغفره العَبْدُ مِن ذنوبه، وألا يتوكلَ إلا عليه وَحْدَه، فلا يأتي بالحسناتِ إلا هو، فأوجب ذلك تَوْحِيدَه، والتَّوكُّل عليه وحدَه، والشُّكْرَ له وَحْدَهُ، والاستغفارَ مِن الذنوب.

وهذه الأمور كان النبيُّ ﷺ يجمعُها في الصلاة، كما ثبت عنه في «الصحيح»: أنه كانَ إذا رفعَ رأسه مِن الركوع يقولُ: «رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ حَمْداً كثيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيه»[1] «مِلْءَ السَّمَاواتِ، وملء الأرض، وَمِلْءَ

---

(١) جملة: «حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه» ليست من حديث أبي سعيد هذا، وإنما هي عند البخاري (٧٩٩)، والنسائي ٢/١٩٦، وأبي داود (٧٧٠)، وأحمد ٤/٣٤٠، والطبراني (٤٥٣١)، وابن خزيمة (٦١٤)، والبغوي (٦٣٢)، والبيهقي ٢/٩٥، ومالك ١/٢١١، ٢١٢ من حديث رفاعة بن رافع الزرقي أنه قال: كنا يوماً نصلي وراء رسول الله ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة، وقال: سمع الله لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: «من المتكلم آنفاً؟» فقال رجل: أنا يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول» وفيه: أنه صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك، وإنما سمعها من رجل وراءه، فأقره صلى الله عليه وسلم، وقال له: «رأيت بضعة...».

مَا شِئْتَ مِنْ شَيءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّناءِ وَالمَجْدِ أَحَقُّ[1] مَا قال العَبْدُ، وَكُلُّنَا
لَكَ عَبْدٌ». فهذا حمد، وهو شكر لله تعالى، وبيانٌ أن حمده أحقّ ما قاله ٢١٩
العبد، ثم يقولُ بعد ذلك: «لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ،
وَلاَ يَنْفَع ذا الجدِّ مِنْكَ الجَدُّ»[2].

تحقيق توحيد الربوبية والإلهية

وهذا تحقيقٌ لوحدانيته، لتوحيد الربوبية، خلقاً وقدَراً، وبدايةً وهداية، هو المعطي المانع، لا مَانِعَ لما أعطى، ولا مُعْطِيَ لما منع، ولتوحيد الإلهية، شرعاً وأمراً ونهياً، وهو أن العباد[3] وإن كانوا يُعْطَوْن جَداً[4] ملكاً وعظمةً وبختاً ورياسةً في الظاهر، أو في الباطن، كأصحاب المكاشفات والتصرفات الخارقة، فلا يَنْفَعُ ذا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ، أي لا يُنجيه، ولا يُخَلِّصه، ولهذا قال: «لا ينفعُه مِنك» ولم يقل: «ولا ينفعه

---

(١) هو خبر مبتدأ محذوف، تقديره: الحمد أحق ما قال العبد، أو هذا ــ وهو الحمد ــ أحق ما قال العبد.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ دون قوله: «حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه» مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧)، والدارمي ٣٠١/١، والبيهقي ٩٤/٢، والطحاوي ٢٣٩/١، وأحمد ٨٧/٣، والنسائي ١٩٨/٢، ١٩٩، وأبو عوانة ١٦٧/٢ من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه مسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٨٤٦)، والترمذي (٣٥٤١)، والطحاوي ٢٣٩/١، وأبو عوانة ١٧٧/٢، وابن ماجه (٨٧٨)، وأحمد ٣٥٣/٤ و٣٥٤ و٣٥٦، وابن أبي شيبة ٢٤٧/١، والبيهقي ٩٤/٢، من حديث عبدالله بن أبي أوفى ولفظه: كان رسول الله ﷺ إذا رفع ظهره من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء السماوات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد». وفي الباب عن علي عند مسلم (٧٧١)، والطيالسي ٩٧/١، ٩٨ و٩٩، والترمذي (٢٦٦)، وابن أبي شيبة ٢٤٨/١، والدارمي ٣٠١/١، والطحاوي ٢٣٩/١، وعن ابن عباس عند مسلم (٤٧٨)، والطحاوي ٢٣٩/١، وابن أبي شيبة ٢٤٦/١ ــ ٢٤٧.

(٣) في (ب): وهو وإن كان العباد، وهو تحريف.

(٤) سقطت من (ب).

عِنْدَكَ»، لأنه لو قيل ذلك أوهم أنَّه لا يتقرب به إليك، لكن قد لا يضرُّه.

فتضمن هذا الكَلاَمُ تحقيقَ التوحيد، وتحقيقَ قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾، فإنه لو قُدِّر أن شيئاً مِنَ الأسباب يَكُونُ مستقلاً بالمطلوب، وإنما يكون بمشيئة الله وتيسيره، لكان الواجِبُ أن لا يُرْجَى إلا الله، ولا يُتوكَّلَ إلا عليه، ولا يُسْأَلَ إلا هو، ولا يُسْتَغَاثَ إلا به، ولا يُسْتعانَ إلا هو، فله الحمدُ وإليه المشتكى، وهو المستعان، وبه المستغاثُ، ولا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلا به. فكيف ولَيْسَ شيءٌ من الأسبابِ مستقلاًّ بمطلوب، بل لا بُدَّ من انضمام أسبابٍ أُخَرَ إليه، ولا بُدَّ أيضاً من صرف الموانع والمعارضات عنه، حتى يَحْصُلَ المقصودُ، فكلُّ سببٍ، فله شريكٌ، وله ضد، فإن لم يُعَاوِنْهُ شَرِيكُه، ولم يَنْصَرِفْ عنه ضِدُّه، لم تَحْصُلْ مشيئتُه.

والمطرُ وَحْدَه لا يُنْبِتُ النبات إلا بما ينضم إليه من الهواء والتراب وغير ذلك، ثم الزَّرْعُ لا يتمُّ حتى تُصْرَفَ عنه الآفاتُ المفسدة له، والطعام والشرابُ لا يغذي إلا بما جُعِلَ في البدن من الأعضاء(1) والقوى، ومجموعُ ذلك لا يُفيدُ إن لم تُصْرَفْ عنه المفسداتُ.

والمخلوقُ الذي يُعطيك أو يَنْصُرُك، فهو ـ مع أن الله يجعل فيه الإرادةَ والقوةَ والفعل ـ فلا يَتِمُّ ما يفعلُه إلا بأسبابٍ كثيرة، خارجةٍ عن قدرته، تُعاونه على مطلوبه، ولو كان ملكاً مطاعاً، ولا بُدَّ أن يُصْرَفَ عن الأسباب المتعاونة ما يُعارِضُها ويُمانِعُها، فلا يتم المطلوبُ إلا بوجود المقتضي وعدم المانع.

وكُلُّ سببٍ مُعين، فإنما هو جزءٌ من المقتضي، فليس في الوجود

(1) كذا في الأصول، وفي مطبوعة مكة: الأعصاب.

شيءٌ واحد هو مقتضٍ تامّ، وإن سمي مقتضياً، وسُمي سائر ما يُعينه شـروطـاً، فهذا نزاعٌ لفظي، وأما أن يكونَ في المخلوقات عِلَّةٌ تامةٌ تَسْتَلْزِمُ معلولَها، فهذا باطل.

ومن عَرف هذا حقَّ المعرفة، انفتح له بابُ توحيد الله، وعَلِمَ أنه لا يستحِقُّ أن يُسأل غيرُه، فضلاً عن أن يُعْبَدَ غيرُه، ولا يُتَوَكَّلُ على غيره، ولا يُرجى غيرُه[1]. ٢٢٠

قوله: «**وَنَحْنُ مُـؤْمِنُونَ بِذَلِكَ كُلِّه، لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، ونُصَدِّقُهُم كُلَّهُم عَلَى مَا جَاؤُوا بِهِ**».

وجوب الإيمان بجميع الرسل

ش: الإشارة بذلك إلى ما تقدم مما يجب الإيمانُ به تفصيلاً، وقوله: «لا نُفَرِّقُ بينَ أحدٍ من رسله» إلى آخر كـلامـه، أي: لا نُفَرِّقُ بينهم بأن نؤمن ببعض، ونكفُرَ ببعض، بل نُـؤمِنُ بهم، ونصدِّقُهم كُلَّهم، فإن من آمن ببعض، وكفر ببعض، كافر بالكل، قال تعالى: ﴿ويَقُولُونَ نُـؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ويُرِيدُون أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سبيلاً * أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَـٰفِرُونَ حَقّاً﴾ [النساء: ١٥٠ ــ ١٥١]. فإنَّ المعنى الذي لأجله آمن بمن آمن منهم، موجودٌ في الذي لم يُـؤْمِنْ به، وذلك الرَّسُولُ الذي آمن به قد جـاء بتصديقِ بقيـة[2] المرسلين، فـإذا لم يُـؤمِنْ ببعض المرسلين، كان كافراً بمن في زعمه أنه مؤمن به، لأن ذلك الرسول قد جاء بتصديق المرسلين كلهم، فكان كافراً حقّاً، وهو يَظُنُّ أنه مؤمن، فكان مِن الأخسرينَ أعمالاً؛ الذين ضَلَّ سَعْيُهُمْ في الحياةِ الدنيا وهم يَحْسَبُونَ أنهم يُحْسِنُون صنعاً.

---

(١) انظر «الفتاوى» ٨/١٣٣ و٤٨٧.

(٢) «بقية» ساقطة من (ب).

قوله: «وَأَهْلُ الكَبائِرِ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ في النـار لاَ يُخَلَّدُونَ، إِذَا مَاتُوا وَهُمْ مُوَحِّدُونَ، وإِنْ لَمْ يَكُونُوا تَائِبِينَ، بَعْدَ أَنْ لَقُوا الله عَارِفِينَ. وهم في مشيئته وحُكْمِهِ، إِنْ شَاء غَفَرَ لَهُم وَعَفَا عَنْهُمْ بِفَضْلِهِ، كَمَا ذَكَرَ عَـزَّ وَجَـلَّ في كِتَـابِـهِ: ﴿وَيَغْفِـرُ مَـا دُونَ ذَٰلِـكَ لِمَنْ يَشَـاءُ﴾ [النسـاء: ٤٨ و١١٦]. وإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُم في النـارِ بِعَدْلِهِ، ثُمَّ يُخْرِجُهُم مِنْهَا بِرَحْمَتِهِ وَشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ مِنْ أَهْلِ طَاعَتِهِ، ثُمَّ يَبْعَثُهُمْ إِلى جَنَّته. وَذٰلِكَ بِأَنَّ اللّـهَ تَعَالى مَوْلى أَهْلِ مَعرِفَتِهِ، وَلَمْ يَجْعَلْهُمْ في الدَّارين كَأَهْلِ نَكرتِهِ، الَّذِينَ خَابُوا مِنْ هدَايتِه، وَلَمْ يَنَالُوا مِنْ وَلاَيَتِهِ. اللَّهُمَّ يَا وَلِيَّ الإِسْلامِ وَأَهْلِهِ، مَسِّكْنا بالإسلام حَتَّى نَلْقَاكَ بِهِ».

العصاة من أهل الكبائر لا يخلدون في النار إذا ماتوا وهم موحدون

ش: فقولُه: «وأهلُ الكبائر من أمة محمد ﷺ في النار لا يُخَلَّدون، إذا ماتوا وهم مـوحِّـدون» ردٌّ لقول الخوارج والمعتزلة، القائلين بتخليدِ أهل الكبائر في النَّارِ، لكن الخوارجَ تقول بتكفيرهم، والمعتزلة بخروجهم من الإيمان، لا بدُخولِهم في الكفر، بل لهم منزلةٌ بَيْنَ منزلتين، كما تقدَّم عند الكلام على قول الشيخ رحمه الله: «ولا نُكفِّرُ أحداً مِن أهل القبلة بذنب ما لم يستحِلَّه».

وقوله: «وأهلُ الكبائر مِن أمة محمـد» تخصيصُـه أمة محمد، يُفْهَمُ منه أن أَهْلَ الكبائر من أمة غيرِ محمد ﷺ قبل نسخ تلك الشرائع به(١)، حكمُهم مخالف لأهل الكبائر من أمة محمد، وفي ذلك نظر، فإن النبـي ﷺ أخبر أنه: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ في قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّة مِنْ إِيمَـانٍ»(٢)،

(١) «به» لم ترد إلا في (ب).

(٢) قطعة من حديث أنس المتفق عليه، وقد تقدم ص ٢٨٩.

ولم يَخُصَّ أمته بذلك، بل ذكر الإيمان مطلقاً، فتأمله، وليس في بعض النسخ ذكر الأمة.

وقوله: «في النار»، معمول لقوله: «لا يخلدون»، وإنما قَدَّمَهُ لأجل السَّجْعَةِ، لا أن يكونَ في النار خبراً لقوله: «وأهل الكبائر» كما ظنه بعضُ الشارحين. ٢٢١

اختلاف العلماء في تحديد الكبيرة

واختلف العلماءُ في الكبائر على أقوال:

فقيل: سبعة.

وقيل: سبعةَ عشرَ.

وقيل: ما اتفقت الشرائعُ على تحريمه.

وقيل: ما يسدُّ باب المعرفة بالله.

وقيل: ذهاب[1] الأموال والأبدان.

وقيل: سُمِّيت كبائر بالنسبة والإضافة إلى ما دونَها.

وقيل: لا تعلم أصلاً، أو: إنها أخفيت كليلة القدر.

وقيل: إنها إلى السَّبعين أقرب.

وقيل: كُلُّ ما نهى الله عنه، فهو كبيرة.

وقيل: إنها ما يترتَّبُ عليها حدٌّ، أو تُوعِّدَ عليها بالنار، أو اللعنة، أو الغضب، وهذا أمثلُ الأقوال.

واختلفت عبارة قائليه[2]:

منهم مَنْ قال: الصَّغِيرَةُ ما دُونَ الحدَّين: حَدِّ الدنيا وحَدِّ الآخرة.

ومنهم من قال: كُلُّ ذنبٍ لم يُخْتم[3] بِلَعْنَةٍ، أو غَضَبٍ، أو نَارٍ.

---

(١) في «مجموع الفتاوى»: ما تذهب.

(٢) كذا في الأصول وفي مطبوعة مكة: واختلفت عبارات السلف في الصغائر.

(٣) في الأصول: كل ذنب ختم، والصواب ما أثبتنا، كما جزم به الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.

ومنهم من قال: الصَّغِيرَة ما لَيْس فيها حَدٌّ في الدنيا ولا وَعيدٌ في الآخرة، والمرادُ بالوعيد: الوعيدُ الخاص بالنار، أو اللعنةُ، أو الغضبُ، فإنَّ الوَعِيدَ الخاص في الآخرة كالعُقوبة الخاصة في الدنيا، أعني المقدَّرة، فالتعزيرُ في الدنيا نَظِيرُ الوعيدِ بغير النارِ، أو اللعنة والغضب.

وهذا الضابط يَسْلَمُ من القوادِحِ الوَارِدَةِ على غيره، فإنه يدخل فيه كُلُّ ما ثبت بالنصِّ أنه كبيرةٌ، كالشِّرْكِ، والقتل، والزنى، والسحر، وقذفِ المحصنات الغافلات المؤمنات، ونحو ذلك، كالفِرَارِ من الزحف، وأكلِ مالِ اليتيم، وأكلِ الربا، وعقوقِ الوالدين، واليمينِ الغموس[1]، وشهادةِ الزور، وأمثال ذلك.

وترجيحُ هذا القول من وجوه:

أَحَدُها: أنه هو المأثورُ عن السَّلَفِ، كابنِ عباسٍ، وابن عُيَيْنَةَ، وابنِ حنبل، وغيرهم.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُم سَيِّئَاتِكُم وَنُدْخِلْكُم مُدْخَلاً كَرِيماً﴾ [النساء: ٣١]. فلا يستحِقُّ هٰذا الوَعْدَ الكريمَ مَنْ أُوعِدَ بغضبِ الله ولعنته ونارِه، وكذلك من استحق أن يُقَامَ عليه الحَدُّ لم تكن سيئاته مكفرةً عنه باجتناب الكبائر.

الثالث: أن هذا الضابطَ مَرْجِعُهُ إلى ما ذكره اللّٰهُ ورسولُه مِن الذنوب، فهو حَدٌّ مُتَلَقًّى مِن خطابِ الشارع.

الرابع: أن هذا الضابطَ يُمْكِنُ الفَرْقُ به بَيْنَ الكبائرِ والصغائرِ،

---

(١) وهي اليمين الكاذبة الفاجرة، سميت غموساً، لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار.

بخلاف تلك الأقوالِ، فإن من قال: سبعة، أو سبعة عشر، أو إلى السبعين أقرب، مُجَرَّدُ دعوى.

ومن قال: ما اتفقت الشرائع على تحريمه دُونَ ما اختلفت فيه ــ: يقتضي أن شُربَ الخمر، والفِرَارَ من الزَّحْفِ، والتزوّجَ ببعضِ المحارم، والمُحَرَّمَ بالرضاعة والصِّهرية، ونحو ذلك ــ ليس مِنَ الكبائر! وأن الحَبَّةَ من مال اليتيم، والسَّرِقَة لها، والكذبة الواحدةَ الخفيفة، ونحو ذلك من الكبائر، وهذا فاسد.

ومن قال: ما سَدَّ بابَ المعرفة بالله، أو ذهاب الأموال والأبدان، يقتضي أن شُرْبَ الخمر، وأَكْلَ الخنزيرِ والميتة والدم، وقذف المُحْصَنَاتِ، ليس مِنَ الكبائر! وهذا فاسد. ٢٢٢

ومن قال: إنها سُمِّيَتْ كَبَائِرَ بالنسبة إلى ما دونها، أو كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة، يقتضي أن الذنوبَ في نفسها لا تَنْقَسِمُ إلى صغائر وكبائر! وهذا فاسد، لأنه خلافُ النصوص الدالة على تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر.

ومَنْ قال: إنها لا تُعْلَمُ أصلاً، أو إنها مبهمة، فإنما أخبر عن نفسه أنه لا يعلمها، فلا يمنعُ أن يكونَ قد علمها غيرُه. والله أعلم[1].

وقوله: «وإن لم يكونوا تائبين» لأن التوبةَ لا خلاف أنها تمحو الذنوبَ، وإنما الخلافُ في غير التائب.

وقوله: «بعد أن لَقُوا اللّهَ تعالى عارفين» لو قال: مؤمنين، بدلَ قوله: «عارفين» كان أولى، لأن مَنْ عَرَفَ الله ولم يُؤْمِنْ به فهو كافر. وإنما اكتفى بالمعرفةِ وَحْدَها الجَهْمُ، وقوله مَرْدُودٌ باطل، كما تقدم، فإن

(١) انظر «الفتاوى» ١١/٦٥٠ ــ ٦٥٧، و«مدارج السالكين» ١/٣١٥ ــ ٣٢٧.

إبليسَ عارفٌ بربه: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الحجر: ٣٦]. ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢، ٨٣]. وكذلك فرعونُ وأكثرُ الكافرين، قال تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [لقمان: ٢٥]. ﴿قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * سَيَقُولُونَ لِلَّهِ﴾ [المؤمنون: ٨٤ ــ ٨٥]. إلى غير ذلك من الآيات الدالة على هذا المعنى.

وكأنَّ الشيخ رحمه الله أراد المعرفةَ الكَامِلَةَ المستلزِمَةَ للاهتداء، التي يُشِيرُ إليها أهلُ الطريقة، وحاشا أولئك أن يكونوا مِن أَهْلِ الكبائر، بل هُم سَادَةُ الناس وخاصتهم[1].

وقوله: «وهم في مشيئة الله وحكمه، إن شاء غفر لهم، وعفا عنهم بفضله» إلى آخر كلامه، فصَّل الله تعالى بَيْنَ الشركِ وغيره، لأن الشرك أكبرُ[2] الكبائر، كما قال ﷺ، وأخبر الله تعالى أن الشرك غَيْرُ مغفور، وعلق غُفْرَانَ ما دونه بالمشيئة، والجائز يُعَلَّقُ بالمشيئة دونَ الممتنع، ولو كان الكُلُّ سواءً لما كان للتفصيل معنى، ولأنَّه علَّق هذا الغُفْرَانَ بالمشيئة، وغفرانُ الكبائر والصغائر[3] بعد التوبة مقطوعٌ به، غَيْرُ معلَّق بالمشيئة، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [الزمر: ٥٣] فوجب أن يَكُونَ الغُفْرَانُ المعلَّق بالمشيئةِ هو غفران الذنوب سوى الشرك بالله قبل التوبة[4].

---

(١) المراد من أهل الطريقة: أهل الاستقامة من الصحابة رضي الله عنهم، ومن سلك سبيلهم.
(٢) في (ب): من أكبر.
(٣) في (ب): والصغائر والكبائر.
(٤) قبل التوبة: سقطت من (ب).

وقوله: «ذلك أن الله مولى أهل معرفته» فيه مـؤاخذة لطيفة، كما تقدَّم.

وقوله: «اللهم يا وليَّ الإسلام وأهله مَسِّكنا بالإسلام ــ وفي نسخة: ثبِّتنا على الإسلام ــ حتى نلقاك به» روى شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري في كتابه «الفاروق»، بسنده عن أنسٍ رَضِيَ الله عنه، قال: كان مِن دعاء رسول الله ﷺ يقول[1]: «يا وَلِيَّ الإسلام وَأَهْلِهِ، مَسِّكنِي بالإسلامِ حَتَّى أَلْقَاكَ عَلَيهِ»[2]. ومناسبة ختم الكلام المتقدم بهٰذا الدعاء ظاهرة، وبمثلِ هٰذا الدعاء دَعَا يُوسُفُ الصِّدِّيقُ صلواتُ الله عليه، حيث قال: ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ المُلْكِ وَعَلَّمتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الأحادِيثِ فاطِرَ السَّمٰوٰتِ والأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي في الدُّنيا والآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِماً وأَلْحِقْنِي ٢٢٣
بالصَّـٰلِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]. وبه دعا السحرة الذين كانوا أوَّلَ مَنْ آمن بموسى صلواتُ الله على نبينا وعليه، حيثُ قالوا: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرَاً وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٢٦]. ومن استدلَّ بهاتين الآيتين على جواز تمنِّي الموتِ، فلا دليلَ له فيه، فإنَّ الدعاء إنما هو بالموت على الإسلامِ، لا بمطلق المَوْتِ، ولا بالموت الآن، والفرقُ ظاهر.

**قوله: «ونَرَى الصَّلاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ، وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ».**

جواز الصلاة خلف كل برٍّ وفاجر من أهل القبلة

قال ﷺ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَـرٍّ وفَاجِـرٍ»[3]. رواه مكحول، عن

(١) لم ترد في (ب).

(٢) وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٧٦ ولفظه: «يا ولي الإسلام وأهله ثبتني به حتى ألقاك» وقال: رواه الطبراني في «الأوسط» ورجاله ثقات.

(٣) أخرجه الدارقطني ٢/٥٧، ومن طريقه البيهقي ٤/١٩، من رواية ابن وهب، حدثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول عن أبي هريرة، قال الدارقطني: مكحول لم يسمع من أبي هريرة، ومَنْ دونه ثقات.

أبي هُريرة رضي الله عنه، وأخرجه الدارقطنيُّ، وقال: مكحول لم يَلْقَ أبا هريرة، وفي إسناده معاوية بن صالح، متكلَّم فيه، وقد احتج به مسلم في «صحيحه» وخَرَّجَ له الدارقطني أيضاً، وأبو داود، عن مكحول، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الصَّلاةُ وَاجِبَةٌ عَلَيْكُم مَعَ كُلِّ مُسْلِمٍ برٍّ أو فَاجرٍ، وإنْ هو عَمِلَ بِالكَبَائِرِ، والجِهَادُ واجِبٌ مَعَ كُلِّ أَمِيرٍ برٍّ أو فاجِرٍ، [وإنْ] عَمِلَ الكَبَائِرِ»(١).

وفي «صحيح البخاري»(٢): أن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما كان

(١) أخرجه أبو داود (٥٩٤) و(٢٥٣٣)، ومن طريقه البيهقي ٣/١٢١، والدارقطني ٢/٥٦ وسنده منقطع كسابقه، وأخرج أبو داود (٢٥٣٢) من حديث أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان، الكف عمن قال: لا إله إلا الله، ولا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ بعثني الله إليه إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور جائر، ولا عدل عادل، والإيمان بالأقدار». وفي سنده يزيد بن أبي نشبة راويه عن أنس، وهو مجهول، وباقي رجاله ثقات.

(٢) وكذلك ذكر الحافظ في «التلخيص» ٢/٤٣، ولابن أبي شيبة في «المصنف» ٢/٣٧٨ من طريق قيس بن يونس، عن الأوزاعي، عن عمير بن هانىء قال: شهدت ابن عُمر والحجاج محاصر ابن الزبير، فكان منزل ابن عمر بينهما، فكان ربما حضر الصلاة مع هؤلاء، وربما حضر الصلاة مع هؤلاء. وهذا سند صحيح، وأخرجه البيهقي ٣/١٢٢ من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن عمير بن هانىء، قال: بعثني عبدالملك بن مروان بكتب إلى الحجاج، فأتيته، وقد نصب على البيت أربعين منجنيقاً، فرأيت ابن عمر إذا حضرت الصلاة مع الحجاج صلى معه، وإذا حضر ابن الزبير، صلى معه، فقلت له: يا أبا عبدالرحمن أتصلي مع هؤلاء وهذه أعمالهم؟! فقال: يا أخا أهل الشام ما أنا لهم بحامد، ولا نطيع مخلوقاً في معصية الخالق.

وروى الشافعي ١/١٣٠ من طريق مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن نافع أن ابن عمر اعتزل بمنى في قتال ابن الزبير والحجاج بمنى، فصلى مع الحجاج. وروى ابن سعد في الطبقات ٤/١٤٩ عن زيد بن أسلم أن ابن عمر كان في زمان الفتنة لا يأتي أمير إلا صلى خلفه، وأدى إليه زكاة ماله. وسنده صحيح. =

يُصَلِّي خَلْفَ الحجَّاج بن يوسف الثقفي، وكذا أنس بن مالك، وكان الحَجَّاجُ فاسقاً ظالماً.

وفي «صحيحه» أيضاً، أن النبي ﷺ: قال: «يُصَلُّونَ لَكُم، فإنْ أَصَابُوا فَلَكُم وَلَهُم، وإنْ أخطؤوا فَلَكُم وَعَلَيْهِم»(١).

وعن عبدِالله بن عمر رضي الله عنه، أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «صَلُّوا خَلْفَ مَنْ قَالَ: لَا إِلٰه إلَّا اللَّهُ، وَصَلُّوا عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ لا إِله إلاَّ اللّهُ». أخرجه الدارقطني من طرق، وضعَّفها(٢).

الصلاة خلف مستور الحال

اعلم، رَحِمَكَ الله وإيانا: أنه يَجُوزُ للرجل أن يُصَلِّيَ خلفَ مَنْ لم يعلم منه بِدْعَةً ولا فسقاً، باتفاق الأئمة، وليس من شرط الائتمام أن يَعْلَمَ المأمومُ اعتقادَ إمامه، ولا أن يَمْتَحِنَه، فيقول: ماذا تعتقد؟! بل يُصلي خلفَ المستورِ الحال.

---

= وأخرج ابن أبي شيبة ٣٧٨/٢، والشافعي ١/ ١٣٠ كلاهما من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: كان الحسن والحسين يصليان خلف مروان، قال: فقيل له: أما كان أبوك يصلي إذا رجع إلى البيت؟ قال: فيقول: لا والله ما كانوا يزيدون على صلاة الأئمة. ورجاله ثقات.

وفي «المجموع» ٢٥٣/٤: قال أصحابنا: الصلاة وراء الفاسق صحيحة ليست محرمة، لكنها مكروهة، وكذا تكره وراء المبتدع الذي لا يكفر ببدعته، وتصح، ونص الشافعي في «المختصر» على كراهة الصلاة خلف الفاسق، والمبتدع، فإن فعلها صحت، وقال مالك: لا تصح وراء فاسق بغير تأويل كشارب الخمر والزاني، وذهب جمهور العلماء إلى صحتها.

(١) البخاري من حديث أبي هريرة (٦٩٤)، ومن طريقه رواه البغوي (٨٣٩)، وأخرجه أحمد ٣٥٥/٢ و ٥٣٧، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٥٣.

(٢) الدارقطني ٥٦/٢، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٠/ ٣٢٠، وفي «أخبار أصبهان» ٣١٧/٢، والخطيب في «تاريخه» ٤٠٣/٦، والطبراني في «الكبير» (١٣٦٢٢)، وهو ضعيف، انظر «نصب الراية» ٢٧/٢ و ٢٩.

الصلاة خلف المبتدع والفاسق

ولو صلَّى خلفَ مبتدع يدعو إلى بدعتِه، أو فاسقٍ ظاهرِ الفسق، وهو الإمَامُ الراتب الذي لا يُمْكِنُهُ الصلاةُ إلا خلفه، كإمـامِ الجمعةِ والعيدين، والإمامِ في صلاة الحج بعرفة، ونحو ذلك، فإن المأموم يُصلِّي خلفه، عند عامة السلف والخلف.

ومن تَرَكَ الجمعةَ والجماعة خَلْفَ الإمامِ الفاجر، فهو مبتدع عند أكثرِ العلماء، والصحيحُ أنه يُصلِّيها ولا يُعِيدُها، فإنَّ الصحابةَ ـ رضي الله عنهم ـ كانوا يُصلُّونَ الجُمُعَةَ والجماعة خلفَ الأئمة الفُجَّار، ولا يُعِيدُونَ، كما كان عبدُالله بنُ عمر يُصَلِّي خَلْفَ الحجاج بـن يوسف، وكذلك أنسٌ رضي الله عنه، كما تقدم، وكذلك كان عَبْدُالله بنُ مسعود، رضي الله عنه وغيره يُصلون خلفَ الوَليد بن عقبة بن أبـي معيط، وكان يَشْرَبُ الخمرَ،
٢٢٤ حتى إنه صلَّى بهم الصبح مرة أربعاً، ثم قال: أزيدُكم؟! فقال له ابن مسعود: ما زلنا مَعَكَ منذ اليوم في زيادة!![1].

وفي «الصحيح»: أَنَّ عثمانَ بنَ عفَّان رضي اللّهُ عنهُ لمَّا حُصرَ صَلى بِالنَّاسِ شَخْصٌ، فسألَ سائلٌ عثمانَ: إنَّكَ إمامُ عامَّةٍ، وهذا الذي يُصلِّي بالنَّاسِ إمامُ فتنةٍ؟! فقال: يا ابنَ أخي، إنَّ الصَّلاَةَ مِنْ أَحْسَنِ

---

(١) رواه عمر بن شبة فيما ذكره ابن عبدالبر في «الاستيعـاب» ٣/٥٩٦ ـ ٥٩٧ عن هارون بن معروف، عن ضمرة بن ربيعة، عن ابن شوذب قال: صـلى الوليـد بن عقبة. . .، وفي صحيح مسلم (١٧٠٧) من طريق حضين بن المنذر، قال: شهدت عثمان وأُتي بالوليد قد صلى الصبح ركعتين، ثم قال: أزيـدكم، فشهد عليه رجلان، أحدهما: حمران، أنَّه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيـأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: وَلِّ حارَّها من تولَّـى قارَّها، فكأنه وجد عليه، فقال: يا عبدالله بن جعفر قم فاجلده، فجلده وعلي يعد حتى بلغ أربعين، فقال: أمسك، ثم قال: جلد النبـي ﷺ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكلٌّ سنة، وهذا أحبُّ إلـيَّ. وانظر: «الإصابة» ٣/٦٠١، و«أسد الغابة» ٥/٤٥١ ـ ٤٥٣.

ما يَعْمَلُ النَّاسُ، فإذا أَحْسَنُوا فأحسِنْ مَعَهُم، وإذا أساؤوا فاجتَنِبْ إساءَتَهُم[1].

والفاسق والمبتدع صلاتُه في نفسها صحيحةٌ، فإذا صلَّى المأمومُ خلفَه لم تَبْطُل صلاتُه، لكن إنما كَرِهَ مَنْ كَرِهَ الصلاة خلفَه، لأن الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر واجب.

ومن ذلك: أن مَنْ أظهر بدعة وفجوراً لا يُرتَّبُ إماماً للمسلمين، فإنه يستحق التَّعْزيرَ حتى يتوب، فإذا أمكن هَجْرُهُ حتى يتوبَ كان حسناً، وإذا كان بَعْضُ الناس إذا تَرك الصلاة خَلْفَهُ وصلَّى خَلْفَ غيره، أثَّر ذلك في إنكار المنكر حتى يَتُوبَ أو يُعْزَلَ، أو ينتهيَ الناسُ عن مثل ذنبه فمثل هذا إذا ترك الصَّلاةَ خلفه، كان في ذلك مصلحةٌ شرعية، ولم تَفُت المأمومَ جمعةٌ ولا جماعة.

وأما إذا كان تركُ الصلاة خلفه يُفوِّتُ المأموم الجمعةَ والجماعة، فهنا لا يَتْرُكُ الصلاةَ خلفه إلا مُبْتَدِعٌ مخالفٌ للصحابة رضي الله عنهم.

وكذلك إذا كان الإمامُ قد رتَّبه ولاةُ الأمور، ليس في ترك الصلاة خلفَه مَصْلَحَةٌ شرعية، فهنا لا يَتْرُكُ الصَّلاةَ خلفه، بل الصلاة خلفَ الأفضـلِ أفضـلُ[2]، فإذا أمكن الإنسـان أن لا يُقَـدِّمَ مظهـراً للمنكـر في الإمامة، وجب عليه ذلك، لكن إذا ولَّاه غَيْرُه، ولم يُمْكِنْهُ صَرْفُه عن الإمامة، أو كان لا يتمكَّن مِن صرفه عن الإمامة إلا بشرٍّ أعظمَ ضرراً من ضرر ما أظهر من المنكر، فلا يجوزُ دفعُ الفسادِ القليلِ بالفساد الكثير،

(١) أخرجه البخاري (٦٩٥) من حديث عبيدالله بن عدي بن خيار أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة، ونتحرج، فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس، فأحسن معهم، وإذا أساؤوا، تجنب إساءتهم.

(٢) كذا في الأصول، وفي طبعة المكتب الإسلامي: «بل الصلاة خلفه أفضل»، وهي أوجه.

ولا دفعُ أخفِّ الضررين بحصول أعظمهما، فإن الشرائعَ جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيلِ المفاسد وتقليلها، بحسب الإمكان، فتفويتُ الجُمَعِ والجماعاتِ أعظمُ فساداً مِن الاقتداء فيهما بالإمامِ الفاجرِ، لا سيما إذا كان التخلُّفُ عنها لا يدفع فجوراً، فيبقى تعطيلُ المصلحة الشرعية بدون دفعِ تلك المفسدة.

وأما إذا أمكن فعلُ الجمعة والجماعة خلفَ البَرِّ، فهذا أولى من فعلها خلف الفاجر، وحينئذ، فإذا صلى خلفَ الفاجر من غير عُذر، فهو موضع اجتهاد للعلماء[1]. منهم من قال: يُعِيدُ، ومنهم من قال: لا يُعيدُ، وموضع بسط ذلك في كتب الفروع[2].

وأما الإمامُ إذا نَسِيَ أو أخطأ، ولم يعلمِ المأمومُ بحاله، فلا إعادةَ على المأموم، للحديث المتقدم، وقد صلَّى عمر رضي الله عنه وغيرُه وهو جُنب ناسياً للجنابة، فأعادَ الصلاة، ولم يأمر المأمومين بالإعادة. ولو
٢٢٥ علم بعد فراغه أن إمامه كان على غير طهارة، أعاد عند أبي حنيفة، خلافاً لمالك والشافعي وأحمد في المشهور عنه. وكذلك لو فعل الإمامُ ما لا يسوغُ عند المأموم، وفيه تفاصيلُ مَوْضِعُها كُتُبُ الفروع، ولو علم أن إمامَه يُصَلِّي على غير وضوء!! فليس له أن يُصَلِّيَ خَلْفَهُ، لأنه لاعِبٌ، وليس بمصلٍّ[3].

المطاعون في مواضع الاجتهاد

وقد دلَّت نُصُوصُ الكتاب والسنة، وإجماعُ سَلَفِ الأُمَّةِ أن وليَّ الأمر، و[4] إمامَ الصلاة، والحَاكِمَ، وأميرَ الحرب، وعَامِلَ الصدقة: يُطَاعُ

(١) في (ب): اجتهاد العلماء.
(٢) انظر: «مجموع الفتاوى» ٢٣/٣٤٢ ــ ٣٥٩.
(٣) انظر: «المجموع» ٤/٢٥٦ ــ ٢٦١.
(٤) الواو لم ترد في (أ) و(ب) و(ج) وهي من (د) ومطبوعة مكة.

في مَوَاضِعِ الاجتهاد، وليس عليه أن يُطِيعَ أتباعَه في مواردِ الاجتهاد، بل عليهم طَاعَتَه في ذلك، وَتَرْكُ رأيهم لـرأيه، فـإن مصلحةَ الجمـاعة والائتلاف، ومَفْسَدَةَ الفُرقة والاختلاف، أَعْظَمُ مِنْ أمرِ المسائِلِ الجزئية، ولهـذا لم يَجُزْ لِلحكـام أن يَنْقُضَ بَعْضُهُم حُكْمَ بعضٍ. والصَّـوابُ المَقْـطُوعُ به صِحَّـةُ صلاة بعض هـؤلاء خَلْفَ بعض، ويُـروى عن أبـي يوسف: أنه لما حَجَّ مع هارون الرشيد، فاحتجم الخليفةُ، وأفتاه مالك بأنه لا يتوضأ، وصلَّى بالناسِ، فقيل لأبـي يوسف: أَصَلَّيْتَ خَلْفَه؟ قال: سُبْحَانَ الله! أميرُ المـؤمنين. يُرِيدُ بذلك أن تركَ الصَّلاةِ خَلْفَ ولاةِ الأمور مِن فعل أهلِ البدع، وحديثُ أبـي هريرة الذي رواه البخاري، أن رسول الله ﷺ قال: «يُصَلُّونَ لَكُم، فإنْ أَصَابُوا فَلَكُم وَلَهُم، وإنْ أَخْطَؤوا فَلَكُم وَعَلَيْهِم»(١): نصٌّ صَحِيحٌ صَرِيحٌ في أن الإمامَ إذا أخطأ فَخَطَـؤُهُ عليه، لا على المأمومِ، والمجتهد غايتُه أنه أخطأ بترك واجبٍ اعتقد أنه ليس واجباً، أو فعل محظورٍ اعتقد أنه ليس محظوراً. ولا يَحِلُّ لمن(٢) يُـؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ أن يُخالِفَ هٰذا الحديث الصريح الصحيحَ بعد أن يَبْلُغَه، وهو حُجَّةٌ على من يُطْلِقُ من الحنفية والشافعية والحنبلية أن الإمامَ إذا ترك ما يَعْتَقِدُ المأمومُ وجوبَه، لم يَصِـحَّ اقتداؤه بـه!! فإن الاجتماعَ والائتلافَ ممـا يجب رِعَايتُـه وَتَرْكُ الخـلافِ المفضي إلى الفساد(٣).

وقوله: «وعلى من مات منهـم» أي: ونرى الصلاةَ على مَنْ مات من الأبرارِ والفُجَّارِ، وإن كان يُستثنى مِن هٰذا العموم البُغاةُ وقُطَّاع

---

(١) تقدم تخريجه ص ٥٣١ تعليق (١).

(٢) في (ب): لأحد.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» ٢٣/٣٧٠ ـ ٣٨٠.

الطريق، وكذا قَاتِلُ نفسه[١]، خلافاً لأبي يوسف، لا الشهيد، خلافاً لمالك والشافعي رحمهما الله، على ما عُرِفَ في موضعه[٢]، لكن الشيخَ إنما ساق هذا الكلام لبيان أنَّا لا نتركُ الصلاة على مَنْ مات مِنْ أهلِ البدع والفجور، لا للعموم الكلي.

ولكن المظهرون للإسلامِ قِسْمَانِ: إما مُـؤْمِنٌ، وإما منافق، فمن عُلِمَ نِفَاقُهُ، لم تَجُزِ الصَّلاةُ عليه والاستغفارُ له[٣]، ومن لم يُعْلَمْ ذلك منه، صُلِّيَ عليه، فإذا عَلِمَ شخصٌ نِفَاقَ شخص، لم يُصَلِّ هو عليه،
٢٢٦ وصلَّى عليه مَنْ لم يَعْلَمْ نِفَاقَه، وكان عُمَرُ رضي الله عنه لا يُصلِّي على مَنْ لم يُصَلِّ عليه حُذَيْفَةُ، لأنه كان في غزوة تبوك قد عَرَفَ المنافقين[٤]، وقد نهى اللّهُ سبحانه رسولَه ﷺ عن الصلاةِ على المنافقين، وأخبر أنه لا يَغْفِرُ لهم باستغفاره، وعلَّل ذلكَ بكُفرهم بالله ورسوله، فَمَنْ كان مـؤمناً بالله ورسوله، لم يُنْهَ عن الصلاةِ عليه، ولو كان له مِنَ الذنوب الاعتقاديَّةِ البِدْعِيَّةِ، أو العمليَّةِ الفُجُورية ما له، بل قد أمره اللّهُ تعالى بالاستغفارِ للمـؤمنين، فقال تعالى: ﴿فاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ واستَغْفِرْ

(١) في هٰذا الاستثناء نظر، فإنهم كسائر العصاة يغسلون، ويُصلَّى عليهم، وإذا ترك ولي الأمر الصلاة عليهم من باب الزجر لغيرهم، فهذا حسن، وهكذا الأعيان من العلماء، لأن النبـي ﷺ ترك الصلاة على قاتل نفسه، وعلى الغال، وقال لأصحابه: صلوا على صاحبكم، إن صاحبكم غـل في سبيل الله، وأما الشهيد، فالسنة أن لا يصلى عليه، لأن النبـي ﷺ لم يصل على شهداء أحد.

(٢) انظر: «البناية شرح الهداية» ٢/١٠٦٥ ـ ١٠٦٧، و«مجموع الفتاوى» ٢٤/٢٨٥ ـ ٢٨٩.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى» ٢٤/٢٨٥ ـ ٢٨٧.

(٤) في البخاري (٣٧٤٢) من حديث أبي الدرداء وفيه: «أوليـس فيكم صاحب سر النبـي صلى الله عليه وسلم الذي لا يعلمه أحد غيره؟» قال الحافظ، والمراد بالسر: ما أعلمه به النبـي ﷺ من أحوال المنافقين. وفي «المستدرك» ٣/٣٨١: أن علياً سئل عن حذيفة، فقال: كان أعلم الناس بالمنافقين، وانظر ترجمة حذيفة في «السير» ٢/٣٦١ ـ ٣٦٩.

لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩]. فأمره سبحانه بالتوحيد والاستغفار لنفسه وللمؤمنين والمؤمنات، فالتوحيدُ أصلُ الدين، والاستغفارُ له وللمؤمنين كمالُه، فالدعاءُ لهم بالمغفرة، والرحمة، وسائر الخيرات، إما واجب، وإما مستحب، وهو على نوعين: عامٌّ وخاصٌّ، أما العام فظاهر، كما في هذه الآية، وأما الدعاءُ الخاص، فالصَّلاةُ على الميت، فما مِن مؤمنٍ يموت إلا وقَدْ أُمِرَ المؤمنون أن يُصَلُّوا عليه صَلاَةَ الجِنَازَةِ، وهم مأمورون في صلاتهم عليه أن يَدْعُوا له، كما روى أبو داود، وابن ماجه عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إذا صَلَّيتُم عَلَى المَيِّتِ، فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعاءَ»[1].

قوله: «ولا نُنْزِلُ أحَدَاً مِنْهُمْ جَنَّةً وَلاَ نَاراً».

لا يقطع لأحد مُعين من أهل القبلة بجنة ولا نار إلا بنص

ش: يريد: أنا لا نَقُولُ عن أحدٍ مُعَيَّنٍ مِنْ أهلِ القِبلة: إنه مِن أهل الجنة، أو من أهل النار، إلا مَنْ أخبر الصادقُ ﷺ أنه مِن أهل الجنة كالعَشَرَةِ[2] رَضِيَ الله عنهم، وإن كنا نقولُ: إنه لا بُدَّ أن يدخُلَ النار من أهل الكبائر من يشاء الله إدخالَه النار، ثم يَخْرُجُ منها بشفاعة الشافعين، ولكنا نَقِفُ في الشَّخْصِ المعيَّنِ، فلا نشهد له بجنةٍ ولا نار إلا عن علم، لأن حقيقة

---

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٩)، وابن ماجه (١٤٩٧)، والبيهقي ٤/٤٠، وسنده قوي، وصححه ابن حبان (٧٥٤)، وقال المناوي في معنى قوله: «أخلصوا له الدعاء»: أي ادعوا له بإخلاص وحضور قلب، لأن المقصود بهذه الصلاة إنما هو الاستغفار، والشفاعة للميت، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص والابتهال، ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء ما لم يشرع مثله في الدعاء للحي.

(٢) وهم أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وطلحة بن عبيدالله التيمي، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، والزبير بن العوام. انظر «مسند أحمد» ١/١٨٧ ــ ١٨٨ و١٨٨ و١٨٩ و١٩٣، وسنن أبي داود (٤٦٤٩) و(٤٦٥٠)، والترمذي (٣٧٤٨) و(٣٧٥٨)، وابن ماجه (١٣٤).

باطنه، وما مات عليه لا نُحِيطُ به، لكن نرجو للمُحْسِنِ، ونَخَافُ على المُسِيءِ.

وللسَّلَفِ في الشهادة بالجنة ثلاثةُ أقوال:

أَحَدُهَا: أن لا يُشْهَدَ لأحدٍ إلا للأنبياء، وهذا يُنقَلُ عن محمد بن الحنفية، والأوزاعي.

والثاني: أنه يُشْهَدُ بالجنة لِكُلِّ مؤمن جَاءَ فيه النَّصُّ، وهٰذا قَوْلُ كَثِيرٍ مِن العلماء وأهلِ الحديث.

والثالث: أنه يُشْهَدُ بالجنة لهٰؤلاء وَلِمَنْ شَهِدَ له المؤمنون، كما في «الصحيحين»: أَنَّهُ مُرَّ بِجِنَازَةٍ، فَأَثْنَوا عَلَيْهَا بِخَيرٍ، فَقَالَ النَّبيُّ ﷺ: «وَجَبَتْ» وَمُرَّ بأُخْرَى، فَأُثنِي[1] عَلَيْهَا بِشَرٍّ، فقَالَ: «وَجَبَتْ». وفي رواية كرر: «وجبت» ثلاث مرات، فقال عُمَرُ: يا رَسُولَ اللّهِ، مَا وَجَبَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «هذا أَثْنَيْتُم عَلَيهِ خَيْراً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهٰذا أَثْنَيْتُم عَلَيْهِ ٢٢٧
شَرّاً وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُم شُهَدَاءُ اللّهِ في الأَرْضِ»[2].

وقال ﷺ: «تُوشِكُونَ[3] أَنْ تَعْلَمُوا أَهْلَ الجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ»، قالوا: بِمَ يا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «بالثَّناءِ الحَسَنِ والثَّناءِ السَّيِّئِ»[4]. فأخبر أن ذلك مما يُعلم به أهلُ الجنة وأهلُ النار.

---

(١) في (ب): فأثنوا.

(٢) البخاري (١٣٦٧) و(٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وأخرجه الطيالسي (٢٠٦٢)، والنسائي ٤/٤٩ ـ ٥٠، وأحمد ٣/١٨٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٨٩ من حديث أنس بن مالك. ورواه من حديث أنس بن مالك دون ذكر لعمر رضي الله عنه مسلم (٩٤٩)، والترمذي (١٠٥٨)، وابن ماجه (١٤٩١)، والبغوي (١٥٠٨)، والطحاوي ٤/٢٨٨.

(٣) في الأصول الثلاثة: توشكوا بحذف النون، والمثبت من المسند، وهو الجادة، ولفظ ابن ماجه: «يوشك».

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٢٢١)، وأحمد ٣/٤١٦ و٦/٤٦٦ من حديث أبي بكر بن أبي زهير الثقفي، عن أبيه، وسنده حسن.

قوله: «ولا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفرٍ وَلاَ بِشِرْكٍ وَلاَ بِنِفَاقٍ، مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ شَيءٌ مِنْ ذٰلِكَ، ونَذَرُ سَرَائِرَهُم إلى اللهِ تَعَالَى».

لا نشهد على أحد من أهل القبلة بالكفر مالم يظهر منه ذلك

ش: لأنَّا قد أُمِرْنَا بالحُكْمِ بالظاهر، ونُهِينَا عن الظَّنِّ واتباعِ ما ليس لنا به عِلْمٌ. قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ[1] مِّن قَوْمٍ﴾ الآية، [الحجرات: ١١]. وقال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا الذينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ، إنَّ بعضَ الظَّنِّ إثْمٌ﴾ الآية [الحجرات: ١٢]. وقال تعالى: ﴿ولا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إنَّ السَّمْعَ والبَصَرَ والفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ الآية [الإسراء: ٣٦].

قوله: «وَلاَ نَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ إلاَّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ».

ش: في «الصحيح» عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يَحِلُّ دَمُ امرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إلَهَ إلاَّ اللَّهُ وأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إلاَّ بإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، والنَّفْسُ بالنَّفْسِ، والتَّارِكُ لِدِينِهِ، المُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»[2].

---

(١) القوم: اسم للرجال دون النساء، وفي شعر زهير بن أبي سلمى:

وما أدري وسوف إخالُ أدري   أَقَوْمٌ آل حِصن أم نساء

وإنما سموا قوماً، لأنهم يقومون بالأمور.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، وابن ماجه (٢٥٣٤)، والنسائي ٧/ ٩٠ و ٩١ و ٨/ ١٣، والدارمي ٢/ ٢١٨، وأحمد ١/ ٣٨٢ و ٤٢٨ و ٤٤٤ و ٤٦٥، والدارقطني ٣/ ٨٢، والبيهقي ٨/ ١٩، والطيالسي (٢٨٩)، والحميدي (١١٩)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٠١ و ٢/ ٢٠٣ من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه أحمد ٦/ ١٨١، ومسلم (١٦٧٦) (٢٦)، وأبو داود (٤٣٥٣)، والنسائي ٧/ ١٠١ ــ ١٠٢ و ٨/ ٢٣، والدارقطني ٣/ ٨١، والطيالسي (١٥٤٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/ ٣١٨، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٥ من حديث عائشة رضي الله عنها.

قوله: «ولا نَرَى الخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّتِنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا، وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نَنْزِعُ يَداً مِنْ طَاعَتِهِمْ، وَنَرَى طاعَتَهُم مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً، مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُو لَهُم بِالصَّلَاحِ والمُعَافَاةِ».

وجوب طاعة ولي الأمر إلا في معصية

ش: قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَّـهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ، أنه قال: «مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الأَمِيرَ، فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ يَعْصِ الأَمِيرَ، فقد عَصَانِي»(١).

وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: «إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأُطِيعَ وإِنْ كَانَ عَبْداً حَبَشِياً مُجَدَّعَ الأَطْرَافِ»(٢). وعِنْدَ البخاري: «وَلَو لِحَبَشِي كَأَنَّ رَأْسَهُ زَبِيبَةٌ»(٣).

وفي «الصحيحين» أيضاً: «عَلَى المَرْءِ المُسْلِمِ السَّمْعُ والطَّاعَةُ فِيما أَحَبَّ وَكَرِهَ، إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ، فإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥)، وابن ماجه (٣) و(٢٨٥٩)، والنسائي ١٥٤/٧، وأحمد ٢٥٢/٢ ــ ٢٥٣ و ٢٧٠ و٣١٣ و٥١١، والطيالسي (٢٤٣٢)، والبغوي (٢٤٥٠) و(٢٤٥١)، والخطيب في «تاريخه» ٧٢/٨ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٢٩٥٧) بأطول مما هنا.

(٢) أخرجه مسلم (٦٤٨) (٢٤٠) و(١٨٣٧)، وابن ماجه (٢٨٦٢)، والطيالسي (٤٥٢)، والبغوي (٣٩١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (١١٣).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٣) و(٦٩٦)، و(٧١٤٢)، وأحمد ١١٤/٣ وابن ماجه (٢٨٦٠)، والطيالسي (٢٠٨٧)، والبغوي (٢٤٥٢)، والخطيب ١٢٥/٤ من حديث أنس بن مالك.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٥٥) و(٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩)، والترمذي (١٧٠٧)، وابن ماجه (٢٨٦٤)، والنسائي ١٦٠/٧، وأحمد ١٧/٢ و١٤٢، وأبو داود (٢٥٣٦)، والبغوي (٢٤٥٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

وعن حذيفة بن اليمان، قال: كَانَ النَّاسُ يسألونَ رسولَ اللّهِ ﷺ عَنِ الخَيْرِ، وكُنْتُ أسألُهُ عَنِ الشَّرِّ، مَخَافَةَ أَنْ يُدرِكَني، فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ، إنَّا كُنَّا في جاهِلِيَّةٍ وشَرٍّ، فجاءَنَا اللّهُ بِهذا الخَيرِ، فَهَلْ بَعْدَ هٰذا الخَيرِ مِنْ شَرٍّ؟ فقال: «نَعم»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعدَ ذٰلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَم، وفيه دَخَنٌ»، قَالَ: قُلْتُ: وما دَخَنُهُ[1]؟ قال: «قَوْمٌ يَسْتَنُّونَ بِغَيْرِ سُنَّتي، ويهتدونَ بِغَيْرِ هَدْيِـي، تعرِفُ منهم وتُنكِرُ» فَقُلتُ: هَلْ بَعْدَ ذٰلِكَ الخَيرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعم: دُعَاةٌ على أبوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أجابَهُم [إليها] قَذَفوه فيها» فَقُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ، صِفْهُم لَنَا، قَالَ: «نَعم، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، يَتَكَلَّمُونَ بألسِنَتِنَا»، قُلتُ: يا رَسُولَ اللّهِ، فَمَا تَرى إن أَدْرَكَنِي ذٰلِكَ؟ قَالَ: «تَلزَمُ جَمَاعَةَ المُسْلِمِين، وإمَامَهُم» قلتُ: فإنْ لَمْ يَكُنْ [لَهُم] جَمَاعةٌ ولا إمَامٌ؟ قَالَ: «فاعتَزِلْ تِلْكَ الفِرَقَ كُلَّها، وَلَو أَنْ تَعَضَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، حَتَّى يُدْرِكَكَ المَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذٰلِكَ»[2]. ٢٢٨

وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَميرِه شَيْئاً يَكْرَهُهُ، فَلْيَصْبِرْ، فَإِنَّه مَنْ فَارَقَ الجَمَاعَةَ شِبْراً فَمَاتَ، فَمِيتَةٌ جاهلية»[3].

---

(١) بفتح الدال المهملة والخاء المعجمة: وهو الدخان، وأراد به: ليس خيراً خالصاً، بل فيه كدورة بمنزلة الدخان من النار، وقيل: أرادبالدخن: الحقد، وقيل: الدغل، وقيل: فساد في القلب، وقيل: الدخن كل أمر مكروه. «عمدة القاري» ٢٤/١٩٤.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٠٦) و(٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧)، والبغوي (٤٢٢٢)، والبيهقي ٨/١٥٦، ورواه ابن ماجه (٣٩٧٩) مختصراً.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٥٣) و(٧٠٥٤) و(٧١٤٣)، ومسلم (١٨٤٩)، وأحمد ١/٢٧٥ و٢٩٧ و٣١٠، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٥٩)، والبغوي (٢٤٥٨)، والدارمي ٢/٢٤١، والبيهقي ٨/١٥٧، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٠١).

وفي رواية: «فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام مِن عُنُقِهِ»(١).

وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا بويعَ لخَليفَتَيْنِ، فاقتُلُوا الآخَرَ منهما»(٢).

وعن عوف بن مالك رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، قال: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُم الَّذِينَ تُحِبُّونَهُم وَيُحِبُّونَكُمْ، وتُصَلُّونَ عليهم، ويُصَلُّونَ عليكم، وشِرَارُ أَئِمَّتِكُم الَّذينَ تُبغِضُونَهُم ويُبغِضُونَكُم، وتَلْعَنُونَهُم ويَلْعَنُونَكُم»، فَقُلْنا: يا رَسُولَ اللّهِ، أفلا نُنَابِذُهم بالسَّيفِ عِنْدَ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «لا، ما أقامُوا فيكم الصَّلاَةَ، أَلاَ مَن وَلِيَ عليه والٍ، فرآه يأتي شَيْئاً مِنْ مَعْصِيَةِ الله، فَلْيَكْرَهْ ما يأتي مِنْ مَعْصِيَةِ الله، ولا يَنزِعَنَّ يَداً مِنْ طَاعَةٍ»(٣).

فقد دَلَّ الكِتَابُ والسنة على وُجُوبِ طَاعَةِ أولي الأمر، ما لم يأمروا بمعصيةٍ، فتأمَّلْ قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرسُول وأُولي الأَمْرِ مِنكُم﴾ [النساء: ٥٩]. كيف قال: ﴿وأطيعوا الرسول﴾، ولم يقل:

(١) قطعة من حديث مطول أخرجه أحمد ٤/١٣٠ و٢٠٢، و٥/٣٤٤ من حديث الحارث الأشعري، وسنده صحيح، وليس من حديث ابن عباس كما تُوهم عبارة الشارح، وهو في «سنن الترمذي» (٢٨٦٣)، و«مسند الطيالسي» (١١٦١)، و«سنن البيهقي» ٨/١٥٧، والبغوي (٢٤٦٠)، وصححه ابن خزيمة (٤٨٣)، وابن حبان (١٥٥٠)، والحاكم ١/٥٩.

وأخرجه بهذا اللفظ أيضاً من حديث أبي ذر أبو داود (٤٧٥٨)، والبيهقي ٨/١٥٧، وأحمد ٥/١٨٠، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩٢) و(١٠٥٣)، والحاكم ١/١١٧.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٣)، والبيهقي ٨/١٤٤.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥٥)، وأحمد ٦/٢٤ و٢٨، والدارمي ٢/٣٢٤، وابن أبي عاصم (١٠١٧)، والبيهقي ٨/١٥٨، وابن حبان (٤٥٨٩).

وأطيعوا أُولي الأمرِ منكم؟ لأن أولي الأمر لا يُفْرَدُونَ بالطاعة، بل يُطَاعُونَ فيما هُوَ طَاعَةٌ للّـه ورسوله، وأعاد الفِعْلَ مع الرسول لأنه من يُطِعِ الرسول، فقـد أَطَاعَ الله، فـإن الرسـول لا يأمـر بغيرِ طـاعةِ اللّـه، بل هو معصوم في ذلك، وأما ولي الأمر، فقد يأمر بغير طاعة الله، فلا يُطاعُ إلا فيما هو طاعةٌ للّـه ورسوله[1].

وأما لزومُ طاعتهم وإن جارُوا، فلأنه يترتَّب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعافُ ما يَحْصُلُ من جَوْرِهم، بل في الصَّبْرِ على جَورهم تكفيرُ السيئات، ومضاعفَةُ الأجور، فإن اللّـه تعالى ما سلَّطهم علينا إلا لِفَسَادِ أعمالنا، والجَزَاءُ مِنْ جنسِ العمل، فعلينا الاجتهادُ في الاستغفار والتوبة وإصلاح العمل، قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْـدِيكُـمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]. وقالَ تعالى: ﴿أَوَلَمَّا أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُم أَنَّىٰ هَـٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقال تعالى: ﴿مَا أَصَـٰبَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّـهِ وَمَا أَصَـٰبَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]. وقال تعالى:
﴿وَكَـذَٰلِكَ نُـوَلِّي بَعْضَ الظَّـٰلِمِيـنَ بَعْضـاً بِمَـا كَـانُوا يَكْسِبُـونَ﴾ ٢٢٩
[الأنعام: ١٢٩]. فإذا أراد الرعيَّة أن يتخلصوا مِنْ ظُلْمِ الأميرِ الظالم، فليتركوا الظُّلْمَ.

وعن مالك بن دينار[2]: أنه جاء في بعض كُتُبِ اللّـه: أنا اللّـهُ مالكُ الملوك، قلوبُ الملوك بيدي، فمن أطاعني، جعلتُهم عليه رحمةً،

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ٣٥/٥ ــ ١٧.

(٢) علم العلماء الأبرار، معدود في ثقات التابعين، ومن أعيان كتبة المصاحف، كان من ذلك بُلْغَتُهُ، من أصحاب أنس بن مالك رضي الله عنه، توفي سنة (١٢٧هـ). مترجم في «السير» ٥/(١٦٤).

ومن عصاني، جَعَلْتُهُمْ عليه نِقْمَةً، فلا تَشْغَلُوا أنفسَكم بِسَبِّ الملوك، لكن تُوبوا أَعْطِفْهُمْ عليكم[1].

**قوله: «ونَتَّبِعُ السُّنَّةَ والجَمَاعَةَ، ونجْتَنِبُ الشُّذُوذَ والخِلَافَ والفُرْقَةَ»**

الأمر باتباع السنة والجماعة

ش: السنة: طريقةُ الرسول ﷺ، والجماعةُ: جَمَاعَةُ المسلمين، وهم الصحابةُ والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، فاتِّبَاعُهم هدىً، وخِلافهم ضلال، قال اللّه تعالى لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إنْ كُنْتُم تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُوني يُحْبِبْكُم اللَّهُ ويَغْفِرْ لَكُم ذُنُوبَكُم، واللَّهُ غَفُورٌ رَحيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ونُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ١١٥].

وقال تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ، فإنْ تَوَلَّوا فإنَّما عَلَيْهِ ما حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَا حُمِّلْتُمْ وإنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وما عَلَى الرَّسُولِ إلاَّ البَلَـٰغُ المُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ هٰذا صِرَٰطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ، ولا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمَ عَنْ سَبِيلِهِ، ذٰلِكُم وَصَّـٰكُمْ بِهِ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كالَّذِينَ تَفَرَّقُوا واختَلَفُوا مِنْ بَعْدِ ما جاءَهُم البَيِّنَـٰتُ، وأُولَٰئِكَ لَهُم عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿إنَّ الذينَ فَرَّقُوا دِينَهُم وَكانُوا شِيَعاً لَسْتَ مِنْهُم في

---

(١) رفعه بعضهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا يصح، رواه الطبراني في «الأوسط» عن أبي الدرداء، قال الهيثمي ٥/٢٤٩: وفيه إبراهيم بن راشد، وهو متروك.

شَيْءٍ إِنَّما أَمْرُهُم إلى اللَّـهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وثبت في «السنن» الحديثُ الذي صححه الترمذي، عن العِرْبَاض بن سارية، قال: وَعَظَنَا رسولُ اللَّـهِ ﷺ موعظةً بليغةً، ذَرَفَتْ منها العيونُ، وَوَجِلَتْ منها القُلوبُ، فَقَالَ قائِلٌ: يا رسولَ اللَّـهِ، كأنَّ هٰذه مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ؟ فماذا تَعْهَدُ إلينا؟ فقالَ: «أُوصِيكُم بِالسَّمْعِ والطَّاعَةِ، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُم بَعْدِي، فَسَيَرَى اختلافاً كثيراً، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بها، وَعَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكم ومُحْدَثاتِ الأُمُورِ، فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»[1].

وقال ﷺ: «إنَّ أَهْلَ الكِتابَينِ افتَرَقُوا في دِينِهم عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وإنَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ ستَفْتَرِقُ عَلَى ثَلاثٍ[2] وَسَبْعِينَ مِلَّةً ـ يعني الأهواء ـ كُلُّها في النَّار إلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»[3].

وفي رواية: قالُوا: مَنْ هِيَ يا رسولَ اللَّـهِ؟ قال: «ما أَنَا عَلَيْهِ وأصحابي»[4].

فبين ﷺ أنَّ عامةَ المختلفين هالكون مِن الجانبين، إلا أهلَ السنة والجماعة.

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٧٦)، وأبو داود (٤٦٠٣)، وابن ماجه (٤٢)، وأحمد ٤/١٢٦، ـ ١٢٧، والدارمي ١/٤٤ ـ ٤٥، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٦١٧) و(٦١٨) و(٦١٩) و(٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤) و(٦٤٢)، والآجري في «الشريعة» ص ٤٦ ـ ٤٧ وصححه ابن حبان (٥)، والحاكم ١/٩٥، ووافقه الذهبي.

(٢) في الأصول: «ثلاثة»، والمثبت من مصادر التخريج، وهو الجادة.

(٣) هو من حديث معاوية، وقد تقدم تخريجه ص ٣٤٠. وعن أنس بن مالك عند أحمد ٣/١٢٠ و ١٤٥، وابن ماجه (٣٩٩٢) وغيرهما، وفيه من الزيادة: «واحدة في الجنة، وثنتان وسبعون في النار» وهو حسن.

(٤) أخرجها الترمذي (٢٦٤١) من حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

٢٣٠ وما أحسنَ قولَ عبداللّه بن مسعود رضي اللّه عنه، حيث قال: مَنْ كان منكم مستنّاً، فليستنْ بمَنْ قد مات، فإن الحي لا تُؤمَنُ عليه الفتنة، أولئك أصحابُ محمد ﷺ، كانوا أفضلَ هٰذه الأمة، أبرَّها قلوباً، وأعمقَها علماً، وأقلَّها تكلُّفاً، قومٌ اختارهم اللّه لصحبة نبيه، وإقامةِ دينه، فاعرفُوا لهم فضلَهم، واتَّبِعُوهُم في آثارهم، وتمسَّكوا بما استطعتُم مِن أخلاقهم ودينهم، فإنَّهم كانوا على الهدي المستقيم(١).

وسيأتي لهذا المعنى زيادةُ بيان إن شاء اللّه، تعالى، عند قول الشيخ: «ونرى الجماعة حقّاً وصواباً، والفرقة زيغاً وعذاباً».

**قوله: «ونُحِبُّ أَهْلَ العَدْلِ والأَمَانةِ، ونُبْغِضُ أَهْلَ الجَوْرِ والخِيَانَةِ».**

حب أهل العدل من كمال الإيمان

ش: وهٰذا مِن كمال الإيمانِ وتمامِ العبودية، فإنَّ العبادة تَتَضمَّنُ كَمَالَ المحبة ونهايتَها، وكَمَالَ الذل ونهايتَه، فَمَحَبَّةُ رُسُلِ اللّه وأنبيائه وعبادِه المؤمنين مِنْ محبة اللّه، وإن كانتِ المَحَبَّةُ التي للّه لا يَسْتَحِقُّها غَيْرُهُ، فَغَيْرُ اللّه يُحَبُّ في اللّه، لا مَعَ اللّه، فإن المحب يحب ما يُحِبُّ محبوبُه، ويُبغِضُ ما يُبْغِضُ، ويوالِي مَنْ يُواليه، ويُعَادِي مَنْ يُعَادِيهِ، ويرضى لرضائه، ويَغْضَبُ لغضبه، ويأمر بما يَأْمُرُ به، وينهى عما يَنْهَى عنه، فهو موافق لمحبوبه في كل حال.

واللّه تعالى يُحِبُّ المحسنين، ويُحِبُّ المتقين، ويُحِبُّ التوابين، ويُحِبُّ المتطهرين، ونحن نُحِبُّ من أحبَّه الله.

واللّه لا يُحِبُّ الخائنين، ولا يُحِبُّ المفسدين، ولا يُحِبُّ المستكبرينَ، ونحن لا نُحِبُّهم أيضاً، ونُبْغِضُهُم، موافقةً له سبحانه وتعالى.

(١) أخرجه بنحوه ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» من طريق سنيد، حدثنا معتمر بن سليمان، عن سلام بن مسكين، عن قتادة قال: قال ابن مسعود... وأخرجه بلفظ مقارب أبو نعيم في «الحلية» ١/٣٠٥ من قول ابن عمر.

وفي «الصحيحين» عن النبيِّ ﷺ: «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاوةَ الإيمانِ: مَنْ كَانَ اللَّـهُ ورَسُولُهُ أَحَبَّ إليهِ ممَّا سِوَاهُما، وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ المَرْءَ لا يُحِبُّهُ إلَّا للَّـه، وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ في الكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّـهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى في النَّارِ»(١).

فالمحبة التامةُ مُسْتَلْزِمَةٌ لِموافقة المحبوب في محبوبه ومكروهه، وولايته وعداوته. ومن المعلوم أن مَنْ أَحَبَّ اللَّـه المحبةَ الواجبة، فلا بُدَّ أن يُبْغِضَ أَعْدَاءَهُ، ولا بُدَّ أن يُحِبَّ ما يُحِبُّهُ مِن جهادهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّـهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَـٰنٌ مَّرْصُوصٌ﴾ [الصف: ٤].

والحبُّ والبغضُ بحسب ما فيهم مِنْ خِصَالِ الخير والشر، فإنَّ العَبْدَ يَجْتَمِعُ فيه سَبَبُ الولاية وسَبَبُ العداوة، والحبُّ والبغض، فيكون محبوباً من وجه مبغوضاً من وجه، والحُكْمُ للغالب، وكذلك حُكْمُ العبدِ عند اللَّـه، فإنَّ اللَّـه قد يُحِبُّ الشيءَ من وجه، ويكرهه من وجهٍ آخر، كما قال ﷺ، فيما يرويه عن ربه عز وجل: «وما تردَّدْتُ في شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ عَبْدِي المُـؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ، وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاءَتَه، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ»(٢).

فبين أنه يتردد، لأن التردد تَعَارُضُ إرادتين، وهو سبحانه يُحبُّ ٢٣١

(١) أخرجه البخاري (١٦) و(٢١) و(٦٠٤١) و(٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، وابن ماجه (٤٠٣٣)، والترمذي (٢٦٢٦)، والنسائي ٩٤/٨، ٩٦، وأحمد ١٠٣/٣ و١٧٢ و١٧٤ و٢٣٠ و٢٤٨ و٢٧٥ و٢٨٨، والطيالسي (١٩٥٩)، وابن منده في «الإيمان» (٢٨١) و(٢٨٢) و(٢٨٣)، والبغوي (٢١)، والخطيب في «تاريخه» ١٩٩/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٧/١ و٨٨/٢ من حديث أنس بن مالك.

(٢) تقدم تخريجه ص ٥٠٩، وليس في الحديث قوله: «ولا بد له منه».

ما يُحبُّه عبده المؤمن، ويكره ما يكرهه، وهو يَكْرَهُ المَوْتَ فهو يكرهه، كما قال: «وأنا أكره مساءته»، وهو سبحانه قضى بالموت، فهو يريدُ كونه، فسمَّى ذلك تردداً، ثم بيَّن أنه لا بُدَّ مِنْ وقوع ذلك، إذْ هو يُفضي إلى ما هو أحب[1] منه[2].

قوله: ونَقُولُ: اللَّـهُ أَعْلَمُ فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ.

-ما اشتبه علينا علمه نكله إلى الله

ش: تقدم في كلام الشيخ رحمه الله تعالى أنه ما سَلِمَ في دينه إلا من سلَّم للَّـه عز وجل ولرسوله ﷺ، وردَّ علم ما اشتبه عليه إلى عالمه.

ومن تكلَّم بغير علمٍ، فإنما يتبع هواه، وقد قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَـوٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّـهِ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَـٰدِلُ فِي اللَّـهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَـٰنٍ مَرِيدٍ[3] * كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ [الحج: ٣ ــ ٤].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَـٰدِلُونَ فِي ءَايَاتِ اللَّـهِ بِغَيْرِ سُلْطَـٰنٍ أَتَـٰهُمْ كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّـهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّـهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥].

---

(١) في أصول النسخ: «واجب» والمثبت من هامش (د) ومطبوعة مكة.

(٢) انظر «الفتاوى» ١٨/١٢٩ ــ ١٣٥، و «جامع العلوم والحكم» ص ٣٤٨ ــ ٣٤٩، و «فتح الباري» ١١/٣٤٥ ــ ٣٤٦.

(٣) قال الزجاج: المريد: المارد، وهو الخارج عن الطاعة، ومعناه: أنه قد مرد في الشر، يقال: مرد الرجل يمرُد مروداً: إذا عتا، وخرج عن الطاعة، وتأويل المرود: أن يبلغ الغاية التي يخرج بها من جملة ما عليه ذلك الصنف، وأصله في اللغة: املساس الشيء، ومنه قيل للإنسان: أمرد: إذا لم يكن في وجهه شعر، وكذلك يقال: شجرة مرداء: إذا تناثر ورقها، وصخرة مرداء: إذا كانت ملساء. «زاد المسير» ٢/٢٠٣ ــ ٢٠٤.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إنما حَرَّمَ رَبِّـيَ الْفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَنَ والإثْمَ والبَغْيَ بِغَيرِ الحقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا باللّـهِ ما لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَـناً وأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللّـه ما لا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وقد أَمَرَ اللّـهُ نبيَّه ﷺ أن يَرُدَّ عِلْمَ ما لا يَعْلَمُ إليه، فقال تعالى: ﴿قُلِ اللّـهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَٰوٰتِ والأَرْضِ﴾ [الكهف: ٢٦]. ﴿قُل رَّبِّـي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم﴾ [الكهف: ٢٢]. وقد قال ﷺ، لما سُئِلَ عن أطفالِ المشركين: «اللّـهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ»[1].

وقال عمر رضي اللّـه عنه: اتَّهِمُوا الرأيَ في الدِّين، فلو رأيتني يومَ أبـي جندل، فلقد رأيتنـي وإني لأَرُدُّ أمرَ رسولِ اللّـه ﷺ برأيـي، فأجتهدُ ولا آلو وذلك يومَ أبـي جندل، والكتاب يكتب، وقال: «اكتب ﴿بسم اللّـه الرحمٰن الرحيم﴾»، قال: اكتب: باسْمِكَ اللهم، فرضي رسولُ اللّـه ﷺ وكتب وأبيتُ، فقال: «يا عمر، تراني قد رضيتُ وتأبى»[2]؟!.

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٤) و(٦٥٩٩) و(٦٦٠٠)، ومسلم (٢٦٥٩)، والنسائي ٥٨/٢، وأحمد ٢٦٦/٢ و٣٩٣ و٤٧١ و٥١٨، والحميدي (١١١١) و(١١١٣)، والطيالسي (٢٣٨٢)، والخطيب ٣٤١/٩، والبغوي (٨٣) من حديث أبـي هريرة.
وأخرجه البخاري (١٣٨٣) و(٦٥٩٧)، ومسلم (٢٢٦٠)، وأبو داود (٤٧١١)، والنسائي ٥٩/٢، والطيالسي (٢٦٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٤٨) من حديث ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢)، وابن حزم في «الإحكام» ٤٦/٦ من طريق علي بن عبدالعزيز، حدثنا يونس بن عبيدالله العميري، حدثنا مبارك بن فضالة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، ولفظه: يا أيها الناس اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأيـي اجتهاداً، فوالله ما آلو عن الحق، وذلك يوم أبـي جندل، والكتاب بين رسول الله ﷺ وأهل مكة، فقال: «اكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم»، فقالوا: ترانا قد صدقناك بما تقول؟! ولكنك تكتب: باسمك اللهم، فرضي رسول الله ﷺ، وأبيت حتى قال لي رسول الله ﷺ: «تراني أرضى، وتأبى أنت»؟!=

وقال أيضاً رضي الله عنه: السُّنَّةُ: ما(1) سَنَّه الله ورسولُه ﷺ، لا تجعلوا خَطَأ الرأي سُنَّةً للأمة.

وقال أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه: أيُّ أرضٍ تُقِلُّني، وأيُّ سَمَاءٍ تُظِلُّني، إن قلتُ في آيةٍ مِن كتاب اللّه برأيي، أو بما لا أعلم(2).

وذكر الحسنُ بنُ علي الحُلواني(3)، حدثنا عارِم، حدثنا حَمَّادُ بنُ

= قال: فرضيتُ. ورجاله ثقات، إلا أن مبارك بن فضالة مدلس وقد عنعن، وأورده الهيثمي في «المجمع» 1/179، وقال: رواه أبو يعلى ورجاله موثقون، وإن كان فيهم مبارك بن فضالة. وأخرجه البزار (1813) من طريق محمد بن المثنى، عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، أخبرني نافع، عن ابن عمر أنه قال: اتهموا الرأي على الدين... قلت (القائل البزار): فذكر حديث الحديبية إلى أن قال: رسول الله ﷺ كان يكتب بينه وبين أهل مكة، فقال: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم»، فقالوا: لو نرى ذلك صدقناك، ولكن اكتب فيما نكتب باسمك اللهم، قال: فرضي رسول الله ﷺ وأبيت، حتى قال لي: «يا عمر، تراني قد رضيت، وتأبى أنت»! قال: فرضيت.

قال الهيثمي: قلت: هو في الصحيح (2731) و(2732) بطوله، ولم أر فيه قوله: يا عمر تراني قد رضيت وتأبى أنت. وانظر «فتح الباري» 5/345 ـ 346، ومسلم (1784). وأخرج البخاري في «صحيحه» (4189)، ومسلم (1785) (95) من طريق أبي وائل قال: لما قدم سهل بن حنيف من صفين، أتيناه نستخبره، فقال: اتهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله ﷺ لرددت.

(1) في الأصول: مما، والمثبت من «جامع بيان العلم» لابن عبدالبر 2/136، فقد رواه من طريق ابن وهب، عن ابن لهيعة عن عبيدالله بن جعفر، قال: قال عمر.

(2) أخرجه الطبري (78) و(79) من طريقين عن أبي معمر عبدالله بن سخبرة الأزدي، قال: قال أبو بكر... فذكره. وأبو معمر تابعي ثقة. إلا أن روايته عن أبي بكر مرسلة. وأخرجه أبو عبيد القاسم بن سلام من طريق إبراهيم التيمي أن أبا بكر... وهو منقطع أيضاً، وقد تقدم تخريجه ص 219.

(3) هو الإمام الحافظ الصدوق، أبو محمد الحسن بن علي بن محمد، الهذلي الريحاني، الخلال المجاور بمكة، المتوفى سنة 242هـ، مترجم في «السير» 11/398، وعارم: هو الحافظ الثبت محمد بن الفضل السدوسي، وباقي رجال السند ثقات إلا أنه منقطع، ابن سيرين لم يدرك أبا بكر وعمر.

زيدٍ، عن سعيد بنِ أبي صَدَقَةَ، عن ابنِ سيرين قال: لم يكن أَحَدٌ أَهْيَبَ لما لا يَعْلَمُ مِن أبي بكر، ولم يكن بَعْدَ أبي بكر أَهْيَبَ لما لا يعلم مِنْ عُمَرَ رضي اللّه عنهما، وإن أبا بكر نزلتْ به قَضِيَّةٌ، فلم يجد في كتاب اللّه منها أصلاً، ولا في السُّنَّةِ أثراً، فاجتهد برأيه، ثم قال: هٰذا رأيي، فإن يَكُنْ صواباً فَمِنَ اللّه، وإن يكن خَطَأً، فمني، وأستغفر اللّه. ٢٣٢

**قوله: «ونَرَى المَسْحَ عَلَى الخُفَّيْنِ، في السَّفَرِ والحَضر، كَمَا جَاءَ في الأَثَرِ».**

المسح على الخفين في السفر والحضر

ش: تواترت السُّنَّةُ عن رسول الله ﷺ بالمسح على الخفين وبغسل الرجلين، والرافضةُ تُخالِفُ هٰذه السنة المتواترة، فَيُقَالُ لهم: الذين نَقَلُوا عن النبيِّ ﷺ الوضوءَ[1] قولاً وفعلاً، والذين تعلموا الوضوءَ منه، وتوضَّؤوا على عهده وهو يراهم ويُقِرُّهُم، ونقلوه إلى مَن بعدَهم، أَكْثَرُ عدداً من الذين نقلوا لَفْظَ هٰذه الآية[2]، فإنَّ جَمِيعَ المسلمين كانوا يتوضَّؤون على عهده، ولم يَتَعَلَّمُوا الوضُوءَ إلا منه، فإن هٰذا العملَ لم يكن معهوداً عندهم في الجاهلية، وَهُمْ قد رأوه يتوضأ ما لا يُحْصِي عَدَدَهُ إلا اللّهُ تعالى، ونقلوا عنه ذِكْرَ غسل الرجلين في ما شاء اللّه مِنَ الحديث، حتى نَقَلُوا عنه مِنْ غَيْر وجهٍ، في كتب الصحيح، وغيرها، أنه قال: «وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ وَبُطُونِ الأَقْدامِ مِنَ النَّارِ»[3].

---

(١) في (ب): الذين نقلوا الوضوء عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(٢) ليس المراد من ذلك أن نقلة القرآن ــ ومنه الآية الكريمة آية الوضوء ــ أقل من نقلة المسح على الخفين وغسل الرجلين، وإنما مراده أن الذين رووا من الصحابة في الكتب المؤلفة نص هذه الآية أقل ممن نقلوا المسح على الخفين وغسل الرجلين قولاً وفعلاً.

(٣) أخرجه بتمامه أحمد ١٩١/٤، وابن خزيمة (١٦٣)، والطحاوي ٣٨/١، والدارقطني ٩٥/١، والبيهقي ٧٠/١، من حديث عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي، وسنده =

مع أنَّ الفرضَ إذا كان مَسْحَ ظاهِرِ القدمِ، كان غَسْلُ الجميع كُلْفَةً لا تدعو إليها الطِّبَاعُ، كما تدعو الطِّبَاعُ إلى طلب الرياسة والمال، فلو جاز الطَّعْنُ في تواتر صفة الوضوء، لكان في نَقْلِ لَفْظِ آية الوضوء أَقْرَبَ إلى الجواز.

وإذا قالوا: لَفْظُ الآيةِ ثَبَتَ بالتواتر الذي لا يُمْكِنُ فيه الكَذِبُ ولا الخطأ، فَثُبُوتُ التواترِ في نقل الوضوء عنه أولى وأَكْمَلُ، ولَفْظُ الآية لا[1] يُخَالِفُ ما تواتر مِن السنة، فإنَّ المسح كما يُطلَقُ، ويُرَادُ به الإصابة، كذلك يُطلق ويُراد به الإسالة[2]، كما تَقُول

---

= صحيح، وأخرجه دون قوله: «وبطون الأقدام» من حديث عبدالله بن عمرو البخاري (٦٠) و(٩٦) و(١٦٣)، ومسلم (٢٤١)، وأبو داود (٩٧)، والدارمي ١/١٧٩، وأحمد ٢/١٩٣ و٢٠١ و٢٠٥ و٢١١ و٢٢٦، والنسائي ١/٧٧، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٨، والبيهقي ١/٦٨، والطبري ٦/١٣٤، وابن حبان (١٠٥٦)، وابن خزيمة (١٦١) و(١٦٦). وأخرجه من حديث أبي هريرة البخاريُّ (١٦٥)، ومسلم (٢٤٢)، وابن ماجه (٤٥٣)، وأحمد ٢/٢٨٤ و٣٨٩ و٤٠٦ و٤٠٧ و٤٠٩ و٤٣٠ و٤٦٧ و٤٩٨، والترمذي (٤١)، والنسائي ١/٧٧، والطحاوي ١/٣٨، وابن حبان (١٠٨٩)، والطبري (١١٤٩٧) ـ (١١٥٠٤). وأخرجه من حديث عائشة مسلم (٢٤٠)، وأحمد ٦/١١٢ و١٩٢ و٢٥٨، وابن ماجه (٤٥١)، والطيالسي (١٥٥٢)، والحميدي (١٦١)، والشافعي ١/٣٣، والدارقطني ١/٩٥، والطحاوي ١/٣٨، والبيهقي في «السنن» ١/٦٩، وفي «معرفة السنن والآثار» ١/٢١٥، والطبري (١١٥٠٥) و(١١٥٠٦) و(١١٥٠٧) و(١١٥٠٨) و(١١٥٠٩)، وابن حبان (١٠٦٠). وأخرجه من حديث جابر أحمدُ ٣/٣١٦، والطبري (١١٥١١) و(١١٥١٨)، وابن ماجه (٤٥٤)، والطحاوي ١/٣٨. وأخرجه من حديث معيقيب أحمد ٣/٤٢٦ و٥/٤٢٥.

(١) في (ب): ما.

(٢) قال القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦/٩٢: إن لفظ «المسح» مشترك يطلق بمعنى المسح، ويطلق بمعنى الغسل، قال الهروي: أخبرنا الأزهري، أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان بن سعيد الداري، عن أبي حاتم، عن أبي زيد الأنصاري، قال: المسح في كلام العرب يكون غسلاً، ويكون مسحاً، ومنه يقال للرجل إذا توضأ، فغسل أعضاءه: =

العرب[1]: تَمَسَّحتُ لِلصلاة، وفي الآية ما يَدُلُّ على أنه لم يُرِد بمسح الرجلين المَسْحَ الذي هو قَسِيمُ الغَسْلِ، بل المَسْحَ الذي الغَسْلُ قِسْمٌ منه، فإنه قال: ﴿إلى الكعبين﴾، ولم يَقُلْ: إلى الكعاب، كما قال: ﴿إلى المرافق﴾، فَدَلَّ على أنَّه ليس في كل رِجْلٍ كعبٌ واحد، كما في كُلِّ يدٍ مِرْفَقٌ واحد، بل في كُلِّ رِجْلٍ كَعْبان، فيكون تعالى قد أَمَرَ بالمسح إلى العظمين الناتئين، وهٰذا هُوَ الغَسْلُ، فإن من يَمْسَحُ المسحَ الخاصَّ يجعل المَسْحَ لِظهور القدمين، وجعلُ الكعبين في الآية غايةً يَرُدُّ قولهم. فدعواهم أنَّ الفرض مسحُ الرِّجلين إلى الكعبين اللَّذَيْنِ هما مُجْتَمَعُ الساق والقدم عند مَعْقِدِ الشِّراك، مردودٌ بالكتاب والسنة.

وفي الآية قراءتان مشهورتان[2]: النَّصْبُ والخَفْضُ، وتوجيهُ إعرابهما مَبْسُوطٌ في موضعه، وقراءةُ النصب نصٌّ في وجوب الغَسْلِ، لأن العطفَ على المحل إنما يكون إذا كان المعنى واحداً كقوله: ٢٢٣

فَلَسْنَا بِالجِبَالِ وَلَا الحَدِيدَا[3]

---

= قد تمسَّح، ويقال: مسح الله ما بك: إذا غسلك وطهرك من الذنوب، فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنى: «الغسل» فترجح قول من قال: إن المراد بقراءة الخفض الغسل بقراءة النصب التي لا احتمال فيها، وبكثرة الأحاديث الثابتة بالغسل، والتوعد على ترك غسلها في أخبار صحاح لا تُحصر كثرة أخرجها الأئمة.

(١) سقطت من (ب).

(٢) قرأ نافع وابن عامر والكسائي وحفص: (وأرجُلَكم) بالنصب، وقرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، وأبوبكر: (وأَرْجُلِكُمْ) بالخفض. انظر «حجة القراءات» ص ٢٢١ — ٢٢٣، و«زاد المسير» ٢/ ٣٠١ — ٣٠٢، و«الكشف عن وجوه القراءات» ص ٤٠٦ — ٤٠٧.

(٣) عجز بيت، صدرُه:

مُعَاوِيَ إنَّنا بَشَرٌ فَاسجح

والشاهد فيه: أن قوله: «الحديدا» معطوف على محل الجار والمجرور، وهو قوله: «بالجبال» وهو خبر ليس والباء زائدة. وكذلك أورده سيبويه ١/ ٣٤، قال البغدادي في =

وليس معنى: مَسَحْتُ برأسي ورجلي، هو معنى: مَسَحْتُ رأسي ورجلي، بل ذكر الباء يُفيد معنى زائداً على مُجَرَّدِ المسح، وهو إلصاق شيءٍ من الماء بالرأس، فَتَعَيَّنَ العَطْفُ على قوله: ﴿وأيديكم﴾. فالسُّنَّةُ المتواترة تقضي على ما يَفْهَمُهُ بَعْضُ الناس مِن ظاهر القرآن، فإنَّ الرسولَ بَيَّنَ للناسِ لفظَ القرآن ومعناه، كما قال أبوعبدِالرَّحمن السُّلَمِيُّ(١): حدثنا الذين كانوا يُقْرِئوننا القرآنَ: عُثْمَانُ بن عفان، وعبدُالله بن

= «الخزانة» ٢/ ٢٦٠: وقد ردَّ المبرد على سيبويه روايته لهذا البيت بالنصب وتبعه جماعة منهم العسكري صاحب «التصحيف» ص ٢٠٧، قال: ومما غلط فيه النحويون من الشعر ورووه موافقاً لما أراده، ما روي عن سيبويه عندما احتج به في نسق الاسم المنصوب على المخفوض، وقد غلط على الشاعر، لأن هذه القصيدة مشهورة، وهي مخفوضة كلها، وهذا البيت أولها، وبعده:

فَهَبْنَا أُمَّةً ذَهَبَتْ ضَياعاً ... يزيدُ أميرُها وأبو يزيدِ
أكلتُم أرضَنا فجردتموها ... فَهَلْ من قائمٍ أو من حصيدِ
أتطمَعُ في الخُلودِ إذا هلكنا ... وليس لنا ولا لَكَ مِن خُلودِ
ذَرُوا خَوْنَ الخلافة واستقيموا ... وتأميرَ الأراذلِ والعبيدِ
وأعطُونا السَّويَّة لا تَزُرْكُمْ ... جُنُودٌ مُردفاتٌ بالجُنُودِ

وهذا الشعر لعُقَيبة بن هُبيرة الأسدي، وهو شاعر جاهلي إسلامي، وفد على معاوية، فدفع إليه رقعة فيها هذه الأبيات، فدعاه معاوية فقال له: ما جرَّأك علي؟ قال: نصحتُك إذ غشوك، وصدقتُك إذ كَذَبوك، فقال: ما أظنك إلا صادقاً فقضى حوائجه.
وانظر «المقتضب» ٢/ ٢٣٨ و٤/ ١١٢ و٣٧١، و«سمط اللآلي» ١/ ١٤٨ ــ ١٤٩، و«الشعر والشعراء» ١/ ١٩٨ ــ ١٩٩، و«شرح المفصل» لابن يعيش ٢/ ١٠٩ و٤/ ٩، وشرح شواهد المغني ٧/ ٥٣ ــ ٥٥.

(١) هو عبدالله بن حبيب بن رُبَيِّعة الكوفي، مقرىء الكوفة، الإمام العلم، من أولاد الصحابة، مولده في حياة النبي ﷺ، أخذ القراءة عَرْضاً عن عثمان، وعلي، وزيد، وأبي بن كعب، وابن مسعود، توفي قريباً من سنة (٧٣هـ). مترجم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (٩٧).

مسعود، وغيرُهما[١]: أنهم كانوا إذا تعلَّموا مِنَ النَّبـي ﷺ عَشْرَ آيات لم يُجاوزوها[٢] حتى يتعلموا معناها[٣].

وفي ذِكْرِ المسح في الرجلين تَنْبِيهٌ على قِلَّةِ الصَّبِّ في الرجلين، فإن السَّرَفَ يُعْتَادُ فيهما كثيراً، والمسألة معروفة، والكلامُ عليها في كتب الفروع.

**قوله: «والحج والجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَ أُولي الأَمْرِ مِنَ المسلِمِينَ، بَرِّهِمْ وفَاجِرِهِمْ إلى قِيَامِ السَّاعَةِ، لاَ يُبْطِلُهُما شَيءٌ وَلاَ يَنْقُضُهُما».**

الحج والجهاد ماضيان إلى قيام الساعة

ش: يُشير الشيخ رحمه الله تعالى إلى الرد على الرافضة، حيث قالوا: لا جهاد في سبيل اللّـه حتى يَخْرُجَ الرِّضا مِن آل محمد ﷺ، ويُنادي منادٍ من السماء: اتبعوه!! وبطلانُ هذا القول أظهرُ مِن أن يُستَدَلَّ عليه بدليل. وهم شرطوا في الإمامِ أن يَكُونَ معصوماً اشتراطاً بغير[٤] دليل! بل في «صحيح مسلم» عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعتُ رسولَ اللّـه ﷺ يقول: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُم الَّذِينَ تُحِبُّونَهُم ويُحِبُّونَكُم، وتُصَلُّونَ عَلَيهم ويُصَلُّونَ عَلَيْكُم، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُم الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُم وَيُبْغِضُونَكُم،

---

(١) في (أ) و(ج) و(د): وغيرهم.

(٢) تحرفت في (أ) و(ج) و(د) إلى: «يجاوزها».

(٣) أخرج الطبري (٨٢) من حديث جرير، عن عطاء، عن أبي عبدالرحمن السلمي، قال: حدثنا الذين كانوا يقرئوننا أنهم كانوا يستقرئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلَّموا عشر آيات لم يُخلِّفوها حتى يعملوا بما فيها من العمل، فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً. ورجاله ثقات، إلا أن جريراً ممن روى عن عطاء بعد الاختلاط، وأخرج الطبري أيضاً (٨١) من طريق الحسين بن واقد، قال: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود، قال: كان الرجل مِنَّا إذا تعلم عشر آيات لم يُجاوِزْهُنَّ حتى يَعْرِفَ معانِيَهُنَّ والعملَ بهن، وهذا سند حسن يقوي ما قبله.

(٤) في (ب): من غير.

وتَلْعَنُونَهُم ويَلْعَنُونَكُم»، قالَ: قلنا[1]: يا رَسُولَ اللّـهِ، أَفَلاَ نُنَابِذُهُم عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لا ، ما أَقَامُوا فِيكُم الصَّلاةَ، أَلاَ مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ والٍ، فَرَآهُ يأتي شيئاً مِنْ مَعْصِيَةِ اللّـهِ، فَلْيَكْرَه ما يأتي مِنْ مَعْصِيَةِ اللّـهِ، وَلاَ يَنْزِعَنَّ يَداً مِنْ طَاعَتِهِ»[2].

وقد تقدم بَعْضُ نظائِر هذا الحديث في الإمامة[3]، ولم يَقُلْ: إن الإمامَ يجب أن[4] يَكُونَ معصوماً، والرافضة أَخْسَرُ الناسِ صَفْقَةً في هٰذه المسألة، لأنهم جعلوا الإمامَ المعصومَ هو الإمامَ المَعْدُومَ، الذي لم[5] ينفعهم في دينٍ ولا دُنيا!! فإنَّهم يَدَّعُونَ أن الإمامَ المنتظر، محمدُ بنُ الحسن العسكري[6]، الذي دخل السِّرْدَابَ في زعمهم سنة ستين ومئتين، أو قريباً من ذلك بسامَرًا! وقد يُقِيمُونَ هناك دابةً، إما بغلةً وإما فرساً، ليركبها إذا خرج! ويُقيمُونَ هناك في أوقات عيَّنوها لمَنْ يُنَادِي عليه
٢٣٤ بالخروج: يامولانا، اخْرُجْ! يامولانا، اخْرُجْ! ويُشهِرونَ السلاح، ولاأَحَدَ هناك يُقاتِلُهم! إلى غيرِ ذلك من الأمور التي يَضْحَكُ عليهم فيها العُقَلاَءُ!!

وقوله: «مع أولي الأمر بَرِّهم وفاجرهم» لأن الحجَّ والجهادَ فرضانِ

(١) في (ب): قلت.
(٢) تقدم تخريجه ص ٥٤٢ تعليق (٣).
(٣) في (ب): الإمام.
(٤) أن: لم ترد في (ب).
(٥) في (ب): لا.
(٦) ذُكر أنه ولد في سامراء سنة ٢٥٥هـ، ومات أبوه وله من العمر نحو خمس سنين، ويزعمون أنه لما بلغ التاسعة دخل سرداباً في دار أبيه بسامراء، ولم يخرج منه، وذلك في سنة ٢٦٥هـ، وأنهم ينتظرون خروجه آخر الزمان. «الوفيات» ٤/١٧٦.

يتعلَّقانِ بالسفر، فلا بُدَّ من سائسٍ يسوسُ الناسَ فيهما، ويُقاوِمُ العدو، وهذا المعنى كما يحصل بالإمام البَرِّ يحصل بالإمام الفاجر.

قوله: «ونُـؤْمِنُ بالكِرَامِ الكَـاتِبِينَ، فَإِنَّ اللَّـهَ قَـدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا حَافِظِينَ».

الإيمان بالملائكة الكرام الكاتبين

ش: قال تعالى: ﴿وإِنَّ عَلَيْكُم لَحَـٰفِظِينَ * كِرَاماً كَـٰتِبِيْنَ * يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١٠ ــ ١٢].

وقال تعالى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى المُتَلَقِّيَانِ عَنِ اليَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيْدٌ * ما يَلفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيْبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٧ ــ ١٨].

وقال تعالى: ﴿لَهُ مُعَقِّبَـٰتٌ مِّنْ بَين يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّـهِ﴾ [الرعد: ١١].

وقال تعالى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُم ونَجْوِنهُمْ بَلَى وَرُسُلُنا لَدَيْهِم يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠].

وقال تعالى: ﴿هَـٰذَا كِتَـٰبُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُم بِالحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ[١] ما كُنْتُم تَعْمَلُونَ﴾ [الجاثية: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١].

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «يَتَعَاقَبُونَ[٢] فِيْكُم مَلائِكَةٌ

---

(١) في «زاد المسير» ٧/٣٦٥: وأكثر المفسرين على أن هذا الاستنساخ من اللوح المحفوظ تستنسخ الملائكة كل عام ما يكون من أعمال بني آدم، فيجدون ذلك موافقاً ما يعملونه، قالوا: والاستنساخ لا يكون إلا من أصل، قال الفراء: يرفع الملكان العَمل كله، فيثبت الله منه ما فيه ثواب أو عقاب، ويطرح منه اللغو. وقال الزجاج: نستنسخ ما تكتبه الحفظة، ويثبت عند الله عز وجل.

(٢) قال القرطبي: الواو في قوله: «يتعاقبون» علامة الفاعل المذكر المجموع على لغة بلحارث، وهم القائلون: أكلوني البراغيث، ومنه قول الشاعر:

بحـوران يعصـرن السـليط أقـاربـه =

بِاللَّيلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، ويَجْتَمِعُونَ في صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلاةِ العصرِ، فَيَصْعَدُ إليه الَّذينَ كَانُوا فِيْكُم، فَيَسْأَلُهُم ـوهوأعلم بهمـ[1]: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُم وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَفَارَقْنَاهُم وَهُم يُصَلُّونَ»[2].

وفي الحديث الآخر: «إنَّ مَعَكُم مَنْ لا يُفَارِقُكُم إلاَّ عِنْدَ الخَلَاءِ وَعِنْدَ الجِماعِ، فَاستَحْيُوهُم، وَأَكْرِمُوهُم»[3].

---

= وهي لغة فاشية، وعليها حمل الأخفش قوله تعالى: ﴿وأسروا النجوى الذين ظلموا﴾ قال: وقد تعسف بعض النحاة في تأويلها وردها إلى البدل، وهو تكلف مستغنى عنه، فإن تلك اللغة مشهورة ولها وجه من القياس واضح. قال الحافظ في «الفتح» ٣٤/١: وتوارد جماعة من الشراح على أن حديث الباب من هذا القبيل، ووافقهم ابن مالك، وناقشه أبو حيان زاعماً أن هذه الطريق اختصرها الراوي، واحتج لذلك بما رواه البزار من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ: «إن لله ملائكة يتعاقبون فيكم: ملائكة بالليل وملائكة بالنهار» الحديث، وقد سومح في العزو إلى مسند البزار مع أن الحديث بهذا اللفظ في «الصحيحين» فالعزو إليهما أولى، وذلك أن هذا الحديث رواه عن أبي الزناد مالك في «الموطأ» ولم يختلف عليه باللفظ المذكور، وهو قوله: «يتعاقبون فيكم»، وتابعه على ذلك عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، أخرجه سعيد بن منصور عنه، وقد أخرجه البخاري في «بدء الخلق» من طريق شعيب بن أبي حمزة، عن أبي الزناد بلفظ: «الملائكة يتعاقبون» وأخرجه النسائي أيضاً من طريق موسى بن عقبة، عن أبي الزناد بلفظ: «إن الملائكة يتعاقبون فيكم» فاختلف فيه على أبي الزناد، فالظاهر أنه كان تارة يذكره هكذا، وتارة هكذا، فيقوى بحث أبي حيان. ويؤيد ذلك أن غير الأعرج من أصحاب أبي هريرة، قد رووه تاماً، فأخرجه أحمد ومسلم من طريق همام بن منبه، عن أبي هريرة مثل رواية موسى بن عقبة، لكن بحذف «إن» من أوله، وأخرجه ابن خزيمة والسراج من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة بلفظ: «إن لله ملائكة يتعاقبون» وهذه هي الطريق التي أخرجها البزار، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» بإسناد صحيح من طريق أبي موسى، عن أبي هريرة بلفظ: «إن الملائكة يعتقبون».

(١) في الأصول: «بكم» والمثبت من الصحيحين وغيرهما. (٢) تقدم تخريجه ص ٣٨١.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٨٠٠) من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إياكم والتعري، فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط وحين يفضي الرجل إلى أهله، فاستحيوهم، وأكرموهم» وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، =

جاء في التفسير: اثنانِ عَنِ اليَمين وعَنِ الشِّمَالِ، يكتبان الأعمالَ: صَاحِبُ اليمين يَكْتُبُ الحسناتِ، وصَاحِبُ الشِّمالِ يكتب السيئات، ومَلَكَانِ آخران يحفظانه ويَحْرُسَانِه، واحدٌ مِنْ ورائه، وَوَاحِدٌ أمامَه، فهو بينَ أربعةِ أملاك بالنهار، وأربعة آخرين بالليـل بدلاً، حافظان وكاتبان.

وقـال عكـرمة، عن ابن عبـاس: ﴿يَحْفَـظُونَـهُ مِنْ أَمْـرِ اللَّـهِ﴾ [الرعد: ١١]، قال: ملائكةٌ يحفظونه من بَيْنِ يديه ومن خلفه، فإذا جاء قَدَرُ الله، خَلَّوْا عنه(١).

وروى مسلم والإمـام أحمد عن عبـدالله، قـال: قـال رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «مَا مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ إلاَّ وَقَدْ وكِّل به قرينُهُ مِنَ الجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الملائِكَة»، قَالُوا: وإِيَّاكَ يا رَسُولَ اللَّـهِ؟ قَالَ: «وإِيَّايَ، ولكن أعانَني اللَّـهُ عَلَيهِ، فَأَسْلَمَ، فَلاَ يَأْمُرُني إلاَّ بِخَيْرٍ»(٢). الروايةُ بفتح الميم من: «فأسلمَ» ومن رواه: «فأسلمُ» برفع المـيم، فقد حرَّف لفظه. ومعنى: «فأسلم»، أي: فاستسلم وانقاد لي، في أصحِّ القولين، ولهـذا قال: «فـلا يأمـرني

---

= يعني أنه ضعيف، لأن في سنده ليث بن أبي سُليم، وهو سيِّئ الحفظ، وباقي رجاله ثقات. وفي الباب عن بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت يا رسول الله إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: «الله أحق أن يستحيا منه من الناس» أخرجه أحمد ٥/٣ ـ ٤، وأبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٧٠)، وابن ماجه (١٩٢٠)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/١٥٦ ـ ١٥٧، والخطيب في «تاريخه» ٣/٢٦١ ـ ٢٦٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/١٢١ ـ ١٢٢. وسنده حسن، كما قال الترمذي، وصححه الحاكم.

(١) أخرجه الطبري (٢٠٢١٦) و(٢٠٢١٧) من طريقين، عن إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٤)، وأحمد ١/٣٨٥، والدارمي ٢/٣٠٦، والطحاوي في «مشكل الآثار رقم (١٠٩) طبع مؤسسة الرسالة، وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٨١٥)، والطحاوي (١١١).

إلا بخير»، ومن قال: إن الشَّيْطَانَ صار مؤمناً، فقد حَرَّفَ معناه، فإن الشيطان لا يَكُونُ مؤمناً(١).

ومعنى: ﴿يحفظُونَه مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]. قيل: حِفْظُهُمْ له
٢٣٥ مِن أمر الله، أي: اللَّهُ أمرهم بذلك، يَشْهَدُ لذلك قراءة من قرأ: يحفظونه بأمر الله(٢).

---

(١) قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ: والخلاف في ضبط الميم من: «فأسلم» خلاف قديم، والراجح فيها الفتح، كما قال الشارح، ولكنَّ المعنى الذي رجحه غيرُ راجح، فقال القاضي عياض في «مشارق الأنوار» ٢/٢١٨: رويناه بالضمّ والفتح، فمن ضمَّ، ردّ ذلك إلى النبي ﷺ، أي: فأنا أسلم منه، ومن فتح، ردّه إلى القرين، أي: أسلم من الإسلام. وقد روي في غير هذه الأمهات: فاستسلم. يريد بالأمهات: «الموطأ» و«الصحيحين» التي بنى عليها كتابه، وإن كان هذا الحديث لم يروه مالك ولا البخاري.

وقال النووي في «شرح مسلم»: «هما روايتان مشهورتان. واختلفوا في الأرجح منهما، فقال الخطابي: المختار الرفع، ورجح القاضي عياض الفتحَ.

وأمَّا الحافظ ابن حبان، فإنه روى الحديث في «صحيحه» (٢/٢٨٣ من المخطوطة المصورة)، وجزم برواية فتح الميم، وقال: «في هذا الخبر دليل على أنَّ شيطان المصطفى ﷺ أسلمَ حتى لم يكن يأمره إلاّ بخير، لا أنه كان يسلم منه، وإن كان كافراً». وهذا هو الصحيح الذي ترجحه الدلائل. وادعاء الشارح أن هذا تحريف للمعنى: «فإنَّ الشيطان لا يكون مؤمناً» انتقال نظر. فأولاً: أن اللفظ في الحديث: «قرينه من الجن»، لم يقل: «شيطانه». وثانياً: أن الجنَّ فيهم المؤمنُ والكافر، والشياطين هم كفارهم، فمن آمَنَ منهم لم يُسَمَّ شيطاناً.

وقال الطحاوي ـ رحمه الله ـ في «شرح مشكل الآثار» بعد أن أخرج حديث ابن مسعود وعائشة: فوقفنا على أنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه، وأن الله أعانه عليه فأسلم بإسلامه الذي هداه له، حتى صار صلى الله عليه وسلم في السلامة منه بخلاف غيره من الناس فيمن هو معه من جنسه.

(٢) رواه الطبري (٢٠٢٤٠) من طريق بشر بن معاذ، عن سعيد، عن قتادة...

وفي «زاد المسير» ٤/٣١١: وهو قول الحسن، ومجاهد، وعكرمة. قال اللغويون: والباء تقوم مقام «من»، وحروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض. وثمت أقوال ستة في تفسير الآية، فانظرها فيه.

ثم قد ثبت بالنصوص المذكورة أن الملائكة تَكْتُبُ القولَ والفعلَ، وكذلك النِّيةُ، لأنها فِعْلُ القلب، فدخلت في عموم: ﴿يَعْلَمُونَ ما تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار:١٢]. ويشهد لذلك قوله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إذا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ، فلا تَكْتُبُوها عَلَيْهِ، فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوها عَلَيهِ سَيِّئَةً، وإذا هَمَّ عَبْدِي بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، فَاكْتُبُوها لَهُ حَسَنَةً، فإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوها عَشْراً»(١).

وقال رسول الله ﷺ: «قَالَتِ المَلائِكَةُ: ذَاكَ عَبْدُكَ يُرِيدُ أَنْ يَعْمَلَ سَيِّئَةً ــ وَهُو أَبْصَرُ بِهِ ــ فَقَالَ: ارقُبُوهُ، فَإِنْ عَمِلَهَا، فاكْتُبُوهَا بِمِثْلِهَا، وإِنْ تَرَكَهَا، فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً، إنَّما تَرَكَهَا مِنْ جَرَّايَ»، خرجاهما في «الصحيحين» واللفظ لمسلم(٢).

قوله: «ونُؤمِنُ بِمَلَكِ المَوْتِ، المُوَكَّلِ بقبضِ أرواحِ العالمين».

ش: قال تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّـٰكُم مَّلَكُ المَوْتِ الذي وُكِّلَ بِكُم ثُمَّ إلى الإيمان بملك الموت

(١) أخرجه من حديث أبي هريرة مسلم (١٢٨)، والبخاري (٧٥٠١)، والترمذي (٣٠٧٣)، وأحمد ٢٤٢/٢، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٦٨/١٠، وابن حبان (٣٧٩) و(٣٨٠) و(٣٨١) و(٣٨٢) و(٣٨٣) و(٣٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٧٥) و(٣٧٧) و(٣٧٨) و(٣٧٩).

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (٢٠٧)، وأحمد ٣١٠/١ و٣٦٠ ــ ٣٦١، وابن منده في «الإيمان» (٣٨٠)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٩٢/٥.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩)، وأحمد ٣١٥/٢، وابن منده (٣٧٦) من حديث أبي هريرة، ولم نجده في البخاري. وقوله: «من جرّاي» بالمدّ والقصر، لغتان، معناه: من أجلي، أنشد اللحياني كما في «اللسان»: جرر.

أمِنْ جرَّا بني أسدٍ غضبتم ... ولو شئتُمْ لكانَ لكم جوارُ

ومن جَرَّائنا صِرْتُم عبيداً ... لِقومٍ بعد ما وطِئ الخيارُ

ربِّكم تُرجَعُونَ﴾ [آلم السجدة: ١١]. ولا تُعَارِضُ هذه الآيةُ قَوْلَه تعالى: ﴿حَتَّى إذا جَاءَ أَحَدَكُمُ المَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لا يُفَرِّطُونَ﴾ [الأنعام: ٦١]، وقَوْلَه تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا والتي لَمْ تَمُتْ في مَنَامِهَا فَيُمسِكُ التي قَضَى عَلَيْهَا المَوْتَ ويُرسِلُ الأُخرى إلى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ [الزمر: ٤٢]، لأن مَلَكَ الموتِ يتولَّى قَبْضَهَا واستخراجَها، ثم يأخذها منه ملائكةُ الرحمةِ، أو ملائكةُ العذاب، ويتولَّونها بَعْدَهُ، كُلُّ ذلك بإذن الله وقضائه وقدره، وحُكْمِهِ، فَصَحَّتْ إضافةُ التوفي إلى كُلٍّ بحسبه.

حقيقة النفس والروح

وقد اختُلِفَ في حقيقةِ النفس ما هِيَ؟ وهل هِيَ جزءٌ من أجزاء البدن، أو عَرَض مِن أعراضه؟ أو جِسم مساكن له مُودَع فيه؟ أو جوهر مجرَّد؟ وهل هي الروحُ أو غيرها؟ وهل الأمَّارة، واللَّوامة، والمطمئنة نَفْسٌ واحدةٌ، أم هي ثلاثةُ أنفس؟ وهل تموت الروحُ، أو الموتُ للبدن وحدَه؟ وهذه المسألة تحتمِلُ مجلداً، ولكن أشيرُ إلى الكلام عليها مختصراً، إن شاء الله تعالى[(١)]:

الروح محدثة مخلوقة

فقيل: الروح قديمة، وقد أَجْمَعَتِ الرُّسُلُ على أنها مُحْدَثَةٌ مخلوقة مصنوعة مربوبة[(٢)] مدبَّرة، وهذا معلوم بالضرورة مِن دينهم، أن العالم محدَث، ومضى على هذا الصحابة والتابعون، حتى نَبَغَتْ نَابِغَةٌ ممن قَصَّر فهمه في الكتاب والسنة، فزعم أنها قديمة، واحتجَّ بأنها مِنْ أمر الله، وأَمْرُه غَيْرُ مخلوق! وبأن الله أضافها إليه بقوله: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥]، وبقوله: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي﴾

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ٤/٤١٦ ــ ٤٣١، و«الروح» ص ١٩٣ ــ ٢٦٨.

(٢) في الأصول: مَرْبُوَّة، والتصحيح من «الروح» لابن القيم ص ١٩٣، وعنه الشارح ينقل.

[الحجر: ٢٩]، كما أضاف إليه علمَه وقدرتَه وسمعَه وبصرَه ويدَه، وتوقف آخرون.

واتفق أهل السنة والجماعة على أنها مخلوقة، وممن نقل الإجماع على ذلك: محمدُ بن نصر المرْوَزي، وابنُ قُتيبة وغيرهما. ٢٣٦

ومن الأدلة على أن الرُّوحَ مخلوقة، قَوْلُه تعالى: ﴿اللَّـهُ خَـٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الزمر: ٦٢]، فهذا عامّ لا تَخْصِيصَ فيه بوجهٍ ما، ولا يَدْخُلُ في ذلك صِفَات الله تعالى، فإنها دَاخِلَةٌ في مُسَمَّى اسمِه، فالله تعالىٰ هو الإلٰهُ الموصوفُ بصفات الكَمَالِ، فعِلْمُهُ وقدرتُه وحياتُهُ وسَمْعُهُ وبَصَرُهُ وجَمِيعُ صفـاتِـه، دَاخِلٌ في مُسَمَّى اسمِه، فهو سبحانه بذاته وصفاته الخَالِقُ، وما سواه مخلوق، ومَعْلُومٌ قطعاً أن الرُّوحَ ليست هي الله، ولا صِفَةً من صِفَاته، وإنما هي مِن مصنوعاته. ومنها قولُه تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا﴾ [الدهر: ١]. وقوله تعالى لزكريا: ﴿وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩]. والإنسان اسم لروحه وجسده، والخطاب لزكريا، لروحه وبدنه، والروح تُوصف بالوفاة والقبض، والإمساك والإرسال، وهذا شأنُ المخلوق المحدَث.

وأما احتِجَاجُهُمْ بقوله: ﴿مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسـراء: ٨٥]، فلَيْسَ المُرَادُ هنا بالأمر[1] الطلَب، بل المرادُ به المأمورُ، والمَصْدَرُ يُذْكَرُ ويُرادُ به اسمَ المفعولِ، وهٰذا معلوم مشهور.

المضاف إلى الله تعالى نوعان

وأمـا استـدلالُهم بـإضـافتِهـا إليـه بقـولـه: ﴿مِن رُّوحِي﴾ [الحجر: ٢٩]، فينبغي أن يُعْلَمَ أن المُضَافَ إلى الله تعالى نوعان:

(١) في (ب): فليس المراد بالأمر هنا الطلب، وما في «الروح» هو الموافق لما أثبتناه عن (أ) و (ج) و (د).

صفـاتٌ لا تَقُومُ بـأنفسها كـالعِلْمِ والقُدرة والكـلام[1] والسمع والبصر، فهٰذه إضافةُ صفةٍ إلى الموصوف بها، فعِلْمُه وكلامُه وقدرتُه وحياتُه صفاتٌ له، وكذا وَجْهُهُ ويَدُهُ سبحانه.

والثاني: إضافةُ أعيانٍ منفصلة عنه، كالبَيْتِ والناقَةِ والعبدِ والرسول والروح، فهٰذه إضَافَةُ مخلوقٍ إلى خالقه، لكنها إضافةٌ تقتضي تخصيصاً وتشريفاً، يَتَمَيَّزُ بها المضافُ عن غيره.

واخْتُلِفَ في الروح: هل هي مخلوقةٌ قبل الجسد أم بعده؟ وقد تَقَدَّمَ عند ذكر الميثاق الإشارَةُ إلى ذلك[2].

ماهية الروح

واختُلِفَ في الـروح[3]: مـا هي؟ فقيـل: هِيَ جِسْمٌ، وقيـل: عَرَضٌ[4]، وقيل: لا ندري ما الرُّوحُ، أجوهر أم عَرَضٌ؟ وقيل: ليس الروحُ شيئاً أكثرَ مِن اعتدالِ الطبائع الأربع، وقيل: هي الدَّمُ الصافي الخالص من الكَدَرِ والعُفونات، وقيل: هي الحرارةُ الغريزية، وهي الحياةُ، وقيل: هو جَوْهَرٌ بسيطٌ مُنْبَثٌّ في العالَمِ كُلِّه من الحيوان على جِهَةِ الإعمالِ له والتدبير، وهـي[5] على ما وصفت من الانبساطِ في العالم، غَيْرُ منقسمة الذات والبنية، وأنها في كلِّ حيوانِ العالمِ بمعنى واحدٍ لا غير، وقيل: النفسُ هي النسيمُ الدَّاخِلُ والخارجُ بالتنفس، وقيل غيرُ ذلك.

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) في الصفحة: ٣٠٧.

(٣) انظر في ذكر هذه الأقوال ونسبتها إلى قائليها، وترجيح ما هو الصحيح منها في كتاب «الروح» ص ٢٣٧ وما بعدها.

(٤) في (ب): «وقيل: هي عرض».

(٥) سقطت من (ب).

وللناس في مُسَمَّى الإنسان: هل هو الروح فقط، أو البدن فقط، أو مجموعهما، أو كل منهما؟ وهٰذه الأقوالُ الأربعة لهم في كلامه: هل ٢٣٧ هو اللفظُ فقط، أو المعنى فقط، أو هُما، أو كُلٌّ منهما؟ فالخلاف بينَهم في الناطق ونطقه.

والحق: أن الإنسانَ اسْمٌ لهما، وقد يُطْلَقُ على أَحَدِهِمَا بقرينةٍ، وكذلك الكلامُ.

الأدلة على أن النفس جسم مخالف بالماهية للجسم المحسوس

والذي يَدُلُّ عليه الكتابُ والسنة وإجْمَاعُ الصحابة، وأدلةُ العقل: أن النفسَ جسم مخالف بالماهية لهذا الجِسْمِ المحسوسِ، وهو جِسْمٌ نُوراني عُلوي، خَفِيفٌ حَيٌّ مُتَحرِّكٌ، يَنْفُذُ في جوهرِ الأعضاء، ويَسْرِي فيها سَرَيَانَ الماءِ في الوَرْدِ، وسريان الدُّهن في الزيتون، والنارِ في الفحم. فما دامت هٰذه الأعضاءُ صالحةً لقبول الآثار الفائضة عليها من هٰذا الجسم اللطيف، بقي ذلك الجِسْمُ اللطيف سارياً في هٰذه الأعضاء، وأفادها هذه الآثار من الحسِّ والحركةَ الإرادية، وإذا فسدتْ هٰذه، بسبب استيلاءِ الأخلاط الغليظة عليها، وخرجت عَنْ قَبولِ تلك الآثار، فارق الروحُ البدن، وانفصل إلى عالم الأرواح.

والدليل على ذلك قولُه تعالى: ﴿اللَّـهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حينَ مَوْتِها﴾ الآية [الزمر:٤٢]، ففيها الإخبار بتوفِّيها وإمساكِها وإرسالِها.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّـٰلِمُونَ في غَمَرَاتِ المَوْتِ والْمَلَـٰئِكَةُ باسِطُوا أَيْدِيهِمِ * أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُم﴾ [الأنعام:٩٣]، ففيها بسط الملائكة أَيْدِيهُم لتناولها، ووصفها بالإخراج والخروج، والإخبار بعذابها ذلك اليوم، والإخبار عن مجيئها إلى رَبِّها.

وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذي يَتَوَفَّـٰكُم باللَّيْـلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بالنَّهَارِ

ثُمَّ يَبْعَثُكُم فِيهِ﴾ الآية [الأنعام: ٦٠]، ففيها الإِخْبَارُ بِتَوَفِّي النفسِ(١) بالليل، وبعثها إلى أجسادها بالنهار، وتوفِّي الملائكةِ لها عند الموت.

وقوله تعالى: ﴿يَـٰأَيَّتُهَا النَّفْسُ المُطْمَئِنَّةُ * ارجعي إلى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً * فادخُلي في عِبَـٰدِي * وادخُلي جَنَّتِي﴾ [الفجر: ٢٧ ـ ٣٠]. ففيها(٢) وصفُها بالرجوع والدُّخولِ والرضا.

وقال ﷺ: «إِنَّ الرُّوحَ إذا قُبِضَ تَبِعَهُ البَصَرُ»(٣). ففيه وصفُه بالقبض، وأن البَصَرَ يراه. وقال ﷺ في حديث بلال: «قَبَضَ أَرْوَاحَكُم [حِينَ شَاءَ] وَرَدَّهَا عَلَيْكُم [حِينَ شَاءَ]»(٤). وقال ﷺ: «نَسَمَةُ المُؤْمِنِ

---

(١) في (ب): الأنفس.

(٢) في (ب): فيها.

(٣) أخرجه مسلم (٩٢٠)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وأحمد ٦/٢٩٧، والبيهقي ٣/٣٣٤، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٣/٢٧، والطبراني في «الكبير» ٢٣/(٧١٢)، وأبو داود (٣١١٨)، وأبو يعلى ١/٣٢٦ عن أم سلمة قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شَقَّ بَصرُهُ، فأغمضه، ثم قال: إن الروح إذا قُبِضَ، تَبِعه البصر» فضجَّ ناس من أهله، فقال: «لا تدعوا على أنفسكم إلاّ بخير، فإن الملائكة يؤمِّنون على ما تقولون، ثم قال: اللهمَّ اغْفِرْ لأبي سلمة، وارفَعْ درجته في المهديين، واخلُفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا ربَّ العالمين، وافسح له في قبره، ونوِّر له فيه». وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٩٢١).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٥) و(٧٤٧١)، وأبو داود (٤٣٩)، والنسائي ٢/١٠٦، وأحمد ٥/٣٠٧ من حديث أبي قتادة، قال: سرنا مع النبي ﷺ ليلة، فقال بعض القوم: لو عرست بنا يا رسول الله، قال: «أخافُ أنْ تناموا عن الصلاة» قال بلال: أنا اوقظكم، فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته، فغلبته عيناه، فنام، فاستيقظ النبي ﷺ وقد طلع حاجب الشمس، فقال: «يا بلال، أين ما قلتَ؟» قال: ما أُلقيت عليَّ نومةٌ مثلها قط، قال: «إن اللّـه قبض أرواحكم حين شاء، وردَّها عليكم حين شاء». وأخرجه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٩/٢٤٨.

طَائِرٌ يَعْلَقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ»[1].

وسيأتي في الكلامِ على عَذابِ القبر أَدِلَّةٌ كثيرةٌ من خطاب ملك الموت لها، وأنها تَخْرُجُ تَسِيلُ كما تسيلُ القَطْرَةُ مِن في السقاء، وأنها تَصْعَدُ ويُوجَدُ منها [من المؤمن] كأطيبِ ريحٍ، ومن الكافِرِ كأنتنِ ريحٍ إلى غير ذلك مِن الصِّفَاتِ، وعلى ذلك أجمع السَّلَفُ، ودلَّ العَقْلُ، وليس مع مَنْ خالف سوى الظنونِ الكاذبة، والشُّبَهِ الفاسدة، التي لا يُعارَضُ بها ما دَلَّ عليه نُصُوصُ الوحي والأدلة العقلية.

الاختلاف في مسمى النفس والروح

238

وأما اختِلافُ النَّاسِ في مُسَمَّى النفسِ والرُّوح: هل هما متغايران، أو مسماهما واحد[2]؟ فالتحقيقُ: أن النفس تُطلَقُ على أمورٍ، وكذلك الروحُ، فيتَّحِدُ مدلولُهما تارةً، ويختلِفُ تارةً.

فالنفس تُطلَقُ على الروح، ولكن غالبُ ما تُسمَّى نفساً إذا كانت مُتَّصِلَةً بالبدن، وأما إذا أخذت مجردةً، فتسميةُ الروح أَغْلَبُ عليها.

---

(1) أخرجه النسائي ٤/١٠٨، وابن ماجه (٤٢٧١)، ومالك ١/٢٤٠، وأحمد ٣/٤٥٥ و٤٥٦ و٤٦٠ من طريق عبدالرحمن بن كعب، عن أبيه كعب بن مالك بلفظ: «إنَّما نَسَمَةُ المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه» وإسناده صحيح، وكذلك أخرجه ابن ماجه (١٤٤٩)، وأحمد ٣/٤٥٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (١١٩) و(١٢٠) و(١٢١) و(١٢٢) و(١٢٣)، والحميدي (٨٧٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/١٥٦، وصححه ابن حبان (٧٣٤).

وأخرجه الترمذي (١٦٤١)، وأحمد ٦/٣٨٦، والطبراني ١٩/ (١٢٥) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه بلفظ: «الشهداء...» وسنده صحيح؛ إلاَّ أنَّ ابن عيينة تفرد بهذا اللفظ، والثقات من الرواة غيره روَوْه بلفظ: «المسلم» أو «المؤمن».

(2) انظر «الروح» ص ٢٩٠.

وتُطْلَقُ على الدم، ففي الحديث: «ما لا نَفْسَ لَهُ سَائِلَةٌ لا يُنجس الماءَ إذا ماتَ فِيهِ»(١).

والنفس: العينُ، يقال: أصابت فلاناً نَفْسٌ، أي: عين(٢).

والنفس: الذاتُ، كقوله تعالى: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُم﴾ [النور: ٦١] ﴿ولا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُم﴾ [النساء: ٢٩]، ونحو ذلك.

وأما الروح، فلا تُطْلَقُ على البَدَنِ، لا بانفراده، ولا مع النفس، وتُطْلَقُ الرُّوحُ على القُرآن، وعلى جبريل، ﴿وَكَذلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحَاً مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢]. ﴿نَزَل بِهِ الرُّوحُ الأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣].

وتُطلَقُ الروحُ على الهواء المتردد في بَدَنِ الإنسان أيضاً.

وأما ما يـؤيدُ الله به أولياءه، فهي رُوحٌ أخرى، كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ كتب في قُلُوبِهِمُ الإيمَـٰنَ وأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وكذلك القُوى التي في البَدَنِ، فإنها تُسَمَّى أرواحاً، فَيُقَالُ: الروحُ الباصِرُ، والرُّوحُ السامِعُ، والروح الشَّامُّ.

وتُطلق الروحُ على أخصِّ من هٰذا كُلِّه، وهو: قُوة المعرفة بالله،

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» ١/٣٧، والبيهقي ٢/٢٥٣، وابن عدي في «الكامل» ٣/١٢٤٢ من حديث سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا سلمان، كُلُّ طعام وشراب وقعت فيه دابة لها دم، فماتت فيه، فهو حلال أكله وشربه ووضوؤه» وفي سنده سعيد بن أبي سعيد الزبيدي، وهو مجهول، وعلي بن زيد بن جدعان، وهو ضعيف.
وأورده السيوطي في «الجامع الكبير» ٢/٩٦٤ عن الدارقطني، والخطيب في «المتفق والمفترق».

(٢) هذا قول الجوهري في «الصحاح»، وتعقبه ابن القيم، فقال: ليس كما قال، بل النفس ها هنا: الروح، ونسبة الإصابة إلى العين توسع، لأنها تكون بواسطة النظر المصيب، والذي أصابه إنما هو نفس العائن.

والإنابةِ إليه ومحبته، وانبعاث الهمة إلى طلبه وإرادته، ونسبةُ هذه الروح إلى الروح، كنسبةِ الروح إلى البَدَنِ، فللعلم روحٌ، وللإحسانِ روح، وللمحبة روحٌ، وللتوكل روح، وللصدق روح[1].

والناس متفاوتون في هذه الأرواحِ[2]: فَمِنَ النَّاسِ من تَغْلِبُ عليه هذه الأرواحُ فيصير رُوحَانياً، ومنهم من يَفقِدُها أو أكثرها، فَيَصِيرُ أرضيّاً بهيمياً.

وقد وَقَعَ في كلامِ كثيرٍ من الناس أن لابنِ آدَمَ ثلاثَ[3] أنفس[4]: مُطْمَئِنَّة، ولوَّامة، وأمَّارة، قالوا: وإنَّ منهم من تَغْلِبُ عليه هذه، ومنهم من تَغْلِبُ عليه هذه، كما قال تعالى: ﴿يا أَيَّتُهَا النَّفْسُ المُطْمَئِنَّةُ﴾ [الفجر:٢٧]. ﴿ولا أُقْسِمُ بالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ﴾ [القيامة:٢]. ﴿إِنَّ النَّفْسَ لأَمَّارَةٌ بالسُّوءِ﴾ [يوسف:٥٣].

**النفس واحدة ولها صفات**

والتحقيقُ: أنَّها نَفْسٌ واحدة، لها صفات، فهي أمَّارة بالسُّوء، فإذا عارضها الإيمانُ، صارت لوّامةً، تَفْعَلُ الذنبَ، ثم تَلومُ صاحبَها، وتَلُومُ بَيْنَ الفعلِ والترك، فإذا قوي الإيمانُ، صارت مطمئنةً، ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ، وسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»[5]. مع قوله:

---

(١) في (ب): فالعلم روح، والإحسان روح، والمحبة روح، والتوكل روح، والصدق روح.

(٢) في الأصول: الروح، والمثبت من «الروح» ص ٢٩٤.

(٣) في الأصول: ثلاثة، والمثبت من «الروح»، وهو الجادة.

(٤) انظر «الروح» ص ٢٩٤ ـ ٣٠٥.

(٥) قطعة من حديث صحيح أخرجه الترمذي (٢١٦٥)، وأحمد ١/١٨، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/٦٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٠٣) من طريق عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، وصححه الحاكم ١/١١٤، ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد ١/٢٦، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والطيالسي ص ٧، وأبو يعلى (١٤١) و(١٤٢) =

«لا يَزْني الزَّاني حِينَ يَزْني وَهُوَ مُؤْمِنٌ»[1]... الحديث.

الاختلاف في موت الروح

واختلف النَّاسُ: هل تَمُوتُ الروحُ أم لا[2]؟ فقالت طائفة: تموتُ، لأنها نفس، وكُلُّ نفس ذَائِقَةُ الموتِ، وقد قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ * وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الجَلالِ والإكْرامِ﴾ [الرحمن: ٢٦ ـ ٢٧]. وقال تعالى: ﴿كُلُّ شَيءٍ هَالِكٌ إلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]. قالوا: وإذا كانت الملائكةُ تموتُ، فالنفوسُ البشرية أولى بالموت.

وقال آخرون: لا تَمُوتُ الأرواحُ، فإنها خُلِقَتْ للبقاءِ، وإنما تَمُوتُ الأبدانُ، قالوا: وقد دَلَّ على ذلك الأَحَادِيثُ الدالةُ على نعيمِ الأرواحِ وعذابها بَعْدَ المفارقةِ إلى أن يَرْجِعَهَا الله في أجسادها.

والصوابُ أن يقَالَ: موتُ النفوس هو مفارقتُها لأجسادها، وخروجُها منها؛ فإن أُرِيدَ بموتها هٰذا القَدْرُ، فهي ذَائِقَةُ الموتِ، وإن أُريد أنها

---

= و(١٤٣) من طريق عبدالملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن عمر. وصححه ابن حبان (٢٢٨٢)، ورواه عبدالرزاق (٢٠٧١٠)، وأبو يعلى (٢٠١)، والقضاعي (٤٠٤) من طريق عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن الزبير، عن عمر. ورواه الحميدي (٣٢) من طريق ابن سليمان بن يسار، عن أبيه، عن عمر.

وفي الباب عن أبي أمامة عند أحمد ٥/٢٥١ و٢٥٢ و٢٥٦، وعبدالرزاق (٢٠١٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٧٥٣٩) و(٧٥٤٠)، والقضاعي (٤٠٠) و(٤٠١) و(٤٠٢)، وصححه ابن حبان (١٧٦)، والحاكم ١/١٤، ووافقه الذهبي. وعن أبي موسى عند أحمد ٤/٣٩٨، والبزار (٧٩)، والحاكم ١/٥٤ ورجاله رجال الصحيح، ما خلا المطلب بن عبدالله راويه عن أبي موسى، فإنه ثقة، ولكنه مدلس، ولم يسمع من أبي موسى، فهو منقطع، كما قال الهيثمي في «المجمع» ١/٨٦، لكنه يتقوى بحديث عمر وأبي أمامة.

(١) تقدم تخريجه ص ٤٤٠ تعليق (١).

(٢) انظر «الروح» ص ٤٩ ـ ٥٤.

تُعْدَمُ وتفنى بالكلية، فهي لا تموت بهذا الاعتبار، بل هي باقيةٌ بعد خلقها في نعيم أو في عذاب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وقد أخبر سبحانَه أن أهلَ الجنة: ﴿لا يَذُوقُونَ فيها المَوْتَ إلاَّ المَوْتَةَ ٢٣٩
الأُولى﴾ [الدخان: ٥٦]، وتلك المَوْتَةُ هي مفارقةُ الروح للجسد، وأما قولُ أهل النار: ﴿رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾ [غافر: ١١]، وقوله تعالى: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ باللَّهِ وَكُنْتُم أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُم ثُمَّ يُمِيتُكُم ثُمَّ يُحْيِيكُم﴾ [البقرة: ٢٨] ـ فالمرادُ: أنهم كانوا أمواتاً وهم نُطَفٌ في أصلابِ[1] آبائهم وفي أرحام أمهاتهم، ثم أحياهم بعدَ ذلك، ثم أماتهم، ثم يحييهم يومَ النشور، وليس في ذلك إماتةُ أرواحهم قبلَ يوم القيامة، وإلا كانت ثلاثَ مَوْتَات.

وصَعْقُ الأرواحِ عند النفخ في الصُّورِ لا يَلْزَمُ منه مَوْتُها، فإنَّ الناس يُصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ إذا جاء الله لفصل القضاء، وأشرقتِ الأَرْضُ بنوره، وليس ذلك بموت. وسيأتي ذِكْرُ ذلك، إن شاء الله تعالى. وكذلك صَعْقُ موسى عليه السلامُ لم يكن موتاً[2]، والذي يَدُلُّ عليه أنَّ نفخةَ الصعق

(١) في (ب): صلب.

(٢) أخرج البخاري في «صحيحه» (٣٤٠٨) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «... لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون فأكون أول من يُفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله» قال الحافظ في «الفتح» ٦/٤٤٤: في رواية إبراهيم بن سعد: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأصعق معهم، فأكون أول من يُفيق» لم يبين في رواية الزهري من الطريقين محل الإفاقة من أي الصعقتين، ووقع في رواية عبدالله بن الفضل: «فإنه ينفخ في الصور، فيصعق من في السماوات ومن في الأرض إلاَّ من شاء الله، ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من بعث»، وفي رواية الكشميهني: «أول من يبعث»، والمراد بالصعق غشي يلحق من سمع صوتاً أو رأى شيئاً يفزع منه، وهذه =

ـ والله أعلم ـ موتُ كُلِّ من لم يَذُقِ المَوْتَ قبلَها من الخلائق، وأما مَنْ ذاق الموتَ، أو لم يُكْتَبْ عليه المَوْتُ مِن الحُورِ والوِلدان وغيرهم، فلا تدل الآيةُ على أنه يموت مَوْتَةً ثانيةً، والله أعلم.

قوله: «وَبِعَذَابِ القَبْرِ لِمَنْ كَانَ لَهُ أَهْلاً[1]، وسُؤَالِ مُنْكَرٍ ونَكِيرٍ في قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ عَلَى ما جَاءَتْ بِهِ الأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِم. والقَبْرُ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةٌ مِنْ حُفَرِ النِّيرَانِ».

الإيمان بعذاب القبر ونعيمه

ش: قال تعالى: ﴿وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ العَذَابِ * النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيها غُدُوّاً وَعَشِيّاً وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا ءَالَ فِرْعَونَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾[2] [غافر: ٤٥ ـ ٤٦].

وقال تعالى: ﴿فَذَرْهُم حَتَّى يُلَـٰقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ * يَوْمَ لا يُغْنِي عَنْهُم كَيْدُهُم شَيْئاً وَلاَ هُمْ يُنْصَرُونَ * وإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَاباً

---

= الرواية ظاهرة في الإفاقة بعد النفخة الثانية، وأصرح من ذلك رواية الشعبي، عن أبي هريرة في تفسير الزمر (٤٨١٣) بلفظ: «إني أول من يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة» وأمّا ما وقع في حديث أبي سعيد: «فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض» فكذا وقع بهذا اللفظ في أول الخصومات (٢٤١٢)، ووقع في غيرها (٣٣٩٨) و(٤٦٣٨) و(٦٩١٧): «فأكون أول من يُفيق» وقد استشكل، وجزم المزي فيما نقله عنه ابن القيم في كتاب «الروح» ص ٥٢ ـ ٥٣ أن هذا وهم من راويه، وأن الصواب ما وقع في رواية غيره: «فأكون أول من يُفيق»، وأن كونه أول من تنشق عنه الأرض صحيح، لكنه في حديث آخر ليس فيه قصة موسى.

(١) في (ب): أهلاً له.

(٢) انظر «تأويل مشكل القرآن» ص ٨٣، والطبري ٤٢/٢٤، و«زاد المسير» ٢٢٦/٧ ـ ٢٢٩، و«تفسير ابن كثير» ١٣٦/٧ ـ ١٣٧ طبعة الشعب، و«فتح الباري» ٢٣٦/٣.

دُونَ ذَٰلِكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ﴾ [الطور: ٤٥ ـ ٤٧]. وهذا يَحْتَمِلُ أن يُرَادَ به عَذَابُهم بالقتلِ وغيرِه في الدنيا، وأن يُرَادَ به عذابُهم في البَرْزَخِ، وهو أظهرُ، لأن كثيراً منهم مات ولم يعذَّب في الدنيا، أو المراد أعمُّ من ذلك.

وعن البراءِ بنِ عازب رضي الله عنه، قال: كنا في جِنازةٍ في بَقيع الغَرْقَد، فأتانا النَّبـيُّ ﷺ، فقَعَدَ وقَعَدْنَا حَوْلَهُ، كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيرَ، وَهُوَ يُلحَدُ لَهُ، فقال: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ»، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ العَبْـدَ المُـؤْمِـنَ إذا كانَ في إِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ وانقِطَاعٍ مِنَ الدُّنيا، نَزَلَتْ إليهِ[1] المَلائِكَةُ، كَأَنَّ عَلَى وُجُوهِهِم الشَّمْسَ، مَعَهُم كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الجَنَّةِ، فَجَلَسُوا مِنْهُ مَدَّ البَصرِ، ثُمَّ يجِيءُ مَلَكُ المَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ، اخرُجِي إلى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ ورِضْوَانٍ»، قَالَ: «فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ القَطْرَةُ مِنْ في السِّقاءِ، فَيَأْخُذُها، فإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا في يَدِهِ طَرْفَةَ ٢٤٠
عَينٍ، حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا في ذَٰلِكَ الكَفَنِ وذَٰلِكَ الحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ منها كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، قَالَ: فَيَصْعَدُونَ بها، فَلَا يَمُرُّونَ بها ـ يَعْني عَلَى مَلأٍ مِنَ المَلائِكَةِ ـ إلَّا قَالُوا: ما هٰذِهِ الرُّوحُ الطَّيِّبَةُ؟ فَيَقُولُون: فُلانُ بنُ فُلانٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بها[2] في الدُّنيا، حَتَّى يَنْتَهُوا بها إلى السَّماءِ، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفتَحُ لَهُ، فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَماءٍ مُقَرَّبُوهَا، إلى السَّماءِ الَّتي تَلِيها، حَتَّى يُنْتَهى بها إلى السَّماءِ السابعة[3] فَيَقُولُ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ: اكتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي في

(١) في الأصول: إليهم، والمثبت من «المسند» وغيره.
(٢) في الأصول: به، والمثبت من «المسند».
(٣) في الأصول: «إلى السماء التي فيها الله» والمثبت من المصادر التي خرجت الحديث.

عِلِّيين، وأَعِيدُوهُ إلى الأَرْضِ، فإنِّي منها خَلَقْتُهُم، وفيها أُعِيدُهُم، ومنها أُخْرِجُهُم تَارَةً أُخرى.

قَالَ: فَتُعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّـيَ اللّهُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: ما دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينيَ الإِسلاَمُ، فَيَقُولانِ لَهُ: ما هٰذَا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فِيكُم؟ فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللّهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: ما عِلْمُكَ؟ فَيَقُـولُ: قَرَأْتُ كِتَـابَ اللّهِ، فَآمَنْتُ بِـهِ وَصَدَّقتُ، فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّماءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَافرُشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وافتَحُوا لَهُ بَاباً إلى الجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيبِهَا، ويُفْسَحُ لَهُ في قبرِهِ مدَّ بَصرِهِ، قَالَ: وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الريحِ، فَيَقُولُ: أبشِرْ بالَّذِي يَسُرُّكَ، هٰذَا يَوْمُكَ الَّذي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الوَجْهُ الَّذِي يَجِيءُ بالخَيرِ، فَيَقُولُ: أنا عَمَلُكَ الصَّالِحُ، فَيَقُولُ: يا رَبُّ، أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرجعَ إلى أَهْلِي ومَالي.

قَالَ: وإِنَّ العَبْدَ الكَافِرَ إِذَا كَانَ في انقِطَاعٍ مِنَ الدُّنيا وإِقبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ، نَزَلَ إليه مِنَ السَّماءِ مَلاَئِكَةٌ سُودُ الوُجُوهِ، مَعَهُم المُسُوحُ[1]، فَيَجلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ البَصرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ المَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِه، فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الخَبِيثَةُ، اخرُجِي إلى سَخطٍ مِنَ اللّهِ وَغَضَبٍ، قَالَ: فَتَتَفَرَّقُ في جَسَدِهِ، فَيَنْتَزِعُهَا كَما يُنتَزَعُ السَّفُّودُ[2] مِنَ الصُّوفِ المَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا، فإِذَا أَخذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا في يَدِهِ طَرْفَةَ عَينٍ، حتَّى يَجْعَلُوهَا في تِلْكَ المُسُوحِ، ويَخْرُجُ منهـا كَأَنْتَنِ رِيـحٍ خَبِيثَةٍ وُجِـدَتْ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بها، فَلاَ يَمُرُّونَ بها عَلَى مَلأٍ مِنَ المَلاَئِكَةِ إِلاَّ قَالُوا:

---

(١) المُسوح جمع مِسْح: الكسـاء من الشعر.

(٢) السَّفود: حديدة ذات شعب مُعَقَّفة، يُشوى بها اللحم، والجمع سفافيد.

ما هٰذا الرُّوحُ الخَبيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فُلانُ بنُ فُلانٍ، بأَقْبَحِ أَسْمائِهِ التي كان يُسَمَّى بها في الدُّنيا، حتى يُنْتَهى بها إلى السَّماءِ الدُّنيا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ، فَلا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لا تُفَتَّحُ لَهُم أَبْوابُ السَّماءِ، ولا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ(١) الخِياطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]، فيقول الله عز وجل: اكتُبُوا كِتابَهُ في سِجِّينَ، في الأَرْضِ السُّفْلَى، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحاً، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ باللهِ فَكَأَنَّما خَرَّ مِنَ السَّماءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ في مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

فَتُعادُ رُوحُهُ في جَسَدِهِ، وَيأتِيهِ مَلَكانِ فَيُجْلِسانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاه، هَاه، لا أَدْري، فَيَقُولانِ لَهُ: ما هٰذَا الرَّجُلُ الذي بُعِثَ فِيكُم، فَيَقُولُ: هَاه هَاه، لا أَدْرِي، فَيُنادِي مُنادٍ مِنَ السَّماءِ: أَنْ كَذَبَ، فافْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ، وافتَحُوا لَهُ باباً إلى النَّار، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِها، وَيَضِيقُ عَلَيهِ قَبْرُهُ، حَتَّى تَخْتَلِفَ فيه أَضْلاعُهُ، وَيأْتيه رَجُلٌ قَبيحُ الوَجْهِ، قَبِيحُ الثِّيابِ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بالَّذي يَسُوؤُكَ، هٰذَا ٢٤١

(١) سم الخياط: ثقب الإبرة. قال الطبري ١٢/٤٢٧: وكل ثقب في عين أو أنف أو غير ذلك، فإن العرب تسميه «سَمّاً»، وتجمعه «سموماً»، و «السِّمام» في جمع السَّمّ القاتل أشهر وأفصح من السموم، وهو في جمع السَّم الذي هو بمعنى الثقب أفصح، وكلاهما في العرب مستفيض، وقد يقال لواحد السموم الذي هو الثقوب: «سَمّ» و «سُمّ» بفتح السين وضمها. ومن السم الذي بمعنى الثقب قول الفرزدق:

فَنَفَّسْتُ عن سَمَّيْهِ حَتَّى تَنَفَّسا ... وقلتُ له لا تَخْشَ شيئاً ورائيا

يعني بسمَّيه: ثقبي أنفه. وأما «الخِياط» فإنه «المِخيط» وهي الإبرة، قيل لها: خِياط ومخيط، كما قيل: قِناع ومِقنع، وإزار ومئزر، وقِرام ومِقرم، ولِحاف ومِلحف. ومعنى الآية: لا يدخل هٰؤلاء الذين كذبوا بآيات الله، واستكبروا عنها الجنَّة الَّتي أعدَّها الله لأوليائه المؤمنين أبداً، كما لا يلج الجمل في سَمِّ الخياط أبداً.

يَوْمُكَ الذي كُنْتَ تُوعَدُ، فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الوَجْهُ يَجِيءُ بالشَّرِّ، فَيَقُولُ: أنا عَمَلُكَ الخَبِيثُ، فَيَقُولُ: رَبِّ لا تُقِمِ السَّاعَةَ»[1].

رواه الإمام أحمد وأبو داود، وروى النسائيُّ، وابنُ ماجه أوَّلَه، ورواه الحاكم، وأبو عَوَانة الإسفراييني في «صحيحيهما»، وابن حبان.

وذهب إلى موجب هٰذا الحديث جَمِيعُ أهلِ السنة والحديثِ، وله شواهد من الصحيح، فذكر البخاري رَحِمَهُ الله، عن سعيد، عن قتادة، عن أنسٍ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ إذا وُضِعَ في قَبْرِهِ وَتَولَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، إنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِم، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُقْعِدانِهِ، فَيَقُولانِ لَهُ: ما كُنْتَ تَقُولُ في هٰذَا الرَّجُلِ، مُحَمدٍ ﷺ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللّهِ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ لَهُ: انظُرْ إلى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ أَبْدَلَكَ اللّهُ بِهِ مَقْعَداً مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُما جَمِيعاً»[2].

قال قتادةُ: ورُوِيَ لنا أنه يُفْسَحُ له في قبره، وذكر الحديثَ.

وفي «الصحيحين» عن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللّهُ عنهمـا: أن النَّبِـيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُما لَيُعَذَّبانِ، وما يُعَذَّبَانِ في كَبيرٍ، أَمَّا

---

(١) حديث صحيح أخرجه أحمد ٢٨٧/٤ و ٢٩٥ ـ ٢٩٦، وأبو داود (٤٧٥٣)، والطيالسي (٧٥٣)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦٧ ـ ٣٧٠، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٢٠)، وابن أبي شيبة ٣٨٠/٣ ـ ٣٨٢، وعبدالرزاق (٦٧٣٧)، وابن منده في «الإيمان»(١٠٦٤)، وأحمد في «السنة» رقم (١٣٦٥) و (١٣٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥٦/٩، والطبري (١٤٦١٤)، وصححه والحاكم ٣٧/١ ـ ٤٠.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٣٨) و (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، والنسائي ٨٧/٤ ـ ٩٨، وأحمد ١٢٦/٣، وأبو داود (٤٧٥١)، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (١٣) و (١٥) و (١٦)، وابن أبي عاصم (٨٦٣)، والآجري ص ٣٦٥، وابن منده في «الإيمان» (١٠٦٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٢٢) وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

أَحَدُهُما، فَكَانَ لا يَسْتَتِرُ(١) مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، فَدَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطْبَةٍ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، وَقَالَ: لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُما مَا لَمْ يَيْبَسَا»(٢).

وفي «صحيح أبي حاتم» عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: قال النبيُّ ﷺ: «إذا قُبِرَ المَيِّتُ(٣)، أو الإنسانُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لأَحَدِهِما: المُنْكَرُ، ولِلآخَرِ: النَّكِيرُ» وذكر الحديث(٤)... إلخ.

---

(١) قال الحافظ في «الفتح» ١/٣١٨: كذا في أكثر الروايات، بمثناتين من فوق: الأولى مفتوحة، والثانية مكسورة، وفي رواية ابن عساكر: «يستبرىء» بموحدة ساكنة من الاستبراء، ولمسلم وأبي داود في حديث الأعمش: «يستنزه» بنون ساكنة بعدها زاي ثم هاء، فعلى رواية الأكثر معنى الاستتار: أنه لا يجعل بينه وبين بوله سترة، يعني: لا يتحفظ منه، فتوافق رواية «لا يستنزه» لأنها من التنزه، وهو الإبعاد، وقد وقع عند أبي نعيم في «المستخرج» من طريق وكيع عن الأعمش: «كان لا يتوقى»، وهي مفسرة للمراد.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٦) و(٢١٨) و(١٣٦١) و(١٣٧٨) و(٦٠٥٢) و(٦٠٥٥)، ومسلم (٢٩٢)، وأبو داود (٢٠)، والترمذي (٧٠)، وابن ماجه (٣٤٧)، والنسائي ١/٢٨ ـ ٣٠ و٤/١٠٦، وأحمد ١/٢٢٥، وابن أبي شيبة ١/١٢٢، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٤، وفي «إثبات عذاب القبر» له (١١٧) و(١١٨) و(١١٩)، والبغوي (١٨٣)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦١ و٣٦٢، والطيالسي (٢٦٤٦)، وابن منده في الإيمان (١٠٧١)، والدارمي ١/١٨٨، ووكيع في «الزهد» (٤٤٤).

(٣) في الأصول: أحدكم، والمثبت من ابن حبان.

(٤) هو في «صحيح ابن حبان» (٧٨٠)، ولفظه بتمامه: «إذا قُبر الميت ـ أو الإنسان ـ أتاه ملكان أسودان أزرقان، يقال لأحدهما: المنكر، وللآخر: النكير، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ﷺ؟ فهو قائل ما كان يقول، فإن كان مؤمناً قال: هو عبدالله ورسوله، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

فيقولان له: إن كنا لنعلم أنك لتقول ذلك. ثم يُفسح له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً، ويُنوَّر له فيه، فيقال له: نم، فينام كنوم العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك، فإن كان منافقاً قال: لا أدري، =

وقد تواترتِ الأَخْبَارُ عن رسول الله ﷺ في ثبوت عذابِ القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً، وسؤال الملكين، فَيَجِبُ اعتقادُ ثبوتِ ذلك، والإيمانُ به، ولا نتكلَّم في كيفيته، إذْ ليس للعقل وُقُوفٌ على كيفيته، لكونه لا عَهْدَ له به في هذه الدار، والشَّرْعُ لا يأتي بما يُحيلُه المَعْقُولُ، ولكنه قد يأتي بما تَحارُ فيه العقولُ، فإن عَوْدَ الرُّوحِ إلى الجسدِ ليس على الوجهِ المعهودِ في الدنيا، بل تُعَادُ الرُّوحُ إليه إعَادَةً غَيْرَ
٢٤٢ الإِعَادَةِ المألوفَةِ في الدنيا.

تعلقات الروح بالبدن

فالروحُ لها بالبدن خَمْسَةُ أنواعٍ من التَّعَلُّقِ، متغايرة الأحكام[1]:

أحدُها: تعلُّقها به في بطن الأمِّ جنيناً.

الثاني: تعلُّقها به بَعْدَ خروجه إلى وجهِ الأرض.

الثالث: تَعَلُّقُهَا به في حال النَّومِ، فلها به تَعَلُّقٌ من وجه، ومُفَارَقَةٌ من وجه.

الرابع: تعلُّقها به في البرزخِ، فإنها وإن فارقته، وتجرَّدَتْ عنه، فإنها لم تُفارِقْه فِراقاً كليًّا بحيثُ لا يبقى لها إليه التِفَاتٌ ألبتة، فإنَّه ورد

---

= كنت أسمعُ الناس يقولون شيئاً فكنت أقوله، فيقولان له: إن كنا لَنعلمُ أنك تقول ذلك. ثم يقال للأرض الْتئِمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف أضلاعه، فلا يزالُ معذَّباً حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك.

وأخرجه الترمذي (١٠٧١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٦٤)، والآجري في «الشريعة» ص ٣٦٥، والبيهقي في «إثبات عذاب القبر» (٨٩) كلهم من طريق عبدالرحمن بن إسحاق العامري المدني، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة... وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وهو كما قال، بل أعلى؛ فإنَّ رجال إسناده على شرط مسلم.

(١) انظر «الروح» ص ٦٢ ــ ٨١.

رَدُّها إليه وَقْتَ سلامِ المسلِّم[1]، وورد أنه يَسْمَعُ خَفْقَ نِعالهم حين يُوَلُّون عنه[2]، وهذا الرَّدُّ إعادةٌ خاصة لا يُوجِبُ حياةَ البدن قبلَ يومِ القيامة.

الخامس: تعلُّقُهَا به يَوْمَ بعثِ الأجسادِ، وهو أَكْمَلُ أنواعِ تعلقها بالبدن، ولا نِسْبَةَ لما قبلَه من أنواع التَّعَلُّقِ إليه، إذْ هو تعلق لا يَقْبَلُ البَدَنُ معه موتاً ولا نوماً ولا فساداً، فالنوم[3] أخو الموت، فتأمل هذا، يُزيحُ عنك إشكالاتٍ كثيرة.

السؤال في القبر للروح والجسم

وليس السؤالُ في القبر للروح وَحْدَهَا، كما قال ابنُ حزمٍ وغيره، وأَفْسَدُ منه قَوْلُ مَنْ قال: إنَّه للبدن بلا روح! والأحاديثُ الصَّحيحَةُ تَرُدُّ القولين.

وكذلك عذابُ القبر يكونُ للنفس والبدنِ جميعاً، باتفاق أهلِ السنة والجماعة، تَنْعَمُ النَّفْسُ، وتُعذَّبُ مفردةً عن البدنِ ومتصلة به.

واعلم أنَّ عَذَابَ القبرِ هو عَذَابُ البرزخ[4]، فَكُلُّ مَنْ مات وهو مستحقٌّ للعذاب ناله نَصِيبُه منه، قُبِرَ أو لم يُقْبَرْ، أكلته السِّبَاعُ

---

(١) أخرج أبو داود (٢٠٤١) من طريق أبي صخر حميد بن زياد، عن يزيد بن عبدالله بن قسيط، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يسلِّم عليّ إلاّ ردَّ اللّه روحي حتى أردَّ عليه السلام». وصححه النووي في «رياض الصالحين» و «الأذكار»، وقال الحافظ فيما نقله عنه ابن علان ٣١٦/٣: إنه حديث غريب. أخرجه أحمد وأبو داود، ورجاله رجال الصحيح، إلاّ أبا صخر فأخرج له مسلم وحده، وقد اختلف فيه قول ابن معين، ثم في ابن قسيط مقال، توقف فيه مالك، فقال في حديث آخر من روايته خارج الموطأ: ووصله ليس بذاك، وانفراده بهذا عن أبي هريرة يمنع من الجزم بصحته.

(٢) ورد ذلك في حديث أنس بن مالك الذي أخرجه البخاريُّ (١٣٣٨) و (١٣٤٦)، ومسلمٌ (٢٨٧٠).

(٣) في (ب): والنوم.

(٤) انظر «الروح» ص ٨١ ــ ٨٨.

أو احترق حتَّى صار رماداً، ونُسِفَ في الهواء، أو صُلِبَ أو غَرِقَ في البحر وصل إلى روحه وبدنه مِنَ العذاب ما يَصِلُ إلى المقبور.

وما ورد من إجلاسه، واختلاف أضلاعه ونحو ذلـك، فيجب أن يُفْهَمَ عن الرسول ﷺ مرادُه من غير[1] غلوٍّ ولا تقصيرٍ، فلا يُحمَّل كلامُه ما لا يحتمِلُه، ولا يُقصَّر به عن مراده وما قصدَه مِن الهدى والبيان، فكم حَصَلَ بإهمال ذلك والعدول عنه مِن الضلال، والعدولِ عن الصواب ما لا يعلمه إلا اللّهُ، بل سوءُ الفهم عن الله ورسوله أصلُ كُلِّ بدعة وضلالة نشأت في الإسلام، وهوأصلُ كلِّ خطأ في الفروع والأصول، ولا سيما إن أضيفَ إليه سوءُ القصد. والله المستعان.

الدور ثلاثة ولكل دار أحكام

فالحَاصِلُ أن الدُّور ثلاثة[2]: دَارُ الدنيا، ودَارُ البـرزخِ، ودَارُ القَرَارِ. وقد جعل الله لِكُلِّ دارٍ أحكاماً تَخُصُّهَا، وركَّبَ هٰذا الإنسانَ مِن بَدَنٍ وَنَفْسٍ، وجعل أَحْكَامَ الدنيا على الأبدانِ، والأَرْوَاحُ تَبَعٌ لها، وجَعَلَ أَحْكَامَ البرزخ على الأرواح، والأبْدانُ تَبَعٌ لها، فإذا كان يَوْمُ حشرِ الأجساد وقيامِ الناس مِن قبـورهـم، صار الحُكْمُ والنَّعِيمُ والعَذَابُ على الأرواحِ والأجسادِ جميعاً. فإذا تأملتَ هٰذا المعنى حَقَّ التأمُّلِ، ظَهَرَ لك
٢٤٣ أنَّ كَوْنَ القبرِ رَوْضَةً مِن رياض الجنة، أوحُفْرَةً مِن حُفَرِ النار مطابقٌ للعقل، وأنه حقٌّ لا مِرْيَةَ فيه، وبذلـك يَتَمَيَّزُ المؤمنـون بالغيب من غيرهم.

ويجب أن يُعْلَمَ[3] أَنَّ النَارَ التي في القبر والنعيم، ليس مِنْ جنس نارِ الدنيا ولا نعيمها، وإن كان الله تعالى يحمي عليه التُّرابَ والحِجَارةَ

---

(١) سقطت من (ب).
(٢) انظر «الروح» ص ٨٨ ـ ٩٠.
(٣) انظر «الروح» ص ٩٢ ـ ٩٣.

التي فَوْقَهُ وتحته حتى يَكُون أعظم حَرًّا[1] من جمر الدُّنيا، ولو مَسَّها أَهْلُ الدنيا لم يُحِسُّوا بها. بل أَعْجَبُ من هذا أن الرجلين يُدفنان أَحَدُهُما إلى جنبِ صاحبه، وهذا في حُفْرَةٍ من حُفر النار، وهذا في روضة من رياض الجنة، لا يَصِل من هذا إلى جاره شيء من حرّ ناره، ولا من هذا إلى جاره شيء من نعيمه، وقدرةُ الله أوسع من ذلك وأعجب، ولكن النفوسَ مُولَعَةٌ بالتكذيب بما لم تُحِط به علماً، وقد أرانا الله في هٰذِهِ الدار من عجائب قدرته ما هو أبلغُ من هذا بكثير، وإذا شاء الله أن يُطلِعَ على ذٰلك بَعْضَ عباده أطلعه، وغَيَّبه عن غيرِه، ولو أطلع اللّهُ على ذلك العِبَاد كُلَّهم، لزالتْ حِكْمَةُ التكليفِ والإيمان بالغيب، ولما تَدافَنَ النّاسُ، كما في «الصحيح» عنه ﷺ: «لَوْلَا أَنْ لا تَدَافَنُوا، لَدَعوتُ اللّهَ أَنْ يُسْمِعَكُم مِنْ عَذَابِ القَبْرِ ما أَسْمَعُ»[2]. ولمَّا كانت هٰذه الحِكْمَةُ منتفيةً في حقِّ البهائم سمعت[ذلك] [3] وأدركته.

سؤال منكر ونكير

وللناس في سؤال منكر ونكير: هل هو خاصٌّ بهٰذِه الأمة أم لا[4]؟ ثلاثةُ أقوالٍ: الثالث: التوقفُ، وهو قولُ جماعة، منهم أبو عمر بنُ عبدالبر، فقال: وفي حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ، أنه قال: «إنَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ تُبتَلَى في قُبُورِهَا»[5] منهم من يرويه: «تُسأل»، وعلى هٰذا

(١) سقطت من (ب).

(٢) قطعة من حديث أخرجه مسلم (٢٨٦٧)، وأحمد ١٩٠/٥، وابن منده (١٠٦٥)، والبيهقي في «عذاب القبر» (٨٩) من حديث زيد بن ثابت، وفي الباب عن أنس بن مالك عند مسلم (٢٨٦٨)، وأحمد ١٧٥/٣ و١١٤ و١٥٣ و١٧٥ و٢٠١ و٢٧٣ و٢٨٤، والنسائي ١٠٢/٤.

(٣) لم ترد في الأصول، استدركت من «الروح» ص: ٩٣، وفي (ب): سمعته وأدركته.

(٤) انظر «الروح» ص ١١٩ ــ ١٢١.

(٥) هو قطعة من الحديث المتقدم.

اللفظ يحتمل أن تكونَ هٰذِه الأمة قد خُصَّتْ بذلك، وهذا أمر لا يُقطَعُ عليه، ويظهر عدمُ الاختصاص، والله أعلم.

وكذلك اختلف في سؤالِ الأطفالِ أيضاً(١).

عـذاب القبـر نـوعـان:

وهل يَدُومُ عذاب القبر أو ينقطع(٢)؟ جوابه أنه نوعان: منه ما هو دائمٌ، كما قال تعالى: ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]. وكذا في حديث البراء بن عازب في قصة الكافر: «ثُمَّ يُفْتَحُ لَهُ بَابٌ إلى النَّارِ، فَيَنْظُرُ إلى مَقْعَدِهِ فيها حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»(٣)، رواه الإمام أحمد في بعض طرقه.

والنوعُ الثاني: أنه مدة، ثم يَنْقَطِعُ، وهو عَذَابُ بَعْضِ العُصَاةِ الَّذينَ خَفَّتْ جرائِمُهُم، فيُعَذَّبُ بحسب جُرمه، ثم يُخَفَّفُ عنه، كما تقدم ذِكْرُه في الممحَّصاتِ العشر(٤).

الاختـلاف في مستقر الأرواح بعد الموت

وقد اختُلِف في مستقرِّ الأرواح(٥) ما بَيْنَ الموتِ إلى قيامِ الساعة:

فقيل: أرواحُ المؤمنين في الجنة، وأرواحُ الكافرين في النار.

وقيل: إن أَرْوَاحَ المؤمنين بِفناء الجنة على بابها، يأتيهم من رَوْحِها ونعيمِها ورِزْقِها.

وقيل: على أفنيةِ قبورِهم.

وقال مالك: بلغني أنَّ الروحَ مرسَلَةٌ، تَذْهَب حيث شاءت.

---

(١) انظر في كتاب «الروح» ص ١٢١ ــ ١٢٣.

(٢) انظر «الروح» ص ١٢٣ ــ ١٢٥.

(٣) أخرجه أحمد٤/٢٩٥ ــ ٢٩٦ وغيره، وهو صحيح، وقد تقدم ص ٥٧٣.

(٤) في (ب): «العشرة»، وكلاهما جائز لتقدم المعدود على العدد.

(٥) انظر «الروح» ص ١٢٥ ــ ١٢٩.

وقالت طائفة: بل أرواحُ المؤمنين عندَ اللّـهِ عَزَّ وجَلَّ، ولم يزيدوا على ذلك. ٢٤٤

وقيل: إن أَرْوَاحَ المؤمنين بالجَابِيَةِ من دِمَشْق، وأَرْوَاحَ الكافرين بِبَرْهُوتَ بئرٍ بِحَضْرَمَوْتَ!.

وقال كعب[1]: أرواحُ المؤمنين في عِلِّيين في السَّماءِ السابعة، وأرواحُ الكُفَّار في سِجِّين في الأرضِ السابعة تحت خَدِّ إبليس!

وقيل: أَرْوَاحُ المؤمنين ببئرِ زمزم، وأرواحُ الكافرين ببئر بَرْهُوتَ.

وقيل: أَرْوَاحُ المؤمنين عن يمين آدم، وأرواحُ الكفار عن شماله.

وقال ابنُ حَزْمٍ[2] وغيرُه: مستقرُّها حيث كانت قَبْلَ خلقِ أجسادها.

---

(١) هو كعب بن ماتع الحميري اليماني، العلامة الحبر الذي كان يهودياً، فأسلم بعد وفاة النبي ﷺ، وقدم المدينة من اليمن في أيام عمر رضي الله عنه، فجالس أصحاب محمد ﷺ، فكان يحدثهم بالأوابد والغرائب والعجائب، مما كان، ومما لم يكن، ومما حرف وبدل ونسخ، وأخطأ من زعم أنه خرج له البخاري ومسلم، فإنهما لم يسندا من طريقه شيئاً من الحديث، وإنما جرى ذكره في «الصحيحين» عرضاً، وليس يؤثر عن أحد من المتقدمين توثيقه، إلّا أنّ بعض الصحابة أثنى عليه بالعلم، وأخرج البخاري في «صحيحه» في الاعتصام: باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء» من طريق حميد بن عبدالرحمن أنه سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة لما حجَّ في خلافته، وذكر كعب الأحبار، فقال: إنْ كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا لنبْلو مع ذلك عليه الكذب. وثبت عن عمر رضي الله عنه فيما أخرجه أبو زرعة الدمشقي في «تاريخه» ١/٥٤٤ أنه كان يقول له: لتتركنَّ الأحاديث أو لألحقنّك بأرض القِردة. على أنه ليس كل ما نسب إليه في الكتب بثابت عنه، فإن الكذبة من بعده قد نسبوا إليه أشياء كثيرة لم يقلها. مترجم في «السير» ٣/٤٨٩ - ٤٩٤.

(٢) هو الإمام البحر ذو الفنون والمعارف، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، الفارسي الأصل، ثم الأندلسي اليزيدي الظاهري، صاحب كتاب «المحلى» و«الإحكام» وغيرهما، توفي سنة (٤٥٦هـ) مترجم في «السير» ١٨/(٩٩).

وقال أبو عمر بنُ عَبْدِالبَرِّ: أَرْواحُ الشهداءِ في الجنة، وأَرْواحُ عامَّةِ المؤمنين على أفنيةِ قبورهم.

وعن ابن شهاب أنه قال: بلغني أنَّ أرواحَ الشُّهَدَاءِ كطيرٍ خُضْرٍ معلَّقة بالعرش، تَغْدُو وتَرُوحُ إلى رياضِ الجنة، تأتي رَبَّها كُلَّ يومٍ تُسَلِّمُ عليه.

وقالت فرقةٌ: مُسْتَقَرُّها العَدَمُ المَحْضُ، وهذا قَوْلُ مَنْ يقول: إن النفس عَرَضٌ من أَعْرَاضِ البدن، كحياته وإدراكه! وقولهم مخالف للكتاب والسنة.

وقالت فرقة: مستقرُّها بَعْدَ الموتِ أبدانٌ أُخَرُ تُناسِبُ[1] أخلاقَها وصفاتها التي اكتسبتها في حال حياتها، فتصير كُلُّ روح إلى بدن حيوان يُشاكِلُ تلك الروح! وهذا قولُ التناسخية منكري المعاد، وهو قولٌ خارج عن أهل الإسلام كُلِّهم، ويضيقُ هذا المختصر عن بسط أدلة هذه الأقوالِ والكلامِ عليها[2].

تفاوت منازل الأرواح في البرزخ

ويتلخَّصُ مِن أدلتها: أن الأرواح في البَرْزَخِ متفاوِتَةٌ أَعْظَمَ تفاوت.

فمنها: أرواحٌ في أعلى عِلِّيِّينَ، في الملأ الأعلى، وهي أَرْوَاحُ الأنبياءِ صَلَواتُ الله عليهم وسَلامُه، وهم متفاوتون في منازلهم.

---

(١) في (ب): «تناسبها».

(٢) قال ابن القيم في «الروح» ص ١٢٩ بعد ما ذكر هذه الأقوال: فهذا ما تلخص لي من جمع أقوال الناس في مصير أرواحهم بعد الموت، ولا تظفر به مجموعاً في كتاب واحد غير هذا ألبتَّة، ونحن نذكر مأخذ هذه الأقوال، وما لكل قول وما عليه، وما هو الصواب من ذلك الذي دلَّ عليه الكتاب والسنة على طريقتنا التي منَّ الله بها وهو مرجوّ الإعانة والتوفيق. وقد استوعبت الإجابة ثلاثين صفحة من ١٢٩ إلى ١٥٩ فراجعه.

ومنها أرواحٌ في حواصلِ طيرٍ خُضْرٍ، تَسْرَحُ في الجنة حيث شاءت، وهي أَرْوَاحُ بَعْضِ الشهداء، لا كُلِّهم، بل مِنَ الشهداء من تُحبَسُ رُوحُه عن دخول الجنة لِدَيْنٍ عليه، كما في «المسند» عن محمد بن عبدالله بن جحش: أن رَجُلاً جاءَ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقَالَ: يا رَسُولَ اللّهِ: مَا لي إنْ قُتِلتُ في سَبيلِ اللّهِ؟ قَالَ: «الجَنَّةُ»، فَلَمَّا وَلَّى، قَالَ: «إلاَّ الدَّيْنَ، سَارَّني به جبريلُ آنِفاً»[1].

ومِنَ الأرواحِ مَنْ يكونُ محبوساً على بابِ الجنة، كما في الحديث الذي[2] قال فيه رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ صاحِبَكم محبوساً على بَابِ الجنة»[3].

---

(١) أخرجه أحمد ٤/٣٥٠، والنسائي ٧/٣١٤ ـ ٣١٥، والطبراني في «الكبير» ١٩/(٥٥٦) و(٥٥٧) و(٥٥٨) و(٥٥٩) و(٥٦٠) من طرق عن أبي كثير مولى محمد بن عبدالله بن جحش، عن محمد بن عبدالله، وأبو كثير روى عنه جمع، ويقال: له صحبة، ووثقه الحافظ في «التقريب» فالحديث صحيح. ومحمد بن عبدالله: عداده في الصحابة، هو ابن أخي زينب بنت جحش أم المؤمنين، ولأمه فاطمة بنت أبي حبيش صحبة، وهي التي سألت رسول الله ﷺ عن الاستحاضة.

ورواه أحمد في «المسند» ٤/١٣٩ و٣٥٠ من طريق محمد بن عمرو، عن أبي كثير، عن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه عبدالله بن جحش.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) أخرجه أحمد ٤/١٣٦ و٥/٧، وابن ماجه (٢٤٣٣)، وابن سعد ٧/٥٧، وأبو يعلى (١٥١٠)، والطبراني (٥٤٦٦)، والبيهقي ١٠/١٤٢ من طرق عن حماد بن سلمة، عن عبدالملك أبي جعفر، عن أبي نضرة، عن سعد بن الأطول أن أخاه مات وترك ثلاث مئة درهم، وترك عيالاً، قال: فأردت أن أنفقها على عياله، قال: فقال لي النبي ﷺ: «إنَّ أخاك محبوس بدينه، فاذهب، فاقض دينه»، فذهبت فقضيت عنه، ثم جئت، قلت: يا رسول الله، قد قضيت عنه إلاَّ دينارين ادَّعتهما امرأة، وليس لها بينة، قال: «أعطها، فإنها محقة»، وفي رواية: «فإنها صادقة». وعبدالملك أبو جعفر ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجال الإسناد على شرط الشيخين، وصحح إسناده البوصيري في «الزوائد» ورقة ١٥٦، وأخرجه البيهقي ١٠/١٤٢ من طريق =

ومنهم من يَكُونُ محبوساً في قبره، ومنهم مَنْ يكون محبوساً في الأرض، ومنها أرواحٌ تكون في تَنُّور الزُّناة والزواني، وأَرْوَاحٌ في نهرِ الدم تَسْبَحُ فيه، وتُلْقَمُ الحِجَارَةَ، كل ذلك تَشْهَدُ له السُّنةُ(١)، والله أعلم.

وأما الحَيَاةُ التي اختُصَّ بها الشَّهِيدُ، وامتازَ بها عن غيره، في قوله
٢٤٥ تعالى: ﴿وَلا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِهِم يُرزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وقوله تعالى: ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ يُقتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لا تَشْعُرُونَ﴾ [البقرة: ١٥٤] ــ [فهي]: أن الله تعالى جَعَلَ أرواحَهم في أجوافِ طير خُضرٍ، كما في حديث عبدِالله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: قال رَسُولُ الله ﷺ: «لمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُم ــ يعني يومَ أُحُد ــ جَعَلَ اللّهُ أَرْوَاحَهُم في أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أنهارَ الجنَةِ، وَتَأكُلُ مِنْ ثِمارِها، وَتَأوِي إلى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُـذَلَّلةٍ(٢) في ظِـلِّ العَـرْشِ» الحـديثَ، رواه الإمامُ أحمـد وأبو داود(٣)، وبمعناه في حديث ابن مسعود، رواه مسلم.

= عبدالواحد بن غياث، وأبو يعلى (١٥١٣) من طريق عباد بن موسى القرشي، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ بمثله، إلاّ أنه لم يُسمِّ ما ترك، وهذا إسناد صحيح، فإنَّ حماد بن سلمة روى عن سعيد الجريري قبل الاختلاط.

(١) انظر حديث سمرة الطويل في البخاري (٧٠٤٧).

(٢) أي: مُدلاّة، وفي الحديث: «كم من عِذق مذلل لأبي الدحداح» وذُلِّلَ الكرمُ: دليت عناقيده، قال أبو حنيفة الدينوري: التذليل: تسوية عناقيد الكرم وتدليتها. وفي «سنن أبي داود» و«المستدرك»: علقت.

(٣) وتمامه: فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم، قالوا: من يبلّغ إخواننا عنّا أننا أحياءنرزق لئلا يزهدوا في الجهاد، ولا ينكلوا عند الحرب، فقال الله سبحانه: أنا أبلغهم عنكم، قال: فأنزل الله: ﴿ولا تَحْسَبَنَّ الذين قُتِلوا في سبيلِ اللّـهِ امواتاً﴾.
أخرجه أحمد ١/٢٦٦، وابن أبي شيبة ٥/٢٩٤ ــ ٢٩٥، وهناد في =

فإنَّهم لما بَذَلُوا أبدانَهم لله عزَّ وجَلَّ حتى أتلفها أعـداؤه فيه، أعاضهم منها في البرزخ أبداناً خَيْراً منها، تكونُ فيها إلى يَوْمِ القيامة، ويكون تنعُّمُها بواسطة تلك الأبدان، أكْمَلَ مِن تَنَعُّمِ الأرواحِ المُجرَّدَةِ عنها.

ولهذا كانت نَسَمةُ المؤمن في صُورة طَيْرٍ، أو كطيرٍ، ونَسَمَةُ الشهيدِ في جَوْفِ طير. وتأمل لفظ الحديثين، ففي «الموطأ» أن كعبَ بنَ مالكٍ كان يُحَدِّثُ أنَّ رَسُولَ اللّـهِ ﷺ، قال: «إنَّ نَسَمَةَ المُـؤْمِنِ طَائِرٌ يَعْلَقُ في شَجَرِ الجَنَّةِ، حَتَّى يَرْجِعَهُ اللّـهُ إلى جَسَدِهِ يَوْمَ يَبْعَثُهُ»[1].

فقوله: «نسمة المؤمن» تَعُمُّ الشهيدَ وغيره، ثم خَصَّ الشهيد بأن قال: «هي في جَوْفِ طَيْرٍ خضر»، ومعلوم أنها إذا كانت في جوفِ طيرٍ، صَدَقَ عليها أنها طير، فتدخُلُ في عمومِ الحديثِ الآخر بهذا الاعتبارِ،

---

= «الـزهـد» (١٥٥)، والـطبري (٨٢٠٥) من طـريق محمـد بن إسحـاق، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي الزبير المكي، عن ابن عباس. وأخـرجه أبو داود (٢٥٢٠)، والحاكم ٢/٨٨ و٢٩٧، والآجري ص٣٩٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣/٣٠٤، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٥)، من طريق ابن إسحاق، وزادوا في الإسناد «سعيد بن جبير» بين أبي الزبير وابن عباس، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وقال ابن كثير في تفسيره ٢/٢٩٠ ـ ٢٩١ بعد أن ذكر هذا السند الذي فيه الزيادة: وهذا أثبت، وكذا رواه سفيان الثوري، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٩٥، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

وأخـرجه من حديث ابن مسعود مسلمٌ (١٨٨٧)، والترمـذي (٣٠١٤)، وابن ماجه (٢٨٠١)، والدارمي ٢/٢٠٦، والطبري (٨٢٠٦) و(٨٢٠٧) و(٨٢٠٨)، وعبدالرزاق في «المصنف» (٩٥٥٤)، والحميدي (١٢٠)، وابن أبي شيبة ٥/٣٠٨ ـ ٣٠٩، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٥٥٩)، وهناد (١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٢٤)، والبيهقي في «السنن» ٩/١٦٣، وفي «الدلائل» ٣/٣٠٣، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٩٦، وزاد نسبته للفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(١) تقدم تخريجه ص ٥٦٧ تعليق (١).

فَنَصِيبُهُم مِنَ النعيم في البرزخِ أَكْمَلُ مِن نصيب غيرهم مِن الأمواتِ على فُرُشِهِمْ، وإن كان الميتُ على فراشه أعلى دَرَجَةً مِنْ كثيرٍ منهم[1]، فله نَعِيمٌ يَخْتَصُّ به لا يُشَارِكُهُ فيه مَنْ هُوَ دُونَه، والله أعلم.

وحَرَّم اللَّـهُ على الأرضِ أن تَأْكُلَ أجسادَ الأنبياءِ، كما رُوِيَ في «السنن»[2]، وأما الشُّهَدَاءُ، فقد شُوهِدَ منهم بعدَ مُدَدٍ من دفنه كما هو لم يتغير[3]، فيحتمل بقاؤه كذلك[4] في تُربته إلى يوم محشره، ويحتملُ أنه يَبْلَى مع طُولِ المدة، والله أعلم. وكأنه ــ والله أعلمُ ــ كلما كانت الشَّهَادَةُ أَكْمَلَ، والشهيدُ أَفْضَل، كان بقاءُ جسده أطولَ.

قوله: «وَنُؤْمِنُ بِالبَعْثِ وَجَزَاءِ الأَعْمالِ يَوْمَ القِيامَةِ والعَرْضِ

---

(١) النص في «الروح» للعلامة ابن القيم ص ١٣٦ بإسقاط: «من كثير».

(٢) أخرجه أحمد ٤/٨، وأبو داود (١٠٤٧)، والنسائي ٣/٩١، ٩٢، وابن ماجه (١٠٨٥) و (١٦٣٦) من حديث أوس بن أوس. وإسناده صحيح، وصححه ابن خزيمة (١٧٣٣)، وابن حبان (٥٥٠)، والحاكم ٢/٢٨٧، ووافقه الذهبي، وحسنه المنذري، والحافظ ابن حجر، وصححه النووي في «الأذكار»، وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند ابن ماجه (١٦٣٧)، وآخر من حديث أبي أمامة عند البيهقي.

(٣) أخرج الإمام مالك في «الموطأ» ٢/٤٧٠ في الجهاد: باب الدفن في قبر واحد من ضرورة. من طريق عبدالرحمن بن أبي صعصعة أنه بَلَغَهُ أن عمرو بن الجموح وعبدالله بن عمرو الأنصاريين كانا قد حَفَرَ السيلُ قبرهما، وكان قبرُهما مما يلي السَّيل، وكانا في قبر واحد، وهما ممن استُشهد يوم أُحُد، فحُفِر عنهما ليُغَيَّرا من مكانهما، فوجدا لم يتغيَّرا، كأنهما ماتا بالأمس، وكان أحدُهما قد جُرح، فوضع يده على جُرْحِه، فدُفِن وهو كذلك، فأُميطت يدُهُ عن جُرْحِه، ثُمَّ أُرسلت، فرجعت كما كانت، وكان بين أُحُد ويوم حُفر عنهما ست وأربعون سنة. ورجاله ثقات، لكنه مرسل. ولابن سعد ٣/٥٦٢ ــ ٥٦٣ من طريق الوليد بن مسلم، حدثني الأوزاعي، عن الزهري، عن جابر بأطول مما رواه مالك، وصحح إسناده الحافظ في «الفتح» ٣/١٧٣، وانظر «البخاري» (١٣٥١).

(٤) في (ب): «وكذلك». وهو خطأ.

**والحِسَابِ، وقِرَاءةِ الكِتَابِ، والثَّوابِ، والعِقَابِ، والصِّرَاطِ وَالمِيزَانِ».**

الإيمان بالبعث والجزاء

ش: الإيمانُ بالمَعَادِ مما دَلَّ عليه الكِتَابُ والسُّنةُ، والعَقْلُ والفِطْرَةُ السَّليمَةُ، فأخبر الله سبحانه عنه في كتابه العزيز، وأقامَ الدليلَ عليه، وردَّ على منكريه في غالب سُوَرِ القرآن.

وذلك: أن الأنبياءَ عليهم السَّلامُ كُلُّهُمْ متفقون على الإيمانِ بالآخرة؟، فإنَّ الإقرارَ بالربِّ عامٌّ في بني آدم، وهو فِطريٌّ، كُلُّهُمْ يُقِرُّ[1] بالرب، إلا مَنْ عاند، كفِرْعَوْنَ، بخلافِ الإيمانِ باليَوْمِ الآخِرِ، فإنَّ مُنكريه كثيرون، ومحمد ﷺ لما كان خَاتَمَ الأنبياء، وكان قد بُعِثَ هو ٢٤٦
والساعة كهاتين[2]، وكان هو الحاشِرَ المقفِّي[3]، بيَّن تَفْصِيلَ الآخرة بياناً لا يُوجَدُ في شيءٍ من كُتُبِ الأنبياء. ولهذا ظَنَّ طائفةٌ من المتفلسفة ونحوهم، أنه لم يُفْصِحْ بمعاد الأبدان إلا محمدٌ ﷺ، وجعلوا هٰذا حجةً

---

(١) في (ب): مقر.

(٢) كما جاء في حديث سهل بن سعد الذي أخرجه البخاريُّ (٤٩٣٦) و(٥٣٠١) و(٦٥٠٣)، ومسلم (٢٩٥). وأخرجه من حديث أبي هريرة البخاريُّ (٦٥٠٥). وأخرجه من حديث أنس بن مالك البخاري (٦٥٠٤)، ومسلم (٢٩٥١)، والترمذي (٢٢١٤). وأخرجه من حديث جابر مسلم (٨٦٧)، والنسائي ١٨٨/٣ و ١٨٩. وأخرجه من حديث المستورد بن شداد الترمذيُّ (٢٢١٣).

(٣) أخرج البخاري (٤٨٩٦)، ومسلم (٢٣٥٤)، والترمذي في «الشمائل» (٣٥٩)، و«الجامع» (٢٥٤٢) من حديث جبير بن مطعم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن لي أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب». والعاقب: الذي ليس بعده نبي، وورد اسم: «المقفي» عند الترمذي في الشمائل (٣٦٠) من حديث حذيفة بن اليمان. قال ابن الأعرابي: المقفي: المتبع للنبيين، وقال شمر: المقفي والعاقب: واحد، وهو المولِّي الذاهب، يقال: قفى عليه: إذا ذهب، فكان المعنى أنه آخر الأنبياء، فإذا قفى، فلا نبي بعده.

لهم في أنّه مِن باب التخييلِ والخِطاب الجُمهوري(1).

والقرآن بَيَّنَ معاذَ النفسِ عند الموت، ومَعَادَ البَدَنِ عندَ القيامَةِ الكُبرى في غير موضعٍ، وهؤلاء يُنْكِرُونَ القِيامَةَ الكُبرى، ويُنْكِرُونَ مَعَادَ الأبدانِ، ويَقُولُ مَنْ يقول منهم: إنه لم يُخْبِرْ به إلا محمد ﷺ على طريقِ التخييلِ! وهذا كَذِبٌ، فَإنَّ القيامة الكُبرى هي معروفةٌ عند الأنبياء، مِنْ آدَمَ إلى نوحٍ، إلى إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم عليهم السلام.

وقد أَخْبَرَ اللّهُ بها مِن حين أُهبط آدمُ، فقال تعالى: ﴿قال اهْبِطُوا بَعْضُكُم لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُم في الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إلى حِينٍ * قَالَ فيها تَحْيَوْنَ وفيها تَمُوتُونَ ومنها تُخْرَجُونَ﴾ [الأعراف: ٢٤ ـ ٢٥]. ولما قال إبليسُ اللعين: ﴿رَبِّ فَأَنْظِرني إلى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ المُنْظَرِينَ * إلى يَوْمِ الوَقْتِ المَعْلُومِ﴾ [ص: ٧٩ ـ ٨١].

وأما نُوحٌ عليه السَّلامُ، فقال: ﴿واللّهُ أَنْبَتَكُم مِنَ الأَرْضِ نَبَاتاً * ثُمَّ يُعِيدُكُم فيها وَيُخْرِجُكُم إخْراجَاً﴾ [نوح: ١٧ ـ ١٨].

وقال إبراهيمُ عليه السَّلامُ: ﴿والَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الشعراء: ٨٢]. إلى آخر القِصَّةِ. وقال: ﴿ربَّنا اغفِرْ لي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤١]. وقال: ﴿رَبِّ أَرِني كَيْفَ تُحيـي المَوْتَى﴾ الآية، [البقرة: ٢٦٠].

وأما موسى عليه السَّلامُ، فقال الله تعالى لمَّا ناجاه: ﴿إنَّ السَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا * لِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ * فَلَا يَصُدَّنَّكَ عَنْهَا مَن لَّا يُؤْمِنُ بِهَا واتَّبَعَ هَوٰهُ فَتَرْدَىٰ﴾، [طه: ١٥ ـ ١٦].

بل مُؤْمِنُ آلِ فرعون كان يعلم المَعَادَ، وإنما آمن بموسى، قال

---

(١) في (ب): الجمهور.

تعالى حِكَايَةً عنه: ﴿وَيَـٰقَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم يَوْمَ التَّنَادِ ۝ يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ ما لكم مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [غافر: ٣٢ ــ ٣٣]، إلى قوله تعالى: ﴿يَـٰقَوْمِ إِنَّما هَـٰذِهِ الْحَيَـوٰةُ الدُّنيا مَتَـٰعٌ وإِنَّ الآخِرَةَ هي دارُ القَرَارِ﴾ [غافر: ٣٩] إلى قوله: ﴿أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَونَ أَشَدَّ العَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]. وقال موسى: ﴿واكتُبْ لَنَا في هَـٰذِهِ الدُّنيا حَسَنَةً وفي الْآخِرَةِ إنا هُدْنا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦].

وقد أخبر الله في قصة البقرة: ﴿فَقُلْنَا اضرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَٰلِكَ يُحْيِي اللَّهُ المَوْتَى ويُرِيكُم ءاياته لَعَلَّكُم تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٧٣].

وقد أَخْبَرَ اللَّهُ أنه أرسل الرُّسُلَ مبشرين ومنذرين، في آياتٍ من القرآن، وأخبر عن أهلِ النار أنهم إذا قال لهم خَزَنَتُها: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُم رُسُلٌ مِنكُم يَتْلُونَ عَلَيْكُم ءاياتِ رَبِّكُم وَيُنْذِرُونَكم لِقَاءَ يَوْمِكُم هَـٰذا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ العَذَابِ عَلَى الْكَـٰفِرِينَ﴾ [الزمر: ٧١].

وهٰذا اعتِرَافٌ مِنْ أصنافِ الكُفَّارِ الداخلين جهنَّمَ أن الرسلَ أنذرتهم ٢٤٧
لِقَاءَ يومهم هٰذا، فَجَمِيعُ الرسل أنذروا بما أنذر به خاتَمُهُمْ، مِن عقوبات المذنبين في الدنيا والآخِرَةِ، فعامةُ سُوَرِ القرآن التي فيها ذكرُ الوعد والوعيد، يذكر ذلك فيها: في الدنيا والآخرة.

وأمر نبيَّه أن يُقْسِمَ به على المعاد، فقالَ: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَى وَرَبِّـي لَتَأْتِيَنَّكُم عَـٰلِمِ الغَيْبِ﴾ الآية[1] [سبأ: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَيَسْتَنْبِئُونَكَ أَحَقٌّ هُوَ قُلْ إِي وَرَبِّـي إِنَّهُ لَحَقٌّ وَمَا أَنْتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ [يونس: ٥٣]. وقال تعالى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّـي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّـؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُم وذَٰلِك عَلَى اللَّـهِ يسيرٌ﴾ [التغابن: ٧].

(١) في الأصول: الآيات.

وأَخْبَرَ عن اقترابها، فقال: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وانشَقَّ القَمَرُ﴾ [القمر: ١]. ﴿اقتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُم وَهُم في غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ١]. ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ * لِلْكَٰفِرِينَ﴾ [المعارج: ١ ــ ٢]، إلى أن قال: ﴿إِنَّهُم يَرَوْنَهُ بَعِيداً * وَنَرَىٰهُ قَرِيباً﴾ [المعارج: ٦ ــ ٧].

وذمَّ المكذبين بالمعاد، فقال: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وما كانوا مهتدين﴾ [يونس: ٤٥]. ﴿ألا إنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ في السَّاعَةِ لَفِي ضَلَٰلٍ بَعِيدٍ﴾ [الشورى: ١٨]. ﴿بَلِ ادَّٰرَكَ[1] عِلْمُهُم في الآخِرَةِ بَلْ هُم في شَكٍّ منها بَلْ هُم منها عَمُونَ﴾ [النمل: ٦٦]. ﴿وأَقْسَمُوا باللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى وَعْداً عَلَيهِ حَقّاً﴾ [النحل: ٣٨]، إلى أن قال: ﴿وَلِيَعْلَمَ الذينَ كَفَرُوا أَنَّهُم كَانُوا كَٰذِبِينَ﴾ [النحل: ٣٩]. ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لآتِيَةٌ لَا رَيْبَ فيها وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يُؤْمِنُونَ﴾ [غافر: ٥٩]. ﴿وَنَحْشُرُهُم يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ عَلَى وُجُوهِهِم عُمْياً وَبُكْماً وَصُمّاً مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّما خَبَتْ زِدْنَٰهُمْ سَعِيراً * ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُم بأَنَّهُم كَفَرُوا بِـَٔايَاتِنَا وَقَالُوا أءِذا كُنَّا عِظَٰماً وَرُفَٰتاً أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقاً جَدِيداً * أَوَلَمْ يَرَوا أَنَّ اللَّهَ الَّذي خَلَقَ السَّمَٰوَٰتِ والأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُم وَجَعَلَ لَهُم أَجَلاً لَّا رَيْبَ فيه فَأَبَى الظَّٰلِمُونَ إلَّا كُفُوراً﴾ [الإسراء: ٩٧ ــ ٩٩]. ﴿وَقَالُوا أءِذا كُنَّا عِظَٰماً وَرُفَٰتاً أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقاً جَدِيداً * قُلْ كُونُوا

(١) في الأصل (أَدْرَكَ) بقطع الألف وسكون الدال، وهي قراءة أبي عمرو وابن كثير بمعنى: هل أدرك علمهم علمَ الآخرة. كذا قال الفراء، و «بل» بمعنى الجحد، أي: لم يعلموا حدوثها وكونها، ودل على ذلك قوله تعالى: ﴿بل هم في شك منها﴾... وقرأ الباقون: ﴿بل ادَّارك علمهم في الآخرة﴾ أي: تكامل علمهم يوم القيامة بأنهم مبعوثون، وأن كل ما وُعدوا به حق. انظر «حجة القراءات» ص ٥٣٥، و «زاد المسير» ١٨٨/٦.

حِجَارَةً أو حَدِيداً * أَوْ خَلْقاً مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُم فَسَيَقُولُونَ مَنْ يُعِيدُنا. قُلِ الَّذي فَطَرَكُم أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ[1] إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيباً * يَوْمَ يَدْعُوكُم فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُم إِلَّا قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٤٩ ـ ٥٢].

فتأمل ما أُجِيبُوا به عن كُلِّ سُؤَالٍ سُؤَالٍ على التفصيل، فإنَّهم قالوا أولاً: ﴿أَئِذَا كُنَّا عِظَاماً وَرُفَاتاً أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقاً جَدِيداً﴾، فقيل لهم في جواب هٰذا السؤال: إن كُنْتُمْ تزعمون أنه لا خَالِقَ لكم، ولا رَبُّ، فَهَلاَّ كُنْتُمْ خلقاً لا يُفْنِيهِ المَوْتُ، كالحجارةِ والحديدِ وما هو أَكْبَرُ
في صدوركم من ذلك؟! فإن قُلْتُمْ: كنا خلقاً على هٰذه الصفة التي ٢٤٨
لا تقبلُ البقاءَ، فما الذي يَحُولُ بَيْنَ خالقكم ومُنشئكم، وبَيْنَ إعادتكم خلقاً جديداً؟!.

وللحُجَّةِ تقريرٌ آخر، وهو: لو كُنْتُمْ مِن حِجَارَةٍ أو حديدٍ أو خَلْقٍ أكبَر منهما، فإنه قَادِرٌ[2] على أن يُفْنِيكُم ويُحيلَ ذواتِكم، ويَنْقُلَها من حالٍ إلى حال، ومن يَقْدِرُ على التصرُّف في هٰذه الأجسام، مع شدتها وصلابتها، بالإفناء والإحالة، فما الذي يُعْجِزُهُ فيما دونَها؟ ثم أخبر أنهم يسألون سؤالاً آخر بقولهم: ﴿من يُعِيدُنا﴾ إذا استحالت جسومُنَا وفَنِيَتْ؟ فَأَجَابَهُم بقوله: ﴿قُلِ الذي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الإسراء: ٥١]. فلما أخذتهم الحُجَّةُ، ولَزِمَهُمْ حُكْمُهَا، انتقلُوا إلى سؤالٍ آخر يتعلَّلُونَ به بعلل

---

(١) قال قتادة: يحرُكونها تكذيباً واستهزاءً. قال الفراء: يقال: أنغض رأسه: إذا حرَّكه إلى فوق وإلى أسفل، وقال ابن قتيبة: المعنى يحركونها كما يحرك الآيسُ من الشيء المستبعِدُ له رأسَهُ، يقال: نغضت سنّه: إذا تحركت، وبابه نصر وضرب. انظر «معاني القرآن» ١٢٥/٢، و«غريب القرآن» ص ٢٥٧.

(٢) في الأصول: قادراً، والمثبت من مطبوعة مكة.

المنقطع، وهو قولُهم: ﴿متى هو﴾؟ فأجيبوا بقوله: ﴿عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيباً﴾.

ومِنْ هٰذا قوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلاً وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ: مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨] إلى آخر السُّورة. فلو رام أَعْلَمُ البشرِ وأَفْصَحُهُمْ وأَقْدَرُهُمْ على البيانِ، أن يأتيَ بأحسنَ مِن هٰذه الحجة، أو بمثلها، في ألفاظٍ تُشابِهُ هٰذه الألفاظ في الإيجاز وَوَضْعِ الأدِلَّة، وصِحَّةِ البُرهان، لما قَدَرَ، فإنه سبحانه افتتح هٰذه الحُجَّةَ بسؤال أورده مُلْحِدٌ، اقتضى جواباً، فكان في قوله: ﴿ونَسِيَ خلقه﴾ ما وَفَى بالجواب، وأقام الحجةَ، وأزال الشبهةَ ولما[1] أراد سبحانه من تأكيد الحجة وزيادة تقريرها، فقال: ﴿قُلْ يُحيِيهَا الَّذي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ فاحتجَّ بالإبداءِ على الإعادةِ، وبالنشأة الأولى على النشأةِ الأخرى، إذْ كُلُّ عاقلٍ يعلمُ علماً ضرورياً أَنَّ مَنْ قَدَرَ على هٰذه، قدر على هٰذه، وأنه لو كان عاجزاً عن الثانية، لكان عن الأولى أَعْجَزَ وَأَعْجَزَ. ولما كان الخلقُ يستلزِمُ قُدْرَةَ الخالق على مخلوقه، وعلمه بتفاصيلِ خلقه، أتبع ذلك بقوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩]. فهو عليمٌ بتفاصِيلِ الخلق الأول وجزئياته، وَمَوادِّه وصورته، فكذلك الثاني. فإذا كان تام العِلْمِ، كامِلَ القُدرة، كيف يَتَعذَّر عليه أن يُحيِي العظامَ وهي رميم؟

ثم أَكَّدَ الأمرَ بحُجةٍ قاهرة، وبُرهانٍ ظاهر، يتضمَّن جواباً عن سؤال ملحدٍ آخرَ يقول: العِظَامُ إذا صارت رميماً، عادت طبيعتُها باردةً يابسة، والحَيَاةُ لا بُدَّ أن تكونَ مادتها وحامِلُها طبيعته حارَّة رطبة بما يَدُلُّ على أمرِ البَعْثِ، ففيه الدَّليلُ والجوابُ معاً، فقال: ﴿الذي جَعَلَ لَكُم مِنَ الشَّجَرِ

---

(١) في هامش (د) ومطبوعة مكة: لما.

الأخْضرِ نَارًا فإذا أَنْتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ﴾ [يس: ٨٠]. فأخبر سُبحانه بإخراجِ
هٰذا العُنْصُرِ، الذي هو في غايةِ الحرارةِ واليُبُوسَةِ، من الشجر الأخضرِ
الممتلىءِ بالرُّطُوبَةِ والبُرودة، فالذي يُخْرِجُ الشيءَ مِنْ ضده، وَتَنْقَادُ له
موادُّ المخلوقاتِ وعناصرُها، ولا تستعصي عليه، هو الذي يفعل ما أنكره ٢٤٩
المُلْحِدُ ودفعَهُ، من إحياء العِظام وهي رميم.

ثم أكد هٰذا بأخذِ الدَّلالة من الشيء الأجلِّ الأعظم، على الأيسرِ الأصغرِ، فإن كُلَّ عاقلٍ يَعْلَمُ أن من قَدَرَ على العظيم الجليل، فهو على ما دُونَه بكثيرٍ أَقْدَرُ وأَقْدَرُ، فمن قَدَرَ على حمل قِنطارٍ، فهو على حملِ أوقية أَشَدُّ اقتداراً، فقال: ﴿أَوَ لَيْسَ الذي خَلَقَ السَّمَـٰوٰتِ والأَرْضَ بِقَـٰدِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهم﴾ [يس: ٨١] فأخبر أنَّ الذي أبدعَ السماواتِ والأرضَ، على جلالتهما، وعِظَمِ شأنهما، وكِبَرِ أجسامهما، وسَعَتِهما، وعَجِيبِ خلقهما، أَقْدَرُ على أن يُحيي عظاماً قد صارت رميماً، فيردَّها إلى[1] حالتها الأولى، كما قال في موضع آخر: ﴿لَخَلْقُ السَّمَـٰوٰتِ والأَرْضِ أَكْبَـرُ مِنْ خَلْقِ النَّـاسِ وَلٰكِنَّ أَكْثَـرَ النَّـاسِ لا يَعْلَمُـونَ﴾ [غافر: ٥٧]. وقال: ﴿أولـم يَرَوْا أنَّ اللّـهَ الذي خَلَقَ السَّمَـٰوٰتِ والأرْضَ ولم يَعْيَ بخلقِهِنَّ بِقَـٰدِرٍ عَلَى أَنْ يُحيِيَ الموتى[2]﴾ [الأحقاف: ٣٣]. ثم أَكَّدَ سبحانه ذلك، وبيَّنه ببيانٍ آخر، وهو أنه لَيْسَ فعلُه بمنزلة غيره، الذي يفعل بالآلات والكُلْفَةِ، والتَّعب والمَشَقَّةِ، ولا يُمكِنُه الاستقلالُ بالفعل،

---

(١) في (ب): على.

(٢) في الأصول جاءت الآية هكذا: (أوليس الذي خلق السموات والأرض بقادر على أن يحيي الموتى). وهي ملفقة من الآية التي في سورة يس، والآية التي في الأحقاف، فأثبتنا آية الأحقاف، فإن الآية التي في يس ذكرها الشارح قبل قليل.

بل لا بُدَّ معه مِنْ آلة ومعين، بل يكفي في خلقه لما يُرِيدُ أن يخلقه، ويـكوِّنَـه، نَفْسُ إرادته، وقولُه لِلْمُكَوَّنِ: «كن»، فإذا هو كائنٌ كما شاءه وأراده[1].

ثم ختم هٰذه الحُجَّة بإخباره أن مَلَكُوتَ كُلِّ شيء بيده، فَيَتصرَّفُ فيه بفعلِه وقولِه: ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس: ٨٣].

ومن هٰذا قولُه سُبْحَانَه: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَـٰنُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى * أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمنى[2] * ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّى * فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوجَينِ الذَّكَرَ والأُنْثَى * أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَـٰدِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِـيَ الْمَوْتَى﴾ [القيامة: ٣٦ ــ ٤٠]. فاحتجَّ سبحانه على أنه لا يَتْرُكُهُ مهملاً عن الأمرِ والنهي، والثوابِ والعِقابِ، وأن حِكْمَتَهُ وقُدْرَتَهُ تَأْبـىٰ ذلك أشدَّ الإباء، كما قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُم أَنَّمَا خَلَقْنَـٰكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُم إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]، إلى آخر السورة، فإن من نَقَلَهُ من النُّطْفَةِ إلى العَلَقَةِ، ثم إلى المُضْغَةِ، ثم شَقَّ سمعَه وبَصَرَه، وركَّبَ فيه الحواسَّ، والقُوى، والعِظَامَ والمنافِعَ، والأعْصَابَ والرباطات التي هي أَشَدُّه، وأحكم خلقه غَايَةَ الإحكام، وأخرجه على هذا الشَّكْـلِ والصُّورَةِ، التي هي أتمُّ الصُّور، وأَحْسَنُ الأشكالِ كَيْفَ يَعْجِز عن إعادته وإنشائه مرةً ثانية؟ أم

(١) انظر «الفتاوى» ١٧/٢٤١ ــ ٢٦١، و«درء تعارض العقل والنقل» ١/٣٠ ــ ٣٥ و ٧/٣٧٤ ــ ٣٨٧.

(٢) في (ب): تُمنى، وهي قراءة ابن كثير، ونافع، وحمزة، والكسائي، وأبي بكر عن عاصم على تأنيث النطفة، وقرأ ابن عامر، وحفص عن عاصم، ويعقوب: يُمنى بالياء ردوه على لفظ المني، وعن أبي عمرو كالقراءتين. انظر «زاد المسير» ٨/٤٢٥ ــ ٤٢٦، و «الكشف» ٢/٣٥١، و«حجة القراءات» ص ٧٣٧.

كيف تقتضي حِكْمَتُه وعنايته به أن يَتْرُكه سُدى؟ فلا يليقُ ذلك بحكمته، ولا تَعجِزُ عنه قُدْرَتُهُ.

فانظر إلى هـذا الاحتجاجِ العجيبِ، بـالقَوْلِ الـوجيز، الـذي لا يكـونُ أوْجَزَ منه، والبيانِ الجليل، الذي لا يُتوهَّمُ أوضحُ منه، ومأخذُهُ القريب[1] الذي لا تَقَعُ الظُّنُونُ على أقربَ منه.

وكم في القرآن مِن[2] مِثْلِ هذا الاحتجاج، كما في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُم مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ ٢٥٠
نُطْفَةٍ﴾ [الحج: ٥]، إلى أن قال: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٧]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَـٰنَ مِنْ سُلَـٰلَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ [المؤمنون: ١٢]، إلى أن قال: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم يَوْمَ الْقِيَـٰمَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٦]. وذكر قِصَّةَ أصحابِ الكهفِ، وكيف أبقاهم موتى ثلاث مئة سنة شمسية، وهي ثلاث مئة وتسعُ سنين قمرية، وقال فيها: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِم لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ [الكهف: ٢١].

والقائلون بأنَّ الأجسامَ مُرَكَّبَةٌ من الجواهر المفردة، لهم في المَعَادِ خَبْطٌ واضطراب، وهُمْ فيه على قولين: منهم من يَقُولُ: تُعْدَمُ الجواهِرُ، ثم تُعَادُ، ومنهم من يقولُ: تُفَرَّقُ الأجزاءُ ثم تجتمع، فأورد عليهم الإنسانُ الذي يأكلُه حيوان، وذلك الحيوانُ أكله إنسان، فإن أُعِيدَتْ تلك الأجزاءُ مِن هٰذا، لم تُعَدْ من هٰذا؟ وأُورِدَ عليهم: أن الإنسانَ يتحلَّلُ

---

(١) في الأصول: «الغريب» وهو تصحيف.

(٢) سقطت من (ب).

دائماً، فماذا(١) الذي يُعَادُ؟ أهو الذي كان وَقْتَ المَوْتِ؟ فإن قيل بذلك، لزم أن يُعَادَ على صورةٍ ضعيفةٍ، وهو خلافُ ما جاءت به النُّصوصُ، وإن كان غَيْرَ ذلك، فليس بعضُ الأبدانِ بأولى مِنْ بعض! فادَّعى بَعْضُهُمْ أن في الإنسانِ أجزاءً أصليـةً لا تَتَحَلَّلُ، ولا يكونُ فيهـا شيءٌ من ذلك الحيوانِ الذي أكله الثاني! والعقلاءُ يَعْلَمُونَ أن بَدَنَ الإنسانِ نَفْسه كله يتحلَّلُ، ليس فيه شيء باقٍ، فصار ما ذكروه في المعاد مما قوَّى شُبْهَةَ المتفلسفة في إنكار معادِ الأبدان.

والقولُ الذي عليه السلف، وجمهورُ العقلاء: أن الأجسامَ تنقلِبُ من حال إلى حال، فتستحيلُ تراباً، ثم يُنشئها اللّـهُ نشأةً أخرى، كما استحال في النشأة الأُولى: فإنه كان نُطْفَةً، ثم صار عَلَقةً، ثم صار مُضْغَةً، ثم صار عِظَاماً ولحماً، ثم أنشأه خَلْقاً سَوِيّاً، كذلك الإعَادَةُ: يُعِيدُهُ اللّـهُ بَعْدَ أن يبلى كُلُّه إلا عَجْبَ الذنَب، كما ثبت في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ، أنه قال: «كُلُّ ابن آدَمَ يَبْلَى إلاَّ عَجْبَ الذَّنَبِ، مِنْهُ خُلِقَ ابنُ آدمَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ»(٢).

---

(١) في (ب): فما الذي.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨١٤) و (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥) (١٤٢)، وأحمد ٣٢٢/٢ و ٤٢٨ و ٤٩٩، والنسائي ١١١/٤ ـ ١١٢، وأبو داود (٤٧٤٣)، ومالك ٢٣٩/١، وابن ماجه (٤٢٦٦) من حديث أبي هريرة، وفي الباب عن أبي سعيد عند أحمد ٢٨/٣. والعَجْب ـ بفتح العين وسكون الجيم ـ: عظم لطيف في أصل الصلب، وهو رأس العصعص، وهو مكان رأس الذنب من ذوات الأربع. وفي حديث أبي سعيد عند الحاكم ٦٠٩/٤، وأبي يعلى (١٣٨٢) قيل: يا رسول الله، ما عجب الذنب؟ قال: «مثل حبة خردل» وصححه هو والذهبي، مع أنه من رواية دراج عن أبي الهيثم.

وفي حديثٍ آخَرَ: «إنَّ الأَرْضَ تُمْطَرُ مَطَراً كمنِيِّ الرِّجالِ ، يَنْبُتونَ في القُبُورِ كَما يَنْبُتُ النَّبَاتُ»(١).

فالنشأتان نَوْعَانِ تحتَ جِنْسٍ ، يتفقان ويتماثلانِ مِن وجه، ويفترقان ويتنوَّعان من وجه، والمُعاد هو الأوَّلُ بعينه، وإنْ كان بينَ لوازِمِ الإعادة ولوازمِ البَدَاءَةِ فرق، فَعَجْبُ الذنبِ هو الذي يبقى، وأما سائِرُهُ فيستحيلُ، فيُعادُ من المادة التي استحال إليها، ومعلومٌ أن مَنْ رأى شخصاً وهو صغيرٌ، ثم رآه وقد صار شيخاً، عَلِمَ أن هذا هو ذاك، مع أنه دائماً في تَحَلُّلٍ واستحالة، وكذلك سائرُ الحيوان والنبات، فمن رأى شجرةً وهي صغيرة، ثم رآها كبيرة، قال: هذه تلك. وليست صفةُ(٢)
٢٥١ تلك النشأةِ الثانية مماثلةً لِصِفَةِ هذه النشأة، حتى يقال: إن الصِّفاتِ هي المُغَيَّرَة، لا سيما أهل الجنة إذا دخلوها، فإنَّهم يدخلونها على صُورةِ آدم، طُولُهُ ستون ذراعاً، كما ثبت في «الصحيحين»(٣) وغيرهما، ورُوِي: أن عَرْضَهُ سَبْعَةُ أذرعٍ ، وتلك نشأةٌ باقيةٌ غَيْرُ مُعَرَّضَةٍ للآفات. وهذه النشأةُ فاسدة(٤) مُعَرَّضَةٌ للآفات.

---

(١) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» برقم (٩٧٦١) في حديث طويل عن أبي نعيم، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال: ذكروا عند عبدالله الدجالَ، فقال: فذكره بطوله . . . ولفظه: ثم يرسل الله ماء من تحت العرش مَنِيٌّ كمني الرجال، فتنبت جسمانهم ولحمانهم من ذلك الماء، كما تنبت الأرض من الري . وهو في «المستدرك» ٤/٥٩٨ ــ ٦٠٠، ورجاله ثقات إلاّ أن في سنده انقطاعاً، فإن أبا الزعراء ــ واسمه يحيى بن الوليد ــ لم يرو عن أحد من الصحابة، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٢٩ ــ ٣٣٠، وقال: رواه الطبراني، وهو موقوف، مخالف للحديث الصحيح، ثم أبان عن وجه المخالفة، فراجعه.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) انظر «البخاري» (٣٣٢٦) و(٦٢٢٧)، و«مسلم» (٢٨٤١).

(٤) في مطبوعة مكة: فانية.

وقوله: «وجزاء الأعمال» قال تعالى: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٣]. ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الحَقُّ المُبِينُ﴾ [النور: ٢٥]. والدِّين: الجزاء، يقال: كما تَدِينُ تُدَانُ، أي كما تُجازِي تُجازَى، وقال تعالى: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧] و[الأحقاف: ١٤] و[الواقعة: ٢٤] ﴿جَزَاءً وِفَاقاً﴾ [النبأ: ٢٦] ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إلا مِثْلَها وَهُم لا يُظْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ١٦٠]. ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ منها وَهُم مِّنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ * وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّت وُجُوهُهُم في النَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النمل: ٨٩ ــ ٩٠]. ﴿مَنْ جَاءَ بِالحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ منها وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا ما كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [القصص: ٨٤]. وأمثال ذلك.

وقال ﷺ، فيما يروي عن ربِّه عز وجل، من حديث أبي ذرٍّ الغِفَاري رضي اللَّه عنه: «يا عِبادي، إنَّما هِيَ أَعْمَالُكُم أُحْصِيها لَكُم، ثُمَّ أُوَفِّيكُم إيَّاها، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً، فلْيَحْمَدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجد غَيْرَ ذٰلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ»(١).

وسيأتي لذلك زيادةُ بيان عن قريب، إن شاء اللَّه تعالى.

وقوله(٢): **«والعرضُ والحسابُ، وقراءةُ الكتاب، والثوابُ والعقابُ»**.

العرض والحساب

قال تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الوَاقِعَةُ * وانشَقَّتِ السَّماءُ فهي يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ * والمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُم يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ *

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) في البر والصلة: باب تحريم الظلم، وقد تقدم ص ٩٢.
(٢) في (ب): قوله.

يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لا تَخْفَى مِنْكُمْ خَافِيَةٌ﴾ [الحاقة: ١٥ ـ ١٨]، إلى آخر السورة.

﴿يا أيُّها الإنْسَـٰنُ إنَّكَ كَادِحٌ إلى رَبِّكَ كَدْحاً فمُلاقيه * فأمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فسوف يُحاسَبُ حِسَاباً يسيراً * وينقلبُ إلى أهْلِهِ مَسْرُوراً * وأمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وراء ظَهْرِهِ فسوف يَدْعُواْ ثُبُوراً * ويَصْلَى سَعِيراً * إنَّهُ كَانَ في أَهْلِهِ مَسْرُوراً * إنَّه ظَنَّ أَنْ لَنْ يَحُورَ * بلَى إنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصيراً﴾ [الانشقاق: ٦ ـ ١٥].

﴿وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفّاً لَقَدْ جِئْتُمُونا كَما خلَقْنـٰكُمْ أوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [الكهف: ٤٨].

﴿وَوُضِعَ الْكِتَـٰبُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَـٰوَيْلَتَنَا مالِ هٰذا الْكِتَـٰبِ لا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلاَ كَبِيرَةً إلاَّ أَحْصَـٰهَا وَوَجَدُوا ما عَمِلُوا حاضِراً وَلاَ يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾ [الكهف: ٤٩].

﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ والسَّمَـٰوٰتُ وَبَرَزُوا للَّـهِ الـوَٰحِدِ القَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، إلى آخر السورة.

﴿رَفِيعُ الدَّرَجَـٰتِ ذُو العَرْشِ﴾، الآية إلى قوله: ﴿إنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الحِسَابِ﴾ [غافر: ١٥ ـ ١٧]. ٢٥٢

﴿واتَّقُوا يَوْماً تُرْجَعُونَ فِيهِ إلى اللَّـهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُم لا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨١].

وروى البخاريُّ رَحِمَهُ اللَّـهُ في «صحيحه»، عن عائشةَ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ يَوْمَ القِيَامَةِ إلاَّ هَلَكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّـهِ، أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّـهُ تَعالَى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَـٰبَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حساباً يَسيراً﴾ [الانشقاق: ٧ ـ ٨] فَقَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ:

«إنَّما ذلِكَ العَرْضُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يُنَاقَشُ الحِسَابَ يَوْمَ القِيَامَةِ إلاَّ عُذِّبَ»(١). يعني أنه لو نَاقَشَ في حسابه لِعبيده، لَعَذَّبَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لهم، ولكنه تعالى يعفو ويَصْفَحُ، وسيأتي لذلك زِيَادَةُ بيانٍ، إن شاء اللّـه تعالى.

وفي «الصحيح» عن النَّبيِّ ﷺ، أنه قال: «إنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فإذا مُوسَى آخِذٌ بِقائِمَةِ العَرْشِ، فلا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي، أَمْ جُوزِيَ بِصَعْقَةِ يَوْمِ الطُّورِ؟»(٢).

وهٰذا صعق في «موقف القيامة»، إذا جاء اللّـه لفصل القضاء، وأشرقت الأرضُ بنوره، فحينئذ يَصْعَقُ الخلائقُ كُلُّهم.

فإن قيل: كيف تصنعون بقوله في الحديث: «إنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ، فَأَجِدُ مُوسَى باطِشاً بِقَائِمَةِ العَرْشِ»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (١٠٣) و(٤٩٣٩) و(٦٥٣٦) و(٦٥٣٧)، ومسلم (٢٨٧٦)، وأبو داود (٣٠٩٣)، والترمذي (٣٣٣٤)، وأحمد ٤٧/٦ و٩١ و١٠٨ و١٢٧ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) تقدم تخريجه ص ١٥٩.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤١٢) و(٣٢٩٨) و(٤٦٣٨) و(٦٩١٦) و(٦٩١٧) و(٧٤٢٧)، ومسلم (٢٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً، ولفظ البخاري: «لا تخيروا بين الأنبياء، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأكون أول من تنشق عنه الأرض، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أكان فيمن صعِق أم حوسب بصعقته الأولى»، وأخرجه أحمد ٣٣/٣ بلفظ: «وأنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة، فأفيق، فأجد موسى...»، ولمسلم (٢٣٧٣) من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصُّور، فيصعَقُ من في السماوات ومن في الأرض إلاّ ما شاء الله، قال: ثم ينفخ فيه أخرى، فأكون أول من بعث، أو في أول من بعث، فإذا موسى عليه السلام آخذ بالعرش، فلا أدري أَحُوسِبَ بصعقته يوم الطور، أو بعث قبلي».

قيل: لا رَيْبَ أن هٰذا اللَّفْظَ قد وَرَدَ هٰكذا، ومنه نشأ الإشكالُ، ولكنه دخل منه[1] على الراوي حَدِيثٌ في حديثٍ، فَرَكَّبَ بين اللفظين، فجاء هٰذان الحديثان هكذا: أحدُهما: «إِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ»، كما تقدم، والثاني: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ تَنشَقُّ عَنْهُ الأَرْضُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[2]، فدخل على الرَّاوي هٰذا الحديثُ في الآخر. وممن نبَّه على هذا أبو الحجاج المِزِّي[3]، وبعدَه الشَّيْخُ شَمْسُ الدين بن القيم[4]، وشَيْخُنا الشَّيْخُ عمادالدين ابن كثير[5]، رحمهم اللّـه.

وكذلك اشتبه على بعضِ الرواةِ، فقال: «فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ استثنى اللّـهُ عَزَّ وَجَلَّ»؟ والمحفوظُ الذي تواطأت عليه الرِّوايَاتُ الصحيحةُ هو الأول[6]، وعليه المعنى الصحيحُ، فإنَّ الصَّعْقَ يَوْمَ القِيَامَةِ لِتجلِّي اللّـه لِعباده إذا جاء لِفصلِ القَضَاءِ، فموسى عليه السَّلَامُ إن كان لم يَصْعَقْ معهم، فيكون قد جوزِيَ بصعقة يَوْمَ تَجَلَّى رَبُّه للجبل فجعله دكّاً، فجعلت صعقة هٰذا التجلي عوضاً من صَعْقَةِ الخلائق لتجلِّي الرَّبِّ يَوْمَ القيامَةِ. فتأمل هٰذا المعنى العظيمَ ولا تُهْمِلْهُ[7].

---

(١) في (أ) فوق هذه الكلمة: «فيه»، وفي (ج): منه فيه.

(٢) تقدم في الصفحة السابقة.

وانظر «فتح الباري» ٦/٤٤٥.

(٣) المتوفى سنة ٧٤٢هـ، وله ترجمة حافلة في مقدمة كتابه «تهذيب الكمال» الذي لم يؤلف مثله في تاريخ الرجال، بقلم محققه الدكتور بشار عواد، نشر مؤسسة الرسالة.

(٤) في «الروح» ص ٥٢ ــ ٥٣.

(٥) في «النهاية» ١/٢٨٠ ــ ٢٨١. وانظر التعليق رقم (٢) في الصفحة ٥٧١.

(٦) وهو: «أو جُوزِيَ بصعقة الطور».

(٧) السؤال والجواب لابن القيم في «الروح» ص ٥٣، ونقله عنه الحافظ في «الفتح» ٦/٤٤٥.

وروى الإمامُ أحمد، والترمذي، وأبو بكر ابن أبي الدُّنيا[1]، عن الحسن، قال: سمعت[2] أبا مُوسَى الأَشْعَرِيَّ يقولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْرَضُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ ثَلاثَ عَرَضَاتٍ، فَعَرْضَتَانِ جِدَالٌ وَمَعَاذِيرُ، وعَرْضَةٌ تَطَايرُ الصُّحُفِ، فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ، وَحُوسِبَ
٢٥٣ حِسَاباً يَسِيراً، دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمالِهِ، دَخَلَ النَّارَ»[3].

وقد روى ابنُ أبي الدنيا عن ابنِ المبارك[4]: أنه أنشد في ذلك شعراً:

وَطَارَتِ الصُّحفُ في الأَيْدِي مُنَشَّرَةً ... فيها السَّرَائِرُ والأخْبَارُ تُطَّلَعُ[5]
فَكَيْفَ سَهْوُكَ والأَنْبَاءُ واقِعَةٌ ... عَمَّا قَلِيلٍ ولا تَدْري بِمَا تَقَعُ
أفي الجِنَانِ وَفَوْزٍ لا انْقِطاعَ لَهُ ... أمِ الجَحِيمِ، فَلاَ تُبْقِي وَلاَ تَدَعُ[6]
تَهْوِي بِسَاكِنِيهَا طَوْراً وَتَرْفَعُهُم ... إذا رَجَوْا مَخْرَجاً مِنْ غَمِّهَا قُمِعُوا
طَالَ البُكَاءُ فَلَمْ يُرْحَمْ تَضَرُّعُهُم ... فيها ولا رِقَّةٌ تُغْنِي وَلاَ جَزَعُ
لِيَنْفَعِ العِلْمُ قَبْلَ المَوْتِ عَالِمَهُ ... قَدْ سَالَ قَوْمٌ بها الرُّجْعَى فَمَا رَجَعُوا

---

(١) هو عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان القرشي مولاهم، البغدادي المؤدب، الثقة، صاحب التصانيف الكثيرة في الرقائق والأخلاق، من موالي بني أمية، توفي سنة (٢٨١هـ). مترجم في «السير» ١٣/ رقم الترجمة (١٩٢).

(٢) كذا الأصول: «سمعت» وهو خطأ، والصواب «عن أبي موسى» كما في المصادر التي عزاه المؤلف إليها، فإن الحسن لم يَسْمَعْ من أبي موسى.

(٣) أخرجه الترمذي (٢٤٢٧)، وابن ماجه (٤٢٧٧)، وأحمد ٤/٤١٤، وقال الترمذي: ولا يصح هذا الحديث من قبل أن الحسن لم يسمع من أبي موسى.

(٤) «عن ابن المبارك» سقطت من (ب).

(٥) في «سير أعلام النبلاء» ٨/٤١٣: والجبار مُطَّلع.

(٦) رواية البيت في «السير»:

إمَّا نعيمٌ وعيشٌ لا انقضاءَ لـه ... أو الجحيمُ فـلا تُبقي ولا تـدع

وقوله: و«الصراط» أي: ونُؤْمِنُ بالصِّرَاطِ، وهو جِسْرٌ على جهنم، إذا انتهى النَّاسُ بعد مفارقتهم مكانَ الموقف إلى الظُّلمَةِ التي دونَ الصراط، كما قالت عائشة رضي اللّه عنها: إنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ[1]: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ والسَّمَاوَاتِ فَقَالَ: «هُم في الظُّلمَةِ دُونَ الجِسْرِ»[2]. وفي هذا الموضع يَفْتَرِقُ المنافقون عن المؤمنين، ويَتَخَلَّفُونَ عنهم، ويسبقهم المؤمنون، ويُحَالُ بينَهم بسورٍ يمنعهم من الوصولِ إليهم.

وروى البيهقيُّ بسنده، عن مسروقٍ[3]، عن عبدِاللّه، قال: «يَجْمَعُ اللّهُ النَّاسَ يَوْمَ القِيَامَةِ»، إلى أن قال: «فَيُعْطَوْنَ نُورَهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِم، قال: فَمِنهُم مَنْ يُعطى نُورَهُ مِثْلَ الجَبَلِ بَيْنَ يَدَيهِ، وَمِنْهُم مَنْ يُعْطَى نُورَه فوق ذَلِكَ[4]، ومِنْهُم مَنْ يُعطى نُورَه مِثْلَ النَّخلَة بِيَمينِهِ، وَمِنْهُم مَنْ يُعْطَى دُوْنَ ذلك بيمينه، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ [ذَلِكَ] مَنْ يُعْطَى نُورَهُ عَلَى إبهامِ قَدَمِهِ، يُضِيءُ مَرَّةً ويُطفأُ مَرَّةً، إذا أَضَاءَ قَدَّمَ قَدَمَهُ، وإذا طُفِئَ قَامَ، قال: فيمر ويمرون عَلَى الصِّرَاطِ، والصِّرَاطُ كَحَدِّ السَّيفِ، دَحْض مزلة، فَيُقَالُ لَهُم: امضُوا عَلَى قَدْرِ نُورِكُم، فَمِنهُم مَنْ يَمُرُّ كانقِضاضِ الكَوْكَبِ، وَمِنهُم مَنْ يَمُرُّ كالرِّيحِ، وَمِنْهُم مَنْ يَمُرُّ كالطَّرفِ، وَمِنهُم مَنْ يَمُرُّ كَشَدِّ الرَّحلِ، ويَرْمُل رَمَلاً، فَيَمُرُّونَ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِم،

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) قطعة من حديث مطول، أخرجه مسلم (٣١٥).

(٣) هو الإمام القدوة، مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبدالله، أبو عائشة الهمْداني الكوفي، من كبار التابعين المخضرمين، أسلم في حياة النبي ﷺ، وصلى خلف أبي بكر، وهو من جلّة أصحاب ابن مسعود، وكان ممن شهد القادسية مع سعد، تُوفي رحمه الله سنة (٦٣هـ). مترجم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (١٧).

(٤) في «الطبراني» و «المجمع»: أصغر من ذلك.

حَتَّى يمُرَّ الذي نُورُهُ عَلَى إبهامِ قَدَمِهِ، تُجَرُّ يَدٌ، وَتَعْلَقُ يَدٌ، وتُجرُّ رِجْلٌ(١)، وتَعْلَقُ رِجْلٌ، وَتُصِيبُ جَوَانِبَهُ النَّارُ، قال: فَيَخْلُصُونَ، فإذا خَلَصُوا قَالُوا: الحَمْدُ للَّـهِ الذي نَجَّانا مِنْكِ بَعْدَ أَنْ أَرَانَاكِ، لَقَدْ أَعْطَانا اللَّـهُ مَا لَمْ يُعْطِ أحداً»(٢)، الحديث.

معنى الورود في قوله تعالى: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾

واختلف المفسرون في المراد بالورود المذكور في قوله تعالى:
﴿وإنْ مِنْكُم إلاَّ وَارِدُها﴾ [مريم: ٧١]، ما هو؟ والأظْهَرُ والأقوى أنه
المُرُورُ على الصراط، قال تعالى: ﴿ثُمَّ نُنجِّي الذينَ اتَّقَوْا ونَذَرُ الظَّالِمِينَ
فيها جِثِيّاً﴾ [مريم: ٧٢]. وفي «الصحيح» أنه ﷺ قال: «والذي نَفْسِي
بِيَدِهِ، لاَ يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ بايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ:
يـا رَسُـولَ اللَّـهِ، أَلَيْسَ اللَّـهُ يَقُـولُ: ﴿وإنْ مِنْكُم إلاَّ وارِدُهـا﴾
[مريم: ٧١]، فَقَالَ: «أَلَمْ تَسْمَعِيهِ قَالَ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الذين اتَّقَوْا وَنَذَرُ ٢٥٤
الظَّـٰلِمِينَ فيها جِثِيّـاً﴾ [مريم: ٧٢](٣). أشـار ﷺ إلى أن ورودَ النار

---

(١) في «المستدرك»: يجر يداً ويعلق يداً، ويجر رجلاً ويعلق رجلاً، وفي «الطبراني»: تخر يد وتعلق يد، وتخر رجل وتعلق رجل.

(٢) أورده ابن كثير في «النهاية» ٢/٨٤ ـ ٨٥ من طريق البيهقي عن شيخه الحاكم، وهو في «المستدرك» ٢/٣٧٦ـ٣٧٧ من طريق عبدالسلام بن حرب، عن يزيد بن عبدالرحمن أبي خالد الدالاني، حدثنا المنهال بن عمرو، عن أبي عبيدة، عن مسروق، عن عبدالله، وهذا سند قابل للتحسين، وقد أخرجه أيضاً ٤/٥٩٠ و٥٩٢، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٣) من طريق يزيد بن عبدالرحمن أبي خالد بالإسناد المتقدم، عن ابن مسعود مرفوعاً ـ . . . ، وقد تابعه زيد بن أبي أنيسة ـ وهو ثقة ـ مرفوعاً أيضاً عند الطبراني، فالحديث صحيح، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٤٠ـ٣٤٣، وقال: رواه الطبراني من طرق، ورجال أحدهما رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني، وهو ثقة. وانظر «الدر المنثور» ٤/٢٨٠ ـ ٢٨٢.

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٩٦) من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: «لا يدخل=

لا يستلزِم دخولَها، وأنَّ النجاة مِن الشر لا يستلزِمُ حصولَه، بل يستلزم انعقادُ سببه، فمن طلبه عدوُّه ليُهْلِكُوه ولم يتمكنوا منه، يقال: نجاه اللّـه منهم، ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُوداً﴾ [هود:٥٨] ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّينَا صَـٰلِحاً﴾ [هود:٦٦] ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنا شُعَيْباً﴾ [هود:٩٤]. ولم يَكُنِ العَذَابُ أصابهم، ولكن أَصَابَ غَيْرَهُـم، ولولا ما خَصَّهُمُ اللّـه به من أسبابِ النجاة، لأصابهم ما أصابَ أولئك(١).

وكذلك حَالُ الواردين النارَ، يَمُرُّونَ فَوْقَهَا على الصراطِ، ثم يُنَجِّي اللـه الـذين اتَّقَوْا، ويَذَرُ الظالمين فيها جِثِيّاً، فقد بَيَّنَ ﷺ في حديثِ جابر المذكور: أن الوُرُودَ هو المرورُ على الصِّراطِ.

وروى الحافظ أبو نصر الوائلي(٢)، عن أبـي هُريرة رضي اللّـه عنه قال: قال ﷺ: «عَلِّمِ النَّاسَ سُنَّتي وإنْ كَرِهُوا ذَلِكَ، وإنْ أَحْبَبْتَ أَنْ لَا تُوقَفَ عَلَى الصِّراطِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى تَدْخُلَ الجَنَّةَ، فَلَا تُحْدِثَنَّ في دِينِ

= النار ــ إن شاء الله ــ من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها، فقالت: ﴿وإن منكم إلَّا واردها﴾ فقال النبي ﷺ: «قد قال الله عز وجل: ﴿ثم ننجِّي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيّاً﴾».

وأخرجه أحمد ٢٨٥/٦ و ٣٦٢ من طريقين عن الأعمش، عن أبـي سفيان، عن جابر، عن أم مبشر، عن حفصة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن لا يدخل النار ــ إن شاء الله ــ أحد شهد بدراً والحديبية»، قالت حفصة: أليس الله يقول: ﴿وإن منكم إلَّا واردها﴾، فقال رسول الله ﷺ: ﴿ثم ننجِّي الذين اتقوا﴾».

(١) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ٤٩/٧ ــ ٥١.

(٢) هو الحافظ عبيدالله بن سعيد بن حاتم، الوائلي البكري، أبو نصر السجزي، المتوفى بمكة سنة ٤٤٤هـ، ترجمه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» ١١١٨/٣ فقال: هو صاحب «الإبانة الكبرى في مسألة القرآن» وهو كتاب طويل في معناه، دال على إمامة الرجل، وبصره بالرجال والطرق.

اللّـهِ حَذَثاً بِرَأْيِكَ» أورده القرطبـي[1].

وروى أبو بكر أحمد بنُ سلمان النَّجَّاد[2]، عن يعلى ابنِ منية[3]، عن رسـولِ اللّـه ﷺ، قال: «تَقُولُ النَّارُ لِلمُـؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ: جُزْ يا مُـؤْمِنُ، فَقَدْ أَطْفَأَ نُورُكَ لَهَبِـي»[4].

الإيمان بالميـزان وحقيقته

وقوله: «والميزان» أي: ونُـؤْمِنُ بالميزان، قال تعالى: ﴿وَنَضَعُ

---

(١) هو في «تذكرته» ص ٣٣٦ ـ ٣٣٧ نقلاً عن «الإبانة»، مـن طريق علي بن الحسين أبـي عبيد، عن زكريا بن يحيى، عن أبـي السكن، عن عبدالله بن صالح اليماني، عن أبـي همام القرشي، عن سليمان بن المغيرة، عن قيس بن مسلم، عن طاووس، عن أبـي هريرة. وأبو همام ـ واسمه محمد بن مجيب ـ قال يحيى بن معين: كذاب، وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٤/٣٨٠ من طريق علي بن الحسين بهذا الإسناد، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» من طريق آخر، وفي سنـده محمد بن عبدالرحيم بن شبيب، وهو مجهول، فـالحديث لا يصح، وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات».

(٢) تحرف في الأصول إلى: «أبـي بكر بن أحمد بن سليمان النجاد». وأبو بكر هذا هـو الإمام الحـافظ الفقيه شيـخ العلماء ببغداد، أبـو بكر أحمـد بن سلمان، المتـوفى سنة ٣٤٨هـ. مترجم في «السير» ١٥/ رقم الترجمة (٢٨٥).

(٣) تصحف في الأصول إلى «منبه» ومنية، بضم الميم وسكون النون: هي أمه، ويقال: أم أبيه، وبذلك جزم الدارقطني، وأبوه اسمه أمية، ونسب إلى أبيه في «التهذيب» وفروعه. أسلم يعلى يوم الفتح، وشهد حنيناً والطائف وتبوك، واستعمله أبو بكر على حلوان في الردة، ثم على بعض اليمن، فحمى لنفسه، فعزله، ثم عمل لعثمان على صنعاء اليمن، وشهد الجمل مع عائشة، ثم صار من أصحاب علي، ويقال: إنه قتل بصفين. «أسد الغابة» ٥/٥٢٣، و«الإصابة» ٣/٦٣٠.

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/٣٢٩، والقرطبـي في «تذكرته» ص ٢٣٤، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ رقم (٦٦٨) من طريقين عن بشير بن طلحة، عن خالد بن دريك، عن يعلى ابن منية... وبشير بن طلحة ضعيف، وخالد بن دريك لم يسمع من يعلى ابن منية، فهو منقطع، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٦٠ عن الطبراني، وضعفه بسليم بن منصور بن عمار، مع أن مَنْ فوقه ـ وهو بشير بن طلحة ـ ضعيف أيضاً، ولم يتنبه للانقطاع. وقد تصحف فيه اسم يعلى ابن منية، إلى يعلى بن منبه.

الْمَـوَٰزِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَـٰمَةِ فَلا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وإنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بنا حَـٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء:٤٧]. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ ثَقُلَتْ مَـوَٰزِينُهُ فَأُولَـٰئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ ۞ وَمَنْ خَفَّتْ مَـوَٰزِينُهُ فَأُولَـٰئِكَ الذين خَسِـروا أَنْفُسَهُم في جَهَنَّمَ خَـٰلِدُونَ﴾ [المؤمنون:١٠٢ ــ ١٠٣].

قال القرطبـي(١): قال العلماءُ: إذا انقضى الحِسَابُ كان بَعْدَهُ وَزْنُ الأعمالِ، لأن الوزنَ لِلجزاء، فينبغي أن يَكُونَ بَعْدَ المحاسَبَةِ، فإنَّ المحاسبةَ لِتقريرِ الأعمالِ، والوزن لإظهارِ مقاديرها، ليكـون الجزاءُ بحسبها، قال: وقولُه: ﴿وَنَضَعُ الْمَـوَٰزِينَ القِسْطَ لِيَوْمِ القِيَـٰمَةِ﴾. يَحْتَمِلُ أن يكون ثَمَّ موازينُ متعددة تُوزَنُ فيها الأعمالُ، ويَحْتَمِلُ أن يَكُونَ المُرَادُ الموزونات، فجمع باعتبار تنوعِ الأعمالِ الموزونة، والله أعلم.

والذي دَلَّتْ عليه السُّنَّةُ: أن ميزانَ الأعمال لَهُ كِفتان حِسِّيتان مشاهدتان، روى الإمامُ أحمد، من حديث أبـي عبدالرَّحمٰن الحُبُلي، قال سَمِعْتُ عَبْدَاللّـه بن عَمْرو رضي اللّه عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللّـهِ ﷺ: «إنَّ اللّـهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الخَلائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيهِ تِسْعَةً وتِسْعِينَ سِجِلاًّ، كُلُّ سِجِلٍ مَدُّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هٰذا شَيْئاً؟ أظلمك كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟ قَـالَ: لا ، يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَلَكَ عُذْرٌ أو حَسَنَةٌ؟ فَيُبْهَتُ الرَّجُلُ، فَيَقُولُ: لا يا رَبِّ، فَيَقُولُ: ٢٥٥
بَلَى، إنَّ لَكَ عِنْدَنا حَسَنَةً وَاحِدَةً، لا ظُلْمَ عليك اليَوْمَ، فتُخْرَجُ لَهُ بِطَاقَةٌ فيهـا: أشهَدُ أنْ لا إلٰـه إلاَّ اللّـهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رسـولُ اللّهِ، فَيَقُولُ: أَحْضِرُوهُ، فَيَقُولُ: يا رَبِّ، ما هٰذِهِ البِطَاقَةُ مَعَ هٰذِهِ السِّجِلاَّتِ؟! فيقول: إنَّكَ لا تُظْلَمُ، قَالَ: فَتوضَعُ السِّجِلاَّتُ في كِفَّةٍ، والبِطَاقَةُ في كِفَّةٍ، قال:

---

(١) في «التذكرة» ص ٣٠٩.

فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ، وَثَقُلَت البِطَاقَةُ، ولا يَثْقُلُ شَيْءٌ بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ»[1]. وهكذا رواه[2] الترمذيُّ، وابنُ ماجه، وابنُ أبـي الدنيا، من حديثِ الليث[3]، زاد الترمذيُّ: «ولا يَثْقُلُ مَعَ اسمِ اللَّـهِ شَيْءٌ»[4]. وفي سياق آخر: «تُوضَعُ المَوَازِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُـؤْتَى بالرَّجُلِ فَيُوضَعُ في كِفةٍ»، الحديث[5].

وفي هٰذا السياقِ فائدةٌ جليلةٌ، وهي أن العامِلَ يُوزَنُ مع عمله[6]، ويَشْهَدُ له ما روى البخاريُّ، عن أبـي هُريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «إنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لا يَزِنُ عِنْدَ اللَّـهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وقال: اقرَؤُوا إنْ شِئْتُم: ﴿فلا نُقِيمُ لَهُم يَوْمَ القِيٰـمَةِ وَزْناً﴾»[7] [الكهف: ١٠٥].

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٢١٣، والترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠)، وسنده صحيح، وصححه ابن حبان (٢٥٢٤)، والحاكم ١/٦ و٥٢٩، ووافقه الذهبي، وحسنه الترمذي، ورواية: «ولا يثقل شيء بسم الله الرحمن الرحيم» شاذة، وهي لأحمد، والرواية الصحيحة: «ولا يثقل مع اسم الله شيء» وهي رواية الترمذي والحاكم.

والسجل: الكتاب الكبير، فيبهت الرجل، أي: ينقطع ويسكت متحيِّراً مدهوشاً، والبطاقة: رقعة صغيرة يثبت فيها مقدار ما يجعل فيه إن كان عيناً فوزنه أو عدده، وإن كان متاعاً فثمنه. وقد تقدم طرف من الحديث في الصفحة ٩٤.

(٢) في (ب): روى.

(٣) هو الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، وعالم الديار المصرية، الليث بن سعد بن عبدالرحمن، أبو الحارث الفَهْمي، مولى خالد بن ثابت بن ظاعن، أصله من الفرس من أهل أصبهان، كان كثير العلم، استقلّ بالفتوى في زمانه، توفي سنة (١٧٥هـ). مترجم في «السير» ٨/ رقم الترجمة (١٢).

(٤) في الأصول: «ولا يثقل شيء اسم الله» والمثبت من الترمذي.

(٥) أخرجه بهذا اللفظ أحمد ٢/٢٢١ـ٢٢٢، ولا يصح، فيه ابن لهيعة، وهو سيِّء الحفظ.

(٦) تحرفت في الأصول إلى: «علمه» وانظر ص ٦١٣.

(٧) أخرجه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥)، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٤/٢٥٣ ـ ٢٥٤، وزاد نسبته إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، ونسبه الحافظ في «النكت الظراف» ١٠/٢٠١ إلى الطبراني في «الأوسط».

وروى الإمامُ أحمدَ، عن ابنِ مسعودٍ: «أنَّهُ كانَ يجتني سِوَاكاً مِنَ الأَرَاكِ وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ، فَضَحِكَ القَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ»؟ قَالُوا: يا نبيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ، فَقَالَ: «والذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ في المِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ»(1).

وقد وردت الأحاديثُ أيضاً بِوَزْنِ الأعمال أَنْفُسِهَا، كما في «صحيح مسلم» عن أبي مالكٍ الأشعريِّ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمانِ، والحَمْدُ للَّـهِ تَمْلأُ المِيزَانَ» الحديث(2).

وفي «الصحيحين»، وهو خاتمة كتاب البخاري، قولُه ﷺ: «كلمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحمنِ، ثَقِيلَتَانِ في

(1) أخرجه أحمد ١/ ٤٢٠ ــ ٤٢١، والطبراني (٨٤٥٢)، والبزار (٢٦٧٨)، وابن سعد في «الطبقات» ٣/ ١٥٥ من طرق عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زر، عن عبدالله بن مسعود، وهذا سند حسن من أجل عاصم ــ وهو ابن أبي النجود ــ وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٢/ ١١٣ من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن زائدة، عن عاصم به، وصححه الحاكم ٣/ ٣١٧ من طريق سهل بن حماد، عن شعبة، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، قال: كان ابن مسعود. . . ووافقه الذهبي، وهو في «مسند البزار» (٢٦٧٧)، والطبراني ١٩/ رقم (٥٩) من هذا الطريق، وذكرهما الهيثمي في «المجمع» ٩/ ٢٨٩ عنهما، وقال: ورجالهما رجال الصحيح. وأخرجه ابن سعد ٣/ ١٥٥، وابن أبي شيبة من طريق محمد بن فضيل، عن مغيرة، عن أم موسى، قالت: سمعت عليًّا يقول: أمر النبي ﷺ ابن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه بشيء منها، فنظر أصحابه إلى حموشة ساقيه، فضحكوا منها، فقال النبي ﷺ: «ما تضحكون! لَرِجْلُ عبدالله يوم القيامة في الميزان أثقلُ من أُحدٍ».

(2) أخرجه مسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٢)، والدارمي ١/ ١٦٧، وأحمد ٥/ ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٣٤، والطبراني (٣٤٢٣) و (٣٤٢٤)، والنسائي ٥/ ٥ ــ ٨، وابن ماجه (٢٧٠).

المِيزَانِ: سُبْحَانَ اللَّـهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّـهِ العَظِيمِ»[1].

ورَوى الحَافِظُ أبو بكرٍ البيهقيُّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه، عن النبـيِّ ﷺ، قال: «يُـؤْتى بابنِ آدَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُوقَفُ بَيْنَ كِفَّتي المِيزَانِ، ويُوكَّلُ بِهِ مَلَكٌ، فإنْ ثَقُل مِيزَانُهُ، نَادَى المَلَكُ بِصَوْتٍ يُسمِعُ الخَلائِقَ: سَعِدَ فُلانٌ سَعَادَةً لا يَشْقَى بَعْدَهَا أبداً، وإنْ خَفَّ مِيزَانُهُ، نادى المَلَكُ بِصَوْتٍ يُسْمِعُ الخَـلاَئِقَ: شَقِيَ فُلانٌ شَقَـاوَةً لا يَسْعَدُ بَعْـدَها أبَداً»[2].

فلا يُلْتَفَتُ إلى ملحدٍ مُعَانِدٍ يقـول: الأعمالُ أعـراضٌ لا تَقْبَلُ
الوَزْنَ، وإنما يقبل الوَزْنَ الأَجْسَامُ!! فإن الله يَقْلِبُ الأعراضَ أجساماً،
كما تقدم، وكما روى الإمام أحمد، عن أبـي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أن
رَسُولَ الله ﷺ قال: «يُـؤْتى بالمَوْتِ كَبْشاً أَغْبَرَ[3] فَيُوقَفُ بَيْنَ الجَنَّةِ
٢٥٦ والنَّارِ، فَيُقَالُ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيُقَالُ: يا أَهْلَ النَّارِ،
فَيَشْرَئِبُّونَ وَيَنْظُرُونَ، وَيَرونَ أَنْ قَدْ جَاءَ الفَرَجُ، فَيُذْبَحُ، وَيقَالُ: خُلُودٌ

---

(١) أخرجه البخـاري (٦٤٠٦) و(٦٦٨٧) و(٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤)، والترمـذي (٣٤٦٣)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، وأحمد ٢/٢٣٢ من طرق عن محمد بن فضيل، عن عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، وهو حديث غريب كما قال الترمذي، تفرد به محمد بن فضيل، وشيخه وشيخ شيخه وصحابيه، ومن لطائف شيخ الحفاظ محمد بن إسمـاعيل أنه بدأ كتـابه «الجـامع الصحيح» بحديث غـريب، وهو «الأعمال بالنية»، وختمه بحديث غريب.

(٢) وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/١٧٤، وقد تفرد به داود بن المحبر، وهو متروك، وهو: صاحب التصنيف في فضل العقل، وفيه أخبار كلها أو عامتها غير محفوظة.

(٣) الكبش الأغبر: الذي يغلب بياضه على سواده، وفي «المسند»: الأغثر، وهو الكدر اللون كالأغبر والأربد، وفي البخاري ومسلم: كبش أملح، وهو بمعنى ما سبق.

لا مَوْتَ»(١) ورواه البُخَارِيُّ بمعناه(٢). فثبت وَزْنُ الأعمالِ والعاملِ وصَحائفِ الأعمال، وثبت أن الميزان له كِفَّتانِ. والله تعالى أعلمُ بما وراء ذلك من الكيفيات.

فعلينا الإيمَانُ بالغَيْبِ، كما أخبرنا الصَّادِقُ ﷺ، مِن غيرِ زيادةٍ ولا نقصان.

ويا خيبةَ مَنْ ينفي وضعَ الموازين القِسط ليوم(٣) القيامة كما أخبر الشَّارِعُ، لخفاء الحكمةِ عليه، ويَقْدَحُ في النصوص بقوله: لا يحتاج إلى الميزان إلا البقَّالُ والفَوَّالُ!! وما أحرَاهُ بأن يكونَ من الذين لا يُقِيمُ اللَّهُ لهم(٤) يوم القيامة وزناً. ولو لم يَكُنْ مِن الحِكْمَةِ في وزن الأعمال إلا ظهورُ عدله سبحانه لجميع عباده، فلا أَحَدَ أَحَبُّ إليه العُذْرُ من الله، مِن أجلِ ذلك أرسل الرُّسُلَ مبشرين ومنذرين، فكيف ووراءَ ذلك من الحِكَمِ ما لا اطِّلاعَ لنا عليه. فتأمل قولَ الملائكة لما قال الله لهم: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/٤٢٣، والدارمي ٢/٣٢٩، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٩/٣٤٧، وسنده صحيح.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩)، والترمذي (٣١٥٦) من حديث أبي سعيد الخدري، قال. قال رسول الله ﷺ: «يؤتى بالموت كهيئة كبش أملح، فينادي منادٍ: يا أهل الجنة، فيشرئبُّون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، ثم ينادي: يا أهل النار، فيشرئبُّون وينظرون، فيقول: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلهم قد رآه، فيذبح، ثم يقول: يا أهل الجنة، خلود، فلا موت، ويا أهل النار، خلود، فلا موت» ثم قرأ: «﴿وأنذرهم يوم الحسرة إذ قُضِيَ الأمرُ وهم في غفلة﴾ وهؤلاء في غفلة أهل الدنيا ﴿وهم لا يؤمنون﴾ [مريم: ٣٩].

(٣) في (ب): يوم.

(٤) تحرفت في الأصول إلى: «له».

نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ ما لا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].
وقال تعالى: ﴿وَمَا أُوتِيتُم مِنَ العِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾ [الإسراء: ٨٥].

وقد تقدَّم عند ذكرِ الحَوْضِ[1] كَلَامُ القُرطبي رحمه الله، أن الحوض قَبْلَ الميزان، والصِّراطَ بَعْدَ الميزانِ. ففي «الصحيحين»: «أنَّ المـؤمِنِينَ إِذَا عَبَرُوا الصِّراطَ وُقِفُوا عَلَى قَنْطَرَةٍ بَيْنَ الجَنَّةِ والنَّارِ، فَيُقْتَصُّ لِبَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ، فإِذَا هُذِّبُوا ونُقُّوا، أُذِنَ لَهُم في دخُولِ الجَنَّةِ»[2]. وجَعَلَ القُرْطُبِيُّ في «التذكرة»[3] هٰذه القنطرَة صِرَاطاً ثانياً للمـؤمنين خاصة، وليس يسقط منه أحدٌ في النار. والله تعالى أعلم.

قوله: «والجَنَّةُ والنَّارُ مَخْلُوقَتَانِ، لاَ تَفْنَيَانِ أَبَدَاً وَلاَ تَبِيدَانِ، فَإِنَّ اللّٰـهَ تَعَالَى خَلَقَ الجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ الخَلْقِ، وَخَلَقَ لَهُما أَهْلاً، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى الجَنَّةِ فَضْلاً مِنْهُ، وَمَنْ شَاءَ مِنْهُم إلى النَّارِ عَدْلاً مِنْهُ، وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا قَدْ فُرِغَ لَهُ، وَصَائِرٌ إلى ما خُلِقَ لَهُ، والخَيْرُ والشَّرُّ مُقَدَّرَانِ عَلَى العِبَادِ».

الجنة والنار مخلوقتان وهما موجودتان الآن، ولا تفنيان أبداً

أما قولُه: «إن الجنةَ والنارَ مخلوقتان»، اتَّفق[4] أهلُ السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن، ولم يَزَلْ على ذٰلك أهلُ السنة[5]،

(١) ٢٨١.
(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٠) و(٦٥٣٥)، وأحمد ١٣/٣ و٦٣ و٧٤ من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْلُصُ المؤمنونَ من النار، فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا، أُذِنَ لهم في دخول الجنة، فوالذي نفسُ محمد بيده، لأحدُهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا» وانظر ص ٤٥٥.
(٣) ص ٣٣٩.
(٤) كذا الأصول بحذف الفاء، والجادة إثباتها، وإن كان ما هنا له وجه.
(٥) انظر «حادي الأرواح» ص ١١ ـ ١٩.

حتى نبغت نَابِغَةٌ مِن المعتزلة والقَدَرِيَّة، فأنكرت ذلك، وقالت: بل يُنشِئهُما(١) اللّـهُ يَوْمَ القيامة!! وحملهم على ذلك أصلُهم الفاسد الذي وضعوا به شريعةً لما يَفْعَلُهُ الله، وأنه ينبغي أن يَفْعَلَ كذا، ولا ينبغي له أن يفعل كذا!! وقاسُوه على خَلْقِه في أفعالهم، فهم مُشَبِّهَةٌ في الأفعال، ودخل التجهُّمُ فيهم، فَصَارُوا مع ذلك مُعَطِّلَة! وقالُوا: خَلْقُ الجنةِ قَبْلَ الجزاء عَبَثٌ! لأنها تَصِيرُ معطلةً مُدَداً متطاولة!! فردوا مِنَ النصوص ما خالف هٰذه الشريعة الباطِلَةَ التي وضعوها للرب تعالى، وحرَّفوا النُّصُوصَ عن مواضعها، وضلَّلوا وبدَّعوا مَنْ خالف شَرِيعَتَهُم. ٢٥٧

فَمِنْ نُصوصِ الكِتَابِ: قَوْلُهُ تعالى عن الجَنَّةِ: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣]. ﴿أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بالله وَرُسُلِهِ﴾ [الحديد: ٢١]. وعن النار: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَـٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٣١]. ﴿إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَاداً * لِلطَّـٰغِينَ مَـَٔاباً﴾ [النبأ: ٢١ ــ ٢٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْـرَى * عِنْـدَ سِـدْرَةِ المُنْتَـهَى * عِنْـدَهَـا جَنَّـةُ المَـأْوَى﴾ [النجم: ١٣ ــ ١٥]. وقد رأى النبيُّ ﷺ سِدْرَةَ المنتهى، ورأى عندها جَنَّةَ المأوى. كما في «الصحيحين»، من حديثِ أنسٍ رضي الله عنه، في قصة الإسراء، وفي آخِرِه: «ثُمَّ انْطَلَقَ بـي جبريلُ حتَّى أَتَى سِدْرَةَ المُنْتَهَى، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لا أَدْرِي ما هي، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فإذا فيها جَنَابِذُ اللؤلؤ، وإذا تُرَابُهَا المِسْكُ»(٢).

وفي «الصحيحين» مِن حديثِ عَبْدِالله بن عُمَرَ رَضِيَ الله عنهما، أن رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ أَحَدَكُم إذا مَاتَ عُرِضَ عَلَيه مَقْعَدُهُ بالغَدَاةِ

---

(١) في (أ) و(ج) و(د): ينشئها.

(٢) تقدم تخريجه ص: ٢٧٥، والجنابذ جمع جُنْبُذَة: ما ارتفع من الشيء واستدار كالقبة.

والعَشِيِّ، إنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقال(١): هذا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»(٢).

وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ، رضي الله عنه وفيه: «يُنادي مُنَادٍ مِنَ السَّماءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فافْرُشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وافتَحُوا لَهُ باباً إلى الجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتيهِ مِنْ رَوْحِها وطِيبِهَا...»(٣).

وتَقَدَّمَ حَدِيثُ أنسٍ بمعنى حديث البَراء.

وفي «صحيح مسلم»، عن عَائِشَةَ رَضِيَ الله عنها، قالت: خَسَفَتِ الشَّمسُ في حياة(٤) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فذكرت الحديثَ، وفيه: وقالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيتُ في مَقَامي هذا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُم به، حَتَّى لَقَد رَأَيْتُنِي آخُذُ قِطْفاً مِنَ الجَنَّةِ حِينَ رَأَيتُمُوني أُقَدِّمُ(٥). وَلَقَدْ رَأَيتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضاً حِينَ رَأَيتُمُوني تَأَخَّرتُ»(٦).

وفي «الصحيحين»، واللفظ للبخاري، عن عبدالله بن عباس، قال: انخَسَفَتِ الشَّمسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فذكر الحديثَ، وفيه:

---

(١) في (ب): يقال له.

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» ١/٢٣٩، ومن طريقه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦)، وأحمد ٢/١١٣، والنسائي ٤/١٠٧، وأخرجه من طرق عن نافع عن ابن عمر البخاريُّ (٣٢٤٠) و(٦٥١٥)، وأحمد ٢/١٦ و٥١ و١٢٣، والترمذي (١٠٧٢)، والنسائي ٤/١٠٦ ـ ١٠٧.

(٣) تقدم تخريجه ص ٥٧٣.

(٤) في (ب): «على عهد»، وهي رواية لمسلم.

(٥) قال النووي: ضبطناه بضم الهمزة وفتح القاف وكسر الدال المشددة، ومعناه: أقدم نفسي أو رجلي، وكذا صرح القاضي عياض بضبطه.

(٦) قطعة من حديث مطول. أخرجه مسلم (٩٠١) (٣)، والبخاري (١٢١٢)، والنسائي ٣/١٣٠ ـ ١٣٢.

فَقَـالُوا: يـا رَسُولَ اللَّهِ رَأَينـاكَ تَناوَلْتَ شَيْئـاً في مَقامِـكَ، ثُمَّ رَأَيْناكَ تَكَعْكَعْتَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيتُ الجَنَّةَ فَتَنَاوَلْتُ[١] عُنْقُوداً، وَلَو أَصَبْتُهُ، لأَكلتُم مِنْهُ ما بَقِيَتِ الدُّنيا، ورأيتُ[٢] النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَراً كَاليَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيتُ أَكثَر أَهْلِهَا النِّسَاءَ»، قَالُوا: بِمَ، يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ»، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ[٣] بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرنَ العَشِيرَ، ويَكْفُرْنَ الإِحسَانَ، لو أَحْسَنتَ إلى إِحْداهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّه، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئاً، قَالَتْ: ما رَأَيتُ خَيْراً قَطُّ!!»[٤].

٢٥٨ وفي «صحيح مسلم» من حديث أنس: «وايمُ الذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيتُم ما رَأَيتُ، لَضَحِكتُمْ قليـلاً وَبَكَيْتُم كثيراً». قـالُوا: ومـا رَأَيتَ يا رَسُولَ الله؟ قالَ: «رَأَيتُ الجَنَّةَ والنَّارَ»[٥].

وفي «الموطأ» و«السنن»، مِنْ حديثِ كعبِ بنِ مالكٍ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّما نَسَمَةُ المُؤمِنِ طَيْرٌ يَعْلَقُ في شَجرِ الجَنَّةِ، حتَّى يَرْجِعَهَا[٦] اللَّهُ إلى جَسَدِهِ يَوْمَ القِيامَةِ»[٧].

---

(١) في الأصول: وتناولت، والمثبت من «الصحيحين».

(٢) في (ب): وأريت.

(٣) في (ب): يكفرن.

(٤) أخرجه البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧). وقوله: «تكعكعت» معناه: تأخرت، وفي «صحيح مسلم»: «ثم رأيناك كففت» بفاءين خفيفتين.

(٥) أخرجه مسلم (٤٢٦)، والنسائي ٨٣/٣، ولفظه بتمامه: «أيها الناس إني إمامكم، فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام، ولا بالانصراف، فإني أراكم أمامي ومن خلفي» ثم قال: «والذي نفس محمد بيده، لو رأيتم ما رأيتُ لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً» قالوا: وما رأيت يا رسول الله؟ قال: «رأيت الجنة والنار».

(٦) في «الموطأ» و«المسند»: حتى يرجعه، وفي النسائي: يبعثه، وفي ابن ماجه: حتى يرجع إلى جسده.

(٧) تقدم تخريجه ص ٥٦٧ تعليق (١).

وهٰذا صَريحٌ في دخولِ الرُّوحِ الجنةَ قَبْلَ يَوْمِ القيامة.

وفي «صحيح مسلم» و«السنن» و«المسند»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رَسولَ الله ﷺ قال: «لمَّا خَلَقَ اللّٰهُ الجَنَّةَ والنَّارَ، أَرسَلَ جبريل إلى الجَنَّةِ، فَقَالَ: اذْهَبْ، فانظُر إليها، وإلى ما أَعْدَدْتُ لأَهْلِها فيها، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إليها وإلى ما أَعَدَّ اللّٰهُ لأَهْلِهَا فيها، فَرَجَعَ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ، لا يَسمَعُ بها أَحَدٌ إلَّا دَخَلَها، فَأَمَرَ بالجَنَّةِ، فَحُفَّتْ بِالمَكَارِهِ، فقالَ: ارجِعْ، فانظُرْ إليها، وإلى ما أعددتُ لأَهْلِهَا فيها، قالَ: فَنَظَرَ إليها، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ، لَقَد خَشِيتُ أَنْ لا يدخُلَها أحدٌ، قال: ثم أَرسَلَهُ إلى النَّار، قالَ: اذْهَبْ فانْظُرْ إليها، وإلى ما أعدَدْتُ لأَهْلِهَا فيها، قالَ: فَنَظَر إليها، فإذا هي يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضاً، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ، لا يَدخُلُها أَحَدٌ سَمِعَ بها، فَأَمَرَ بها، فَحُفَّتْ بالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: اذهَبْ، فانظُر إلى ما أَعددتُ لأَهْلِهَا فيها، فَذَهَبَ فَنَظَرَ إليها، فَرَجَعَ، فقَالَ: وَعِزَّتِكَ، لَقَد خَشِيتُ أَنْ لاَ يَنْجُوَ منها أَحَدٌ إلَّا دَخَلَها»[1]. ونظائر ذلك في السنة كثيرة.

وأما على قولِ مَنْ قال؛ إنَّ الجنةَ الموعودَ بها هي الجنةُ التي كان فيها آدم ثم أخرج منها، فالقَوْلُ بوجودها الآن ظَاهِرٌ، والخلافُ في ذلك معروف.

وأما شُبهَةُ[2] مَنْ قال: إِنها لم تُخْلَقْ بَعْدُ، وهي: أنها لو كانت

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٤٤)، والترمذي (٢٥٦٣)، والنسائي ٧/٣ ـ ٤، وأحمد ٢/٣٣٢ و٣٥٤ و٣٧٣، وسنده حسن. ولم يخرجه مسلم بطوله كما قال الشارح، وإنما هو عنده (٢٨٢٢)، من حديث أنس بلفظ: «حُفت الجنة بالمكاره، وحُفت النار بالشهوات». ورواه مختصراً من حديثه أيضاً الدارمي ٢/٣٣٩، وأحمد ٣/١٥٣ و٢٥٤ و٢٨٤.

(٢) انظر «حادي الأرواح» ص ٣٤ ـ ٣٧.

مخلوقة الآن، لوجب اضطراراً أن تفنى يَوْمَ القيامَةِ، وأن يَهْلِكَ كُلُّ مَنْ فيها ويموت، لِقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨]. و ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ المَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

وقد روى الترمذي في «جامعه»، من حديث ابنِ مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَقَالَ: يا مُحَمَّدُ، أَقْرِىء أُمَّتَكَ مني السَّلامَ، وأَخبِرْهُم أَنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّربَةِ، عَذْبَةُ المَاءِ، وَأَنَّها قِيْعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَها سُبْحَانَ اللّهِ، والحَمْدُ للّهِ، ولا إِله إِلَّا اللّهُ، واللّهُ أَكبَرُ»[1]، قال: هذا حديث حسن غريب.

وفيه أيضاً مِنْ حديثِ أبي الزُّبَيْرِ، عن جابرٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ، أنه قال: «مَنْ قال: سُبْحَانَ اللّهِ وبِحَمْدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ»[2]، قال: هٰذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ، قالوا: فلو كانت مَخْلُوقَةً مفروغاً منها لم تكن قِيعَاناً، ولم يكن لهٰذا الغِرَاسِ معنى.

قالوا: وكذا قَوْلُه تعالى عن امرأةِ فرعون إنها قالت: ﴿رَبِّ ابنِ لي عِنْدَكَ بَيْتاً في الجَنَّةِ﴾ [التحريم: ١١].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٥٨) من حديث عبدالرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن ابن مسعود مرفوعاً وحسنه مع أن عبدالرحمن بن إسحاق قد اتفقوا على ضعفه، وتحسينُ الشيخ ناصرالدين له في «الأحاديث الصحيحة» رقم (١٠٥) بشاهدين من حديث أبي أيوب وابن عمر لا يتجه، لأنها على ضعفها لا يصلحان أن يكونا شاهداً له، لأنهما يختلفان من جهة المعنى عن حديث ابن مسعود، ففيهما أن غراس الجنة: «لا حول ولا قوة إلا بالله»، وفي حديث ابن مسعود: «سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر». انظر «المسند» ٥/٤١٨ و «مجمع الزوائد» ١٠/٩٨.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٤٦٠) و (٣٤٦١)، ورجاله ثقات، إلا أن فيه تدليس أبي الزبير، ومع ذلك فقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلّا من حديث أبي الزبير، عن جابر.

فالجواب: إنكم إن أردتم بقولكم: إنها الآن مَعْدُومَةٌ بمنزلة النفخ في الصُورِ، وقيام الناس مِن القبور، فهٰذا باطل، يَرُدُّهُ ما تَقَدَّم مِن الأدلة
٢٥٩ وأمثالها ممنا لم يُذْكَر، وإن أردتُم أنها لم يكمل خَلْقُ جميع ما أعدَّ الله فيها لأهلها، وأنها لا يَزَالُ الله يُحدِثُ فيها شيئاً بعد شيء، وإذا دَخَلَها المؤمنونَ، أحدث الله فيها عِنْدَ دخولهم أموراً أخر، فهذا حقٌ لا يُمكن رَدُّهُ، وأدلتُكم هٰذه إنما تدل على هٰذا القدر.

وأما احتجاجُكم بقوله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨] فأُتِيتُم مِن سُوءِ فهمكم معنى الآية، واحتجاجُكُم بها على عدم وجود الجنةِ والنار الآن نظيرُ احتجاجِ إخوانِكم بها على فنائِهما وخرابهما ومَوْتِ أهلهما!! فلم تُوفَّقوا أَنْتُمْ ولا إخْوانُكم لِفهم معنى الآية، وإنما وُفِّقَ لذلك أئمةُ الإسلام، فَمِنْ كلامهم: أن المرادَ كُلُّ شيء مما كَتَبَ الله عليه الفَنَاء والهلاك، هالك، والجَنَّةُ والنارُ خُلِقَتَا للبقاء لا لِلفناء، وكذلك العَرْشُ، فإنه سَقْفُ الجنةِ، وقيل: المُرَادُ إلا مُلْكَهُ، وقيل: إلا ما أُرِيدَ به وَجْهُه، وقيل: إنَّ الله تعالى أنزل: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرحمن:٢٦]، فقالت المَلَائِكَةُ: هَلَكَ أَهْلُ الأرضِ، وَطَمِعُوا في البقاء، فأخبر تعالى عن أَهْلِ السَّماءِ والأرض أنهم يموتون، فقال: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [القصص:٨٨]، لأنه حيٌّ لا يموتُ، فأَيْقَنَتِ الملائكةُ عند ذلك بالمَوْتِ، وإنما قالُوا ذلك توفيقاً بَيْنَها وبَيْنَ النصوصِ المحكمة، الدالةِ على بقاء الجنة، وعلى بَقَاءِ النار أيضاً، على ما يُذْكَرُ عن قريب، إن شاء الله تعالى.

وقوله: «لا تفنيان أبداً ولا تبيدان»، هٰذا قولُ جمهور الأئمة مِن السَّلف والخلف.

وقال ببقاء الجنة وفناء النَّارِ جماعة منهم من السلف[1] والخلف، والقولان مذكوران في كثيرٍ من كُتُبِ التفسيرِ وغَيْرِها.

وقال بفناءِ الجنةِ والنَّارِ الجَهْمُ بنُ صفوان إمامُ المعطِّلَةِ، وليس له سَلَفٌ قَطُّ، لا مِن الصحابة ولا مِنَ التابعين لهم بإحسانٍ، ولا مِنْ أئمة المسلمين، ولا مِن أهلِ السنة، وأنكره عليه عَامَّةُ أهل السنة، وكفَّرُوهُ به، وصاحوا به وبأتباعه مِن أقطارِ الأرض، وهٰذا قاله لأصله الفاسِدِ الذي اعتقده، وهو امتِنَاعُ وجودِ ما[2] لا يتناهى مِنَ الحوادث! وهو عُمْدَةُ أهلِ الكلامِ المذمومِ، التي استدلُّوا بها على حدوثِ الأجسامِ، وحدوثِ ما لم يَخْلُ مِنَ الحوادث، وجعلُوا ذلك عُمْدَتَهُمْ في حدوثِ العالم، فرأى الجهم أن ما يمنَعُ من حَوَادِثَ لا أَوَّلَ لها في الماضي يمنعُه في المستقبل!! فَدَوامُ الفعل عِنْدَهُ على الربِّ في المستقبل ممتنع، كما هو ممتنع عنده عليه في الماضي!! وأبو الهُذَيْلِ العَلَّاف شيخُ المعتزلة وافقه على هٰذا الأصل، لكن قال: إن هٰذا يقتضي فَنَاءَ الحركات، فقال بفناء حركات أهل الجنة والنار، حتى يصيروا في سُكُونٍ دائم، لا يَقْدِرُ أحدٌ منهم على حركة!! وقد تَقَدَّمَ[3] الإشارةُ إلى اختلافِ النَّاسِ في

(١) وما يُروى عن بعض السلف من القول بفناء النار ــ إن صح ــ قول ضعيف مرجوح مخالف للأدلة القطعية من الكتاب والسنة الدالة على بقاء النار أبد الآباد، وبقاء أهلها فيها، مثل قوله سبحانه: ﴿كذلك يُريهم اللّٰهُ أعمالَهم حسراتٍ عليهم وما هم بخارجينَ مِنَ النارِ﴾، ومثل قوله عز وجل: ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هُمْ بخارجين منها ولهم عذابٌ مقيم﴾، ومثل ما صح في أحاديث الشفاعة، وأنه لا يبقى في النار إلا من حبسه القرآن، وهم الكفار، أما من دخلها من الموحدين، فإنه لا بد من خروجه منها برحمة أرحم الراحمين.

(٢) «ما» سقطت من (أ) و(ب) و(ج) وهي في (د) و«حادي الأرواح» ص ٢٤٥.

(٣) في (ب): تقدمت.

تسلسل الحوادث في الماضي والمستقبل، وهي مسألةُ دوام فَاعِلِيَّةِ الربِّ
تعالى، وهو لم يَزَلْ ربّاً قادراً فعالاً لما يُرِيدُ، فإنَّه لم يزل حيّاً عليماً
٢٦٠ قديراً. وَمِنَ المحال أن يَكُونَ الفِعْلُ ممتنعاً عليه لذاته، ثم يَنْقَلِبُ،
فيصير ممكناً لذاته، من غير تَجَدُّدِ شيءٍ، وليس للأول حَدٌّ محدود حتى
يَصِيرَ الفِعْلُ ممكناً له عند ذلك الحد، ويكون قَبْلَهُ ممتنعاً عليه، فهٰذا
القَوْلُ تصوُّره كافٍ في الجزم بفساده.

فأما أَبَدِيَّةُ الجنة، وأنها لا تفنى ولا تَبِيدُ، فهٰذا مما يُعْلَمُ بالضرورة[1] أنَّ الرسولَ ﷺ أخبر به، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨]، أي: غير مقطوع، ولا يُنافي ذلك قوله[2]: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾.

واختلف السَّلَفُ في هٰذا الاستثناء: فقيل: معناه إلا مدةَ مُكثهم في النار، وهٰذا يكونُ لمن دخل منهم إلى النار، ثم أُخْرِجَ منها، لا لِكُلِّهم.

وقيل: إلا مدةَ مقامِهِمْ في الموقِف، وقيل: إلا مدةَ مقامهم في القبور والموقف.

وقيل: هو استثناءُ استثناه الربُّ ولا يَفْعَلُه، كما تَقُولُ: واللّهِ لأضربنَّك إلا أن أرى غَيْرَ ذلك، وأنت لا تراه، بل[3] تَجْزِمُ بضربه.

وقيل: «إلا» بمعنى الواو، وهٰذا على قولِ بعض النحاة، وهو ضعيف، وسيبويه يجعل «إلا» بمعنى «لكن» فيكون الاستثناءُ منقطعاً، ورجَّحَهُ ابنُ جرير، وقال: إنَّ الله تعالى لا خُلْفَ لوعده، وقد وَصَلَ الاستثناء بقوله:

---

(١) انظر «حادي الأرواح» ص ٢٤٢ ـ ٢٤٤.

(٢) في «حادي الأرواح»: ولا تنافي بين ذلك وبين قوله.

(٣) في (ب): وأنت.

﴿عطاءً غَيْرَ مجذوذ﴾[1]، قالوا: ونظيرُه أن تقولَ: أسكنتُك داري حولاً إلا ما شِئْتَ، أي: سوى ما شئت، أو لكن ما شئت مِن الزيادةِ عليه.

وقيل: الاستثناءُ لإعلامهم بأنَّهم مع خُلُودِهِم في مشيئةِ الله، لا أنهم يخرجون عن مشيئته، ولا يُنَافِي ذلك عزيمَته وجزمَه لهم بالخُلُود، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بالذي أَوْحَيْنَا إليكَ ثُمَّ لا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وكيلاً﴾ [الإسراء: ٨٦]، وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ﴾ [الشورى: ٢٤]، وقوله: ﴿قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ ما تَلَوْتُهُ عَلَيْكُم وَلاَ أَدْرَاكُمْ بِهِ﴾ [يونس: ١٦]. ونَظَائِـرُهُ كثيرةٌ، يُخْبِـرُ عبادَه سبحـانه أن الأُمُـورَ كُلَّها بمشيئته، ما شاء كان، وما لم يشأ لم يَكُنْ.

وقيل: إن «ما» بمعنى «مَنْ» أي: إلا مَنْ شاء اللَّـهُ دخولَه النار بذنوبه من السعداء. وقيل: غَيْرُ ذلك[2]،وعلى كل تقدير فهٰذا الاستثناء[3] مِنَ المتشابه، وقوله: ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾، مُحْكَمٌ، وكذلك قولُـه تعالى: ﴿إِنَّ هٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾ [ص: ٥٤]. وقوله: ﴿أُكُلُها دَائِمٌ وَظِلُّها﴾[الـرعد: ٣٥]. وقـولـه: ﴿وَمَا هُم منها بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨].

وقد أكَّد الله خُلُودَ أهلِ الجنة بالتأبيد في عِدَّةِ مواضِعَ من القرآن، وأخبر أنهم: ﴿لا يَذُوقُونَ فيها المَوْتَ إلاَّ المَوْتَةَ الأُولى﴾ [الدخان: ٥٦]، وهذا الاستثناءُ منقطِعٌ، وإذا ضَمَمْتَه إلى الاستثناءِ في قوله تعالى: ﴿إلاَّ

---

(١) انظر «جامع البيان» ١٥/٤٨٨.

(٢) هو من كلام ابن القيم في «حادي الأرواح» ص ٢٢٢، وتمامه: «وهذه الأقوال متقاربة ويمكن الجمع بينها بأن يقال: أخبر سبحانه عن خلودهم في الجنة كل وقت إلاَّ وقتاً يشاء ألا يكونوا فيها، وذلك يتناول وقت كونهم في الدنيا، وفي البرزخ، وفي موقف القيامة، وعلى الصراط، وكون بعضهم في النار مدة...».

(٣) في «حادي الأرواح» ص ٢٤٤: فهذه الآية.

ما شَاءَ رَبُّكَ﴾ تبين لك(١) المُرَاد من الآيتين، واستثناءُ الوقتِ الذي لم يكونوا فيه في الجنة من مدة الخلود، كاستثناء الموتةِ الأُولى من جملةِ الموت، فهذه موتة تقدَّمت على حياتهم الأَبَدِيَّةِ، وذاك مفارقةٌ للجنة تقدمت على خلودهم فيها.

٢٦١ والأَدِلَّةُ من السنة على أبديَّةِ الجنة ودوامها كثيرةٌ، كقوله ﷺ: «مَنْ يَدْخُلِ الجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلاَ يَبْأَسُ، وَيَخْلُدُ وَلاَ يَمُوتُ»(٢). وقوله: «يُنادي مُنَادٍ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، إنَّ لَكُم أَنْ تَصِحُّوا، فَلاَ تَسْقَمُوا أَبَداً، وَأَنْ تَشِبُّوا، فَلاَ تَهْرَمُوا أَبَداً، وَأَنْ تَحْيَوْا، فَلاَ تَمُوتُوا أَبَداً»(٣).

وتقدم ذِكْرُ ذبحِ الموت بَيْنَ الجنة والنار، ويقال: «يا أَهْلَ الجَنَّةِ، خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّار، خُلُودٌ فَلاَ مَوْتَ»(٤).

الأقوال في أبدية النار

وأما أَبَدِيَّةُ النَّارِ ودوامُها، فللناس في ذلك ثمانيةُ أقوالٍ:

أَحَدُهَا: أن مَنْ دخلها لا يَخْرُجُ منها أبدَ الآباد، وهٰذا قولُ الخوارج والمعتزلة.

والثاني: أن أَهْلَهَا يُعذَّبون فيها، ثم تَنْقَلِبُ طبيعتُهم، وتبقى طبيعةً

---

(١) تحرفت في الأصول إلى: «أن»، والمثبت من «حادي الأرواح».

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة مسلمٌ (٢٨٣٦) بلفظ: «من يدخل الجنة ينعم لا يبأس، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه» وأخرجه الدارمي ٣٣٢/٢، وأحمد ٣٧٠/٢ و٤٠٧ و٤١٦ و٤٦٢ بلفظ: «من دخل الجنة ينعم ولا يبأس، لا تبلى ثيابه، ولا يفنى شبابه، وله في الجنة ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر».

(٣) أخرجه من حديث أبي هريرة وأبي سعيد الخدري مسلمٌ (٢٨٣٧)، والترمذي (٣٢٤٦)، وأحمد ٣١٩/٢ و٣٨/٣ و٩٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٢٩/٣، والدارمي ٣٣٤/٢، والبغوي في «شرح السنة» (٤٣٨٣).

(٤) تقدم تخريجه ص ٩٣ تعليق (١).

نارية يتلذَّذُونَ بها لموافقتها لِطبعهم! وهٰذا قَوْلُ إمامِ الاتحادية ابنِ عَرَبِيٍّ الطائي(١)!!

الثالث: أن أَهْلَها يُعذَّبُونَ فيها إلى وَقْتٍ محدود، ثم يُخْرَجُونَ منها، ويَخْلُفُهم فيها قومٌ آخرُونَ، وهٰذا القَوْلُ حكاه اليَهُودُ للنبيِّ ﷺ، وأَكْذَبَهم فيه، وقد أكذبهم الله تعالى، فقال عَزَّ مِنْ قائِلٍ: ﴿وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذتُم عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۞ بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨٠ ـ ٨١].

الرابع: يَخْرُجُونَ منها، وتَبْقَى على حالِها ليس فيها أحد.

الخامس: أنَّها تفنى بنفسها، لأنها حادثة، وما ثَبَتَ حُدُوثُه استحال بَقَاؤُهُ!! وهٰذا قَوْلُ الجهمِ وشيعته، ولا فَرْقَ عندَه في ذلك بَيْنَ الجنة والنار، كما تقدم.

السادس: تَفْنَى حَرَكَاتُ أهلها، ويصيرون جماداً، لا يُحِسُّون بألمٍ، وهٰذا قولُ أبي الهُذيل العلَّاف كما تقدم.

السابع: أن الله يُخْرِجُ منها مَنْ يَشاءُ، كما ورد في السنة، ثم يُبْقِيهَا ما يشاء ثم يُفنيها، فإنَّه جعل لها أمداً تنتهي إليه.

الثامن: أن الله تعالى يُخْرِجُ منها من يشاء، كما ورد في السنة، ويبقى فيها الكفارُ، بقاءً لا انقضاء له، كما قال الشيخ رحمه الله.

---

(١) انظر «الفصوص» ص ٩٣ ـ ٩٤ تحقيق وتعليق أبي العلاء عفيفي.

وما عدا هذين القولين الأخيرين[1] ظاهرُ البطلان.

وهذان القولان لأهل السنة ينظر في دليلهما[2].

فَمِنْ أدِلَّةِ القولِ الأول[3] منهما[4]: قوله تعالى: ﴿قالَ النَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَالِدِينَ فيها إلَّا مَا شاءَ اللّـهُ إنَّ رَبَّكَ حكيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨]. وقولُه تعالى: ﴿فأمَّا الذينَ شَقُوا ففي النَّار لَهُم فيها زَفيرٌ وَشَهيقٌ * خَـٰلِدِينَ فيها ما دَامَتِ السَّمـٰوٰتُ والأَرْضُ إلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ﴾ [هود: ١٠٦ ـ ١٠٧]. ولم يأت بعد هـٰذين[5] الاستثناءين ما أتى بعد الاستثناء المذكور لأهل الجنـة، وهو قـوله: ﴿عَـطَاءً غَيْرَ مَجْـذُوذٍ﴾ [هود: ١٠٨]. وقوله تعالى: ﴿لَـٰبِثِينَ فيها أَحْقَاباً﴾ [النبأ: ٢٣].

وهذا القول ـ أعني القول بفناء النار دون الجنة ـ منقولٌ عن
٢٦٢ عُمَرَ، وابنِ مسعود، وأبـي هريرة، وأبـي سعيد، وغيرهم[6].

---

(١) في (أ) و(ب) و(ج): الآخرين، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

(٢) تقدم في الصفحة ٦٢١ت (١) القول بأن ما يروى عن بعض السلف بفناء النار قول مؤوف مرجوح لمخالفته للأدلة الصحيحة، والقول الصحيح في هذا: هو أن الجنة والنار لا تفنيان، وللإمام الحافظ علي بن عبدالكافي السبكي رسالة في هذا الموضوع أسماها: «الاعتبار ببقاء الجنة والنار» وهي نفيسة في بابها، فلتراجع. وقد تولى الشيخ محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني المتوفى سنة (١١٨٢هـ) الردَّ على القائلين بفناء النار بأسلوب علمي متين في رسالته: «رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار»..

(٣) انظر «حادي الأرواح» ص ٢٤٩ ـ ٢٥٤، و«مختصر الصواعق المرسلة» ١/٣٥٤ ـ ٣٥٧..

(٤) سقطت من (ب).

(٥) في (ب): هذا.

(٦) أثر عمر أخرجه عبد بن حميد من طريق سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب... وهذا سند ضعيف لانقطاعه، فإن الحسن لم يسمعه من عمر، ومراسيل الحسن عندهم واهية، لأنه كان يأخذ عن كل أحد، قال ابن سيرين ـ فيما نقله عنه الدارقطني في «سننه» ١/١٧١ ، وكان عالماً =

. . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . . .

= بأبي العالية والحسن ــ: لا تأخذوا بمراسيل الحسن ولا أبي العالية، فإنهما لا يباليان عمن أخذا عنه.

وأثر ابن مسعود: «ليأتين على جهنم زمان ليس فيها أحد»، وعن أبي هريرة مثله، علقهما الإمام البغوي في تفسيره ٣٩٨/٤، ثم قال بإثرهما: ومعناه عند أهل السنة ــ إن ثبت ــ أنه لا يبقى فيها أحد من أهل الإيمان، وأما مواضع الكفار، فممتلئة أبداً.

وقد أخرج الطبري أثر ابن مسعود في «تفسيره» ٤٨٤/٥ بسند تالف لا يعبأ به، ولا يعول عليه، وأما أثر أبي هريرة، فقد ذكره ابن القيم في «حادي الأرواح» ص ٢٥٢ من رواية إسحاق بن راهويه، حدثنا عبيدالله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن يحيى بن أيوب، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: ما أنا بالذي لا أقول: إنه سيأتي على جهنم يوم لا يبقى فيها أحد، وقرأ قوله: ﴿فأمّا الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق..﴾ الآية. قال عبيدالله ــ وهو شيخ إسحاق ــ: كان أصحابنا يقولون: يعني به الموحدين. وسنده صحيح، ولكنه كما ترى لا يدل على المدعى.

وأثر أبي سعيد أورده الطبري في «تفسيره» ٤٨٢/١٨ من طريق عبدالرزاق، عن ابن التيمي، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر أو أبي سعيد (يعني: الخدري)، أو عن رجل من أصحاب رسول الله ﷺ في قوله: ﴿إلّا ما شاء ربك إن ربك فعال لما يريد﴾ قال: وسمعت أبا مجلز يقول: هو جزاؤه، فإن شاء الله تجاوز عن عذابه. وهو ــ وإن كان صحيح الإسناد ــ محمول على الموحدين، فقد أورده ابن جرير بعد أن نقل قول من قال في تأويل معنى الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إلا ما شاء ربك﴾: إنه في أهل التوحيد، وقالوا: معنى قوله: ﴿إلا ما شاء ربك﴾ إلا أن يشاء ربك أن يتجاوز عنهم، فلا يدخلهم النار، ووجهوا الاستثناء إلى أنه من قوله: ﴿فأمّا الذين شقوا ففي النار﴾ ﴿إلا ما شاء الله﴾ لا من الخلود.

وأخرج يعقوب بن سفيان في «تاريخه» ١٠٣/٢ من طريق بندار، عن أبي داود، عن شعبة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله بن عمرو قال: ليأتين على جهنم زمان تخفق أبوابها ليس فيها أحد. ثم قال يعقوب: قال أبو داود: وحدثنا علي بن سلمة، عن ثابت، قال: سألت الحسن عن هذا الحديث، فأنكره. وأبو بلج ــ واسمه يحيى بن سليم أو ابن أبي سليم ــ مختلف فيه، وقد استنكر له الإمام الذهبي في «الميزان» ٣٨٥/٤ هذا الأثر، وعدَّه من بلاياه. فقد بان بما ذكرنا أن القول بفناء النار لا يثبت عن أحد من الصحابة، وأن ما صح عنهم من عبارات لا تدل على المدعى، وهو القول بفناء النار.

وقد روى عَبْدُ بن حميد في «تفسيره» المشهور، بسنده إلى عمر رضي الله عنه، أنه قال: «لو لَبِثَ أَهْلُ النَّارِ في النَّارِ كَقَدْرِ رَمْلِ عالج، لكَانَ لَهُم عَلَى ذَلِكَ وَقْتٌ يَخرُجُونَ فِيهِ»، ذكر ذلك في تفسير قوله تعالى: ﴿لَبِثِينَ فيها أَحْقَاباً﴾ [النبأ: ٢٣]. قالوا: والنار موجَب غضبه، والجنة موجَب رحمته، وقد قال ﷺ: «لمَّا قضى اللّـهُ الخَلْقَ، كَتَبَ كتَاباً، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ: إنَّ رَحْمَتِي سَبَقَت غَضَبِي»[1]، وفي رواية: «تَغْلِبُ غضبي»، رواه البخاري في «صحيحه» من حديث[2] أبي هريرة رضي الله عنه.

قالوا: والله سبحانه يُخْبِرُ عن العذاب أنه: ﴿عَذَاب يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٥]. و﴿أَلِيمٍ﴾ [هود: ٢٦]. و﴿عَقِيمٍ﴾ [الحج: ٥٥]. ولم يخبر[3] ولا في موضعٍ واحد عن النعيم أنه نعيمُ يومٍ، وقد قال تعالى: ﴿قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الأعراف: ١٥٦]. وقال تعالى حِكَايةً عن الملائكة: ﴿رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْماً﴾ [غافر: ٧]. فلا بُدَّ أن تَسَعَ رحمتُه هؤلاء المعذَّبين، فلو بَقُوا في العذابِ لا إلى غاية لم تَسَعْهُمْ رَحْمَتُه، وقد ثبت في «الصحيح» تَقْدِيرُ يَوْمِ القِيَامَةِ بخمسينَ ألف سنة[4]، والمعذَّبون فيها

---

(١) متفق عليه، وقد تقدم ص ٣٧٦، التعليق (٤).

(٢) في (ب): عن أبي هريرة.

(٣) «ولم يخبر» سقطت من (ب).

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٩٨٧)، والنسائي ٥/١٢-١٤، وأبو داود (١٦٥٨)، والطيالسي (٢٤٤٠)، وأحمد ٢/٢٦٢ و ٣٨٣ و ٤٩٠، والبغوي (١٥٦٢)، وصححه ابن خزيمة (٢٢٥٣)، وفي الباب عن ابن عمر عند أحمد ٢/١١٢، وعن ابن عمرو عند الحاكم ٤/٥٧٢، وذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٦/٣٢٤، وزاد نسبته إلى الطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في «البعث».

متفاوتون في مدة لُبْثِهِمْ في العذاب بحسب جرائمهم، وليس في حكمة أَحْكَمِ الحَاكِمين، ورحمةِ أرحم الراحمين أن يَخْلُقَ خلقاً يُعَذِّبُهم أبدَ الآبادِ عذاباً سرمداً لا نهايةَ له، وأما أنه يخلق خلقاً يُنْعِمُ عليهم، ويُحْسِنُ إليهم نعيماً سَرْمَداً، فَمِنْ مقتضى الحكمة، والإحْسَانُ مرادٌ لذاته، والانتقامُ مُرَادٌ بالعرض.

قالوا: وما وَرَدَ مِن الخُلُودِ فيها، والتأبيد، وعدم الخروج، وأن عذابَها مقيم، وأنه غرام، كُلُّهُ حق مسلَّم، لا نِزَاعَ فيه، وذلك يقتضي الخُلُودَ في دارِ العذاب ما دامت باقيةً، وإنما يخرج منها في حالِ بقائها أَهْلُ التوحيد. فَفَرْقٌ بين من يَخْرُجُ من الحبس وهو حَبْسٌ على حاله، وبين مَنْ يَبْطُلُ حبسُه بخراب الحبس وانتقاضه.

وَمِنْ أدلة القائلين ببقائها، وعَدَمِ فنائها: قوله: ﴿وَلَهُم عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٧] ﴿لا يُفَتَّرُ عَنْهُم وَهُم فِيهِ مُبْلِسُونَ﴾ [الزخرف: ٧٥]. ﴿فَلَنْ نَّزِيدَكُم إلاَّ عَذَاباً﴾ [النبأ: ٣٠] ﴿خَـٰلِدِينَ فيها أَبَداً﴾ [البينة: ٨]. ﴿وَمَا هُم مِّنها بِمُخْرَجِينَ﴾ [الحجر: ٤٨]. ﴿وَمَا هُم بِخَـٰرِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ [البقرة: ١٦٧]، ﴿لا يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الجَمَلُ في سَمِّ الخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]. ﴿لا يُقضَى عَلَيهِم فَيَمُوتُوا وَلاَ يُخَفَّفُ عَنْهُم مِنْ عَذَابِها﴾ [فاطر: ٣٦]. ﴿إنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَاماً﴾ [الفرقان: ٦٥]، أي مقيماً لازماً.

وقد دلَّتِ السُّنَّةُ المستفيضةُ أنه يَخْرُجُ من النارِ مَنْ قال: لا إله إلا الله، وأحاديثُ الشفاعة صريحةٌ في خُرُوجِ عُصاةِ الموحِّدِينَ من النار، وأن هٰذا حُكْمٌ مختصٌ بهم، فلو خرج الكُفَّارُ منها، لكانوا بمنزلتهم، ولم يَخْتَصَّ الخُرُوجُ بأهلِ الإيمان، وبقاء الجنة والنار ليس لذاتهما، بل بإبقاء الله لهما.

وقوله: «وخَلَقَ لهما أهلاً». قال تعالى: ﴿وَلَقَد ذَرَأنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِّنَ الجِنِّ والإنس﴾ الآية [الأعراف: ١٧٩]. وعن عائشة رضي الله عنها، قالت:
دُعِيَ رَسُولُ اللّـهِ ﷺ إلى جِنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ
اللّـهِ، طُوبَى لِهٰذَا، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الجَنَّةِ، لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ
٢٦٣ وَلَمْ يُدرِكْهُ، فَقَالَ: «أَوَ غَيْر ذٰلِكَ يا عَائِشَةُ، إنَّ اللّـهَ خَلَقَ لِلجَنَّةِ أَهْلاً،
خَلَقَهُم لَهَا وَهُم في أَصْلَابِ آبائِهِم، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أهْلاً، خَلَقَهُم لَهَا وَهُم
في أَصْلابِ آبائِهِم» رواه مسلم وأبو داود والنسائي (١).

وقال تعالى: ﴿إنَّا خَلَقْنَا الإنْسَـٰنَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعاً بَصِيراً * إنَّا هَدَيْنَـٰهُ السَّبِيلَ إمَّا شَاكِراً وإمَّا كَفُوراً﴾ [الدهر: ٢ ـ ٣]. والمراد: الهدايةُ العامة، وأعمُّ منها الهدايةُ المذكورة في قوله تعالى: ﴿الذي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾(٢) [طه: ٥٠].

فالمَوْجودَاتُ نوعانِ: أَحَدُهُما مُسَخَّر بطبعه، والثاني مُتَحرِّكٌ

---

(١) مسلم (٢٦٦٢)، وأبو داود (٤٧١٣)، والنسائي ٤/٥٧، وأخرجه ابن ماجه (٨٢)، وأحمد ٦/٤١ و٢٠٨، والطيالسي (١٥٧٤)، وابن حبان (١٣٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٥٣.

(٢) الهداية نوعان: هداية دلالة ودعوة وتعليم وإرشاد، وهي لجميع الخلق، وهي التي يقدر عليها الرسل وأتباعهم، قال الله تعالى: ﴿ولكل قوم هادٍ﴾ وقال: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾. وهداية توفيق وتثبيت وإعانة للسير في طريق الخير والنجاة، وهذه الهداية خاصة لله لا يشركه فيها أحد من خلقه، لا ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وهو يختص بها بمقتضى حكمته مَن يشاء من عباده، وبها يكون العبد مريداً للحق، مؤثراً له، عاملاً به، وبهذا يجمع بين قوله تعالى: ﴿وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم﴾ وقوله تعالى: ﴿إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء﴾ فالهداية التي أثبتها للنبي ﷺ هي الدلالة على الخير والحق، والتي نفاها هي الثانية، التي بمعنى الإعانة والتوفيق. انظر «الجامع لأحكام القرآن» ١/١٦٠، و«مفردات الراغب».

بإرادته، فهدى الأولَ لما سخّره له طبيعةً، وهَدَى الثاني هِدايةً إراديةً تَابِعَةً لشعوره وعلمه بما ينفعه ويَضُرُّه.

ثم قسّم هذا النوعَ إلى ثلاثة أنواع:

نوع لا يُرِيدُ إلا الخيرَ، ولا يتأتى منه إرادةُ سواه، كالملائكة.

ونوعٌ لا يُرِيدُ إلاَّ الشَّرَّ، ولا يتأتى منه إرادةُ سواه، كالشياطين.

ونوع يتأتّى منه إرادةُ القِسْمَيْنِ، كالإنسان، ثم جعله ثَلاَثَةَ أصناف: صنفاً يغلب إيمانُه ومعرفتُه وعقلُه هواه وشَهْوَتَه، فَيَلْتَحِقُ بالملائكة، وصنفاً عكسه، فَيَلْتَحِقُ بالشياطين، وصِنفاً تَغْلِبُ شهوتُه البهيمية عقلَه، فيلتحق بالبهائم.

لا موجود إلا بإيجاد الله

والمقصودُ: أنه سبحانه أعطى الوجودَين: العيني والعِلْمِي، فكما أنه لا مَوْجُود إلا بإيجاده، فلا هِدَايَةَ إلاَّ بتعليمه، وذلك كُلُّه مِن الأدِلة على كمالِ قدرته، وثُبوتِ وحدانيته، وتحقيقِ رُبوبيته، سبحانه وتعالى.

وقوله: «فَمَنْ شاء منهم إلى الجنَّةِ فضلاً منه، ومَنْ شاء منهم إلى النار عدلاً منه» إلخ. مما يجبُ أن يُعْلَمَ: أن الله تعالى لا يَمْنَعُ الثوابَ إلا إذا منع سَبَبَه، وهو العَمَلُ الصالح، فإنه: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْماً وَلَا هَضْماً﴾(1) [طه: ١١٢]. وكذلك لا يُعاقِبُ أحداً إلا بعدَ حصولِ سببِ العقاب، فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿وَمَا أَصَٰبَكُم مِّنْ مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

(١) الهضم: النقص، تقول العرب: هضمت لك من حقي، أي: حططت.

وهُوَ سُبْحَانه المُعطي المانِعُ، لا مانِعَ لمـا أعطى، ولا مُعْـطِيَ لما منع. لكن إذا مَنَّ على الإنسان بالإيمانِ والعملِ الصالح، لا يمنعُه موجبُ ذلك أصلاً، بل يُعطِيه من الثوابِ والقُرْبِ مـا لا عينٌ رأتْ، ولا أذنٌ سَمِعَتْ، ولا خطر على قلبِ بشرٍ، وحيث منعه ذلك، فلانتفاءِ سببه، وهو العملُ الصالح.

ولا ريبَ أنه يهدي مَنْ يشاء، ويُضِلُّ مَنْ يشاء، لكنَّ ذلك كُلَّه حِكْمَةٌ منه وعَدْلٌ، فمنعُه للأسباب التي هي الأعمالُ الصالحة من حكمته وعدله، وأما المسبَّباتُ بعد وجودِ أسبابها، فلا يمنعُها بحال، إذا لم تكن أسباباً صالحة، إما لفسادٍ في العمل وإما لسببٍ يُعارض موجبَه ومقتضاه،
فيكون ذلك لعدم المقتضي، أو لوجود المانع، وإذا كان منعُه وعقوبته من ٢٦٤
عدم الإيمان والعمل الصالح، وهو لم يُعْطِ ذلك ابتداء[1] حكمةً منه وعدلاً، فله الحمدُ في الحالين، وهو المحمودُ على كُلِّ حال، كُلُّ عطاء منه فضل، وكُلُّ عقوبة منه عدل، فإنَّه تعالى حكيم يَضَعُ الأشياءَ في مواضعها التي تَصْلُحُ لها، كما قال تعالى: ﴿وإذا جَاءَتْهُم ءَايةٌ قَالُوا لَن نُّؤمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ ما أُوتِيَ رُسُـلُ اللَّـهِ اللَّـهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسالَتَـهُ[2]﴾ [الأنعام: ١٢٤]. وكما قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُـولُوا أَهَؤُلاءِ مَنَّ اللَّـهُ عَلَيهِم مِنْ بَيْنِنَـا أَلَيْسَ اللَّـهُ بِأَعْلَمَ

---

(١) في (أ) و(ب) فوق كلمة «ابتداء»: «ابتلاء» وفوقها في (أ): «ظ»، وفي هامش (د): الظاهر ابتلاء أو ابتداء، وفي (ج): ابتداء ابتلاء.

(٢) في الأصل: رسالاته بالجمع، وهي قراءة ما سوى ابن كثير وحفص من القراء، وأما هما، فقرآ: «رسالته» بالتوحيد. «حجة القراءات» ص ٢٧٠، «الكشف» ١/٤٤٩ ــ ٤٥٠، «زاد المسير» ٣/١١٨.

بِالشَّٰكِرِينَ﴾ [الأنعام: ٥٣]. ونحو ذلك. وسيأتي لهذا زيادةُ بيانٍ، إن شاء الله تعالى.

قوله: والاستِطَاعَةُ الَّتي يَجِبُ بِهَا الفِعْلُ، مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِي لاَ يُوصَفُ المَخْلُوقُ بِهِ [تَكُونُ] مَعَ الفِعْلِ. وأَمَّا الاسْتِطَاعَةُ مِنْ جِهَةِ الصِّحَّةِ وَالوُسْعِ والتمكين وَسَلاَمَةِ الآلات، فَهِيَ قَبْلَ الفِعْلِ، وَبِهَا يَتَعَلَّقُ الخِطَابُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

الاستطاعة تكون مع الفعل وقبله

ش: الاستطاعة والطاقة والقدرة والوسع، ألفاظٌ متقاربة، وتقسيم الاستطاعة إلى قسمين[1] ــ كما ذكره الشيخ رحمه الله ــ، هو[2] قولُ عامة أهلِ السنة، وهو الوسط، وقالت القدرية والمعتزلة: لا تكونُ القدرة إلا قَبْلَ الفعل، وقابلهم طائفةٌ من أهلِ السنة، فقالوا لا تكون إلا مع الفعل.

والذي قاله عامةُ أهلِ السنة: أن للعبدِ قُدْرَةً هي مناطُ الأمرِ والنهي، وهذه قد تكون قَبله، لا يجبُ أن تكونَ معه، والقدرة التي يكون بها الفعلُ لا بُدَّ أن تكون مع الفعل، لا يجوز أن يوجد الفعل بقدرة معدومة.

وأما القُدْرَةُ التي من جهة الصحّة والوسع، والتّمكن وسلامةِ الآلات، فقد تتقدم الأفعال، وهذه القدرةُ المذكورة في قوله تعالى:

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ٨/١٢٩ ــ ١٣١ و ٣٧١ ــ ٣٧٦ و ٤٧٩ ــ ٤٨٠، و «درء تعارض العقل والنقل» ١/٦٠ ــ ٦٣.

(٢) في (ب): «وهو» بزيادة الواو، وهو خطأ.

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ[1] الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧]. فأوجب الحَجَّ على المستطيع، فلو لم يستطع إلا مَنْ حَجَّ، لم يَكُنِ الحجُّ قد وَجَبَ إلا على مَنْ حج، ولم يُعاقب أحد على ترك الحج! وهٰذا خلافُ المعلوم بالضرورة مِن دين الإسلام.

وكذلك قولُه تعالى: ﴿فاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُم﴾ [التغابن: ١٦]. فأوجب التقوى بحسب الاستطاعة، فلو كان مَنْ لم يتَّقِ الله لم يستطع التقوى، لم يَكُنْ قد أوجب التقوى إلا على مَنِ اتقى، ولم يُعاقبْ من لم يتق! وهذا معلومُ الفساد.

وكذا قولُه تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً﴾ [المجادلة: ٤]. والمرادُ منه استطاعة الأسبابِ والآلات.

وكذا ما حكاه سبحانه مِنْ قولِ المنافقين: ﴿لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُم﴾ [التوبة: ٤٣]. وكَذَّبهم في ذلك القَوْل، ولو كانوا أرادوا الاستطاعةَ التي هي حَقِيقَةُ قدرةِ الفعل، ما كانوا بنفيهم عن أنفسهم كاذبين، وحيث كذَّبهم دل أنَّهم أرادوا بذلك المرضَ، أو فَقْدَ المال،
٢٦٥ على ما بين تعالى بقوله: ﴿لَّيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلاَ عَلَى الْمَرْضَى﴾ [التوبة: ٩١]، إلى أن قَالَ: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الذينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُم أَغْنِيَاءُ﴾ [التوبة: ٩٣]. وكذلك قَوْلُه تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُم طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَتِ الْمُؤْمِنَتِ﴾ [النساء: ٢٥]. والمرادُ استطاعةُ

---

(١) في الأصل (حَجُّ) بفتح الحاء، وهي قراءة أبي عمرو، وأكثر القراء، وقرأ حمزة، والكسائي وحفص عن عاصم: بكسرها، وهما لغتان: الفتح لأهل الحجاز وبني أسد، والكسر لغة أهل نجد. انظر «زاد المسير» و«حجة القراءات» ص ١٧٠.

الآلات والأسباب. ومن ذلك قوله[1] ﷺ لعمران بن حُصَين: «صلِّ قائِمَاً، فإنْ لَمْ تَسْتَطِع فَقَاعِدَاً، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»[2]. وإنما نفى استطاعة الفعل مَعَها.

وأما دليل ثبوتُ الاستطاعةِ التي هي حَقِيقَةُ القُدْرَةِ، فقد ذكروا فيها قَوْلَه تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ [هود: ٢٠]، والمرادُ نَفْيُ حقيقةِ القُدرة، لا نَفْيُ الأسبابِ والآلات، لأنَّها كانت ثابتةً. وسيأتي لذلك زِيَادَةُ بيانٍ عند قوله: «ولا يُطِيقُونَ إلا ما كلَّفهم» إن شاء الله تعالى، وكذا قَوْلُ صاحب موسى: ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْرَاً﴾ [الكهف:٦٧]. وقوله: ﴿أَلَم أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِي صَبْرَاً﴾ [الكهف:٧٢]. والمراد منه[3] حَقِيقَةُ قدرة الصبر، لا أَسْبَابُ الصبر[4] وآلاته، فإن تلك كانت ثابتةً له، ألا ترى أنَّه عاتبه على ذلك. ولا يُلامُ مَنْ عَدِمَ آلاتِ الفعل وأسبابه على عدم الفعل، وإنما يُلامُ مَن امتنعَ منه الفعلُ لتضييعه قُدْرَةِ الفعل، لاشتغاله بغيرِ ما أمر به أو شغله إياها بضِدِّ ما أمر به، ومن قال: إنَّ القُدْرَةَ لا تَكُونُ إلا حِينَ الفعــل، يقولون: إن القدرة لا تصلح للضدين، فإنَّ القدرة المقارنة للفعل لا تصلح إلا لذلك الفعل، وهي مستلزمة له، لا توجَدُ بدونه.

---

(١) في (ب): قول النبي.

(٢) في الأصول: «فعلى الجنب» والحديث أخرجه البخاري (١١١٧)، وأبو داود (٩٥٢)، والترمذي (٣٧٢)، وابن ماجه (١٢٢٣)، وأحمد ٤٢٦/٤، وابن الجارود (٢٣١)، والدارقطني ٣٨٠/١، والبغوي (٩٨٣)، والخطيب في «تاريخه» ٢٤/٦، وابن خزيمة (٩٧٩)، والبيهقي ٣٠٤/٢ و٣٠٥.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) سقطت من (ب).

وما قالته القَدَرِيَّةُ بناءً على أصلهم الفاسد وهو إقْدَارُ اللَّهِ للمؤمن والكافر، والبر والفاجر، سواءً، فلا يَقُولُون: إنَّ الله خَصَّ المؤمِنَ المطيع بإعانة حصَّل بها الإيمانَ، بل هٰذا بنفسه رجَّح الطَّاعَةَ، وهٰذا بنفسه رجَّحَ المعصية! كالوالد الذي أعطى كُلَّ واحدٍ من بنيه سيفاً، فهٰذا جاهد به في سبيلِ الله، وهٰذا قطع به الطريق.

وهٰذا القَوْلُ فاسِدٌ باتفاق أَهْلِ السُّنة والجماعة المثبتين للقدر، فإنهم متفقون على أن لله على عبده المطيع نِعْمَةً دينيةً، خصَّه بها دُونَ الكافر، وأنه أعانَه على الطاعة إعانةً لم يُعن بها الكَافِر، كما قال تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُم الإيمَٰنَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُم وَكَرَّهَ إِلَيْكُم الكُفْرَ والفُسُوقَ والعِصْيَانَ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّٰشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧] فالقدرية يقولون: هٰذا التَّحْبِيبُ والتزيينُ عَامٌّ في كُلِّ الخلق، وهو بمعنى البيانِ وإظهار دلائلِ الحَقِّ، والآية تقتضي أن هٰذا خاصٌّ بالمؤمن، ولهٰذا قال: ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّٰشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧]. والكُفَّارُ ليسوا راشدين، وقال تعالى: ﴿فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَٰمِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ ٢٦٦
كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]. وأمثالُ هٰذه الآية في القرآن كثير، يُبَيِّنُ أنه سبحانه هدى هٰذَا وأضلَّ هٰذا. قال تعالى: ﴿مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيّاً مُرْشِداً﴾ [الكهف: ١٧]. وسيأتي لهذه المسألة زِيَادَةُ بيانٍ، إن شاء الله تعالى(١).

وأيضاً فَقَوْلُ القائِلِ: يُرَجِّحُ بلا مُرَجِّح. إن كان لِقوله: «يرجح»

(١) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ١/٢٦ ــ ٣١.

معنى زائد على الفعل، فذاك هو السببُ المرجِّحُ، وإن لم يكن له معنى زائد، كان حالُ الفاعل قبل وجود الفعل كحاله عندَ الفعل، ثم الفعلُ حَصَلَ في إحدى الحالتين دُونَ الأُخرى بلا مرجِّحٍ! وهٰذا مكابرةٌ للعقل!! فلما كان أَصْلُ قَوْلِ القَدَرِيَّةِ: إن فاعلَ الطاعات وتَارِكَها(١) كلاهما في الإعانة والإقدار سواء امتنع على أصلهم أَنْ يَكُونَ مع الفِعل قدرةٌ تَخُصُّه، لأن القُدْرَة التي تَخُصُّ الفعلَ لا تَكُونُ للتارك، وإنما تَكُونُ للفاعل، ولا تَكُونُ القُدْرَةُ إلا مِنَ الله تعالى، وهم لما رأوا أنَّ القدرةَ لا بُدَّ أن تَكُونَ قَبْلَ الفعل، قالوا: لا تَكُونُ مع الفعل، لأن القُدرة هي التي يَكُونُ بها الفعلُ والتركُ، وحَالَ وجودِ الفعلِ يمتنِعُ التَّرْكُ، فلهذا قالوا: القُدْرَةُ لا تكونُ إلا قَبْلَ الفعل! وهذا باطل قطعاً، فإنَّ وُجُودَ الأمرِ مع عدمِ بعض شروطه الوجودية ممتنع، بل لا بُدَّ أن يكونَ جَمِيعُ ما يَتَوقَّفُ عليه الفِعْلُ من الأمور الوجودية موجوداً عندَ الفعل، فَنَقِيضُ قولهم حَقٌّ، وهو: أن الفعل لا بُدَّ أن يكون معه قُدرة.

لكن صار أهلُ الإثبات هنا حِزبين: حزبٌ قالوا: لا تكونُ القدرة إلا معه، ظنّاً منهم أن القُدْرةَ نَوْعٌ واحد لا يصلحُ للضدين، وظنّاً من بعضهم أن القدرة عَرَض، فلا تبقى زمانين، فَيَمْتَنِعُ وُجُودُهَا قبل الفعل.

والصوابُ: أن القدرةَ نوعانِ كما تقدم: نوعٌ مصحح للفعل، يُمكن معه الفعلُ والتركُ، وهٰذه هي التي يتعلَّق بها الأمرُ والنهي، وهٰذه تحصل للمطيع والعاصي، وتكون قبلَ الفعل، وهٰذه تبقى إلى حين الفعل، إما بنفسها عند من يقول ببقاء الأعراض، وإما بتجددِ أمثالها عند

---

(١) في (أ) و(د): وتاركها، وهو سبق قلم.

من يقول: إن الأعراض لا تبقى زمانين، وهٰذه قد تصلُح للضِّدَّين، وأمر الله مشروطٌ بهذه الطاقة، فلا يُكلف الله مَنْ ليس معه هٰذه الطاقة، وضِدُّ هذه العجز، كما تقدم.

وأيضاً: فالاسْتِطَاعةُ المَشْرُوطَةُ في الشرع أَخَصُّ مِن الاستطاعة التي يَمْتَنِعُ الفِعْلُ مع عدمها، فإنَّ الاستطاعةَ الشرعيةَ قد تكون ما يُتَصَوَّرُ الفِعْلُ مع عدمها وإن لم يعجز عنه، فالشارعُ يُيَسِّرُ على عباده، ويُرِيدُ بهم اليُسْرَ، ولا يُرِيدُ بهم العُسْرَ، وما جعل عليكم في الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ، ٢٦٧
والمَرِيضُ قد يستطيعُ القِيَامَ مع زيادةِ المرض وتأخُّر بُرئه، فهٰذا في الشرع غَيْرُ مستطيعٍ، لأَجْلِ حُصُولِ الضرر عليه، وإن كان قد يُسمَّى مستطيعاً، فالشَّارِعُ لا ينظر في الاستطاعة الشرعية إلى مجرد إمكـانِ الفِعْلِ، بل يَنْظُرُ إلى لوازم ذلك، فإذا كَانَ الفِعْلُ ممكناً مع المفسدةِ الراجحة، لم تكن هٰذه استطاعةً شرعيةً، كالذي يَقْدِرُ على الحجِّ مع ضَرَرٍ يَلْحَقُهُ في بدنه أو ماله، أو يُصَلِّي قائماً مع زيادةِ مرضه، أو يَصُومُ الشهرين[1] مع انقطاعه عن معيشته، ونحوِ ذلك. فإذا كان الشَّارِعُ قد اعتبر في المكنة عَدَمَ المفسدة الراجحة، فكيف يُكلِّف مَعَ العجز؟!

ولكن هٰذه الاستطاعة ــ مع بقائها إلى حين الفعلِ ــ لا تكفي في وجودِ الفعل، ولو كانت كافيةً، لكان التاركُ كالفاعل، بل لا بُدَّ من إحداثِ إعانةٍ أخرى تُقارِنُ، مثل جَعْلِ الفاعلِ مريداً، فإن الفعل لا يَتِمُّ إلا بقُدرة وإرادة، والاستطاعة المقارنة يَدْخُلُ فيها الإِرَادَةُ الجـازمة، بخلاف المشروطةِ في التكليف، فإنّه لا يُشْتَرطُ فيها الإِرَادَةُ، فالله تعالى

(١) في (ب): شهرين.

يأمر بالفِعْلِ من لا يُريدُه، لكن لا يأمر به مَنْ لو أراده، لَعَجَزَ عنه. وهكذا أمرُ الناسِ بعضهم لِبعض، فالإنسانُ يأمر عبده بما لا يريده العبد، لكن لا يأمره بما يعجِزُ عنه العبد، وإذا اجتمعت الإرادةُ الجازمةُ والقُوَّةُ التامةُ، لَزِمَ وُجُودُ الفعل، وعلى هذا ينبني تكليفُ ما لا يُطَاقُ، فإن من قال: القُدْرَةُ لا تكونُ إلا مع الفعل، يقول: كُلُّ كافر وفاسق قد كُلِّفَ ما لا يُطِيقُ، وما لا يُطاق يُفَسَّر بشيئين: بما لا يُطاقُ للعجز عنه، فهذا لم يُكلِّفه اللّهُ أحداً، ويفسَّر بما لا يُطاق للاشتغال بِضِدِّه، فهذا هو الذي وقع فيه التَّكْلِيفُ، كما في أمر العباد بعضِهم بعضاً، فإنهم يُفَرِّقُونَ بَين هٰذا وهٰذا، فلا يأمر السيد عبدَه الأعمى بنقط المصاحف! ويأمره إذا كان قاعداً أن يَقُومَ، ويُعْلَمُ الفرقُ بينَ الأمرين بالضرورة(١).

قوله: وَأَفْعَالُ العِبَادِ خَلْقُ اللّهِ وَكَسْبٌ مِنَ العِبَادِ.

ش: اختلف النَّاسُ في أفعال العبادِ الاختيارية(٢).

أفعال العباد خلق الله وهم فاعلون لها حقيقة

فزعمت الجبريةُ ــ رئيسُهم الجهمُ بن صفوان الترمذي ــ(٣): أن التدبيرَ في أفعالِ الخلق كُلِّها لله تعالى، وهي كُلُّها اضطرارية، كحركاتِ المرتعِش، والعروقِ النابضة، وحَرَكَاتِ الأشجار، وإضافتُها إلى الخلق مجاز! وهي على حَسَبِ ما يُضَافُ الشيءُ إلى محله دُونَ ما يُضافُ إلى مُحَصِّلِهِ!.

وقابلتهم المعتزلة، فقالوا: إن جَمِيعَ الأفعالِ الاختيارية مِنْ جميع

---

(١) وانظر «مجموع الفتاوى» ٨/ ٢٩٠ ــ ٣٠٢ و٤٦٨ ــ ٤٧٤.
(٢) انظر «شفاء العليل» ص ٤٩ ــ ٥٤.
(٣) وينسب أيضاً: السمرقندي.

٢٦٨ الحيوانات بخلقها، لا تعلق لها بِخَلْقِ الله تعالى! واختلفوا فيما بَيْنَهُمْ: أن الله تعالى يَقْدِرُ على أفعالِ العباد أم لا؟!

وقال أهلُ الحقِّ: أَفْعَالُ العِباد بها صاروا مطيعين وعصاةً، وهي مخلوقة لله تعالى، والحقُّ سبحانه وتعالى مُنْفَرِدٌ بخلق المخلوقات، لا خَالِقَ لها سواه، فالجبرية غَلَوْا في إثبات القدر، فَنَفَوْا صُنْعَ العبد أصلاً، كما غَلَتِ المشبِّهةُ في إثباتِ الصفات، فشبَّهوا، والقدرية نُفَاةُ القدر جعلوا العِبَادَ خالِقِينَ مع الله تعالى، ولهذا كانوا مجوسَ هذه الأمة، بل أردأ من المجوسِ، من حيث إن المجوس أَثْبَتَتْ خالِقَيْنِ، وهم أثبتوا خالِقِينَ!!

وهدى اللّهُ المؤمنين أهلَ السنة لما اختلفوا فيه[1] مِن الحقِّ بإذنه، والله يَهْدِي مَنْ يشاءُ إلى صراطٍ مستقيم. فكلُّ دليلٍ صحيحٍ يُقيمهُ الجبريُّ، فإنما يَدُلُّ على أن الله خَالِقُ كُلِّ شيءٍ، وأنه على كُلِّ شيء قدير، وأن أفعالَ العبادِ من جُملة مخلوقاته، وأنَّه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، ولا يَدُلُّ على أن العَبْدَ ليسَ بفاعلٍ في الحقيقة ولا مُريدٍ ولا مختار، وأن حركاتِه الاختياريَّة بمنزلة حركةِ المرتعش، وهُبوب الرياح، وحركات الأشجار.

وكُلّ دليلٍ صحيح يقيمه القَدَرِيُّ، فإنما يَدُلُّ على أن العبدَ فاعلٌ لفعله حقيقةً، وأنه مريدٌ له مختارٌ له حقيقةً، وأن إضافته ونسبته إليه إضافةُ حَقٍّ، ولا يَدُلُّ على أنه غَيْرُ مقدورٍ لله تعالى، وأنه واقعٌ بغير مشيئته وقدرته.

فإذا ضممتَ ما مَعَ كُلِّ طائفةٍ منهما من الحق إلى حَقِّ الأُخرى،

(١) سقطت من (ب).

فإنما يدل ذلك على ما دل عليه القرآن وسائر كتب الله المنزلة، مِن عُمُومِ قدرة الله ومشيئته لجميع ما في الكون مِن الأعيان والأفعالِ، وأنَّ العباد فاعلون لأفعالهم حَقِيقَةً، وأنهم يستوجبون عليها المدحَ والذَّمَّ.

وهذا هو الواقعُ في نفس الأمر، فإن أدلةَ الحق لا تتعارضُ، والحقُّ يُصَدِّق بعضُه بعضاً. ويضيقُ هٰذا المختصر عن ذكرِ أدِلَّة الفريقين، ولكنها تتكافأ وتتساقط، ويُستفاد مِن دليلِ كُلِّ فريق بطلانُ قولِ الآخرين ولكن أذكرُ شيئاً مما استدل به كُلٌّ من الفريقين، ثم أُبيِّن أنه لا يَدُلُّ على ما استُدِلَّ عليه مِن الباطل.

الرد على الجبرية والمعتزلة في مسألة أفعال العباد

فمما استدلَّت[1] به الجبريةُ، قولُه تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال:١٧]. فنفى اللَّهُ عن نبيه الرمي، وأثبته لنفسه سبحانه، فَدَلَّ على أنه لا صُنْعَ للعبد. قالوا: والجزاء غَيْرُ مرتب على الأعمال، بدليل قوله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدٌ الجَنَّةَ بِعَمَلِهِ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ»[2].

ومما استدل به القدريةُ، قولُه تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ ٢٦٩

---

(١) في (ب): استدل.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ أحمد ٢/٢٥٦ من حديث أبي هريرة، وأخرجه عنه أيضاً البخاري (٥٦٧٣) و(٦٣٦٣)، ومسلم (٢٨١٦)، وابن ماجه (٤٢٠١)، وأحمد ٢/٢٣٥ و٢٥٦ و٢٦٤ و٣٢٦ و٣٤٤ و٣٨٦ و٣٩٠ و٤٥١ و٤٥٢ و٤٦٦ و٤٧٣ و٤٨٢ و٤٨٨ و٤٩٥ و٥٠٩ و٥١٤ و٥١٩ و٥٢٤، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦١)، والبغوي (٤١٩٢) و(٤١٩٣) و(٤١٩٤). وأخرجه من حديث عائشة البخاري (٦٤٦٤) و(٦٤٦٧)، ومسلم (٢٨١٨)، وأحمد ٦/١٢٥، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٢/٣٦٩. وأخرجه من حديث جابر مسلم (٢٨١٧)، وأحمد ٣/٣٣٧ و٣٦٢، والدارمي ٢/٣٠٥ ــ ٣٠٦، وأخرجه من حديث أبي سعيد الخدري أحمدُ ٣/٥٢.

﴿الْخَـٰلِقِينَ﴾ [المـؤمنون: ١٤]. قالوا: والجزاءُ مرتَّب على الأعمال ترتيبَ العِـوَضِ، كـمـا قـال تعـالى: ﴿جَـزَاءًۢ بِمَـا كَـانُـوا يَعْمَلُونَ﴾ [فصلت: ١٧] و [الأحقـاف: ١٤] و [الـواقعـة: ٢٤]. ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢] ونحو ذلك.

فأما ما استدلت به الجبرية من قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾(١)[الأنفال: ١٧]، فـهـو دليلٌ عليهم، لأنه تعالى أثبت لرسوله ﷺ رمياً، بقوله: ﴿إذْ رميت﴾، فعلم أن المثبتَ غيرُ المنفي، وذلك أن الرمي له ابتداءٌ وانتهاء، فابتداؤه الحذفُ، وانتهاؤه الإصابةُ، وكُلٌّ منهما يُسَمّى رمياً، فالمعنى حينئذ ــ والله تعالى أعلم ــ: وما أصبتَ إذْ حذفتَ، ولكنَّ الله أصاب، وإلا فطرْدُ قولهم: وما صليتَ إذْ صليت، ولكن الله صلّى! وما صُمْتَ إذْ صمتَ! وما زنيت إذ زنيتَ! وما سَرَقْتَ إذ سَرَقْتَ!! وفسادُ هٰذا ظاهر.

وأما ترتُّبُ الجزاءِ على الأعمال، فقد ضَلَّت فيه الجبريةُ والقدريةُ،

---

(١) قال ابن القيم في «مدارج السالكين» ٣/٤٢٦: هذه الآية نزلت في شأن رميه صلى الله عليه وسلم المشركين يوم بدر بقبضة من الحصباء، فلم تدع وجه أحد منهم إلا أصابته، ومعلوم أن تلك الرَّمية من البشر لا تبلغ هذا المبلغ، فكان منه صلى الله عليه وسلم، مبدأ الرمي، وهو الحذف، ومن الله سبحانه وتعالى نهايته، وهو الإيصال، فأضاف إليه رمي الحذف الذي هو مبدؤه، ونفى عنه رمي الإيصال الذي هو نهايته، ونظير هذا قوله في الآية نفسها: ﴿فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم﴾، ثم قال: ﴿وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى﴾، فأخبر أنه هو وحده الذي تفرد بقتلهم، ولم يكن ذلك بكم أنتم، كما تفرد بإيصال الحصى إلى أعينهم، ولم يكن ذلك من رسوله، ولكن وجه الإشارة بالآية أنه سبحانه أقام أسباباً ظاهرة لدفع المشركين، وتولى دفعهم وإهلاكهم بأسباب باطنة غير الأسباب التي تظهر للناس، فكان ما حصل من الهزيمة والقتل والنصر مضافاً إليه وبه، وهو خير الناصرين. وانظر «الطبري» ١٣/٤٤١ ــ ٤٤٥.

وَهَدَى الله أهل السنة، وله الحمد والمنة، فإن الباءَ التي في النفي غيرُ الباء التي في الإثبات، فالمنفيُّ في قوله ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدُ الجَنَّةَ بِعَمَلِهِ» باءُ العِوَض، وهو أن يكونَ العملُ كالثمن لدخول الرجلِ إلى الجنة، كما زَعَمتِ المعتزلةُ أن العامِلَ يستحِقُّ[1] دخولَ الجنة على ربِّه بعمله! بل ذلك برحمة الله وفضله. والباء التي في قوله تعالى: ﴿جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [فصلت:١٧] ونحوها، باء السبب، أي: بسببِ عملكم، والله تعالى هو خالق الأسبابِ والمسببات، فرجع الكُلُّ إلى محضِ فضل الله ورحمته[2].

لا يدخل في عموم «كل» إلا المخلوقات

وأما استدلالُ المعتزلة بقوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤]، فمعنى الآية: أحسن المصوِّرين المقدِّرين، و«الخَلْقُ» يُذْكَرُ ويُرَادُ به التقدير، وهو المُرَادُ هنا، بدليلِ قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرعد:١٦] و[الزمر:٦٢] أي: اللهُ خَالِقُ كل شيء مخلوق، فدخلت أَفْعَالُ العبادِ في عموم: «كل» وما أفسد قولَهم في إدخال كلامِ الله تعالى في عموم: «كل» الذي هو صفةٌ مِن صفاته، يَسْتَحِيلُ عليه أن يكون مخلوقاً! وأخرجوا أفعالَهم التي هي مخلوقة من عموم. «كل»!! وهل يَدْخُلُ في عموم: «كل» إلا ما هو مخلوق؟! فذاتُه المُقَدَّسَةُ وصفاتُه غيرُ داخلة في هذا العموم، ودخل سائرُ المخلوقات في عمومها، وكذا قولُه تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات:٩٦]. ولا نقول: لأن[3] «ما» مصدرية، أي:

---

(١) في (ب): مستحق.

(٢) انظر «جامع الرسائل» ص ١٤٦ ـ ١٥٢ لشيخ الإسلام، و«حادي الأرواح» ص ٦١ لابن القيم.

(٣) في مطبوعة مكة: إن.

خلقكم وعملكم؛ إذ سياقُ الآية يأباه، لأن إبراهيمَ عليه السلام إنما أنكر عليهم عِبَادَةَ المنحوتِ، لا النحتَ، والآيـةُ تدل على أن المنحـوت مخلوقٌ لله تعالى، وهو ما صار منحوتاً إلا بفعلهم، فيكون ما هو مِنْ آثارِ فعلهم مخلوقاً لله تعالى، ولو لم يكن النَّحْتُ مخلوقاً لله تعالى، لم يكن
٢٧٠ المنحوتُ مخلوقاً له، بل الخشبُ أو الحجرُ لا غير، وذكر أبو الحسين البصري[1] إمامُ المتأخرين من المعتزلة: أن العلمَ بأن العبدَ يُحدِثُ فِعْلَهُ ضروري، وذكر الرازي أن افتِقَارَ الفعلِ المحدَث الممكن إلى مرجِّح يجب وجُودُهُ عنده، ويمتنعُ عند عدمه ضَرُورِيٌ، وكلاهما صَادِقٌ فيما ذكـره من العلم الضروري، ثم ادعـاءُ[2] كُلٍّ منهمـا أن هٰذا العلم الضروريَّ يُبْطِلُ ما ادعاه الآخر من الـضـرورة، غَيْرُ مُسَلَّم، بل كلاهما صادقٌ فيما ادَّعاه مِن العلم الضروري، وإنما وقع غلطُه في إنكاره ما مع الآخر مِنَ الحقِّ، فإنه لا منافاةَ بَيْنَ كون العبد محدِثاً لفعله وكون هٰذا الإِحداث وَجَبَ وجُودُه بمشيئة الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ [الشمس: ٧ ــ ٨]. فقولـه: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ إثباتٌ للقدَر بقوله: فألهمها، وإثباتٌ لفعل العبد بإضافة الفجور والتقوى إلى نفسه، ليعلم أنها هي الفاجرة والمتقية، وقوله بعد ذلك: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩ ــ ١٠] ــ إثباتٌ أيضاً لفعل العبد، ونظائرُ ذلك كثيرة.

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ١٦/٢٣٦ ــ ٢٤٤. وأبو الحسين البصري: هو شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكلامية، محمد بن علي بن الطيب، كان فصيحاً بليغاً، عَذْبَ العبارة، يتوقد ذكاءً، وله اطِّلاع كبير، له كتاب «المعتمد» في أصول الفقه، توفي سنة (٤٣٦هـ). مترجم في «السير» ١٧/ رقم الترجمة (٣٩٣).

(٢) في (ب): ادعى.

وهٰذه شُبْهَةٌ أخرى مِن شُبَهِ القومِ التي فرَّقتهم، بل مزَّقتهم كُلَّ ممزَّق، وهي: أنهم قالُوا: كيف يستقيمُ الحُكْمُ على قولكم بأن الله يُعذِّبُ المكلفينَ على ذنوبهم وهو خلقها فيهم[1]؟ فأين العَدْلُ في تعذيبهم على ما هو خَالِقُهُ وفَاعِلُهُ فيهم؟ وهذا السؤالُ لم يزل مطروقاً في العالمِ على ألسنةِ الناس، وكل منهم يَتَكَلَّمُ في جوابه بحسب علمه ومعرفته، وعنه تَفَرَّقت بهم الطُّرُقُ: فطائفةٌ أخرجت أفعالَهم عن قُدرة الله تعالى، وطائفةٌ أنكرت الحُكْمَ[2] والتعليلَ، وسدَّت بابَ السُّؤالِ، وطائفة أثبتت كَسْباً لا يُعقل! جعلت الثوابَ [والعقابَ] عليه، وطائفةٌ التزمت لأجله وُقُوعَ مقدورٍ بين قادِرَيْنِ[3]، ومفعولٍ بين فاعِلَيْنِ! وطائفةٌ التزمت الجَبْرَ، وأن الله يُعذِّبهم على ما لا يقدرون عليه! وهٰذا السؤالُ هو الذي أوجب هٰذا التفرُّقَ والاختلافَ.

والجوابُ الصحيحُ عنه، أن يقال: إن ما يُبتلى به العبدُ من الذنوب الوجودية، وإن[4] كانت خلقاً لله تعالى، فهي عقوبةٌ له على ذنوب قبلَها، فالذنب يُكْسِبُ الذنبَ، ومن عقابِ السيئة السيئة بعدها، فالذنوبُ كالأمراضِ التي يُورِثُ بعضُها بعضاً.

يبقى أن يُقَالَ: فالكَلَامُ في الذنب الأولِ الجالبِ لما بَعْدَهُ من الذنوب. يقال: هو عُقُوبَةٌ أيضاً على عدم فعل ما خُلِقَ له، وفُطِرَ عليه، فإنَّ الله سبحانه خلقه لعبادته وَحْدَهُ لا شريكَ له، وفَطَرَهُ على محبته،

---

(١) انظر «مختصر الصواعق المرسلة» ١/٣٢٥ ـ ٣٣٠، و«مجموع الفتاوى» ١٤/ ٣٣١ ـ ٣٣٧.

(٢) في «مختصر الصواعق»: «الحكمة» وهما بمعنى.

(٣) تحرف في الأصول إلى: «مقدورين قادرين»، والمثبت من «مختصر الصواعق» ١/٣٢٥.

(٤) سقطت الواو من (ب).

٢٧١ وتألهه، والإنابةِ إليه، كما قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ التي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيهَا﴾ [الروم: ٣٠]. فلما لم يَفْعَلْ ما خُلِقَ له وفُطِرَ عليه، مِن محبةِ الله وعبوديته، والإنابةِ إليـه، عُوقِبَ على ذلك بأن زَيَّنَ له الشَّيْطَانُ ما يَفْعَلُهُ مِن الشرك والمعاصي، فإنَّه صادف قلباً خالياً قابلاً للخير والشَّرِّ، ولو كان فيه الخَيْرُ الذي يمنع ضِدَّه لم يتمكن منه الشَّرُّ، كما قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ والفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا المُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤]. وقال إبليس: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُم أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُم المُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢ ـ ٨٣]. وقال الله عز وجل: ﴿هَذَا صِرَٰطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ * إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِم سُلْطَٰنٌ﴾ [الحجر: ٤١ ـ ٤٢]. والإخلاصُ: خلوصُ القلب من تألُّهِ ما سوى اللَّهِ تعالى وإرادته ومحبته، فخلص لله، فلم يَتَمَكَّنْ منه الشَّيْطَانُ. وأما إذا صادَفَه فارغاً من ذلك، تَمَكَّن منه بحسب[1] فراغه، فيكون جعله مذنباً مسيئاً في هذه الحال عقوبةً له على عَدَمِ هذا الإخلاص، وهي مَحْضُ العدل.

فإن قلتَ: فذلك العدمُ مَنْ خلقه فيه؟ قيل: هذا سُؤَالٌ فاسِدٌ، فإن العَدَمَ كاسمه، لا يَفْتَقِرُ إلى تعلق التكوين والإحداثِ به، فإن عَدَمَ الفعل ليس أمراً وجودياً حتى يُضَافَ إلى الفاعل، بل هو شَرٌّ محض، والشَّرُّ ليس إلى الله سبحانه، كما قال ﷺ في حديث الاستفتاح: «لَبَّيكَ وَسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ كُلُّهُ بيديك، والشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ»[2].

وكذا في حديث الشفـاعةِ يـومَ القيامـة، حين يقول لـه الله:

---

(١) في (ب): حسب.

(٢) قطعة من حديث صحيح تقدم في ص ١٦٢.

يا محمد، فيقول: «لَبَّيكَ وَسَعْدَيْكَ، والخَيْرُ في يَدَيْكَ، والشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ»(١).

وقد أخبر الله تعالى أن تسليطَ الشيطان إنما هو على الذين يتولَّوْنَه والذين هُمْ به مشركون، فلما تَوَلَّوه دونَ الله وأشركوا به معه، عُوقِبُوا على ذلك بتسليطه عليهم، وكانت هٰذه الوِلايةُ والإشراكُ عقوبةَ خُلُوِّ القلب وفراغه مِن الإخلاص، فإلهـامُه البِرَّ والتقوى ثمرةُ هٰذا الإخـلاصِ ونتيجتُه، وإلهامُ الفجور عقوبةٌ على خُلُوِّه من الإخلاص.

فإن قلت: إن كان هٰذا التركُ أمراً وجوديّاً، عاد السُّؤالُ جَذعاً، وإن كان أمراً عدميّاً، فكيف يُعاقَبُ على العَدَمِ المحض؟

قيل: ليس هنا تركٌ هو كفُّ النفسِ ومنعها عما تُريدُه وتُحِبُّه، فهٰذا قد يُقالُ: إنه أمر وجوديٌّ، وإنما هنا(٢) عدمٌ وخُلُوٌّ مِن أسبابِ الخير، وهٰذا العَدَمُ هو محضُ خُلُوِّها مما هو أنفعُ شيءٍ لها، والعقوبةُ على الأمر

---

(١) قطعة من حديث أخرجه البزار (٣٤٦٢) من طريق محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة قال: يجمع الناس في صعيد واحد، ولا تكلم نفس، فأول من ــ أحسبه قال ــ يتكلم محمد ﷺ، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، والشر ليس إليك، والمهديُّ من هديتَ، وعبدك بين يديك، وبك، وإليك، ولا ملجأ ولا منجا منك إلَّا إليك، تباركت وتعاليت، سبحانك رب البيت، فهذا قوله: ﴿عسى أن يبعثك ربُّك مقاماً محموداً﴾.

قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/٣٧٧: رواه البزار عن حذيفة موقوفاً، ورجاله رجال الصحيح، والطبراني في «الأوسط» عنه مرفوعاً، وفيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات، وفي وصفه ليث بن أبي سليم بالتدليس وقفة، فإننا لا نعلم أحداً من أئمة الجرح والتعديل وصفه بذلك، وإنما هو سيء الحفظ. ومن طريق ليث بن أبي سليم أخرجه الحاكم أيضاً ٤/٥٧٣.

(٢) في (ب): هو.

العدمي هي بفعل السيئات، لا بالعقوبات التي تَنَالُه بَعْدَ إقامةِ الحُجَّةِ عليه بالرسل. فللّـه فيه عقوبتان:

إحداهما: جَعْلُه مذنباً خاطئاً، وهٰذه عقوبةُ عدمِ إخلاصه وإنابتِه
٢٧٢ وإقبالِه على اللّـه، وهٰذه العقوبة قد لا يُحِسُّ بألمها ومضرَّتها لموافقتها شهوتَه وإرادتَه، وهي في الحقيقة مِن أعظمِ العقوبات.

والثانية: العقوباتُ المؤلمة بَعْدَ فعله لِلسيئات، وقد قَرَنَ اللّـه تعالى بَيْنَ هاتين العقوبتين في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا ما ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِم أَبْـوٰبَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٤٤]، فهذه العقوبةُ الأولى، ثم قال: ﴿حتَّى إذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَـٰهُمْ بَغْتَةً﴾ [الأنعام: ٤٤]، فهذه العقوبة الثانية.

فإن قيل: فهل كان يُمكِنُهُمْ أن يأتوا بالإخلاصِ والإنابة والمحبةِ له وَحْدَهُ من غير أن يَخْلُقَ ذلك في قلوبهم، ويَجْعَلَهم مخلصينَ له، منيبين إليه، محبين له وحدَه؟ أم ذلك مَحْضُ جعلِه في قلوبهم وإلقائه فيها؟ قيل: لا ، بل هُوَ مَحْضُ مِنَّتِه وفضله، وهو مِنْ أعظمِ الخيـر الذي هو بيده، والخَيْرُ كُلُّه في يديه، ولا يَقْدِرُ أحد أن يأْخُذَ من الخير إلا ما أعطاه، ولا يَتَّقي مِن الشَّرِّ إلا ما وَقاه.

فإن قيل: فإذا لم يُخْلَق ذلك في قلوبهم، ولم يُوفَّقُوا له، ولا سَبِيلَ لهم إليه بأنفسهم، عاد السُّـؤالُ، وكان منعهُم منه ظلماً، ولزمكم القولُ: بأن العدلَ هو تصرُّفُ المالك في ملكه بما يشاء، لا يُسأل عما يفعل وهُمْ يُسألون.

قيل: لا يكونُ سبحانه بمنعهم من ذلك ظالماً، وإنما يكون المانعُ ظالماً إذا منع غيرَه حقّاً لذلك الغير عليه، وهذا هو الذي حَرَّمَهُ الربُّ

على نفسه، وأوجبَ على نفسه خلافه، وأما إذا منع غَيْرَه ما ليس بحقٍّ له، بل هو محضُ فضلِه ومنته عـليـه. لم يكن ظالماً بمنعه، فَمَنْعُ الحقِّ ظلم، ومَنْعُ الفضل والإحسان عَدْلٌ، وهو سبحانه العدل في منعه، كما هو المحسنُ المنَّانُ بعطائه.

فإن قيل: فإذا كان العطاءُ والتوفيق[1] إحساناً ورحمةً، فهلَّا كان العَمَلُ له والغلبةُ، كما أن رحمَته تَغْلِبُ غَضَبَه؟

قيل: المَقْصُودُ في هذا المقام بَيَانُ أن هٰذه العقوبة المترتبة على هٰذا المنع، والمنع المستلزمُ للعقوبـة، ليس بظلمٍ، بـل هو مَحْضُ العدل.

وهذا سؤالٌ عن الحكمة التي أوجبت تقديمَ العَدْلِ على الفضل في بعض المَحَالِّ؟ وهلَّا سوَّى بَيْنَ العباد في الفضل؟ وهٰذا السؤالُ حَاصِلُهُ: لِمَ تَفَضَّلَ على هٰذا ولَمْ يتفضَّلْ على الآخر؟ وقد تولَّى اللّـه سبحانه الجوابَ عنه بقوله: ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّـهِ يُـؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ واللَّـهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]. وقوله: ﴿لِئَلا يَعْلَمَ أَهْلُ الكِتَابِ أَن لاَّيَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللَّـهِ وَأَنَّ الفَضْلَ بِيَدِ اللَّـهِ يُـؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ واللَّـهُ ذُو الفَضْلِ العَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٩]. ولمَّا سـألـه اليهـودُ والنصارى عن تخصيصِ هذه الأمة بأجْرَيْنِ وإعطائهم هُمْ أجراً أجراً
قال: «هَلْ ظَلَمْتُكُم مِنْ حَقِّكُم شَيْئاً؟ قَالُوا: لا ، قَالَ: فَذٰلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ ٢٧٣
مَنْ أَشَاءُ»[2] وليس في الحِكمة إطلاعُ كُلِّ فردٍ من أفرادِ النّاسِ على

(١) في (ب): التوفيق والعطاء.

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٥٥٧) و(٢٢٦٨) و(٢٢٦٩) و(٣٤٥٩) و(٥٠٢١) و(٧٤٦٧) و(٧٥٣٣)، والترمذي (٢٨٧١)، وأحمد ٢/٦ و١١١ و١٢١ و١٢٩، والرامهرمزي في «الأمثال» ص٥٩، والطيالسي (١٨٢٠) من حديث ابن عمر.

كمال حكمته في عطائه ومنعه، بل إذا كشف اللّـهُ عن بصيرةِ العبد، حتى أبصر طَرَفاً يسيراً مِن حكمته في خلقه، وأمره وثوابه وعقابه، وتخصيصه وحرمانِه، وتأمَّلَ أحوالَ مَحَالِّ ذلك، استدلَّ بما علمه على ما لم يعلمه.

ولما استشكل أعداؤه المشركون هٰذا التخصيصَ، قالوا: ﴿أَهَـٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنْ بَيْنِنَا﴾؟ قال تعـالى مجيباً لهم: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّـٰكِرِينَ﴾ [الأنعام:٥٣]. فتأمل هٰذا الجوابَ، تَـرَ في ضمنه أنَّه سبحانه أَعْلَمُ بالمحلِّ الذي يَصْلُحُ لغرْسِ شجرة النعمة، فتثمرُ بالشكر من المحل الذي لا يَصْلُحُ لِغرسها، فلو غُرِسَتْ فيه لم تُثْمِرْ، فكان غرسها هناك ضائعاً لا يليقُ بالحِكمة، كما قال تعالى: ﴿اللَّـهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

العبد فاعل لفعله حقيقـة ولكـن مخلوق لله

فإن قيل: إذا حَكَمْتُمْ باستحالة الإيجادِ من العبد، فإذاً لا فِعْلَ للعبد أصلاً؟ قيل: العبدُ فاعلٌ لفعله حقيقةً، وله قُدْرَةٌ حقيقـةٌ، قال تعالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّـهُ﴾ [البقرة:١٩٧]. ﴿فَلَا تَبْتَئِسْ بما كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [هود:٣٦]، وأمثال ذلك.

وإذا ثبت كونُ العبد فاعلاً، فأفعالُه نوعان:

نوعٌ يكون منه مِن غير اقترانِ قدرته وإرادته، فيكون صِفَةً له، ولا يكون فعلاً، كحركات المرتعش.

ونوع يكونُ منه مقارناً لإيجادِ قدرته واختياره، فيُوصَفُ بكونه صِفَةً وفعلاً وكسباً للعبد، كالحركات الاختيارية. واللّـه تعالى هو الذي جَعَلَ العَبْدَ فاعلاً مختاراً، وهو الذي يَقْدِرُ على ذٰلك وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له. ولهٰذا أنكر السَّلَفُ الجَبْرَ، فإن الجبرَ لا يكون إلا مِن عاجزٍ، فلا يكون إلاَّ مَعَ

الإكراه، يقال: للأب ولايةُ إجبارِ البِكْرِ الصغيرة على النكاح، وليس له إجبار الثيب البالغ[1]، أي: ليس له أن يُزوِّجها مكرهة.

لا يوصف الله بالإجبار

واللَّـهُ تعالى لا يُوصَفُ بالإجبارِ بهذا الاعتبارِ، لأنه سبحانه خَالِقُ الإرادة والمراد، قَادِرٌ أن يجعله مختاراً، بخلاف غيره. ولهذا جاء في ألفاظ الشارع: «الجِبْل» دون «الجبر»، كما قال ﷺ لأشجِّ عبدالقيس: «إنَّ فِيْكَ خَـلَّتَيْنِ يُحِبُّهُـما اللَّـهُ: الحِلْمُ والأَناةُ» فَقَالَ: أَخُلُقَين تَخَلَّقتُ بهما؟ أَمْ خُلُقَينِ جُبِلْتُ عَلَيْهِما؟ فَقَالَ: «بَلْ خُلُقَيْنِ جُبِلْتَ عَلَيهِما» فَقَالَ: الحَمْدُ للَّـهِ الذي جَبَلَنِي عَلَى خُلُقَينِ يُحِبُّهُما اللَّـهُ [ورسوله][2] واللَّـه تعالى

(1) انظر بسط المسألة في «المغني» ٦/٤٨٧ ــ ٤٨٩.

(2) حديث صحيح أخرجه بتمامه أبو داود (٥٢٢٥)، والطبراني في «الكبير» (٥٣١٣) من طريق أم أبان بنت الوازع بن زارع، عن جدها زارع... وروى طرفاً منه البخاري في «الأدب المفرد» (٩٧٥)، وفي «التاريخ» ٣/٤٤٧. ورجاله ثقات خلا أم أبان، فإنها لا تُعرف بجرح ولا تعديل. وزارع: هو ابن عامر العبدي من عبدالقيس عداده في أعراب البصرة، وفد على النبي ﷺ مع الأشج.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٧) من طريق قيس بن حفص، حدثنا طالب بن حجير العبدي، حدثني هود بن عبدالله بن سعد، سمع جده مَزِيدة العبدي، قال: جاء الأشج... وسنده حسن في الشواهد، وهو في مسند أبي يعلى ٢/٣١٩، و«معجم الطبراني الكبير» ٢٠/(٨١٢)، وانظر «مجمع الزوائد» ٩/٣٨٨. وأخرجه أحمد ٤/٢٠٦، وأبو يعلى فيما ذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» ١/١١٧ من طريقين، عن يونس بن عبيد، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن الأشج بن عبدالقيس، قال: قال لي رسول الله ﷺ... وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩/٣٨٧ ــ ٣٨٨ عن أحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح إلاّ أن ابن أبي بكرة لم يدرك الأشج.

وفي حديث ابن عباس الطويل أنَّ النبي ﷺ قال لأشج عبدالقيس: «إنَّ فيك خصلتين يحبها الله: الحلم والأناة» أخرجه مسلم (١٧) (٢٥)، والترمذي (٢٠١١)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٥٨٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٥٢)، والطبراني في «الصغير» ٢/١١، والخطيب في «تاريخه» ٥/٢٧٩، وأخرجه من حديث أبي سعيد=

إنما يُعذِّبُ عَبْدَه على فعلِه الاختياري، والفَرْقُ بَيْنَ العقابِ على الفعل الاختياري وغيرِ الاختياري مستقر في الفِطَرِ والعقول.

٢٧٤ وإذا قيل: خَلْقُ الفعل مع العقوبة عليه ظلم؟! كان بمنزلة أن يُقَالَ: خَلْقُ أكلِ السُّمِّ، ثم حصولُ الموتِ به ظُلْمٌ!! فكما أن هذا سببٌ للموت(١)، فهذا سببٌ للعقوبة، ولا ظُلْمَ فيهما.

فالحاصلُ: أن فعلَ العبدِ فِعْلٌ له حقيقةً، ولكنه مَخْلُوقٌ للّه تعالى، ومفعولٌ للّه تعالى، ليس هو نفسَ فعلِ اللّه، ففرْقٌ بَيْنَ الفعل والمفعول، والخَلْقِ والمَخْلُوقِ، وإلى هذا المعنى أشار الشَّيْخُ رحمه اللّه تعالى بقوله: «وأفعالُ العباد خلقُ اللّهِ وكسبٌ مِن العباد» أثبتَ للعباد فعلاً وكسباً، وأضاف الخلق إلى اللّه تعالى. والكسب: هو الفِعْلُ الذي يَعُودُ على فاعله منه نَفْعٌ أو ضرر، كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قوله: «وَلَمْ يُكَلِّفْهُمُ اللّهُ تَعَالَى إلاَّ ما يُطِيقُونَ، وَلاَ يُطِيقُونَ إلاَّ مَا كَلَّفَهُمْ. وَهُوَ تَفْسِيرُ: «لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِاللّهِ»، نَقُولُ: لا حِيلَةَ لأحَدٍ، وَلاَ تَحَوُّلَ لأحَدٍ(٢)، وَلاَ حَرَكَةَ لأحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ اللّهِ، إلاَّ بِمَعُونَةِ اللّهِ، وَلاَ قُوَّةَ لأحَدٍ على إقامةِ طَاعَةِ اللّهِ والثَّبَاتِ عَلَيْهَا إلا بِتَوْفِيقِ اللّهِ تعالى، وَكُلُّ شَيْءٍ يجْرِي بِمَشِيئَةِ اللّهِ تَعَالى وعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدرِهِ. غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ المَشِيئَاتِ كُلَّها، وَغَلَبَ قَضَاؤُه الحِيلَ كُلَّها، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ،

= الخدري كذلك، مسلم (١٨)، وأحمد ٣/٢٣. وقول الشيخ ناصرالدين الألباني في تخريجه لرواية الشارح: أخرجه مسلم وغيره عن ابن عباس، وهمٌ منه كما ترى.

(١) في (ب): الموت.

(٢) جملة: «ولا تحول لأحد» سقطت من (ب).

وَهُوَ غير ظَالِمٍ أبداً: ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ش: فقوله: «لم يُكَلِّفْهُمُ الله تعالى إلا ما يُطِيقُونَ» قال تعالى: ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إلاَّ وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ﴿لا نُكَلِّفُ نَفْساً إلاَّ وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: ١٥٢] و[الأعراف: ٤٢] و[المؤمنون: ٦٢]. التكليف بحسب الطاقة

وعن[١] أبي الحسن الأشعري أن تكليفَ ما لا يُطَاقُ جائزٌ عقلاً[٢]، ثم تَرَدَّدَ أصحابُه أنه: هل ورد به الشرعُ أم لا؟ واحتجَّ مَنْ قال بوروده بأمر أبي لهب بالإيمان، فإنه تعالى أخبر بأنه لا يُؤْمِنُ، وأنه[٣] سيصلى ناراً ذاتَ لهب، فكان مأموراً بأن يُؤمِنَ بأنه لا يُؤْمِنُ، وهذا تكليفٌ بالجمع بين الضدين، وهو محال.

والجوابُ عن هذا بالمنع، فلا نُسَلِّمُ أنه مأمورٌ بأن يُؤمِنَ بأنه لا يُؤمن، والاستطاعة التي بها يَقْدِرُ على الإيمان كانت حَاصِلَةً، فهو غَيْرُ عاجزٍ عن تحصيل الإيمان، فما كُلِّف إلا ما يُطِيقُهُ كما تقدَّم في تفسيرِ الاستطاعة. ولا يَلْزَمُ قولُه تعالى للملائكة: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلاءِ﴾ [البقرة: ٣١]. مع عَدَمِ علمهم بذلك، ولا للمصورين يومَ القيامة: «أحيوا ما خلقتم»[٤]، وأمثال ذلك، لأنه ليس بتكليفِ طَلَبِ فعلٍ يُثَابُ فاعِلُهُ، ويُعاقَبُ تاركُه، بل هو خطابُ تعجيز.

---

(١) في مطبوعة مكة: وعند.

(٢) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ١/ ٦٠ ـ ٦٥، و«مجموع الفتاوى» ٣/ ٣١٨ ـ ٣٢٦.

(٣) سقطت من (ب).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٥١) و(٧٥٥٨) من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «إن الذين يصنعون هذه الصور يعذبون يوم القيامة، يقال لهم: أحيوا ما خلقتم» وأخرجه مسلم (٢١٠٨)، والنسائي ٨/ ٢١٥، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٦/ ٦٦، وأحمد =

وكذا لا يَلْزَمُ دُعَاءُ المؤمنين في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا ولا تُحَمِّلْنا ما لا طاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، لأن تَحْمِيلَ ما لا يُطاقُ ليس تكليفاً، بل يَجُوزُ أن يُحمِّلَه جبلاً لا يُطِيقُهُ فيموت. وقال ابنُ الأنباري: أي:
٢٧٥ لا تُحَمِّلْنَا ما يَثْقُلُ علينا أداؤه وإنْ كنا مطيقين له على تَجَشُّم وتَحَمُّلِ مكروه، قال: فخاطَبَ العَرَبَ على حسب ما تَعْقِلُ، فإنَّ الرجلَ منهم يقول للرجل يُبْغِضُه: ما أُطِيقُ النَّظَرَ إليك، وهو مُطيق لِذلك، لكنه يَثْقُلُ عليه، ولا يجوزُ في الحكمة أن يُكَلِّفَه بحمل جبلٍ بحيث لو فَعَل يُثَابُ، ولو امتنع يُعَاقَبُ، كما أخبر سبحانه عن نفسه، أنه لا يكلف نفساً إلا وسعها.

ومنهم من يقول: يجوز تَكْلِيفُ الممتنِعِ عَادَةً، دونَ الممتنِعِ لذاته، لأن ذلك لا يُتَصَوَّرُ وجودُه، فلا يُعْقَلُ الأمرُ به، بخلافِ هذا.

ومنهم من يقول: ما لا يُطَاقُ للعجزِ عنه لا يَجُوزُ تكليفُه، بخلاف ما لا يُطاق للاشتغال بِضِدِّه، فإنَّه يجوز تَكْلِيفُه. وهؤلاء موافقون للسَّلَفِ والأئمة في المعنى، لكن كونهم جعلوا ما يتركه العَبْدُ لا يُطاقُ لِكونه تاركاً له مشتغلاً بضده، بدعةٌ في الشرع واللغة، فإن مضمونَه أنَّ فِعْلَ ما لا يفعلُه العبدُ لا يُطِيقُه!.

وهم التزموا هذا، لقولهم[1]: إن الطاقة ــ التي هي الاستطاعة وهي القدرة ــ لا تكونُ إلا مع الفعل! فقالُوا: كُلُّ من لم يفعل فعلاً، فإنَّه

= ٤/٢ و٢٠ و٢٦ و٥٥ و١٤١. وفي الباب عن عائشة رضي الله عنها عند البخاري (٢١٠٥) و(٣٢٢٤) و(٥١٨١) و(٥٩٥٧) و(٥٩٦١) و(٧٥٥٧)، ومسلم (٢١٠٧) (٩٦)، ومالك ٩٦٧/٢، وأحمد ٧٠/٦ و٨٠ و١٠١ و١٢٦ و١٣٩ و١٤١ و٢٢٣ و٢٤٦، وابن ماجه (٢١٥١)، والطيالسي (١٤٢٥)، والنسائي ٢١٥/٨ ــ ٢١٦.

(١) في (ب): بقولهم.

لا يُطِيقُه! وهذا خلافُ الكتابِ والسنة وإجماعِ السلف، وخلافُ ما عليه عامة العقلاء، كما تَقَدَّمَتِ الإشارةُ إليه عند ذكرِ الاستطاعة.

وأما ما لا يَكُونُ إلا مقارناً للفعل، فذاك ليس شرطاً في التكليف، مع أنَّه في الحقيقة إنما هناك إرادَةُ الفعل. وقد يحتجُّون بقوله تعالى: ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ [هود: ٢٠] ﴿إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْراً﴾ [الكهف: ٦٧، ٧٢، ٧٥]. وليس في ذلك إرادة ما سمُّوه استطاعةً، وهو ما لا يَكُونُ إلا مَعَ الفعلِ، فإنَّ اللّهَ ذَمَّ هؤلاء على كونهم لا يستطيعونَ السَّمْعَ، ولو أراد بذلك المقارنَ، لكانَ جَمِيعُ الخَلْقِ لا يستطيعون السَّمْعَ قبلَ السَّمْعِ! فلم يَكُنْ لتخصيصِ هؤلاء بذلك معنى، ولكن هؤلاء ــ لبغضهم الحَقَّ وثِقَلِهِ عليهم، إما حَسَداً لِصاحبه، وإما اتباعاً للهوى ــ لا يستطيعونَ السَّمْعَ. وموسى عليه السلامُ لا يستطيع الصَّبْرَ، لمخالفة ما يراه لِظاهِرِ الشرعِ، وليس عنده منه عِلْمٌ. وهذه لغةُ العربِ وسائرِ الأمم، فمن يُبْغِضُ غيره يقال: إنه لا يَسْتَطِيعُ الإحسانَ إليه، ومن يحبُّه يقال: إنَّه لا يستطيعُ عُقُوبَته، لِشِدَّةِ محبته له، لا لِعجزه عن عقوبته، فيقال ذلك للمبالغة، كما تَقُولُ: لَأَضْرِبَنَّهُ حتى يموت، والمرادُ الضرب الشديدُ، وليس هذا عذراً، فلو لم يأمر العبادَ إلا بما يهوونه، لَفَسَدَتِ السَّماواتُ والأرض، قال تعالى: ﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الحَقُّ أَهْوَاءَهُم لَفَسَدَتِ السَّمٰوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾ [المؤمنون: ٧١]. ٢٧٦

وقوله: «ولا يُطِيقُونَ إلا ما كلَّفهم به» إلى آخر كلامه. أي: ولا يُطيقُونَ إلا ما أَقْدَرَهُمْ عليه. وهذه الطاقة هي التي مِنْ نحوِ التوفيق، لا التي مِنْ جهة الصحة والوُسْعِ والتَّمَكُّنِ وسلامةِ الآلات، و«لا حول ولا قوة إلا بالله» دليلٌ على إثبات القَدَرِ، وقد فسَّرها الشيخ بعدَها،

ولكن في كلام الشيخ إشكالٌ، فإن التكليفَ لا يُسْتَعْمَلُ بمعنى الإقدار وإنمـا يُسْتَعْمَلُ بمعنى الأمـر والنهي، وهـو قـد قـال: «لا يُكَلِّفهم إلا ما يُطِيقُونَ، ولا يُطيقون إلا ما كلَّفَهُمْ» وظاهِرُه أنه يرجع إلى معنى واحدٍ، ولا يَصِحُّ ذلك، لأنهم يُطيقون فَوْقَ ما كلفهم به، لكنه سُبْحَانه يُرِيدُ بعباده اليُسْرَ والتَّخْفِيفَ، كما قال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّـهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]. وقال تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّـهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُم﴾ [النساء: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُم فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. فلو زاد فيما كلَّفنـا به، لأطقنـاه، وَلْكِنَّهُ تَفَضَّـل علينا ورَحِمَنَا، وخفَّفَ عنا، ولم يجعل علينا في الدين مِنْ حرج[١]، ففي العِبَارَةِ قلق، فتأمله.

الفرق بين القضاء الشرعي والقضاء الكوني

وقوله: «وكل شيء يجري بمشيئة اللَّهِ وعلمه وقضائه وقدره»، يُرِيدُ بقضائه القضاءَ الكونيَّ لا الشرعيَّ، فإنَّ القضاءَ يَكُونُ كونياً وشرعياً، وكذلك الإرادةُ والأمـر والإذن والكِتابُ والحُكْمُ والتحريمُ والكَلِمَاتُ، ونحو ذلك[٢].

أما القضاءُ الكونيُ، ففي قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَـٰوَٰتٍ فِي يَوْمَينِ﴾ [فصلت: ١٢].

والقضاء الديني الشرعي، في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣].

---

(١) في (أ) و (ج) و (د) وهامش (ب) بعد هذا ما نصه: «ويجاب عن هذا الإشكال بما تقدم: أنَّ المراد الطاقة التي من نحو التوفيق، لا من جهة التمكن وسلامة الآلات، لكن» إلا أنه قد أثبت في (أ) فوق كلمة: «ويجاب»: «لا»، وفوق كلمة «لكن»: «إلى»، وهذا اصطلاح منهم على أن ما بين «لا» و «إلى» من الكلام زائد على الأصل، وليس منه.

(٢) انظر «شفاء العليل» ص ٢٧٠ ــ ٢٨٣

وأما الارادةُ الكونية والدينية، فقد تقدم ذِكْرُها عند قول الشيخ: «ولا يكون إلا ما يريد»[1].

وأما الأَمْرُ الكونيُّ، ففي قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس:٨٢]. وكذا قوله تعالى: ﴿وإِذَا أَرَدْنَا أَن نُهلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيها فَفَسَقُوا فيها فَحَقَّ عَلَيْهَا القَوْلُ فَدَمَّرْنَاها تَدْمِيراً﴾ [الإسراء:١٦]، في أَحَدِ الأقوالِ، وهو أقواها[2].

والأمر الشَّرْعِيُّ في قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بالعَدْلِ والإحسانِ﴾، الآية [النحل:٩٠]. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِها﴾ [النساء: ٥٨].

وأما الإذن الكونيُّ، ففي قوله تعالى: ﴿وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بإِذنِ اللَّهِ﴾ [البقرة:١٠٢]. والإذن الشرعي، في قوله تعالى: ﴿ما قَطَعْتُم مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر:٥].

وأمَّا الكِتَابُ الكَوْنِيُّ، ففي قَوْلِهِ تعالى: ﴿وَما يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلاَ يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ في كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر:١١]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا ٢٧٧
عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء:١٠٥].

والكِتاب الشرعي الديني، في قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِم فيها أَنَّ النَّفْسَ بالنَّفْسِ﴾ [المائدة:٤٥]. ﴿يَاأَيُّهَا الذينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُم الصِّيَامُ﴾ [البقرة:١٨٣].

---

(١) انظر ص ٧٨.

(٢) انظر تفسير الآية في «جامع البيان» ١٥/٤٣، و«زاد المسير» ٥/١٨ ــ ١٩.

وأما الحُكْمُ الكَوْنِيُّ، ففي قوله تعالى عن ابنِ يعقوب عَلَيْهِ السَّلامُ: ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ [يوسف: ٨٠]. وقوله تعالى: ﴿قالَ(١) رَبُّ احْكُمْ بالحَقِّ وَرَبُّنَا الرَّحْمَنُ المُسْتَعَانُ عَلَى ما تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: ١١٢].

والحُكْمُ الشرعي، في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُم غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنتُم حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المائدة: ١]. وقال تعالى: ﴿ذَلِكُم حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُم﴾ [الممتحنة: ١٠].

وأما التَّحْرِيمُ الكَوْنِيُّ، ففي قوله تعالى: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِم أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٢٦]. ﴿وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥].

والتحريم الشرعي، في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُم المَيْتَةُ والدَّمُ﴾ [المائدة: ٣]. ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُم أُمَّهَاتُكُمْ﴾، الآية [النساء: ٢٣].

وأما الكلمات الكونية، ففي قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا﴾ [الأعراف: ١٣٧]. وفي قوله ﷺ: «أَعوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ التي لا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ»(٢).

(١) في الأصل: (قُلْ) على الأمر، وهي قراءة أبي عمرو، وعامة القراء غير حفص، أي: قل يا محمد: يا رب احكم بالحق وقرأ حفص (قال ربُّ احكم) هو اخبار الله جل وعز عن نبيه صلى الله عليه وسلم أنه قال: يا رب احكم بالحق. انظر «حجة القراءات» ص ٤٧١.

(٢) قطعة من حديث تقدم تخريجه ص١٨٩ تعليق (١) رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم عبدالرحمن بن خنبش رضي الله عنه، وإسناده صحيح، وله شاهد من حديث خالد بن الوليد عند الطبراني في «الكبير» (٣٨٣٨) وآخر من حديث عبدالله بن مسعود عند الطبراني في «الصغير» كما في «المجمع» ١٠/١٢٧.

والكلمات الشرعية الدينية، في قوله تعالى: ﴿وإذِ ابتَلَى إبرٰهيمَ رَبُّهُ بِكَلِمٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤].

كتب الله على نفسه الرحمة

وقولُه: «يَفْعَلُ ما يشاء، وهو غيرُ ظالمٍ أبداً» الذي دَلَّ عليه القُرآنُ مِن تنزيه اللّـه نفسَه عن ظُلْمِ العبادِ. يقتضي قولاً وسطاً بَيْنَ قولي القدرية والجبرية(١)، فليس ما كان من بني آدم ظلماً وقبيحاً يَكُونُ منه ظلماً وقبيحاً، كما تَقُولُه القدريةُ والمعتزلةُ ونحوهم! فإن ذلك تمثيلُ للّـه بخلقه! وقياسٌ له عليهم! هو الرَّبُّ الغنيُّ القادرُ، وهُمُ العِبَادُ الفقراء المقهورون. وليس الظُّلْمُ عبارةً عن الممتنع الـذي لا يَدْخُـلُ تحت القدرة، كما يقولُهُ مَنْ يقولُه مِن المتكلمين وغيرهم، يقولون: إنه يمتنع أن يَـكونَ في الممكنِ المقدورِ ظلم! بل كل ما كان ممكناً، فهو منه ــ لو فعله ــ عَدْلٌ، إذ الظُّلْمُ لا يكون إلا مِن مأمور من غيره منهي، واللّـهُ ليس كذلك، فإنَّ قولَه تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَـلْ مِنَ الصَّـٰلِحٰتِ وَهُوَ مُـؤْمِنٌ فَلا يَخَافُ ظُلْماً وَلاَ هَضْماً﴾ [طه: ١١٢]، وقوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّـٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق: ٢٩]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا ظَلَمْنٰهُـمْ وَلٰكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّـٰلِمِينَ﴾ [الزخرف: ٧٦]، وقوله تعالى: ﴿وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِراً وَلاَ يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَداً﴾ [الكهف: ٤٩]، وقوله تعالى: ﴿اليَوْمَ تُجْزَى كُـلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لا ظُلْمَ اليَـوْمَ إنَّ اللّـهَ سَرِيـعُ الحِسَابِ﴾ [غافر: ١٧]. وذلك يَدُلُّ على نقيض هٰذا القول.

ومنه قولُه الذي رواه عنه رسولُه: «يا عِبَادِي، إنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وجَعَلْتُهُ بَيْنَكُم مُحَرَّماً، فلاَ تَظَالَمُوا»(٢). فهذا دَلَّ على شيئين:

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ١٣٧/١٨ ــ ١٤٥، و«جامع الرسائل» ص ١١٩ ــ ١٤٢، و«مختصر الصواعق المرسلة» ٣١١/١ ــ ٣١٩.

(٢) تقدم تخريجه ص ٩٢ تعليق (٢) وهو صحيح.

أحدهما: أنه حرَّم على نفسه الظُّلْمَ، والممتنعُ لا يُوصَفُ بذلك.

الثاني: أنه أخبر أنه حرَّمه على نفسه، كما أخبر أنَّه كَتَبَ على
٢٧٨ نفسه الرحمة، وهذا يُبْطِلُ احتجاجَهم بأنَّ الظلمَ لا يكونُ إلا مِنْ مأمورٍ منهيٍّ، واللّـه ليسَ كذلك، فَيُقَالُ لهم: هو سبحانه كَتَبَ على نفسه الرحمةَ، وحَرَّمَ على نفسه الظُّلْمَ، وإنما كتب على نفسه، وحرَّمَ على نفسه ما هُوَ قَادِرٌ عليه، لا ما هو ممتنع عليه.

وأيضاً: فإن قولَه: ﴿فَلَا يَخَافُ ظُلْماً وَلَا هَضْماً﴾ [طه:١١٢] قد فسَّرَهُ السلفُ، بأن الظلم: أن تُوضَعَ عليه سيئاتُ غيره، والهضمُ: أن يُنقص من حسناته، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [الإسراء:١٥].

وأيضاً: فإنَّ الإنسانَ لا يَخَافُ الممتَنِعَ الذي لا يدخل تحْتَ القدرة حتى يُؤَمَّنَ من ذلك، وإنما يُؤَمَّنُ مما يُمْكِنُ، فلمَّا آمنه من الظلم بقوله: ﴿فلا يخاف﴾ [طه:١١٢] عُلِمَ أنه ممكنٌ مقدور عليه، وكذا قولُه: ﴿لا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ﴾ [ق:٢٨]، إلى قوله: ﴿وَمَا أَنَا بِظَلَّـمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [ق:٢٩]، لم يَعْنِ بها نفيَ ما لا يُقْدَرُ عليه، ولا يُمكن منه، وإنما نفى ما هو مقدورٌ عليه ممكن، وهو أن يُجْزَوْا بغيرِ أعمالهم. فعلى قول هؤلاء: ليس اللّـه منزهاً عن شيءٍ من الأفعال أصلاً، ولا مقدساً عن أن يَفْعَله، بل كُلُّ ممكن، فإنَّه لا يُنَزَّهُ عن فعله، بل فِعْلُهُ حسن، ولا حقيقة للفعل السُّوء، بل ذلك ممتنع، والممتنعُ لا حقيقةَ له!!

والقرآنُ يَدُلُّ على نقيض هذا القول في مواضِعَ نزَّه اللّـه نفسَه فيها عن فعلِ ما لا يَصْلُحُ له، ولا ينبغي له، فَعُلِمَ أنه مُنَزَّهٌ مقدَّس عن فعلِ السوء، والفعلِ المعيب المذموم، كما أنه مُنَزَّهٌ مقدَّس عن وصف السوء

والوصفِ المعيب المذموم، وذلك كَقَوْلِهِ تعالى: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَـكُمْ عَبَثاً وَأَنَّكُم إِلَيْنَا لا تُرجَعُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٥]. فإنه نزَّه نفسه عن خلقِ الخلق عَبَثاً، وأنكر على مَنْ حَسِبَ ذلك، وهٰذا فعل، وقوله تعالى: ﴿أَفَنَجْعَلُ المُسْلِمِين كالمُجْرِمِينَ﴾ [القلم: ٣٥]. وقوله تعالى: ﴿أَمْ نَجْعَلُ الذينَ ءامنوا وعَمِلُوا الصَّـٰلِحـٰتِ كالمُفْسِدِينَ في الأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ المُتَّقِينَ كالفُجَّارِ﴾ [ص: ٢٨] إنكارٌ منه على من جَوَّزَ أن يُسَوِّيَ اللّٰهُ بين هٰذا وهٰذا. وكذا قوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الذينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُم كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَـٰتِ سَوَاءً[1] مَحْيَاهُم وَمَمَاتُهُم سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١] إِنْكَارٌ على من حَسِبَ أنه يفعل هٰذا، وإخبارٌ أن هٰذا حكمٌ سيىءٌ قبيح، وهو مما يُنَزَّهُ الربُّ عنه.

وروى أبو داود، والحاكم في «المستدرك»، مِنْ حَدِيثِ ابنِ عباس، وعبَادَةَ بنِ الصامت، وزيدِ بن ثابت، عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّ اللّٰهَ لو عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاواتِهِ وَأَرْضِه، لَعَذَّبَهُم وَهُوَ غَيرُ ظَالِمٍ لَهُم، وَلَو رَحِمَهُم كَانَت رَحْمَتُهُ خَيْراً لهم مِنْ أَعْمَالِهِم»[2].

(١) في الأصل: «سواءٌ» بالرفع، وهي قراءة أبي عمرو، ونافع وابن كثير، وابن عامر وعاصم، وقرأ بالنصب حمزة والكسائي وحفص عن عاصم. فمن رفع فعلى الابتداء، ومن نصب جعله مفعولاً ثانياً لنجعلهم، أو حالاً. «حجة القراءات» ص ٦٦١، انظر «زاد المسير» ٣٦١/٧.

(٢) قطعة من حديث مطول حسن. أخرجه أبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد ١٨٢/٥ ـ ١٨٣ و١٨٥ و١٨٩ من حديث ابن الديلمي، قال: أتيت أُبيَّ بن كعب، فقلت له: وقع في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء، لعل الله أن يذهبه من قلبي، قال: لو أن الله عذب... فذكره. فقال: ثم أتيت عبدالله بن مسعود، فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت حذيفة، فقال مثل ذلك، قال: ثم أتيت زيد بن ثابت، فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك. وأخرجه ابن حبان (١٨١٧)، وابن أبي عاصم (٢٤٥)، والآجري في «الشريعة» ص ١٨٧، والطبراني في «الكبير» (٤٩٤٠)، واللالكائي في «السنة» (١٠٩٣) و(١٢٣٢).

وهذا الحديثُ مما يحتج به الجبرية، وأما القدرية، فلا يتأتَّى على
٢٧٩ أُصولهم الفاسدة! ولهذا قابلوه إما بالتكذيبِ أو بالتأويل!!

وأَسْعَدُ الناسِ به أهلُ السنة[1]، الذين قابلوه بالتصديق، وعَلِمُوا من عظمة اللّـه تعالى وجلالِه، قَدْر نِعَـمِ اللّـه على خلقه، وعَدَم قيام الخلق بحقوق نعمه عليهم، إما عجزاً، وإمـا جهلاً، وإمـا تفريـطاً وإضاعةً، وإما تقصيراً في المقدور مِن الشكر، ولو مِنْ بعض الوجوهِ، فإن حقَّه على أهل السماوات والأرض أن يُطَاعَ فلا يُعْصَى، ويُذْكَرَ فلا يُنْسَى، ويُشْكَرَ فـلا يُكْفَرَ، وتكـونَ قُوَّةُ الحبِّ والإنـابة، والتـوكل والخشيةِ، والمراقبة والخوفِ والـرجـاء، جَـمِيعُهـا متوجهةً إليه، ومتعلِّقةً به، بحيث يكون القَلْبُ عاكفاً على محبته وتألهه، بل على إفراده بذلك، واللسان محبوساً على ذكره، والجوارح وقفاً على طاعته.

ولا ريبَ أن هٰذا مقدورٌ في الجملة، ولكن النفوس تَشِحُّ به، وهي في الشُّحِّ على مراتب لا يُحْصِيها إلا اللّـه تعالى، وأَكْثَرُ المُطِيعين تَشِحُّ به نَفْسُه مِنْ وجه، وإن أتى به مِنْ وَجْهٍ آخر. فأينَ الذي لا تَقَعُ منه إرَادَةٌ تُزَاحِمُ مُرَادَ الله، وما يُحبُّه منه؟ ومن الذي لم يَصْدُرْ منه خِلافُ ما خُلِقَ له، ولو في وَقْتٍ من الأوقات؟ فلو وَضَعَ الربُّ سبحانه عَدْلَه على أَهْلِ سماواته وأرضه، لَعَذَّبَهُمْ بعدله، ولم يكن ظالماً لهم.

وغاية ما يُقَدَّرُ توبةُ العبد من ذلك، واعترافُه، وقبولُ التوبة محضُ فضله وإحسانه، وإلا فلو عَذَّبَ عبدَه على جنايته، لم يكن ظـالماً، ولو قُدِّرَ أنه تابَ منها، لكن أَوْجَبَ على نفســه؛ بمقتضى فضلِه ورحمته أنه لا يُعذِّبُ مَنْ تاب، وقد كَتَبَ على نفسه الرحمةَ، فلا يَسَعُ الخلائقَ

---

(١) انظر «مختصر الصواعق المرسلة» ١/٣٣١ ــ ٣٣٦.

إلا رحمتُه وعفوُه، ولا يَبْلُغ عَمَلُ أحدٍ منهم أن يَنْجُو به مِنَ النـار، أو يدخل به الجنةَ، كما قال أطْوَعُ الناس لربه، وأفضلُهم عملاً، وأشدُّهم تعظيماً لربه وإجلالاً: «لَنْ يُنجِيَ أحَداً مِنْكُم عَمَلُهُ»، قَالُوا: ولاَ أَنْتَ يا رَسُولَ اللَّـهِ؟ قَالَ: «وَلاَ أنا، إلاَّ أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّـهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ»(١).

وسأله الصِّدِّيقُ دعاءً يدعو به في صلاتِه، فقالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمَاً كَثيراً، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، فاغفِرْ لي مَغْفِرةً مِنْ عِنْدِكَ وارحَمْنِي، إنَّكَ أنتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ»(٢).

فإذا كان هذا حالَ الصِّدِّيق، الذي هو أَفْضَلُ الناس بعدَ الأنبياء والمرسلين فما الظنُّ بسواه؟ بل إنما صار صِدِّيقاً بتوفية هٰذا المقام حقَّه، الذي يتضمَّنُ معرفةَ ربه، وحقِّه وعظمتَه، وما ينبغي له، وما يستحقُّه على عبده، ومعرفَةَ تقصيره. فَسُحْقاً وبُعْداً لمن زَعَمَ أن المخلوقَ يستغني عن مغفرة ربه، ولا يكونُ به حاجةٌ إليها! وليس وراءَ هٰذا الجهلِ بالله وحقه غاية!! فإن لم يتَّسِعْ فهمُك لهٰذا، فانزل إلى وطأة النِّعَم، وما عليها من الحقوق، ووازِنْ بَيْنَ شُكْرِها وكُفرِها، فحينئذ تَعْلَمُ أنه سبحانه لو عذَّب ٢٨٠
أهل سَمَاوَاتِهِ، وأرضه، لعذَّبهم، وهو غيرُ ظالم لهم.

**قوله: وَفي دُعَاءِ الأَحْيَاءِ، وَصَدَقَاتِهِم منفعة للأَمْوَاتِ.**

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٤٠.

(٢) أخرجه البخاري (٨٣٤) و (٦٣٢٦) و (٧٣٨٨)، ومسلم (٢٧٠٥)، والترمذي (٣٥٢١) و (٣٨٣٥)، وأحمد ١/٤ و ٧، والنسائي ٥٣/٣، وفي «الكبرى» كما في «التحفة» ٢٩٧/٥، وابن ماجه (٣٨٣٥)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٦٠) و (٦١)، والبغوي (٦٩٤).

انتفاع الأموات من سعي الأحياء

ش: اتفق أهلُ السنة أن الأموات ينتفعون من سعي الأحياء بأمرين[1]: أحدهما: ما تسبب إليه الميتُ في حياته.

والثاني: دُعَاءُ المسلمين واستغفارُهُم له، والصدقةُ والحجُّ، على نزاعٍ فيما يصل من ثواب الحج، فعن محمد بنِ الحسن رحمه الله: أنه إنما يَصِلُ إلى الميت ثَوابُ النفقة، والحَجُّ لِلحَاجِّ، وعند عامة العلماء: ثَوَابُ الحجِّ للمحجوج عنه، وهو الصحيح.

واختُلِفَ في العبادات البدنية، كالصَّوْمِ، والصلاة، وقراءةِ القرآن، والذكر، فذهب[2] أبو حنيفة، وأحمد، وجُمْهُورُ السلف إلى وصولها، والمشهور من مذهب الشافعي، ومالك عَدَمُ وصولها.

وذهب بَعْضُ أهلِ البدع مِنْ أهل الكلام إلى عَدَمِ وصول شيء البتة، لا الدعاء، ولا غيره. وقَوْلُهُمْ مردودٌ بالكتاب، والسنة، لكنهم استدلُّوا بالمتشابه من قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩]. وقوله: ﴿وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤]. وقوله: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا مَاتَ ابن آدم، انقَطَعَ عَمَلُهُ إلا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيةٍ، أو وَلَدٍ صَالِحٍ يَدعُو لَهُ، أو عِلْمٍ يُنْتَفَعُ به من بعده»[3]. فأخبر أنه إنما ينتفع بما كان تسبب فيه[4] في الحياة،

---

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ٢٤/٣٠٦ ـ ٣١٣ و ٣٢٤ و ٣٦٦، و «الروح» ص ١٥٩ ـ ١٩٣ لابن القيم، فقد بسط القول في المسألة.

(٢) في (ب): «فذكر» وهو خطأ.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٣١)، والترمذي (١٣٧٦)، وأبو داود (٢٨٨٠)، والنسائي ٦/٢٥١، وأحمد ٢/٣٨٢، والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٣٨)، وابن الجارود (٣٧٠) من حديث أبي هريرة.

(٤) في هامش (أ) و (ب): «إليه في الحياة»، وفيهما: «كذا في نسخة المصنف».

وما لم يكن تسبب فيه في الحياة، فهو منقطع عنه.

واستدل المقتصرون على وصول العبادات التي تدخلها النيابة، كالصدقة والحجِّ بأن النوع الذي لا تدخله النيابةُ[1] بحال، كالإسلام والصلاة والصوم، وقراءة القرآن، يختص ثـوابه بفاعله لا يتعدَّاه، كما أنه في الحياة لا يفعلُه أحدٌ عن أحد، ولا ينوبُ فيه عن فاعله غيرُه، وقد روى النسائي بسنده، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يُصَلِّي أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلاَ يَصُومُ أَحَدٌ عَنْ أَحَدٍ، وَلكِنْ يُطْعِمُ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مُدًّا مِنْ حِنْطَةٍ»[2].

والدليلُ على انتفاعِ الميت بغيرِ ما تسبَّب فيه: الكتابُ والسُّنة والإجماعُ، والقياسُ الصحيح.

أما الكِتَابُ، فَقَالَ تعالى: ﴿والذينَ جاؤوا مِنْ بَعْدِهِم يَقُولُونَ رَبَّنَا اغفِرْ لَنَا ولإخواننا الَّذِينَ سَبَقُونا بالإيمانِ﴾ [الحشر: ١٠]. فأثنى عليهم باستغفارهم للمؤمنين قبلهم، فَدَلَّ على انتفاعهم باستغفارِ الأحياءِ. وقد دَلَّ على انتفاع الميت بالدُّعاءِ إجماعُ الأمة على الدُّعاء له في صلاة الجنازة، والأدعيةُ التي وَرَدَتْ بها السُّنَّةُ في صلاةِ الجنازة مستفيضة، وكذا الدُّعَاءُ له بَعْدَ الدفن، ففي «سنن أبي داود»، من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ إذا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ المَيِّتِ وَقَفَ عَلَيهِ، فَقَالَ: «استغفِرُوا لأخيكُم، واسألُوا لَهُ التثبيتَ، فإنَّهُ الآنَ يُسألُ»[3].

---

(١) من قوله: «كالصدقة» إلى هنا مذكور في (أ)، ولكنه مرمَّج، أمَّا في (ب) فقد ألحق بالهامش، ولم يرد في (ج) ولا (د) والصواب إثباتها. انظر «الروح» ص ١٦٨.

(٢) أخرجه النسائي في «الكبرى» ٤/٤٣/١، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٤١ موقوفاً على ابن عباس، وسنده صحيح، ولا يعرف في المرفوع انظر «الروح» ص ٢٣٩ لابن القيم.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، وعبدالله بن أحمد في «زوائد الزهد» ص ١٢٩، والبيهقي في =

٢٨١ وكذلك الدعاءُ لهم عند زيارة قبورهم، كما في «صحيح مسلم»، من حديث بُريدة بنِ الحصيب، قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعَلِّمُهُم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقولوا: «السَّلامُ عَلَيْكُم أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ المُـؤْمِنِينَ والمُسْلِمِينَ، وإنَّا إنْ شَاءَ اللّـهُ بِكُم لاحِقُـونَ، نَسْأَلُ الله لَنـا وَلَكُم العَافِيَةَ»[1].

وفي «صحيحه» أيضاً، عن عـائشة رضي الله عنهـا: سَـأَلَتِ النَّبِـيَّ ﷺ: كَيْفَ تقولُ إذا استغفرتْ لأهْلِ القُبُورِ[2]؟ قَالَ: «قُولي: السَّـلامُ عَلى أَهْلِ الـدِّيَـارِ مِنَ المُؤمِنِينَ والمُسْلِمِينَ، وَيَـرْحَمُ اللّـهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا والمُسْتَأْخِرِينَ، وإنَّا إنْ شَاءَ اللّـهُ بِكُم للاحِقُونَ»[3].

وأما وُصولُ ثوابِ الصدقة، ففي «الصحيحين»، عن عائشةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَجُلاً أتى النَّبِـيَّ ﷺ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللّـهِ، إنَّ أُمِّي افتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَلَمْ تُوصِ، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إنْ تَصَدَّقْتُ عنها؟ قال: «نَعَم»[4].

وفي «صحيح البخاري»، عن عَبْدِ الله بنِ عباسٍ رَضِيَ الله عنهما:

---

= «سننه» ٤/٥٦، وفي «إثبات عذاب القبر» (٢١١) و(٢١٢)، والبغوي (١٥٢٣)، وسنده قوي. حسنه النووي في «الأذكار»، والحافظ في «أماليه»، وصححه الحاكم ١/٣٧٠، ووافقه الذهبي.

(١) تقدم تخريجه ص ٤٩٦.

(٢) في «صحيح مسلم»: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟. وهو برقم (٩٧٤).

(٣) تقدم تخريجه ص ٤٩٦.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٨٨) و(٢٧٦٠)، ومسلم (١٠٠٤) ٣/١٢٥٤، والنسائي ٦/٢٥٠، وابن ماجه (٢٧١٧)، ومالك ٢/٧٦٠، والبغوي (١٦٩٠)، والبيهقي ٤/٦٢، وأخرجه أبو داود (٢٨٨١)، وفيه: أن امرأة... والرجل المبهم هو سعد بن عبادة، كما في الحديث الذي بعده. وانظر «الفتح» ٥/٣٨٩.

أن سَعْدَ بن عُبَادةَ تُوفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْها، فأتى النَّبيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللّهِ، إنَّ أُمِّي تُوفِّيَتْ وَأنَا غَائِبٌ عَنْها، فَهَلْ يَنْفَعُها إنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعم»، قَالَ: فإنِّي أُشْهِدُكَ أنَّ حَائِطِي المِخْرَافَ[1] صَدَقَةٌ عَنْهَا[2]. وأمثالُ ذلك كثيرةٌ في السنة.

وأمَّا وُصُولُ ثوابِ الصومِ، ففي «الصحيحين»، عن عائشة رضي الله عنها، أن رَسُولَ الله ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ»[3]. وله نَظَائِرُ في «الصحيح».

ولكن أبو حنيفة رحمه الله قال بالإطعام عن الميتِ دُونَ الصيامِ عنه، لحديثِ ابن عباس المتقدم، والكَلامُ على ذلك معروفٌ في كتب الفروع.

وأما وصولُ ثوابِ الحَجِّ، ففي «صحيح البخاري»، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أَنَّ امرأةً مِنْ جُهينةَ جَاءَتْ إلى النَّبيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: إنَّ

---

(١) المِخْراف ــ بكسر الميم وسكون الخاء ــ: المكان المثمر، سمي بذلك لما يخرف منه أي: يجتنى، تقول: شجرة مخراف مثمار.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٥٦) و (٢٧٦٢) و (٢٨٧٠)، وأبو داود (٢٨٨٢)، والترمذي (٦٦٩)، والنسائي ٦/٢٥٢ ــ ٢٥٣، وأحمد ١/٣٣٣ و ٣٧٠، والطبراني في «الكبير» (١١٦٣٠) و(١١٦٣١) من طريقين، عن عكرمة، عن ابن عباس. وأخرجه مالك ٢/٤٧٢، والبخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨) و(٦٩٥٩)، ومسلم (١٦٣٨)، والنسائي ٦/٢٥٣ و ٧/٢٠ ــ ٢١، وأبو داود (٣٣٠٧)، والترمذي (١٥٤٦)، وابن ماجه (٢١٣٢) من طرق عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس أنه قال: إن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ، فقال: إن أمي ماتت وعليها نذر ولم تقضه، فقال رسول الله ﷺ: «اقضه عنها».

(٣) البخاري (١٩٥٢)، ومسلم (١١٤٧)، وأخرجه أبو داود (٢٤٠٠)، وأحمد ٦/٦٩، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٢/٢١، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٤٠ ــ ١٤١، والبغوي (١٧٧٣)، والبيهقي ٤/٢٥٥.

أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ، فلم تحجَّ حتى ماتت أَفَأَحُجَّ عَنْهَا؟ قَالَ: «[نعم] حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيتِ لَوْ كَانَ عَلى أُمِّكِ دَيْنٌ، أَكُنْتِ قاضيتَه؟ اقْضُوا اللَّـهَ، فاللَّـهُ أحقُّ بالوَفَاءِ»(1)، ونظائره أيضاً كثيرة.

وأَجْمَعَ المسلمـون على أن قضاءَ الدَّيْنِ يُسْقِطُه من ذِمَّةِ الميت، ولو كان من أجنبيٍ، ومِنْ غير تركتـه، وقد دلَّ على ذلـك حَدِيثُ أبـي قتادة، حيث ضَمِنَ الدينارين عن الميت، فلمَّا قضـاهما، قـال النبـي ﷺ: «الآنَ بَرَّدْتَ عَلَيهِ جلدَتَه»(2).

وكُلُّ ذلك جارٍ على قواعد الشرع، وهو مَحْضُ القياسِ، فإنَّ الثوابَ حقُّ العامِلِ، فإذا وهبه لأخيه المسلم، لم يُمْنَعْ من ذلك، كما لم يُمْنَعْ من هبة ماله له في حياته، وإبرائه له منه بعد وفاته.

وقد نبَّه الشَّارِعُ بوصولِ ثواب الصوم على وصولِ ثواب القراءة

٢٨٢ ونحوها من العبادات البدنية، يُوضِّحُـهُ: أن الصومَ كَفُّ النفس عن

---

(1) أخرجه البخاري (١٨٥٢) و(٦٦٩٩) و(٧٣١٥)، وأحمد ١/٢٧٩، والنسائي ٥/١١٦، والطيالسي (٢٦٢١)، والطبراني في «الكبير» (١٢٤٤٣) و(١٢٤٤٤)، والبيهقي ٤/٢٥٥.

(2) قطعة من حديث أخرجه أحمد ٣/٣٣٠، والطيالسي (١٦٧٣)، والبيهقي ٦/٧٥، والبزار (١٣٣٤) من حديث جابر بن عبدالله قال: مات رجل منا فغسلناه، وكفناه، وحنطناه، ووضعناه لرسول الله ﷺ حيث توضع الجنائز عند مقام جبريل، ثم آذنا رسول الله ﷺ بالصلاة عليه، فجاء معنا خطىً، ثم قال: «لعل على صاحبكم دَيناً؟»، قالوا: نعم ديناران، فتخلف، فقال له رجل منّا يقال له أبو قتادة: يا رسول الله هما عليَّ، فجعل رسول الله ﷺ يقول: «هما عليك، وفي مالك، والميت منها بريء» فقال: نعم، فصلى عليه، فجعل رسول الله ﷺ إذا لقي أبا قتادة يقول: «ما فعل الديناران» حتى كان آخر ذلك قال: قد قضيتهما يا رسول الله، قال: «الآن بردت عليه جلده» وسنده حسن، وصححه الحاكم ٢/٥٨، ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٣٩، ونسبه لأحمد والبزار، وحسن إسناده.

المفطرات بالنية، وقد نصَّ الشَّارعُ على وصول ثوابِه إلى الميت، فكيف بالقراءة التي هي عَمَلٌ ونية؟

معنى قوله تعالى ﴿وأن ليس للإنسان إلا ما سعى﴾

والجوابُ عما استدلوا به مِنْ قوله تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩] قد أَجابَ العلماءُ بأجوبة[1]: أصحُّها جوابان:

أحدُهما: أن الإنسانَ بسعيه وحُسْنِ عِشرته اكتسبَ الأصدقاءَ، وأولَدَ الأولادَ، ونكحَ الأزواجَ، وأسدى الخيرَ، وتودَّد إلى الناس، فَتَرَحَّموا عليه، ودَعَوْا له، وأَهْدَوْا له ثوابَ الطاعات، فكان ذلك أثَرَ سعيه، بل دُخُولُ المسلم مع جملةِ المسلمين في عَقْدِ الإسلامِ من أعظم الأسبابِ في وصولِ نفعِ كلٍّ مِنَ المسلمين إلى صاحبه، في حياته وبَعْدَ مماته، ودَعْوَةُ المسلمين تُحِيطُ مِنْ ورائهم.

يُوضِّحه: أن الله تعالى جَعَلَ الإيمانَ سبباً لانتفاعِ صاحبه بدُعاء إخوانه من المؤمنين وسعيهم، فإذا أتى به، فقد سعى في السَّبَبِ الذي يُوصِلُ إليه ذلك.

---

(١) مذكورة في «الروح» ص ١٦٩، وقد بين ضعفها ابن القيم، ورجح الجوابين اللذين ذكرهما الشارح هنا، وقال: كان شيخنا يختار هذه الطريقة ويرجحها.

وفي «مجموع الفتاوى» ٢٤/٣١٢: وأما الآية فللناس عنها أجوبة متعددة، كما قيل: إنها تختص بشرع من قبلنا، وقيل: إنها مخصوصة، وقيل: إنها منسوخة، وقيل: إنها تنال السعي مباشرة وسبباً، والإيمان من سعيه الذي تسبب فيه، ولا يحتاج إلى شيء من ذلك، بل ظاهر الآية حق، لا يخالف بقية النصوص، فإنه قال: (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى) وهذا حق، فإنه إنما يستحق سعيه، فهو الذي يملكه ويستحقه، كما أنه إنما يملك من المكاسب ما اكتسبه هو، وأما سعي غيره فهو حق، وملك لذلك الغير لا له، لكن هذا لا يمنع أن ينتفع بسعي غيره، كما ينتفع الرجل بكسب غيره.

الثاني: ـ وهو أقوى منه ـ أنَّ القرآنَ لم يَنْفِ انتفاعَ الرَّجُلِ بسعي غيرِه، وإنما نفى مِلْكَه لغير سعيه، وبينَ الأمرين مِن الفرق ما لا يخفى، فأخبر تعالى أنه لا يَمْلِكُ إلا سعيه، وأما سَعْيُ غيره، فهو مُلْكٌ لساعيه، فإن شاء أن يَبْذُلَه لغيره، وإن شاء أن يُبْقِيَهُ لنفسه.

وقوله سبحانه: ﴿أَلَّا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى * وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَـٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٨ ـ ٣٩]. آيتان محكمتان، تقتضيان عدل الرب تعالى:

فالأولى: تقتضي أنه لا يُعاقِبُ أحداً بجُرْمِ غيرِه، ولا يُؤاخِذُه بجريرة غيرِه، كما يَفْعَلُهُ ملوكُ الدنيا.

والثانية: تقتضي أنه لا يُفْلِحُ إلا بعمله، لِيَقْطَعَ طَمَعه مِنْ نجاته بعمل آبائه وسَلَفِه ومشايخه، كما عليه أَصْحَابُ الطَّمَعِ الكاذب، وهو سبحانه لم يقل: لا ينتفع إلا بما سعى.

وكذلك قَوْلُهُ تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وقوله: ﴿وَلا تُجْزَونَ إلاَّ مَا كُنْتُم تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤]. على أنَّ سِيَاقَ هٰذه الآية يدل على أن المنفي عُقُوبَةُ العبدِ بعمل غيره، فإنَّهُ تعالى قال: ﴿فَالْيَوْمَ لا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئاً وَلا تُجْزَونَ إلاَّ ماكُنْتُم تَعْمَلُونَ﴾ [يس: ٥٤].

وأما استدلالُهم بقوله ﷺ: «إذا مَاتَ ابنُ آدَمَ انقَطَعَ عَمَلُهُ»[١] فاستدلالٌ ساقط، فإنه لم يقل انقطع انتفاعُه، وإنما أخبر عن انقطاعِ عمله، وأما عَمَلُ غيره، فهو لعامله، فإن[٢] وهبه له، وَصَلَ إليه ثوابُ عمل

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٦٣ تعليق (٢).
(٢) سقطت من (ب).

العامل، لا ثوابُ عمله هو، وهذا كالدَّين يُوفيه الإنْسَانُ عن غيره، فتبرأ ذِمَّته، ولكن ليس له ما وفَّى به الدَّين.

وأما تفريقُ مَنْ فَرَّق بَيْنَ العباداتِ المالية والبدنية، فقد شَرَعَ النبيُّ ﷺ الصومَ عن الميت، كما تقدم، مع أن الصَّوْمَ لا تجري[1] فيه النِّيَابَةُ، وكذلك حديثُ جابر رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِيْدَ الأضْحَى، فَلَمَّا انصرَفَ، أُتِي بِكَبْشٍ فَذَبَحَهُ، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ واللَّهُ أكبرُ، اللَّهُمَّ هٰذَا عَنِّي وَعَمَّن لَمْ يُضَحِّ مِنْ أُمَّتِي»، رواهُ أحمد وأبو داود والترمذي[2]، وحديث الكبشين اللَّذَيْنِ قال في أحدهما: «اللَّهُمَّ هٰذَا عَنْ أُمَّتِي جَمِيعاً»، وفي الآخر: «اللَّهُمَّ هٰذَا عَنْ مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ»، رواه أحمد[3]. والقُربة في الأضحية إراقةُ الدم، وقد جعلها لغيره.

---

(١) في (ب): تجزىء.

(٢) أحمد ٣/٣٥٦ و٣٦٢، وأبو داود (٢٨١٠)، والترمذي (١٥٢١)، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٧٧ ـ ١٧٨، والدارقطني ٤/٢٨٥، والبيهقي ٩/٢٦٤ و٢٨٧ من طريق عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن عبدالله، (وزاد الطحاوي والبيهقي: وعن رجل من بني سلمة) عن جابر بن عبدالله، ورجاله ثقات، وصححه الحاكم ٤/٢٩٩، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، فإن المطلب قد صرح بالتحديث في رواية الطحاوي والحاكم، فانتفت شبهة تدليسه، وله طريق آخر بنحوه عند أبي داود (٢٧٩٥)، والدارمي ٢/٧٥ ـ ٧٦، والطحاوي ٤/١٧٧، والبيهقي ٩/٢٨٥ و٢٨٧، وسندها حسن، وصححه ابن خزيمة (٢٨٩٩)، وثالث عند أبي يعلى (١٧٩٢)، والطحاوي، والبيهقي، وسنده حسن، كما قال الهيثمي في «المجمع» ٤/٢٢.

(٣) أخرجه أحمد ٦/٣٩١ ـ ٣٩٢، والبزار (١٢٠٨)، والبيهقي ٩/٢٥٩ ـ ٢٦٠ و٢٦٨ من طريق أبي عامر العقدي، عن زهير بن محمد العنبري، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن علي بن حسين، عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان إذا ضحّى، اشترى كبشين سمينين أقرنين أملحين، فإذا صلى، وخطب الناس. أتى بأحدهما وهو قائم في مصلاه، فذبحه بنفسه بالـمُدية، ثم يقول: «اللهم إنَّ هذا عن =

وكذلك عبادةُ الحج بدنية، ولَيْسَ المَالُ ركناً فيه، وإنما هو وَسِيلَةٌ،

٢٨٣ ألا ترى أن المكِّيَّ يجبُ عليه الحَجُّ إذا قَدَرَ على المشي إلى عرفات من غير شرطِ المال، وهذا هو الأظهرُ، أعني أن الحجَّ غَيْرُ مركب مِن مال وبَدَنٍ، بل بدني محضٌ، كما قد نَصَّ عليه جماعةٌ من أصحاب أبي حنيفة المتأخرين.

وانظر إلى فروضِ الكفايات: كيف قام فيها البعضُ عن الباقين.

ولأن هـذا إهداءُ ثـواب، وليس مِن باب النيـابـة، كمـا أن الأجِيرَ الخاصَّ ليس له أن يستنيبَ عنه، وله أن يُعْطِيَ أجرتَه لمن شاء.

الاستئجار على تلاوة القرآن وإهدائه للميت

وأما استئجارُ قَوْمٍ يقرؤون القرآن، ويُهْدُونَه للميت. فهذا لم يَفْعَلْهُ أحد من السلف، ولا أمر به أَحَدٌ من أئمة الدين، ولا رخَّصَ فيه، والاستئجارُ على نفس التلاوة غَيْرُ جائز بلا خلاف، وإنما اختلفوا في جواز الاستئجار على التعليم ونحوِه، مما فيه منفعة تَصِلُ إلى الغير. والثوابُ لا يَصِلُ إلى الميت إلا إذا كان العَمَلُ لله، وهذا لم يقع عبادةً

---

= أمتي جميعاً ممن شهد لك بالتوحيد، وشهد لي بالبلاغ» ثم يؤتى بالآخر، فيذبحه بنفسه، ويقول: «هذا عن محمد وآل محمد» فيُطعمهما جميعاً المساكين، ويأكل هو وأهله منهما، فمكثنا سنين ليس رجل من بني هاشم يضحي قد كفاه الله المؤنة برسول الله ﷺ والغرْم. وسنده حسن، كما قال الهيثمي في «المجمع» ٢٢/٤، وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٧/٤ من طريق علي بن معبد، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن محمد بن عقيل به.

خالصة، فلا يكونُ ثوابُه مما يُهدى إلى الموتى ولهذا لم يقُلْ أحد: إنه يكتري مَنْ يَصُومُ ويُصَلِّي ويُهدي ثواب ذلك إلى الميت، لكن إذا أعطى لمن يقرأ القرآن ويُعَلِّمُهُ ويتعلمه معونة لأهل القرآن على ذلك، كان هذا من جنس الصدقة عنه، فيجوز.

وفي «الاختيار»[1]: لو أوصى بأن يُعْطَى شيءٌ من ماله لمن يقرأ القرآن على قبره، فالوصيةُ باطلة، لأنه في معنى الأجرة، انتهى.

وذكر الزاهدي[2] في «القُنية»: أنه لو وقف على من يقرأ عند قبره، فالتعيينُ باطل.

قراءة القرآن وإهداؤها للميت بغير أجرة

وأما قراءةُ القرآن وإهداؤها له تطوُّعاً بغير أجرة، فهذا يَصِلُ إليه، كما يَصِلُ ثوابُ الصوم والحج.

فإن قِيلَ: هذا لم يَكُنْ معروفاً في السَّلَف، ولا أرشدهم إليه النَّبيُّ ﷺ؟

فالجوابُ: إنْ كان مُوردُ هذا السؤال معترفاً بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء، قيل له: ما الفرْقُ بَيْنَ ذلك وبَيْن وصول ثواب قراءة

---

(١) ٥/٨٤، وهو شرح «المختار» أحد المتون الأربعة المعتمدة عند المتأخرين من الحنفية، وكلاهما لأبي الفضل مجدالدين عبدالله بن محمود بن مودود الموصلي الحنفي المتوفى سنة ٦٨٣هـ ألف «المختار» في عنفوان شبابه ضمنه أقوال الإمام أبي حنيفة، فتداولته أيدي الطلبة، وصار مرجعا لهم في الفتوى، فصنف شرحا له، وسماه «الاختيار» أشار فيه إلى علل المسائل ومعانيها، وذكر فروعا يحتاج إليها، ويعتمد النقل عليها، وقد طبع بخمسة أجزاء لطيفة في مصر، وعلق عليه الشيخ محمود أبو دقيقة انظر «الفوائد البهية» ص ١٠٦.

(٢) هو مختار بن محمود بن محمد أبو الرجاء نجم الدين الزاهدي الغزميني ـ نسبة إلى غزمين من قصبات خوارزم ـ الحنفي المتوفى سنة ٦٥٨هـ كان من كبار الأئمة، وأعيان الفقهاء =

القرآن؟ وليس كونُ السَّلَفِ لم يفعلوه حُجَّةً في عَدمِ الوصول، ومِنْ أين لنا هٰذا النفيُ العام؟

فإن قيل: فرسولُ الله ﷺ أرشدهم إلى الصوم والحج والصدقة دونَ القراءة؟ قيل: هو ﷺ لم يبتدئهم بذلك، بل خرج ذلك منه مَخْرَجَ الجوابِ لهم، فهٰذا سأله عن الحجِّ عن ميِّته، فَأَذِنَ له فيه، وهٰذا سأله عن الصَّومِ عنه(1)، فَأَذِنَ له فيه، ولم يمنعهم مما سوى ذلك، وأيُّ فرقٍ بَيْنَ وُصُولِ ثَوابِ الصوم ـ الذي هو مُجرَّدُ نية وإمساك ـ وبَيْنَ وصولِ ثواب القراءة والذكر؟

فإن قيل: ما تقولون في الإهداء إلى رسولِ الله ﷺ؟

قيل: من المتأخرين مَن استحبَّه، ومنهم من رآه بـدعةً، لأن الصحابةَ لم يكونوا يفعلونه، ولأن النبـيَّ ﷺ له مثلُ أجر كُلِّ مَنْ عَمِلَ خَيْراً من أمته، من غَيْرِ أن يَنْقُصَ مِن أَجْرِ العَامِلِ شيء، لأنه هو الذي دَلَّ أمته على كل خير، وأرشدهم إليه.

٢٨٤ ومن قال: إنَّ الميت يَنْتَفِعُ بقراءة القرآن عنده، باعتبار سماعِه كَلَامَ الله، فهٰذا لم يَصِحَّ عن أحـدٍ من الأئمة المشهـورين. ولا شَكَّ في

---

= عالماً كاملاً، له اليد الباسطة في الخلاف والمذهب، والباع الطويل في الكلام والمناظرة، وقد ذكر في أول «القنية» أنه استصفاها من «منية الفقهاء» لأستاذه فخرالدين بديع بن أبـي منصور الحنفي، وسماها: «قنية المنية لتتميم البغية» وهذا الكتاب لم يطبع بعد، وابن عابدين الشامي يكثر النقل عنه في حاشيته «رد المحتار على الدر المختار». انظر «كشف الظنون» ص ١٣٥٧ و ١٨٨٦، و «الفوائد البهية» ص ٥٤ و ٢١٢ ــ ٢١٣.

(١) سقطت من (ب).

سماعه[1]، ولكن انتفاعَه بالسماع لا يَصِحُّ، فإن ثَوابَ الاستماعِ مشروطٌ بالحياة، فإنّه عَمَلٌ اختياريٌّ، وقد انقطع بموته، بل ربما يَتَضَرَّرُ ويتألم، لكونه لم يمتثل أَوَامِرَ الله ونواهيَه، أو لكونه لم يَزْدَدْ مِن الخير[2].

اختلاف العلماء في حكم قراءة القرآن عند القبور

واختلف العلماءُ في قراءة القرآن عند القبورِ، على ثلاثة أقوال: هل تكره، أم لا بأس بها، أم لا بأس بها وقْتَ الدفن، وتكره بعدَه؟

فَمَنْ قال بكراهتها، كأبي حنيفةَ ومالكٍ وأحمدَ في روايـة، قالوا: لأنَّهُ محدَث، لم تَرِد به السُّنة، والقراءة تُشبِهُ الصلاة، والصلاة عند القبور منهيّ عنها، فكذلك القراءةُ.

ومن قال: لا بَأْسَ بها، كمحمد بن الحسن وأحمد في رواية استدلوا بما نُقِلَ عن ابنِ عمرَ رَضِيَ الله عنهما: أنه أوصى أن يُقْرأ على قبره وَقْتَ الدفن بفواتحِ سورة البقرة وخواتمها، ونُقِلَ أيضاً عن بعضِ

---

(1) قوله: «ولا شك في سماعه» ليس على إطلاقه، لأن الله سبحانه نفى سماع الموتى بقوله عز وجل: ﴿وما أنت بمسمع مَنْ في القبور﴾، وقوله سبحانه: ﴿إنك لا تسمع الموتى﴾، وما جاء في معنى ذلك من الآيات والأحاديث، وإنما يستثنى من ذلك ما صحت به الأحاديث من سماع الميت سؤال منكر ونكير، وسماعه قرع نعال المشيعين، وسماع قتلى بدر كلام الرسول ﷺ، ونحو ذلك مما صح به النص، وما سوى ذلك، فالأصل عدم سماعهم للقرآن وغيره.

(2) ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن الميت لا ينتفع بسماع القرآن، وأن من قال بذلك فقد أخطأ. وإنما يقتصر انتفاع الميت بالقراءة إذا أهدي ثوابها له من القارىء. «مجموع الفتاوى» ٢٤/٣٠٠، ٣١٧.

المهاجرين قِراءَةُ سورةِ البقرة.

ومَنْ قال: لا بَأْسَ بها وَقْتَ الدفن فقط ــ وهو رواية عن أحمد ــ أخذ بما نُقِلَ عن ابنِ عمر وبعضِ المهاجرين.

وأما بَعْدَ ذلك، كالذين يتناوبون القَبْرَ للقراءة عـنـده، فهذا مكروه، فإنه لم تأتِ به السُّنَّةُ، ولم يُنْقَلْ عن أحدٍ من السَّلَفِ مثل ذلك أصلاً، وهذا القَوْلُ لعله أقوى مِن غيره، لما فيه من التوفيق بين الدليلين[١].

استجابة الله دعاء عبده

قوله: «واللّـهُ تَعَالَى يَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ، وَيقضِي الحاجَاتِ».

ش: قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُم ادعُوني أَسْتَجِبْ لَكُم﴾ [غافر: ٦٠]. ﴿وَإذا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فإنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الداعي إذا دَعَـانِ[٢]﴾ [البقرة: ١٨٦]. والذي عليه أكثرُ الخلق من المسلمين وسائرِ أهل الملل وغيرهـم: أن الدعاءَ من أقوى الأسباب في جلب المنافعِ، ودفعِ المضار[٣]، وقد أخبر تعالى عن الكفار أنهم إذا مَسَّهم الضُّرُّ في البحر

---

(١) انظر «المغني» ٢/٥٦٦ ــ ٥٦٧، و«المجموع» ٥/٣١١، و«رد المحتار» ٢/٢٤٢ ــ ٢٤٣، و«الروح» ص: ١٧، و«أحكام الجنائز» للألباني: ١٩٢-١٩٣.

(٢) قرأ أبو عمرو، وأبو جعفر، وورش بإثبات الياء في «الداعي» و «دعاني» في الوصل دون الوقف، وقرأ يعقوب بإثبات الياء فيهما في الحالين، وقرأ الباقون بحذفها في الحالين. انظر «حجة القراءات» ص١٢٦ ــ ١٢٧، و«الكشف» ١/٣٣٣، و«النشر» ٢/١٨٣، و «البدور الزاهرة» ص ٤٦.

(٣) انظر «مدارج السالكين» ٣/١٠٢ ــ ١٠٥ و«الداء والدواء» ص ٧ ــ ٢١.

دَعَوا الله مخلِصين له الدينَ، وأن الإنسانَ إذا مَسَّهُ الضُّرُّ، دعاه لجنبه، أو قاعداً، أو قائماً. وإجابةُ الله لِدُعَاءِ العبد، مسلماً كان أو كافراً، وإعطاؤه سُؤْلَه، مِن جنس رِزْقِهِ لهم، ونصرِه لهم، وهو مما تُوجِبُهُ الربوبيةُ للعبد مطلقاً. ثم قد يكون ذلك فتنةً في حَقِّهِ ومضرةً عليه، إذْ كان كفره وفسوقه يقتضي ذلك، وفي «سنن ابن ماجه» من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَسأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيهِ»[1] وقد نظم بَعْضُهُم هذا المعنى، فقال:

الرَّبُّ يَغْضَبُ إنْ تَرَكْتَ سُؤالَهُ ... وبُنَيُّ آدَمَ حِيْنَ يُسْأَلُ يَغْضَبُ[2]

---

(١) اخرجه ابن ماجه (٣٨٢٧)، وأحمد ٢/٤٧٧، وابن أبي شيبة ١٠/٢٠٠، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٧٥٠، والبغوي (١٣٨٩)، بلفظ: «من لم يدعُ الله غضب عليه» وأخرجه أحمد ٢/٤٤٢ بلفظ: «من لا يسأله يغضب عليه» وهو في «المستدرك» ١/٤٩١ بلفظ: «من لا يدعُ الله يغضب عليه» كلهم من رواية أبي صالح الخوزي عن أبي هريرة، وأبو صالح الخوزي ضعفه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وباقي رجاله ثقات، ومع ذلك فقد صححه الحاكم وأقره الذهبي، وقد ظن الحافظ ابن كثير أن أبا صالح هذا هو السمان. فجزم بأن أحمد تفرد بتخريجه، قال الحافظ في «الفتح» ١١/٧٩: وليس كما قال، فقد جزم شيخه المزي في «الأطراف» ١١/٨٤ بأنه الخوزي، ووقع في رواية البزار والحاكم: عن أبي صالح الخوزي سمعت أبا هريرة، وفي الباب ما يؤيده عند الترمذي (٣٥٧١)، والطبراني (١٠٠٨٨) من حديث ابن مسعود رفعه: «سلوا الله من فضله، فإنه يحب أن يسأل» وله (٣٥٤٨) من حديث ابن عمر رفعه: «إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء» وفي سنده لين، وأخرج الطبراني في «الدعاء» بسند رجاله ثقات إلا أن فيه عنعنة بقية، عن عائشة مرفوعاً: «إن الله يحب الملحين في الدعاء».

(٢) أورده السيوطي في «الأزهار فيما عقده الشعراء من الأحاديث والآثار» لوحة (٤٣) نقلاً عن البيهقي في «شعب الإيمان» ولم ينسبه لأحد.

قال ابن عقيل[1]: قد نَدَبَ اللّـهُ تعالى إلى الدُّعاءِ، وفي ذلك مَعَانٍ:

أحدُها: الوجودُ، فإن مَنْ ليس بموجود لا يُدْعى.

الثاني: الغِنى، فإن الفقيرَ لا يُدْعَى.

الثالث: السَّمْعُ، فإن الأصَمَّ لا يُدْعَى.

الرابع: الكَرَمُ، فإنَّ البخيلَ لا يُدْعَى.

الخامس: الرحمة، فإن القاسِيَ لا يُدْعَى.

السادسُ: القدرة، فإن العاجِزَ لا يُدْعَى.

ومن يَقُولُ بالطبائع يعلمُ أن النارَ لا يُقَالُ لها: كُفِّي! ولا النجم يقال له: أَصْلِحْ مزاجي!! لأن هذه عندهم مؤثرة طبعاً لا اختياراً، فَشَرَعَ الدُّعَاءَ وصلاةَ الاستسقاء لِيُبَيِّنَ كذبَ أهلِ الطبائع.

الرد على من يزعم عدم فائدة الدعاء

وذهب قومٌ من المتفلسفة، وغالية المتصوفة إلى أنَّ الدعاء لا فائدةَ فيه! قالوا: لأن المشيئةَ الإلٰهية إن اقتضتْ وُجُودَ المطلوب، فلا حاجةَ إلى الدعاء، وإن لم تَقْتَضِهِ، فلا فائدةَ في الدُّعاء!! وقد يَخُصُّ بعضُهم بذلك خَوَاصَّ العارفين! ويجعلُ الدعاء علـةً في مقام الخواص!! وهٰذا

٢٨٥

---

(١) أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبدالله البغدادي الظفري المقرىء الفقيه الأصولي الواعظ المتكلم. له تصانيف عدة، منها «كتاب الفنون» وهو أكثر من ثلاث مئة مجلد. قال الإمام الذهبي: لم يصنف في الدنيا أكبر منه، وفي هذا الكتاب فوائـد كثيرة جليلة في التفسير والفقـه والأصلين واللغـة والأخلاق والشعر والتاريخ والحكـايات، وفيه مناظراته ومجالسه التي وقعت له، وخواطره ونتائج فكره، توفي سنة ٥١٣هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٩/ رقم الترجمة (٢٥٩).

مِن غَلَطَاتِ بعضِ الشيوخ، فكما أنه مَعْلُومُ الفسادِ بالاضطرار من دين الإسلام، فهو مَعْلُومُ الفسادِ بالضرورة العقلية، فإن منفعة الدُّعاءِ أمرٌ اتفقت عليه تجارِبُ الأممِ، حتى إن الفلاسفةَ تقول: ضَجيجُ الأصْواتِ في[1] هَياكِلِ العِبَادَاتِ، بِفُنُونِ اللُّغَاتِ، يُحَلِّلُ ما عَقَدَتْهُ الأفْلاَكُ المُؤثِّرات[2]، هٰذا وَهُمْ مشركون.

وجَواب الشبهةِ بمنع المقدمتين: فإنَّ قولَهم عن المشيئة الإلٰهية، إما أن تقتضيه أو لا، ثمَّ قِسْمٌ ثالث[3]، وهو: أن تَقْتَضِيه بشرط لا تقتضيه مع عدمه، وقد يَكُونُ الدُّعاء من شرطه، كما تُوجِبُ الثوابَ مع العمل الصالح، ولا تُوجبه مع عدمه، وكما تُوجب الشِّبع والرِّيَّ عند الأكل والشرب، ولا توجبه مع عدمها، وحصول الولد بالوطء، والزرع بالبذر. فإذا قُدِّرَ وقوعُ المدعوِّ به بالدعاء لم يَصِحَّ أن يُقَالَ: لا فائدةَ في الدعاء، كما لا[4] يقال: لا فائدةَ في الأكل والشرب والبذر وسائرِ الأسباب. فقول هؤلاء، كما أنه مخالف للشرع، فهو مخالفٌ للحسِّ والفطرة.

ومما ينبغي أن يُعْلَمَ، ما قاله طائفةٌ مِن العلماء، وهو: أن الالتفاتَ إلى الأسبابِ شِرْكٌ في التوحيد، ومحوُ الأسباب، أن تَكُونَ أسباباً، نَقْصٌ في العقل، والإعراضُ عن الأسبابِ بالكُلِّيَّةِ قَدْحٌ في الشرع، ومعنى التوكل والرجاء، يتألَّفُ من موجب التوحيد والعقل والشرع.

وبيانُ ذلك: أن الالتفاتَ إلى السبب هو اعتمادُ القَلْبِ عليه،

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) في (أ) و (ب) و (ج): المؤثورات، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

(٣) انظر «مدارج السالكين» ٢/١١٨ ـ ١٢٠، و «الداء والدواء» ص ١٨ ـ ٢٢.

(٤) سقطت من (ب).

ورجاؤه، والاستناد إليه، وليس في المخلوقات ما يَسْتَحِقُّ هذا، لأنه ليس بمستقلٍّ، ولا بُدَّ له من شُرَكَاء وأضداد ومع هٰذا كُلِّه، فإن لم يُسَخِّرْهُ مُسَبِّبُ الأسبابِ، لم يُسَخَّر.

وقولُهم: إن اقتضت المشيئةُ المَطْلُوبَ، فلا حَاجَةَ إلى الدُّعَاءِ قلنا: بل قد تَكُونُ إليه حاجة، مِن تحصيلِ مصلحةٍ أخرى عاجلةٍ وآجلة، ودَفْعِ مَضَرَّةٍ أخرى عاجلة وآجلة.

وكذلك قَوْلُهُمْ: وإن لم تقتضه، فلا فائدةَ فيه. قلنا: بَلْ فيه فَوَائِدُ عظيمة، من جَلْبِ منافع، ودَفْعِ مضارّ، كما نبَّه عليه النَّبِيُّ ﷺ، بل ما يُعَجِّلُ للعبد مِن معرفته بربِّه، وإقراره به، وبأنَّه سميعٌ قريبٌ قدير عليم رحيم، وإقراره بفقره إليه، واضطراره إليه، وما يَتْبَعُ ذلك مِنَ العلوم العَلِيَّةِ، والأحوالِ الزكية، التي هي مِنْ أعظمِ المطالب.

فإن قيل: إذا كان إعطاءُ اللّٰهِ معللاً بفعل العبد، كما يُعْقَلُ من
٢٨٦ إعطاءِ المسؤول للسائل، كان السائلُ قد أثَّر في المسؤول حتى أعطاه؟!

قلنا: الربُّ سبحانه هو الذي حَرَّكَ العبدَ إلى دعائه، فهذا الخيرُ منه، وتمامُه عليه، كما قال عمر رضي الله عنه: إني لا أَحْمِلُ همَّ الإجابة، وإنما أَحْمِلُ همَّ الدعاءِ، ولكن إذا أُلْهِمْتُ الدعاءَ فإن الإجابةَ معه. وعلى هٰذا قولُه تعالى: ﴿يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إليه فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ﴾ [فصلت: ٥]. فأخبر سبحانه أنه يبتدىء بالتدبير، ثم يَصْعَدُ إليه الأمرُ الذي دَبَّرَهُ، فالله سبحانه هو الذي يَقْذِفُ في قلب العبد حركة الدعاءِ، ويجعلها سبباً لِلخَيْرِ

الذي يُعطيه إياه، كما في العَمَلِ والثواب، فهو الذي وَفَّقَ العبدَ للتوبة، ثم قَبِلَهَا، وهو الذي وفَّقه للعمل ثم أثابه، وهو الذي وفَّقَهُ للدُّعاء ثم أجابه، فما أثَّر فيه شيءٌ مِن المخلوقات، بل هو جعل ما يَفْعَلُهُ سبباً لما يَفْعَلُه، قال مطرِّف بنُ عبدالله بن الشِّخِّير، أَحَدُ أئمة التابعين[1]: نظرتُ في هٰذا الأمرِ، فَوَجَدْتُ مبدأه مِن الله، وتمامَه على الله، وَوَجَدْتُ مِلاَكَ ذلك الدُّعاء.

بيان الحكمة في أن الداعي قد لا يعطى شيئاً أو يعطى غير ما سأل

وهنا سؤال معروف، وهو: أن مِنَ[2] الناس مَنْ قد يسأل الله شيئاً فلا يعطَى، أو يُعْطَى غيرَ ما سأل، وقد أُجيب عنه بأجوبة، فيها ثلاثة أجوبة محققة:

أحدُها: أنَّ الآيةَ لم تَتَضَمَّنْ عَطِيَّةَ السؤالِ مطلقاً، وإنَّما تضمنت[3] إجابَةَ الدَّاعي، والدَّاعي أَعَمُّ من السائل، وإجابة الداعي أعمُّ مِن إعطاء السائل. ولهٰذا قال النبي ﷺ: «يَنْزِلُ رَبُّنا في كُلِّ لَيْلَةٍ إلى سَمَاءِ الدُّنيا، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُوني فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُني فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُني فَأَغْفِرَ لَهُ؟»[4].

فَفَرق بَيْنَ الدَّاعي والسائل، وبَيْنَ الإجابَةِ والإعطاء، وهو فرقٌ بالعموم والخُصوصِ، كما أَتْبع ذلك بالمستغفر، وهو نَوْعٌ من السائلِ، فذكر العامَّ، ثمَّ الخاصَّ، ثم الأخصَّ. وإذا عَلِمَ العبادُ أنه قريبٌ، يُجيبُ دَعْوَةَ الداعي، علموا قُرْبَه منهم، وتَمَكُّنَهُمْ مِنْ سؤاله. وعلموا عِلْمَهُ

---

(١) كان إماماً، قدوة، فقيهاً، عابداً، مجاب الدعوة، توفي سنة ٩٥هـ. مترجم في «السير» ١٨٧/٤ ـ ١٩٥.

(٢) «من» كتبت في (د) فوق كلمة: الناس، وقد أخلت بها باقي الأصول.

(٣) في (ب): تتضمن.

(٤) حديث صحيح، وقد تقدم تخريجه ص ٢٦٩.

ورحمتَه وقُدْرَتَهُ، فَدَعَوْهُ دُعَاءَ العبادة في حال، ودُعَاءَ المسألة في حال، وجمعوا بَيْنَهُما في حال، إذ الدُّعَاءُ اسمٌ يجمع(١) العبادةَ والاستعانةَ، وقد فسر قوله: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادعُوني أَسْتَجِبْ لَكُم﴾ [غافر: ٦٠] بالدُّعَاءِ الذي هو العبادةُ، والدعاء الذي هو الطلبُ، وقوله بعد ذلك: ﴿إِنَّ الذينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي﴾ [غافر: ٦٠] يؤيدُ المعنى الأول.

الجواب الثاني: أَنَّ إجابةَ دعاء السؤال أَعَمُّ من إعطاء عَيْنِ المسؤول(٢)، كما فسره النبيُّ ﷺ فيما رواه مسلم في «صحيحه»، أنَّ
النبيَّ ﷺ قال: «ما مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فيها إِثْمٌ ولا قَطِيعَةُ ٢٨٧
رَحِمٍ إلَّا أَعْطَاهُ بها إِحْدَى ثَلاثِ خِصَالٍ: إمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، أو يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الخَيرِ مِثْلَهَا، أو يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ الشَّرِّ مِثْلَهَا»، قَالُوا: يا رَسُولَ اللَّهِ، إذاً نُكْثِرُ، قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ»(٣). فقد أخبر الصَّادِقُ

---

(١) في (ب): لجميع.

(٢) في (ب): السؤال.

(٣) في (ب) و (ج): «أكبر»، وهو تصحيف، وليس هو في «صحيح مسلم» كما ظن الشارح، وإنما هو في «المسند» ٣/١٨، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٠)، والبزار (٣١٤٣) و(٣١٤٤)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٧٥، وأبي يعلى في «مسنده» (١٠١٩)، وأبي نعيم في «الحلية» ٦/٣١١، كلهم من حديث أبي سعيد الخدري، وصححه الحاكم ١/٤٩٣، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، وقال الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٤٨ ـ ١٤٩: ورجال أحمد وأبي يعلى وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح غير علي بن علي الرفاعي، وهو ثقة. وفي الباب عن عبادة بن الصامت عند الترمذي (٣٥٧٣)، وأحمد ٥/٣٢٩، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٧٥، والبغوي (١٣٨٧)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/١٣٧. وعن جابر عنده أيضاً (٣٣٨١)، ولمسلم (٢٧٣٥) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم، أو قطيعة رحم، ما لم يستعجل» قيل: يا رسول الله، ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت، فلم أرَ يستجيب لي، فيستحسر عند ذلك، ويدَع الدُّعاء». وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٥٥)، والبغوي (١٣٩٠).

المصدوقُ أنه لا بُدَّ في الدُّعوةِ الخالية عن العُدْوانِ من إعطـاءِ السـؤْل مُعَجَّلاً، أو مثله من الخير مُـؤَجَّلاً، أو يُصْرَفُ عنه مِن السّوء مثله.

الجواب الثالث: أنَّ الدعَاء سببٌ مقتضٍ لنيل المطلوب، والسببُ له شروط ومـوانع، فـإذا حصلت شروطُـه، وانتفت موانعُـه، حَصَلَ المطلوبُ، وإلا فلا يَحْصُلُ ذلك المطلوب، بل قد يَحْصُلُ غَيْرُهُ. وهكذا سَائِرُ الكلمات الطيبات، من الأذكار المأثورة المعلَّق عليها جَلْبُ منافعَ أو دَفْعُ مَضَارَّ، فإن الكلماتِ بمنزلة الآلة في يدِ الفاعل، تَخْتَلِفُ باختلاف قوَّتِهِ وما يُعينها، وقد يُعارِضُها مانعٌ من الموانع. ونُصُوصُ الوعدِ والوعيدِ المتعارضة في الظاهر: من هٰذا الباب. وكثيراً ما تَجِدُ أدعيةً دعا بها قَوْمٌ، فاستُجيبَ لهم، ويَكُونُ قد اقترن بالدُّعاءِ ضرورةُ صاحبه وإقبالُه على الله، أو حَسَنَةٌ تَقَدَّمَتْ منه، جعل الله سبحانه إجابةَ دعوته شكراً لحسنته، أو صَادَفَ وقت إجابة، ونحو ذلـك، فأُجِيبَتْ دَعْوَتُه، فيظن أن السِّرَّ في ذلك الدُّعاء، فيأخذه مجرداً عن تلك الأمـورِ التي قارنتـه من ذلك الداعي.

وهٰذا كما إذا استعمل رَجُلٌ دواءً نافعاً في الوقت الذي ينبغي، فانتفع به، فظنَّ آخرُ أن استعمالَ هٰذا الدواءِ بِمُجَرَّدِهِ كافٍ[1] في حُصولِ المطلوب، فكان غالطاً.

وكذا قد يدعو باضطرارٍ عند قبر، فَيُجَابُ، فيظنُّ أنَّ السِّرَّ لِلقبر، ولم يَدْرِ أن السِّرَّ للاضطرار وصِدْقِ اللَّجإ إلى الله تعالى، فإذا حَصَلَ ذلك في بيتٍ من بيوت الله تعالى كان أَفْضَلَ وأحبَّ إلى الله تعالى.

---

(١) في الأصول: كافياً، وهو خطأ.

فالأدعيةُ والتعوُّذات والرُّقى بمنزلة السِّلاحِ، والسِّلاحُ بِضَارِبِه، لا بِحَدِّه فقط، فمتى كان السِّلاحُ سلاحاً تامّاً، والسَّاعِدُ ساعداً قوياً، والمَحَلُّ قابلاً، والمانعُ مفقوداً: حصلت به النِّكَايَةُ في العدو، ومتى تَخَلَّف وَاحِدٌ من هٰذه الثلاثة تَخَلَّف التأثيرُ.

فإذا كان الدُّعَاءُ في نفسه غَيْرَ صالح، أو الدَّاعي لم يجمع بَيْنَ قلبِه ولِسانِه في الدُّعاء، أو كان ثَمَّ مانعٌ مِن الإجابة: لم يَحْصُلِ الأثر.

**قوله: «وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيءٍ، وَلاَ يَمْلِكُهُ شَيْءٌ. وَلا غِنَى عَنِ اللهِ تَعَالى طَرْفَةَ عينٍ، وَمَنِ اسْتَغْنَى عَنِ اللهِ طَرْفَةَ عينٍ، فَقَدْ كَفَرَ، وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الحَيْنِ».**

٢٨٨ ش: كلامٌ حق ظاهرٌ لا خفاءَ فيه. والحَيْنُ، بالفتح: الهلاكُ.

**قوله: «واللّهُ يَغْضَبُ ويَرْضَىٰ، لا كأحدٍ من الوَرَى».**

غضب الله ورضاه

ش: قال تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾[المائدة: ١١٩][المجادلة: ٢٢] و[البينة: ٨] ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]. وقال تعالى: ﴿مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٦٠]. ﴿وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾ [النساء: ٩٣]. ﴿وَبَاءُوا[1] بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١]. ونظائر ذلك كثيرة.

---

(١) قال أبو جعفر الطبري ١٣٨/٢: يعني بقوله: ﴿وباؤوا بغضب من الله﴾: انصرفوا ورجعوا، ولا يقال: «باؤوا» إلا موصولاً إما بخير، وإما بشر، يقال منه: «باء فلان بذنبه، يبوء به بوْءاً وبواءً»، ومنه قول الله عز وجل: ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ يعني: تنصرفَ متحمِّلَهما، وترجعَ بهما قد صارا عليك دوني. فمعنى الكلام إذاً: ورجعوا منصرفين متحملين غضب الله، قد صار عليهم من الله غضب، ووجب عليهم منه سخط. وانظر «جامع البيان» ١٨٨/١ – ١٨٩.

ومذهبُ السَّلَفِ[1] وسائر الأَئِمَّةِ إثباتُ صِفَةِ الغَضَبِ، والرِّضى، والعَدَاوَةِ، والوَلَايَةِ، والحُبِّ، والبُغْضِ، ونحوِ ذلك من الصِّفَاتِ، التي وَرَدَ بها الكِتَابُ والسُّنة، وَمَنْعُ التأويل الذي يَصْرِفُها عن حقائِقِها اللائقةِ بالله تعالى، كما يقولون مثلَ ذلك في السَّمْعِ والبَصَرِ والكلام وسائِرِ الصِّفَاتِ، كما أشار إليه الشَّيْخُ فيما تقدم بقوله: «إذ كان تأويلُ الرؤية وتأويلُ كُلِّ معنى يُضَافُ إلى الربوبية، تَرْكَ التأويل، ولُزُومَ التسليمِ، وعليه دينُ المرسلين».

وانظر إلى جَوابِ الإمامِ مالك رضيَ الله عنه في صِفَةِ الاستواءِ كَيْفَ؟ قال: الاستِواءُ معلومٌ، والكَيْفُ مجهولٌ. ورُوِيَ أيضاً[2] عن أمِّ سلمة رضي الله عنها موقوفاً عليها، ومرفوعاً إلى النبيِّ ﷺ[3].

وكذلك قال الشَّيخُ رحمه الله فيما تقدم: «من لم يَتَوَقَّ النَّفيَ والتشبيهَ، زَلَّ ولم يُصِبِ التَّنزيهَ». ويأتي في كلامه: «أن الإسلام بين الغُلُوِّ والتَّقصير، وبين التَّشبيه والتَّعطيل».

فقول الشَّيخِ رحمه الله: «لا كأحدٍ من الوَرَى» نفي التَّشبيه، ولا يقال: إن الرضى إرادةُ الإحسانِ، والغضبَ إرادةُ الانتقامِ، فإنَّ هذا نفيٌ للصفة. وقد اتفق أهلُ السنة على أن الله يَأْمُرُ بما يُحِبُّهُ ويرضاه، وإن كان لا يُرِيدُهُ ولا يشاؤه، وينهى عما يَسْخَطُه ويكرهه، ويُبْغِضُهُ، ويَغْضَبُ على فاعله، وإن كان قد شاءه وأراده، فقد يُحِبُّ عندهم، ويرضى ما لا يُريدُه، ويكره وَيَسْخَطُ ويَغْضَبُ لما أراده.

---

(١) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ٣/ ٣٨٠ ـ ٣٨٥.
(٢) سقطت من: (ب).
(٣) لا يصح في المرفوع. وقد تقدم الكلام عليه، فانظر ص ٣٧٣.

ويقالُ لمن تأوَّل الغضب والرضى بإرادة الإحسان: لِمَ تأوَّلتَ ذلك؟ فلا بُدَّ أن يَقُولَ: لأن الغَضَبَ غليانُ دمِ القلب، والرِّضى الميلُ والشهوة، وذلك لا يليقُ بالله تعالى! فيقال له: غليانُ دَمِ القلب في الآدميِّ أمرٌ ينشأُ عن صفة الغَضَبِ، لا أنَّه هو الغَضَبُ. ويقال له أيضاً: وكذلك الإرادةُ والمشيئةُ فينا، هي مَيْلُ الحيِّ إلى الشَّيءِ أو إلى ما يُلائِمُه ويُناسِبُه، فإنَّ الحيَّ مِنَّا لا يُريد إلا ما يَجْلِبُ له منفعةً، أو يدفع عنه مَضَرَّةً، وهو محتاجٌ إلى ما يُرِيدُهُ، ومفتقرٌ إليه، يَزْدَادُ[1] بوجوده، ويَنْقُصُ[2] بعدمه. فالمعنى الذي صرفتَ إليه اللفظ كالمعنى الذي صرفتَه عنه سواء، فإن جاز هٰذا، جاز ذاك، وإن امتنع هٰذا، امتنع ذاك.

٢٨٩ فإن قال: الإرادةُ التي يُوصَفُ اللّٰهُ بها مُخَالِفَةٌ للإرادة التي يُوصَفُ بها العبد، وإن كان كُلٌّ منهما حقيقةً، قيل له: فَقُلْ: إنَّ الغضبَ والرِّضى الذي يُوصَفُ الله به مخالفٌ لما يُوصَفُ به العبدُ، وإن كان كُلٌّ منهما حقيقةً. فإذا كان ما يقولُه في الإرادةِ يُمْكِنُ أن يُقَالَ في هٰذه الصِّفات، لم يَتَعَيَّنِ التَّأويلُ، بل يَجِبُ تَرْكُهُ، لأنَّك تَسْلَمُ من التَّناقضِ، وتَسلم أيضاً مِن تعطيل معنى أسماءِ الله تعالى وصفاته بلا موجب. فإنَّ صَرْفَ القرآنِ عن ظاهره وحقيقته بغَيْرِ موجب حَرَامٌ، ولا يَكُونُ الموجبُ للصَّرف ما دلَّه عليه عقلُه، إذ العُقُولُ مختلفة، فَكُلٌّ يقولُ: إنَّ عقله دلَّه على خلافِ ما يَقُولُه الآخر!

وهٰذا الكلامُ يُقَالُ لِكُلِّ مَن نَفَى صِفَةً مِن صفاتِ الله تعالى، لامتناعِ مسمَّى ذلك في المخلوق، فإنَّه لا بُدَّ أن يُثْبِتَ شيئاً لله تعالى

---

(١) في (ب): ويزداد.
(٢) في (ب): وينتقص.

على خلافِ ما يَعْهَدُه حتى في صفة الوجود، فإنَّ وُجُودَ العبد كما يَليقُ به، ووُجُودَ الباري تعالى كما يَليقُ به، فوُجُودُه تعالى يستحيلُ عليه العَدَمُ، ووجودُ المخلوقِ لا يستحيلُ عليه العَدَمُ، وما سَمَّى به الرَّبُّ نفسَه وسمى به مخلوقاتِه، مثل الحيِّ والعليمِ والقديرِ، أو سمَّى به بَعْضَ صفاته، كالغضب والرِّضى، وسمَّى به بعضَ صفاتِ عباده، فنحن نَعْقِلُ بقلوبنا معانيَ هٰذه الأسماء في حق الله تعالى، وأنه حقٌّ ثابت موجود، ونعقِلُ أيضاً معاني هذه الأسماء في حقِّ المخلوق، ونعقِلُ بينَ المَعْنَيَيْنِ قدراً مشتركاً، لكن هٰذا المعنى لا يُوجَدُ في الخارج مشتركاً، إذ المعنى المُشْتَرَكُ الكليُّ لا يُوجد مشتركاً إلا في الأذهان، ولا يُوجَدُ في الخارج إلا معيناً مختصّاً. فيثبت في كل منهما كما يليقُ به. بل لو قيل: غَضَبُ مالكٍ خازن النار، وغضبُ غيره من الملائكة: لم يَجِبْ أن يكون مماثلاً لكيفية غَضَبِ الآدميِّين، لأنَّ الملائكةَ ليسوا من الأخلاطِ الأربعةِ، حتى تَغْلِيَ دِمَاءُ قلوبهم كما يغلي دَمُ قلبِ الإنسان عند غضبه، فغضبُ الله أولى.

وقد نَفَى الجَهْمُ[1] ومَنْ وافقه كُلَّ ما وَصَفَ الله به نفسَه، مِن كلامه ورضاه وغضبه وحُبِّه وبُغْضِه وأَسَفِه ونحو ذلك، وقالوا: إنما هي أُمُورٌ مخلوقةٌ منفصِلَةٌ عنه، ليس هو في نفسه مُتَّصِفاً بشيءٍ من ذلك!!

وعارض هٰؤلاء مِن الصِّفاتيّةِ ابنُ كُلَّاب ومَنْ وافقه، فقالوا: لا يُوصَفُ الله بشيء يَتَعَلَّقُ بمشيئته وقدرته أصلاً، بل جَمِيعُ هٰذه الأمور صفاتٌ لازمة لذاته، قديمة أزلية، فلا يرضى في وقتٍ دُونَ وقتٍ، ولا يَغْضَبُ في وقتٍ دُونَ وقت. كما قال في حديث الشفاعة: «إنَّ ٢٩٠

(١) في (ب): جهم.

رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَباً لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ»(١).

وفي «الصحيحين» عن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لأَهْلِ الجَنَّةِ: يا أَهْلَ الجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ في يَدَيكَ، فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُم؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لنا لا نَرْضَى يا رَبُّ؟ وَقَدْ أَعْطَيتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلا أُعْطِيكُم أَفْضَلَ مِنْ ذَاكَ؟ فَيَقُولُونَ: يا رَبُّ، وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُم رِضْوَانِي، فَلا أَسْخَطُ عَلَيْكُم بَعْدَهُ أَبَداً»(٢).

فيستدل به على أنه يُحِلُّ رِضْوَانَه في وقتٍ دُونَ وقتٍ، وأنه قد يُحِلُّ رضوانَه ثُمَّ يَسْخَطُ، كما يُحِلُّ السخط ثمَّ يرضى، لكن هؤلاء أحلَّ عليهم رضواناً لا يتعقَّبُه سَخطٌ.

وهُمْ قالوا: لا يتكلمُ إذا شاء، ولا يَضْحَكُ إذا شاء، ولا يَغْضَبُ إذا شاء، ولا يرضى إذا شاء، بل إمَّا أن يجعلوا الرِّضى والغَضَبَ والحبَّ والبغضَ هو الإرادة، أو يجعلوها صفاتٍ أخرى، وعلى التقديرين، فلا يَتَعَلَّقُ شيءٌ من ذلك لا بمشيئته ولا بقدرته، إذْ لو تعلقت بذلك، لكان محلاً للحوادِثِ!! فنفى هؤلاء الصِّفاتِ الفعلية الذَّاتيَّة بهذا الأصلِ، كما نفى أولئك الصِّفَاتِ مطلقاً بقولهم: ليس محلاً للأعراضِ. وقد يُقَالُ: بل هي أفعال ولا تُسَمَّى حوادث، كما سُمِّيَتْ

(١) قطعة من حديث الشفاعة المطول، وقد تقدم تخريجه ص ٩٦.

(٢) البخاري (٦٥٤٩) و(٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩)، وأخرجه الترمذي (٢٥٥٨)، وأحمد ٣/٨٨، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/٤٠٥، والبغوي (٤٣٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/١٨٤، وابن منده في «الإيمان» (٨١٩).

تلك صفات، ولم تُسَمَّ أعراضاً. وقد تَقَدَّمتِ الإشارَةُ إلى هذا المعنى، ولكنَّ الشَّيخ رحمه الله لم يَجْمَعِ الكلامَ في الصِّفات في المختصر في مكانٍ واحد، وكذلك الكَلَامُ في القدر ونحو ذلك، ولم يعتن فيه بترتيب.

وأحسن ما يُرَتَّبُ عليه كتابُ أصول الدِّين تَرْتِيبُ جواب النَّبيِّ ﷺ لجبريل عليه السلامُ، حين سأله عن الإيمان، فقال: «أنْ تُؤْمِنَ باللهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ واليَوْمِ الآخِرِ والقَدَرِ»[1]، الحديث، فيبدأ بالكلام على التَّوحيد والصِّفات وما يتعلق بذلك، ثم بالكلام على الملائِكةِ، ثم، وثم، إلى آخره[2].

قوله: «وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلا نُفَرِّطُ في حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَلاَ نَتَبَرَّأُ من أحد منهم. وَنُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُهُمْ، وَبِغَيرِ الخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ. وَلا نَذْكُرُهُمْ إلا بِخَيْرٍ. وَحُبُّهُمْ دِينٌ وإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَطُغْيَانٌ».

ش: يُشير الشَّيخ رحمه الله إلى الرَّدِّ على الرَّوافضِ والنَّواصبِ. وقد أثنى الله على الصحابةِ هو ورَسُولُهُ، ورضِيَ عنهم، ووعدهم الحُسنى[3]. ما ورد من النصوص في الثناء على الصحابة

كما قال تعالى: ﴿والسَّـٰبِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَـٰجِرِينَ والأنصار والذينَ اتَّبَعُوهم بإِحْسَـٰنٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُم وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُم جَنَّاتٍ

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٥٦.

(٢) في هامش (أ) ما نصه: بلغ مقابلة وتصحيحاً على نسخة المؤلف رحمه الله تعالى.

(٣) انظر «مجموع الفتاوى» ٣/١٥٢ ـ ١٥٣ و١٥٧ و٣٠٥ و٤٠٥ ـ ٤٠٩ و٤/٣٩٨ ـ ٤٥٢، و٤٥٣ ـ ٤٦٥ و١١/٢٢٢ و٣٥/٥٨ ـ ٦٤.

٢٩١ تَجْـرِي تَحْتَها[1] الأَنْهَـٰرُ خَـٰلِـدِينَ فيها أَبَـدَاً ذَٰلِـكَ الفَـوْزُ العَـظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ والذينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلى الكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُم تَرَٰهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً﴾ [الفتح: ٢٩]، إلى آخر السورة.

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ المُـؤْمِنِينَ إذ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الذينَ ءَامَنُوا وهَاجَرُوا وَجَـٰهَدُوا بِأَمْوَالِهِم وَأَنْفُسِهِم في سَبيلِ اللَّهِ والذينَ ءَاوَوا وَنَصَـرُوا أُولَٰئِكَ بَعْضُهُم أَوْلِيَـاءُ بَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٢]، إلى آخر السورة.

وقال تعالى: ﴿لا يَسْتَوِي مِنْكُم مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الفَتْحِ وَقَـٰتَلَ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الذينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَـٰتَلُوا وكلاً وَعَدَ اللَّهُ الحُسْنَى واللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

وقال تعالى: ﴿لِلفُقَرَاءِ المُهَـٰجِرِينَ الذينَ أُخْـرِجُوا مِنْ دِيَـٰرِهِـمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّـهِ وَرِضْوَٰناً وَيَنْصُرُونَ اللَّـهَ وَرَسُولَهُ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّـٰدِقُونَ * والذين تَبَوَّءُوا الدَّارَ والإِيمَـٰنَ مِنْ قَبْلِهِم يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِم وَلا يَجِدُونَ في صُدُورِهِم حَاجَة مِمَّا أُوتُوا وَيُـؤْثِرُونَ عَلى أَنْفُسِهِم وَلَو كَانَ بِهِم خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ المُفْلِحُونَ * والذينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِم يَقُولُونَ رَبَّنَا اغفِرْ لَنَا ولإِخوَانِنَا الذينَ سَبَقُونَا بالإِيمَـٰنِ وَلا تَجْعَلْ

---

(١) قرأ ابن كثير: «من تحتها» بزيادة «من»، وكذلك هي في مصحف أهل مكة، وقرأ الباقون بغير «من»، وهي في مصاحف جميع الأمصار غير مكة كذلك. انظر «حجة القراءات» ص ٣٢٢، و «الكشف» ١/٥٠٥، و «زاد المسير» ٣/٤٩١.

في قُلُوبِنَا غِلاًّ للذينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨ ـ ١٠].

وهٰذه الآياتُ تتضمَّنُ الثَّناءَ على المهاجرين والأنصار، وعلى الذين جاؤوا من بعدهم، يَسْتَغْفِرُونَ لهم، ويسألون اللَّهَ أنْ لا يَجْعَلَ في قلوبهم غِلاًّ لهم، وتتضمَّنُ أنَّ هٰؤلاء هُمُ المستحِقُّونَ للفيءِ، فمن كان في قلبه غِلٌّ للذين آمنوا، ولم يَسْتَغْفِرْ لهم، لا يستحق في الفيءِ نصيباً بنصِّ القرآن.

وفي «الصحيحين» عن أبـي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: كانَ بينَ خالدِ بنِ الوليدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحمنِ بنِ عَوْفٍ شَيْءٌ، فَسَبَّهُ خالدٌ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَسُبُّوا أَحَداً مِنْ أَصْحَابِـي، فلو أن أَحَدَكُم أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبَاً، ما أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِم وَلا نَصِيفَهُ»[1]. انفرد مسلمٌ بذكر سبِّ خالد لعبد الرحمن، دون البخاري.

فالنبـيُّ ﷺ يقول لخالد ونحوه: «لا تَسُبُّوا أصحابـي»، يعني عبدَالرحمن وأمثالَه، لأنَّ عبدَالرحمٰن ونحوه هُمُ السابقون الأولون، وهم الذين أسلموا مِن قبل الفتح وقاتلوا، وهُمْ أَهْلُ بيعةِ الرِّضوان، فهم أَفْضَلُ، وأَخَصُّ بصحبته ممن أسلم بعد بيعة الرضوان[2]، وهم الذين

---

(١) البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١)، وأخرجه أبو داود (٤٦٥٨)، والترمذي (٣٨٦٠)، وأحمد في «المسند» ٣/١١، وفي «فضائل الصحابة» (٥) و(٦) و(٧) و(٦٥٤) و(١٧٣٥)، والطيالسي (٢١٨٣)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/١٢٢، والبغوي (٣٨٥٦)، والخطيب في «تاريخه» ٧/١٤٤، وابن أبـي عاصم (٩٨٨). وأخرجه مسلم أيضاً (٢٥٤٠)، وابن ماجه (١٦١) من حديث الأعمش، عن أبـي صالح، عن أبـي هريرة. ورواه البزار (٢٧٦٨) من طريق زائدة عن عاصم، عن أبـي صالح، عن أبـي هريرة.. وذكر فيه قصته. وانظر «الفتح» ٧/٣٥ ـ ٣٦، فقد نقل عن غير واحد من أئمة النقد أن الصحيح رواية الأعمش، عن أبـي صالح، عن أبـي سعيد الخدري، وأن رواية أبـي صالح عن أبـي هريرة شاذة.

(٢) من قوله: «فهم أفضل» إلى هنا سقط من (ب).

أسلموا بعد الحُدَيْبِيَةِ، وبَعْدَ مصالحة النبيِّ ﷺ أهل مكة، ومنهم خالد بن الوليد، وهؤلاء أسبقُ مِمَّن تأخر إسلامُهم إلى فتح مكة، وسُمُّوا الطُّلَقَاء، منهم أبو سفيان وابناه يزيدُ ومعاوية.

٢٩٢ والمقصودُ أنه نهى مَنْ له صحبة آخِراً أن يَسُبَّ من له صحبةٌ أولاً، لامتيازهم عنهم من الصحبة بما لا يُمْكِنُ أن يَشْرَكُوهم فيه، حتى لو أنفق أَحَدُهُمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدِهم ولا نَصيفَهُ.

فإذا كان هذا حالَ الذين أسلموا بعد الحُدَيْبِيَةِ، وإن كان قبل فتح مكة فكيفَ حَالُ مَنْ ليس مِنَ الصحابة بحالٍ مع الصحابة؟! رضي الله عنهم أجمعين.

والسابقون الأوَّلونَ، من المهاجرين والأنصار، هم الذين أنفقوا مِنْ قَبْلِ الفتحِ وقَاتَلُوا، وأَهْلُ بيعة الرضوان كُلُّهُم منهم، وكانوا أَكْثَرَ من ألفٍ وأربع مئة.

وقيل: إنَّ السابقين الأوَّلين من صَلَّى إلى القبلتين، وهذا ضعيفٌ، فإنَّ الصَّلاة إلى القِبلة المنسوخة ليس بمجرده فضيلةً، لأنَّ النسخ ليس مِنْ فعلهم، ولم يَدُلَّ على التفضيل به دليلٌ شرعي، كما دَلَّ على التفضيل بالسَّبْقِ إلى الإنفاقِ والجهادِ والمبايعة التي كانت تَحْتَ الشجرة.

وأما ما يُرْوى عن النَّبيِّ ﷺ أنه قال: «أَصْحَابي كالنُّجُومِ بِأَيِّهِم اقْتَدَيْتُم اهتَدَيْتُم»[1] ـ فهو حديث ضعيف، قال البزّار[2]: هذا حديث

(١) أخرجه ابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» ٩١/٢، وابن حزم في «الإحكام» ٨٢/٦ من طريق سلام بن سليم قال: حدثنا الحارث بن غصين، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر مرفوعاً: «أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم» وسلام بن=

لا يَصِحُّ عن رسول الله ﷺ، وليس هو في كتب الحديث المعتمدة.

وفي «صحيح مسلم» عن جابر، قال: قيل لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عنها: إنَّ ناساً يَتَنَاوَلُونَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حتَّى أبا بَكْرٍ وَعُمَرَ! فَقَالَتْ: وما تَعْجَبُون مِنْ هٰذَا! انقطَعَ عَنْهُم العَمَلُ، فَأَحَبَّ اللَّهُ أن لا يَقْطَعَ عَنْهُم الأَجْرَ[1].

وروى ابن بَطَّةَ[2] بإسنادٍ صحيحٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، أنَّه قال: «لا تَسُبُّوا أَصْحَابَ محمَّدٍ، فَلَمَقَامُ أحدِهِم سَاعَةً ـ يَعْنِي مَعَ

---

= سليم مجمع على ضعفه، وكذبه ابن حراش، وقال ابن حبان: روى أحاديث موضوعة، والحارث بن غصين مجهول، وأخرج الخطيب في «الكفاية في علم الرواية» ص ٤٨ من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن جويبر، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس مرفوعاً: «مهما أوتيتم من كتاب الله، فالعمل به لا عذر لأحدكم في تركه، فإن لم يكن في كتاب الله، فسنة مني ماضية، فإن لم يكن سنة ماضية، فما قال أصحابي، إن أصحابي بمنزلة النجوم في السماء، فأيما أخذتم به اهتديتم، واختلاف أصحابي لكم رحمة» وسليمان بن أبي كريمة ضعيف الحديث، وجويبر ـ وهو ابن سعيد الأزدي ـ متروك، والضحاك لم يلقَ ابن عباس، وروي من حديث عمر وابنه، وكلاهما لا يصح.

(٢) هو الإمام الحافظ الكبير أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البصري صاحب «المسند الكبير» الذي تكلم على أسانيده، المتوفى سنة ٢٩٢هـ، مترجم في «السير» ١٣/ رقم الترجمة (٢٨١)، وقد جرد زوائده على الكتب الستة الحافظ الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧هـ، وسماه «كشف الأستار عن زوائد البزار» وقد تم نشره في أربع مجلدات في مؤسسة الرسالة بتحقيق العلامة حبيب الرحمن الأعظمي.

(١) لم نجده في «مسلم» بعد البحث، ولا في المصادر الأخرى التي بين أيدينا.

(٢) هو الإمام العلاّمة شيخ العراق، عبيدالله بن محمد بن محمد بن حَمْدان العُكبَري الحنبلي، أبو عبدالله ابن بطة، صاحب كتاب «الإبانة الكبرى» كان ـ فيما قيل ـ مستجاب الدعوة، تُوفي سنة (٣٨٧هـ). مترجم في «السير» ١٦/ رقم الترجمة (٣٨٩).

النَّبِيِّ ﷺ ـ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُم أَرْبَعِينَ سَنَةً»[1] وفي رواية وَكيع: «خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ أَحَدِكُم عُمُرَه».

وفي «الصحيحين» من حديث عِمْرَانَ بن حُصين وغيره، أن رسول اللَّه ﷺ قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُم»، قَالَ عِمْرَانُ: فَلا أَدْرِي: أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَةً، الحديث[2].

---

(1) الأثر بهذا اللفظ أخرجه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» رقم (٢٠) من طريق عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن نسير بن ذعلوق، قال: سمعت ابن عمر يقول... ورواية وكيع أخرجها ابن ماجه (١٦٢)، وأحمد في «فضائل الصحابة» رقم (١٥)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٠٦) من طريق وكيع، عن سفيان به، وإسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير نسير بن ذعلوق وهو ثقة، وثقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وقال ابن عبدالبر: هو عندهم من ثقات الكوفيين، وقد تصحف في المطبوع من «السنة» لابن أبي عاصم إلى بسر بن دعلوق، فقال محققه: لم أعرفه!.

وفي «فضائل الصحابة» لأحمد رقم (١٨) من طريق أبي معاوية قال: وأخبرنا رجل عن مجاهد، عن ابن عباس قال: لا تسبوا أصحاب محمد، فإن الله عز وجل قد أمر بالاستغفار لهم، وهو يعلم أنهم سيقتتلون. وانظر «منهاج السنة» لشيخ الإسلام ١٤/٢، فقد نسبه إلى ابن بطة، وصحح إسناده من طريق عبدالله بن أحمد، عن أبيه، عن أبي معاوية به. وأخرجه البخاري (٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) من حديث جابر أنَّ النبي ﷺ قال لهم يوم الحديبية: «أنتم خير أهل الأرض» قال الحافظ: وهذا صريح في فضل أصحاب الشجرة، فقد كان من المسلمين إذ ذاك جماعة بمكة وبالمدينة وبغيرهما، وعند أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: لما كان بالحديبية قال النبي ﷺ: «لا توقدوا ناراً بليل» فلما كان بعد ذلك، قال: «أوقدوا واصطنعوا، فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم».

(2) أخرجه من حديث عمران بن الحصين البخاريُّ (٢٦٥١) و (٣٦٥٠) و (٦٤٢٨) و (٦٦٩٥)، ومسلم (٢٥٣٥)، والترمذي (٢٢٢١) و (٢٢٢٢) و (٢٣٠٣)، وأبو داود (٤٦٥٧)، وأحمد ٤/٤٢٦ و ٤٢٧ و ٤٣٦ و ٤٤٠، والنسائي ١٧/٧ ـ ١٨، وابن حبان (٢٢٨٥)، والحاكم ٤٧١/٣، والطيالسي (٨٥٢)، والطحاوي في «المشكل»=

وقد ثبت في «صحيح مسلم»، عن جابر رضي الله عنه، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»(١).

---

= ٣/١٧٦ و١٧٧، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٥٢٦) و(٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩) و(١٤٦٩) و(١٤٧٠) و(١٤٧١) و(١٤٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٨ و ٨/٣٩١. وأخرجه من حديث عبدالله بن مسعود البخاري (٢٦٥٢) و (٣٦٥١) و(٦٤٢٩) و(٦٦٥٨)، ومسلم (٢٥٣٣) (٢١٢)، والترمذي (٣٨٥٩)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، وأحمد ١/٣٧٨ و٤١٧ و٤٣٤ و٤٣٨ و٤٤٢، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٧/٩٢، والطيالسي (٢٩٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣/١٧٦، وابن أبي عاصم (١٤٦٦) و(١٤٦٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٧) و(١٠٣٣٨)، والخطيب في «تاريخه» ١٤/٥٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٧٨. وأخرجه من حديث أبي هريرة مسلمٌ (٢٥٣٤) (٢١٣)، وأحمد ٢/٢٢٨ و٤١٠ و٤٧٩، والطيالسي (٢٥٥٠)، وأخرجه من حديث عمر بن الخطاب الترمذيُّ (٢٣٠٤)، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والبزار (٢٧٦٤)، والطحاوي في «المشكل» ٣/١٧٥ ـ ١٧٦، والطبراني في «الصغير» ١/١٢٨، وأخرجه من حديث النعمان بن بشير أحمدُ ٤/٢٦٧ و ٢٧٦ و٢٧٧، والبزار (٢٧٦٧)، والطحاوي ٣/١٧٧، وأبو نعيم ٢/٧٨ و ٤/١٢٥، وابن أبي عاصم (١٤٧٧). وأخرجه من حديث بريدة الأسلمي أحمدُ ٥/٣٥٠ و٣٥٧، وابن أبي عاصم (١٤٧٣) و(١٤٧٤)، وأبو نعيم ٢/٧٨.

(١) أخرجه بهذا اللفظ الترمذي (٣٨٥٩)، وأبو داود (٤٦٥٣)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/٣٤٠، وأخرجه مسلم (٢٤٩٦) من حديث جابر بن عبدالله قال: أخبرتني أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: «لا يدخل النار ـ إن شاء الله ـ من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها» قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها، فقالت حفصة: ﴿وإن منكم إلا واردها﴾ فقال النبي ﷺ: «قد قال الله عز وجل: ﴿ثم ننجّي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيًّا﴾». وهو في «المسند» ٦/٣٦٢ و٤٢٠، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٣/١٠٤، وابن سعد ٨/٤٥٨، وابن أبي عاصم (٨٦١)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/(٢٦٦) و(٢٦٩). وأخرجه من حديث جابر، عن أم مبشر، عن حفصة أحمدُ ٦/٢٨٥، والبغوي (٣٩٩٤)، وابن أبي عاصم (٨٦٠)، وابن ماجه (٤٢٨١)، والطبراني ٢٣/(٣٥٨) و(٣٦٣)، وفيه: «ممن شهد بدراً والحديبية»، وأخرجه أحمد ٣/٣٩٦ من حديث جابر بلفظ: «لن يدخل النار رجل شهد بدراً والحديبية».

وقال تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ اللَّـه على النَّبيِّ والْمُهَـٰجِرِينَ والْأَنْصَارِ الذينَ اتَّبَعُوهُ في سَاعَةِ العُسْرَةِ﴾ [التوبة: ١١٧]، الآيات.

ولقد صَدَقَ عبدُاللَّـهِ بنُ مسعودٍ رضي اللـه عنه في وصفهم، حيث قال: إنَّ اللَّـه تعالى نَظَرَ في قُلُوبِ العِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ محمدٍ خَيْرَ ٢٩٣
قلوبِ العِبَادِ، فاصطفاه لنفسه، وابتعثه برسالته[١]، ثمَّ نَظَرَ في قُلُوب العباد بَعْدَ قَلْبِ محمدٍ ﷺ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قلوبِ العِبَادِ، فجعلهم وُزَرَاءَ نَبِيِّه[٢]، يقاتِلُون على دينه، فما رآه المُسْلِمُونَ حَسَناً، فَهُوَ عندَ اللَّـه حسن، وما رَأَوْهُ سَيِّئاً، فَهُوَ عند اللَّـه سيىء[٣].

وفي رواية: وقد رأى أصحابُ محمدٍ جميعاً أن يستخلفوا أبا بكر.

وتَقَدَّمَ[٤] قولُ ابن مسعود: من كان منكم مستَنّاً فَلْيَسْتَنَّ بمن قد مات... إلخ، عند قول الشيخ: «ونَتَّبِعُ السُّنَّةَ والجماعةَ».

فمن أضلُّ مِمَّن يكونُ في قلبه غلٌّ لخيارِ المؤمنين، وساداتِ أولياءِ اللَّـه تعالى بعدَ النَّبِيِّينَ؟! بل قد فَضَلَتْهُمُ اليَهُودُ والنصارى بِخَصْلَةٍ، قيل لليهود: مَنْ خَيْرُ أهلِ مِلَّتِكُم؟ قالوا: أَصْحَابُ موسى، وقيل للنَّصارى: مَنْ خَيْرُ أهل مِلَّتِكُم؟ قالوا: أَصْحَابُ عيسى، وقيل للرَّافِضَةِ: من شَرُّ

---

(١) في (ب): لرسالته.

(٢) في الأصول: «دينه»، والمثبت من «المسند».

(٣) أخرجه أحمد ١/٣٧٩، وفي «فضائل الصحابة» (٥٤١)، والطبراني (٨٥٨٢) و(٨٥٨٣) و(٨٥٩٣)، والطيالسي (٢٤٦)، والبغوي (١٠٥)، والبزار (١٣٠)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٦٦ ـ ١٦٧، وسنده حسن، وصححه الحاكم ٣/٧٨، ووافقه الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/١٧٧ ـ ١٧٨، وقال: رواه أحمد والبزار، ورجاله موثقون.

(٤) ص ٥٤٦.

أهل مِلَّتِكم؟ قالوا: أصْحَابُ محمدٍ!! لم يستثنوا منهم إلا القليل، وفيمن سَبُّوهُم مَنْ هو خَيْرٌ ممن استثنوهم بأضعافٍ مضاعفة.

وقوله: «ولا نُفْرِطُ في حبِّ أحدٍ منهم» أي: لا نتجاوزُ الحَدَّ في حُبِّ أحدٍ منهم، كما تفعل الشيعة، فنكونَ مِنَ المعتدين، قال تعالى: ﴿يٰأَهْلَ الكِتَابِ لا تَغْلُوا في دِينِكُم﴾ [النساء: ١٧١].

لا يجوز التبرؤ من أحد من الصحابة

وقوله: «ولا نَتَبَرَّأُ مِنْ أحدٍ منهم كما فعلَتِ الرَّافِضَةُ»! فعندهم لا ولاء إلَّا ببراء، أي: لا يَتَوَلَّى أَهْلَ البيتِ حتى يتبرأ مِن أبي بكر وعمر رضي اللّه عنهما!! وأَهْلُ السنَّةِ يُوالونهم كُلُّهم، ويُنزِلونَهم منازِلَهم التي يستحِقُّونَها، بالعدلِ والإنصاف، لا بالهوى والتعصب، فإنَّ ذلك كُلَّه من البغي الذي هُوَ مُجَاوَزَةُ الحد، كما قال تعالى: ﴿فَما اختَلَفُوا إلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ العِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُم﴾ [الجاثية: ١٧]. وهذا معنى قولِ مَنْ قال من السَّلف: الشَّهَادَةُ بدعةٌ، والبَرَاءَةُ بدعة، يُروى ذلك عن جماعةٍ مِنَ السَّلفِ، من الصَّحابة والتَّابعين، منهم: أبو سعيد الخدريُّ، والحسنُ البصريُّ، وإبراهيمُ النخعيُّ(١)، والضَّحَّاكُ، وغيرهم.

ومعنى الشهادة: أن يشهدَ على مُعَيَّنٍ من المسلمين أنه من أهل النار، أو أنَّه كافرٌ، بدون العلم بما ختم اللّه له به.

وقولُه: «وحبُّهم دين وإيمانٌ وإحسانٌ» لأنَّه امتثالٌ لِأمْرِ اللّه فيما تقدَّم من النُّصوص، وروى الترمذي عن عبدِاللّهِ بنِ مُغَفَّلٍ، قال: سمعتُ رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «اللّهَ اللّهَ في أَصْحَابي، لا تَتَّخِذُوهُم

---

(١) هو الإمام الحافظ فقيه العراق أبو عمران إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، اليماني، ثم الكوفي، المتوفى سنة ٩٦هـ. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٤/ رقم الترجمة (٢١٣).

غَـرَضاً [بَعْدِي]، فَمَنْ أَحَبَّهُم فبِحُبِّـي أَحَبَّهُم، وَمَنْ أَبْغَضَهُم فَبِبُغْضِي أَبْغَضَهُمْ، وَمَنْ آذاهُم فَقَـدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَـدْ آذَى الله، وَمَنْ آذَى اللَّـهَ فَيُوشِكُ أَنْ يَأْخُذَهُ»[1].

وتسميةُ حُبِّ الصحابة إيماناً مشْكِلٌ على الشيخ رحمه اللّـه، لأن
٢٩٤ الحُبَّ عَمَلُ القَلْبِ، وليس هو التصديقَ، فيكون العملُ داخلاً في مُسمَّى الإيمانِ، وقد تقدَّم في كلامه: «أنَّ الإيمانَ هو الإقرارُ باللِّسانِ والتَّصديق بالجنانِ»، ولم يجعل العَمَلَ داخلاً في مسمى الإيمانِ، وهذا هو المعروفُ من مذهب أبـي حنيفة، إلاَّ أن تكونَ هذه التسميةُ مجازاً.

وقوله: «وبُغْضهم كفر ونفاق وطُغيان»: تقدَّم الكلام في تكفير أهل البدع، وهذا الكفر نظيرُ الكفر المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّـهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. وقدْ تقدم الكلامُ في ذلك.

**قوله: «ونُثْبِتُ[2] الخِلافَةَ بعدَ رَسُولِ اللَّـهِ ﷺ أوَّلاً لأبـي بَكْرٍ الصِّدِّيق رَضِيَ اللَّـهُ عنه، تَفْضيلاً لَهُ وتَقْدِيماً عَلَى جَمِيعِ الأُمَّةِ».**

ثبوت الخلافة لأبـي بكر الصديق رضي الله عنه بالنص

ش: اختلف أهلُ السُّنَّةِ في خلافة الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّـه عنه: هل كانت بالنصِّ، أو بالاختيارِ؟ فذهب الحسنُ البصريُّ وجماعةٌ من أهل الحديث

(١) الترمذي (٣٨٦٢)، وأخرجه أحمد في «المسند» ٨٧/٤ و٥٤/٥ و٥٧، وفي «فضائل الصحابة» (١) و(٢) و(٣) و(٤)، وابن أبـي عاصم (٩٩٢)، والخطيب في «تاريخه» ١٢٣/٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨٧/٨، والبخاري في «تاريخه» ١٣١/٥. وفي سنده عبدالله بن عبدالرحمن، وقيل: عبدالرحمن بن زياد، وقيل: عبدالرحمن بن عبدالله، لم يوثقه غير ابن حبان، وقال ابن معين: لا أعرفه. قال الذهبـي: لا يعرف. ومع ذلك فقد حسنه الترمذي، وصححه ابن حبان (٢٢٨٤).

(٢) في (ب): وثبتت.

إلى أنها ثبتت بالنصِّ الخفيِّ والإشارة، ومنهم من قال بالنصِّ الجليِّ.
وذهب جماعةٌ من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى انها ثَبَتَتْ بالاختيار.

والدليلُ على إثباتها بالنَّصِّ أخبارٌ:

مِنْ ذلك ما أسنده البخاري عن جُبَيْرِ بنِ مُطعِمٍ رضي اللَّهُ عنه، قال[1]: أتتِ امرأةُ النَّبيَّ ﷺ، فأمَرَهَا أنْ تَرجِعَ إليهِ، قَالَتْ: أرَأَيْتَ إنْ جِئْتُ فَلَمْ أجِدْكَ؟ كَأنَّهَا تُرِيدُ المَوْتَ، قَالَ: «إنْ لم تَجِدِينِي فَأْتِي أَبَا بَكْرٍ»[2]. وذكر له سياقاً آخر[3]، وأحاديثَ أُخَر. وذلك نصٌّ على إمامته.

وحديثُ حُذيفةَ بن اليمان، قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «اقتَدُوا باللَّذيْنِ مِنْ بَعْدِي: أبي بَكْرٍ وَعُمَرَ»، رواه أهلُ السنن[4].

وفي «الصحيحين» عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عنها وعَنْ أبيها، قالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ في اليَوْمِ الذي بُدِئ فيه، فَقَالَ: «ادعِي لي أبَاكِ وَأخاكِ، حتَّى أكتُبَ لِأبي بَكْرٍ كِتَاباً»، ثُمَّ قَالَ: «يأبَى اللَّهُ والمُسْلِمُونَ إلَّا أبَا بَكْرٍ».

وفي رواية: «فَلا يَطْمَعْ في هَذَا الأَمْرِ طَامِعٌ».

---

(١) تحرفت في (ب) إلى: «قالت».

(٢) البخاري (٣٦٥٩) و (٧٢٢٠) و (٧٣٦٠)، وأخرجه مسلم (٢٣٨٦)، وأحمد ٨٢/٤ و٨٣، والطيالسي (٩٤٤)، وابن أبي عاصم (١١٥١)، والبغوي (٣٨٦٨).

(٣) انظر الحديث رقم (٧٣٦٠).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٦٢) و(٣٦٦٣)، وابن ماجه (٩٧)، وأحمد ٣٨٢/٥ و٣٨٥ و٣٩٩ و٤٠٢، وابن أبي شيبة ١١/١٢، والحميدي (٤٤٩)، وابن أبي عاصم (١١٤٨) و(١١٤٩)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٨٣/٢ ـ ٨٤ و٨٤ و٨٥، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٥/٢. وسنده حسن، وصححه الحاكم ٧٥/٣، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان (٢١٩٣) من طريق آخر.

وفي رواية: قال: «ادعِي لي عَبْدَالرَّحمٰن بنَ أبـي بَكْرٍ، لِأكْـتبَ لِأبـي بَكْرٍ كِتَاباً لا يُخْتَلَفُ عَلَيهِ، ثُمَّ قَالَ: مَعَاذَ اللّـهِ أَنْ يَخْتَلِفَ المُـؤْمِنُونَ في أبـي بَكْرٍ»(١).

وأحاديثُ تَقْدِيمِهِ في الصلاة مَشْهُورَةٌ معروفة، وهو يقول: «مُرُوا أبا بكْرٍ فَلْيُصَلِّ بالنَّاسِ»(٢).

وقد رُوجِعَ في ذلك مرةً بعـد مرة، فصلَّى بهم مـدة مرضِ النَّبـيِّ ﷺ.

---

(١) أخـرجه مسلم (٢٣٨٧)، وأحمـد ٤٧/٦ و١٠٦ و١٤٤، والطيـالسي (١٥٠٨)، وابن سعد ١٨٠/٣، وابن أبـي عاصم (١١٥٦) و(١١٦٣)، والبغـوي (١٤١١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٨٥/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٣/٦، وأخرجه البخاري (٥٦٦٦) و(٧٢١٧) بلفظ: «هممتُ ـ أو أردتُ ـ أن أرسل إلى أبـي بكر وابنه، فأعهد، أن يقول القائلون، أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبـى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع الله ويأبـى المؤمنون».

(٢) قطعة من حديث أخرجه البخاري (٦٦٤) و(٦٧٩) و(٧١٢) و(٧١٣) و(٧١٦) و(٣٣٨٣) و(٧٣٠٣)، والدارمي ٣٩/١، وأحمد في «المسند» ٩٦/٦ و١٥٩ و٢٠٢ و٢١٠ و٢٢٤، وفي «فضائل الصحابة» (٨٨) و(٥٨٩)، ومالك ١٧٠/١ ـ ١٧١، والترمذي (٣٦٧٢)، والنسـائي ٩٩/٢ ـ ١٠٠، وفي «الكبرى» كـما في «التحفة» ٣٩٢/١١ و١٩٤/١٢، وابن ماجه (١٢٣٢)، والبغوي (٨٥٣)، وابن أبـي عاصم (١١٦٧)، وابن سعـد ٧٩/٣، و١٧٩ ـ ١٨٠، والبيهقي ٨١/٣ مـن حديث عائشة رضي الله عنهـا. وأخرجـه من حديث أبـي مـوسى الأشعـري البخـاري (٦٧٨) و(٣٣٨٠)، ومسلم (٤٢٠)، وأحمد ٤١٢/٤ ـ ٤١٣، وابن أبـي عاصـم (١١٦٤)، وابن سعد ١٧٨/٣، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٤٠) و(٥٨٢)، وأخرجه من حديث ابن عمر البخاري (٦٨٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٤١/٥، وأخرجه من حديث العباس أحمدُ في «المسند» ٢٠٩/١، وفي «فضائل الصحابة» (٧٩) و(٨٠)، وصححه ابن حبان (٢١٧٤).

وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ يقول: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلِيبٍ، عَلَيْهَا دَلْوٌ، فَنَزَعْتُ منها ما شَاءَ اللَّـهُ، ثُمَّ أَخَذَهَا ابنُ أبي قُحَافَةَ، فَنَزَعَ منها ذَنوباً أو ذَنُوبَيْنِ، وفي نَزْعِهِ ضَعْفٌ، واللَّـهُ يَغْفِرُ لَهُ، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ غَرْباً، فأَخَذَها ابنُ الخَطَّابِ(١). فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيّاً مِنَ النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ، حَتَّى ٢٩٥
ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَنٍ»(٢).

---

(١) هذه رواية البخاري في موضعين من «صحيحه» (٣٦٦٤) و(٧٠٢١)، ورواية مسلم (٢٣٩٢)، ولفظه في بعضها: «ثم أخذها عمر، فاستحالت غرباً» ولفظ بعضها من حديث ابن عمر: «ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر، فاستحالت في يده غرباً».

(٢) البخاري (٣٦٦٤) و(٧٠٢١) و(٧٠٢٢) و(٧٤٧٥)، ومسلم (٢٣٩٢)، وأخرجه أحمد ٣٦٨/٢ و٤٥٠، وابن أبي شيبة ٢١/١٢ ـ ٢٢، والبغوي (٣٨٨١) و(٣٨٨٢) و(٣٨٨٣)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٤/٦، كلهم من حديث أبي هريرة. وأخرجه من حديث ابن عمر البخاريُّ (٣٦٣٣) و(٣٦٧٦) و(٣٦٨٢) و(٧٠١٩) و(٧٠٢٠)، ومسلم (٢٣٩٣)، والترمذي (٢٢٨٩)، وأحمد ٢٧/٢ و٢٨ و٣٩ و٨٩ و١٠٤ و١٠٧، وابن أبي شيبة ٢١/١٢.

وقوله: «على قليب» أي: على بئر، وقوله: «ذنوباً أو ذنوبين» الذنوب: الدلو الممتلئة. قال الشافعي في «الأم»: ومعنى قوله: «وفي نَزْعه ضَعف»: قصر مدته، وعجلة موته، وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته.
وقوله: «ثم استحالت غرباً» الغرب ـ بفتح الغين المعجمة وإسكان الراء ـ: الدلو العظيم يسقى به البعير، فهي أكبر من الذنوب، أي تحولت من الصغر إلى الكبر. وقوله: «فلم أر عبقرياً يَفري فَرِيَّه» العبقري، قال أبو عمرو الشيباني: عبقري القوم: سيدهم وقويهم وكبيرهم، وقال الفارابي: العبقري من الرجال الذي ليس فوقه شيء، وذكر الأزهري أن «عبقر» موضع بالبادية، وقيل: بلد كان ينسج فيه البسط الموشية، فاستعمل في كل شيء جيد، وفي كل شيء فائق، وقال الفراء: العبقري: السيد وكل فاخر من حيوان وجوهر وبساط وضعت عليه، وأطلقوه في كل شيء عظيم في نفسه.
وقوله: «يَفري فَرِيَّه» بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد التحتانية المفتوحة، وروي بسكون الراء، والتخفيف، ومعناه: يعمل عمله، ويقطع قطعه، وقوله: «حتى ضَرَبَ النَّاسُ بعَطَن» العطن ـ بفتح المهملتين وآخره النون ـ: هو ما يعد للشرب حول البئر من مبارك =

وفي «الصحيح» أنه ﷺ قال على منبره: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذاً مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ خَلِيلاً، لاتَّخَذتُ أبا بَكْرٍ خَلِيلاً، لا يَبْقَيَنَّ في المَسْجِدِ خوخَةٌ إلاَّ سُدَّتْ، إلاَّ خَوخَةُ أبي بَكْرٍ»(١).

وفي «سُنَنِ أبي داود» وغيرِه، من حديث الأشعث، عن الحسن، عن أبي بكرة، أنَّ النبيَّ ﷺ قال ذات يوم: «مَنْ رَأى مِنْكُم رُؤيا؟» فقالَ رَجُلٌ أنا رَأَيْتُ [كَأَنَّ] مِيْزَاناً أنزل(٢) مِنَ السَّماءِ، فَوُزِنْتَ أنتَ وأبو بَكْرٍ، فَرَجَحْتَ أنتَ بأبي بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ عُمَر وأبو بَكْرٍ، فَرَجَحَ أبو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وعُثْمَانُ، فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ [الميزَانُ]، فرأيتُ الكراهةَ في وَجْهِ النَّبي ﷺ، فقال: «خِلافَةُ نُبُوَّةٍ، ثُمَّ يُؤتِي اللّهُ المُلْكَ مَنْ يَشاءُ»(٣).

فبَيَّنَ رسولُ اللّه ﷺ، أن ولايةَ هؤلاءِ خلافةُ نبوةٍ، ثمَّ بعدَ ذلكَ مُلْكٌ.

وليس فيه ذكرُ عليٍّ رضي اللّه عنه، لأنه لم يَجْتَمِعِ الناسُ في

---

= الإبل، والمراد بقوله: «ضَرَبَ» أي: ضَرَبَتِ الإبل بعَطَن: بركت، والعَطَن للإبل كالوطن للناس، لكن غلب على مبركها حول الحوض، ووقع في رواية أبي بكر بن سالم، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، عند أبي بكر بن أبي شيبة ٦٢/١١ و ٢١/١٢: «حتى روي الناس وضربوا بعَطَن».

(١) تقدم تخريجه ص ١٦٤.

(٢) سقطت من (ب)، وفي المطبوع من سنن أبي داود: «نزل» وفي «المسند» وابن أبي عاصم: دُلِّيَ.

(٣) أخرجه أبو داود (٤٦٣٤) و (٤٦٣٥)، والترمذي (٢٢٨٧)، وأحمد ٤٤/٥ و ٥٠، وابن أبي عاصم (١١٣٥)، وابن أبي شيبة ١٨/١٢، والحاكم ٧٠/٣ ـ ٧١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤٨/٦ من حديث أبي بكرة، وهو صحيح دون قوله: «خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك مَن يشاء» فإنها ضعيفة لتفرد علي بن زيد بن جدعان بها، وهو ضعيف، لكن يشهد لها حديث سفينة الآتي، فهي صحيحة به.

زمانه، بل كانوا مختلِفين، لم يَنْتَظِمْ فيه خلافةُ النبوة ولا الملك[1].

وروى أبو داود أيضاً عن جابر رضي اللّـه عنه، أنه كان يُحدث، أن رسول اللّـه ﷺ قال: «رأى[2] اللَّيلةَ رَجُلٌ صَالِحٌ أنَّ أبا بَكْرٍ نِيْطَ برسُولِ اللّـه ﷺ، ونِيْطَ عُمَرُ بأبي بَكْرٍ، ونِيْطَ عُثْمَانُ بعُمَرَ»، قالَ جابرٌ: فَلَمَّا قُمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللّـهِ ﷺ، قُلنا: أمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَرَسُولُ اللّـهِ ﷺ، وأمَّا المنوطُ[3] بَعْضهُمْ بِبَعْضٍ، فَهُم وُلاةُ هذا الأمرِ الذي بَعَثَ اللّـهُ بِهِ نَبِيَّـهُ[4].

وروى أبو داود أيضاً عن سَمُرَةَ بنِ جُندب: أنَّ رَجُلاً قالَ: يا رَسُولَ اللّـهِ، رَأيتُ كَأنَّ دَلْواً دُلِّيَ مِنَ السَّماءِ، فَجَاءَ أبو بَكْرٍ فَأخَذَ بِعَرَاقِيها، فَشَرِبَ شُرْباً ضَعِيفاً، ثُمَّ جَاء عُمَر فَأخَذَ بِعَرَاقِيها، فَشَرِبَ حَتَّى تَضَلَّعَ، ثُمَّ

---

(١) ويرد على ما فهمه الشارح من الحديث ما سيأتي في حديث سفينة رضي الله عنه، وفيه: «خلافه النبوة ثلاثون سنة» فإن خلافة أبي بكر سنتان، وخلافة عمر عشر سنين، وخلافة عثمان اثنتا عشرة سنة، وخلافة علي ست سنين، فيكون المجموع ثلاثين سنة، فهو داخل في خلافة النبوة مع الثلاثة رضي الله عنهم، وعن جميع صحابة رسول الله. وانظر «دلائل النبوة» ٦/٣٤١ ـ ٣٤٢.

(٢) في «سنن أبي داود»: أُرِيَ.

(٣) في سنن أبي داود: «أما تَنَوُّط».

(٤) أخرجه أبو داود (٤٦٣٦)، وابن أبي عاصم (١١٣٤)، وأحمد ٣/٣٥٥، والحاكم ٣/٧١ ـ ٧٢، وصححه هو والذهبي مع أن عمرو بن أبان راويه عن جابر لم يوثقه غير ابن حبان ٧/٢١٦، وقال: روى عن جابر، فلا أدري أسمع منه أم لا. وقال أبو داود بإثره: ورواه يونس وشعيب لم يذكرا عمرو بن أبان، قال الخطابي في «معالم السنن» ٤/٣٠٥ ـ ٣٠٦: قوله: «نيط» معناه: عُلِّق، والنوط: التعليق، ومنه المثل: «عاطٍ بغير أنواطٍ» قال الميداني في «مجمع الأمثال» ٢/٢٤: العطو: التناول، والأنواط: جمع نوط، وهو كل شيء معلق. يقول: هو يتناول، وليس هناك معاليق، يضرب لمن يَدَّعي ما ليس يملكه.

جاءَ عُثْمَانُ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيها فَشَرِبَ حَتَّى تَضَلَّعَ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَخَذَ بِعَرَاقِيها فانْتُشِطَتْ مِنْهُ، فانتَضَحَ عَلَيهِ منها شَيْءٌ[(١)].

وعن سعيد بن جُمْهان، عن سَفينة، قالَ: قالَ رَسُولُ اللّـه ﷺ: «خِلافَةُ النُّبوَّةِ ثَلاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ يُـؤْتِي اللّـهُ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ أو الملك»[(٢)].

واحتجَّ من قال: لم يَسْتَخْلِفْ بالخبرِ المأثور، عن عبداللّـه بن عمر، عن عمرَ رضي اللّـهُ عنهما، أنه قال: إن أَسْتَخْلِفْ، فقد استخلَفَ مَنْ هو خيرٌ مني، يعني أبا بكر، وإن لا أستخلف، فلم يَسْتَخْلِفْ مَنْ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٣٧)، وأحمد ٢١/٥، وابن أبي عاصم (١١٤١)، والطبراني في «الكبير» (٦٩٦٥). وفي سنده عبدالرحمن الجرمي، لم يوثقه غير ابن حبان وما حدَّث عنه سوى ولده الأشعث. وقوله: «دُلِّيَ من السماء» يريد: أرسل، يقال: أدليت الدلو، إذا أرسلتها، ودلوتها: إذا نزعتها. و«العراقي»: أعواد يخالف بينها، ثم تشد في عرى الدلو، ويعلق بها الحبل، واحدتها عرقوة. «معالم السنن» ٣٠٦/٤، وقوله: فانتشطت منه: أي: جذبت منه.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٤٦) و(٤٦٤٧)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٣١٣/٤، وأحمد ٢٢٠/٥ ــ ٢٢١ في «المسند»، وفي «فضائل الصحابة» (٧٨٩) و(٧٩٠) و(١٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٥٦٢/٢، والطبراني في «الكبير» (١٣) و(١٣٦) و(٦٤٤٢)، والطيالسي (١١٠٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣٤١/٦، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٥٢) من طرق عن سعيد. وسنده حسن، وحسنه الترمذي (٢٢٢٦). وصححه ابن حبان (١٥٣٤) و(١٥٣٥)، والحاكم ٧١/٣ و١٤٥، ووافقه الذهبي، وله شاهد من حديث أبي بكرة الثقفي، وفي سنده ابن جدعان، وهو ضعيف، وقد تقدم قريباً، وآخر من حديث جابر بن عبدالله عند الواحدي في تفسيره «الوسيط» ٢/١٢٦/٣، وفي سنده من لا يعرف، فيصح الحديث بهما. وزاد الترمذي وغيره: قال سفينة: أمسك خلافة أبي بكر رضي الله عنه سنتين، وخلافة عمر رضي الله عنه عشر سنين، وخلافة عثمان رضي الله عنه اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي رضي الله عنه ست سنين.

هُوَ خيرٌ مني، يعني رسول اللّه ﷺ[1].

وبما رُوِيَ عن عائشةَ رضي اللّه عنها أنها سُئِلَتْ من كان رسولُ اللّه ﷺ مُسْتَخْلِفاً لو استخلف[2]؟

والظاهر ــ واللّه أعلم ــ أن المُرَادَ أنه لم يستخلِفْ بِعَهْدٍ مكتوب، ولو كَتَبَ عهداً، لكتبه لأبي بكر، بل قد أراد كتابتَه ثُمَّ تركه، وقال: «يأبى اللّهُ والمسلمونَ إلاَّ أبا بكر»[3].

فكان هذا أَبْلَغَ مِنْ مُجَرَّدِ العهد، فإنَّ النبيَّ ﷺ دلَّ المسلمين ٢٩٦
على استخلافِ أبي بكرٍ، وأرشدَهم إليه بأمورٍ متعددة، من أقواله وأفعاله، وأخبرَ بخلافَتِه إخبارَ راضٍ بذلك، حامدٍ له، وعَزَمَ على أن يكتب بذلك عهداً، ثم عَلِمَ أنَّ المسلمين يجتمعون عليه، فَتَرَكَ الكِتَابَ اكتفاءً بذلك، ثُمَّ عَزَمَ على ذلك في مَرَضِهِ يومَ الخميس، ثُمَّ لما حَصَلَ لِبعضهم شَكٌّ: هل ذلك القولُ من جِهَةِ المرضِ؟ أو هو قولٌ يجب

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢١٨)، وأحمد ٤٣/١، والترمذي (٢٢٢٥)، ورواه أحمد ٤٧/١، ومسلم (١٨٢٣)، وأبو داود (٢٩٣٩)، فزادوا فيه: قال (القائل عبدالله بن عمر): فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر، فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول الله ﷺ أحداً، وأنه غير مستخلف. لفظ أحمد.

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٨٥) من طريق ابن أبي مليكة قال: سمعتُ عائشة وسئلت: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً لو استخلفه؟ قالت: أبو بكر، فقيل لها: ثم من بعد أبي بكر؟ قالت: عمر، ثم قيل لها: من بعد عمر؟ قالت: أبو عبيدة بنِ الجراح، ثم انتهت إلى هذا. وانظر «المسند» ٦٣/٦، وابن سعد ١٨١/٣ وفي «الكنى» للدولابي ٣٩/٢، و «فضائل الصحابة» لأحمد (٢٠٣) و(٢٠٤) و(١٢٨٦).

(٣) تقدم تخريجه ص ٦٩٨.

اتباعُه[1]؟ تَرَكَ الكِتابَةَ، اكتفاءً بما عَلِمَ أن اللَّـهَ يختاره والمؤمنون مِن خلافة أبـي بكر.

---

(١) أخرج البخاري (٧٣٦٦) ومسلم (١٦٣٧) (٢٢) من طريق معمر، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس قال: لما حُضر النبيُّ ﷺ وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب، فقال النبيُّ ﷺ: «هلم (وفي رواية: إيتوني بكتاب) أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده» فقال عمر: إن النبـي ﷺ غلبه الوجع، وعندكم القرآن، فحسبنا كتاب الله، فاختلف أهل البيت، واختصموا، فمنهم من يقول: قربوا يكتب لكم رسول الله ﷺ كتاباً لن تضلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما أكثروا اللغط والاختلاف عند النبـي ﷺ قال: «قوموا عني» قال عبيدالله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولَغَطِهم. وأخرجه البخاري أيضاً (١١٤) و(٣٠٥٣) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١) و(٤٤٣٢) و(٥٦٦٩) و(٧٣٦٦). وفي بعضها ومسلم: أن ذلك كان يوم الخميس.

قال القرطبـي فيما نقله عنه الحافظ في «الفتح» ١/٢٠٨ ــ ٢٠٩: وكان حق المأمور أن يبادر للامتثال، لكن ظهر لعمر رضي الله عنه مع طائفة أنه ليس على الوجوب، وأنه من باب الإرشاد إلى الأصلح، فكرهوا أن يكلفوه من ذلك مايشق عليه في تلك الحالة مع استحضارهم قوله تعالى: (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وقوله تعالى: (تبياناً لكل شيء) ولهذا قال عمر: حسبنا كتاب الله، وظهر لطائفة أخرى أن الأولى أن يكتب لما فيه من امتثال أمره وما يتضمنه من زيادة الايضاح، ودل أمره لهم بالقيام على أن أمره الأول كان على الاختيار، ولهذا عاش صلى الله عليه وسلم بعد ذلك أياماً، ولم يعاود أمرهم بذلك، ولو كان واجباً لم يتركه لاختلافهم، لأنه لم يترك التبليغ لمخالفة من خالف، وقد كان الصحابة يراجعونه في بعض الأمور ما لم يجزم بالأمر، فإذا اعتزم امتثلوا. قال الحافظ: واختلف في المراد بالكتاب، فقيل: كان أراد أن يكتب كتاباً ينص فيه على الأحكام ليرتفع الاختلاف، وقيل: بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف، قاله سفيان بن عيينة، ويؤيده أنه صلى الله عليه وسلم قال في أوائل مرضه وهو عند عائشة: «ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً، فإني اخاف أن يتمنى متمن، ويقول قائل، ويأبـى الله والمؤمنون إلا أبا بكر» أخرجه مسلم (٢٣٨٧) وللمصنف (أي البخاري) معناه، ومع ذلك فلم يكتب، والأول أظهر، لقول عمر: كتاب الله حسبنا، أي: كافينا، مع أنه يشمل الوجه الثاني؛ لأنه بعض أفراده، والله أعلم.

فلو كان التَّعيينُ مما يَشْتَبِهُ على الأُمَّة، لَبَيَّنَهُ بياناً قاطعاً لِلْعُذْرِ، لكن لما دَلَّهُم دلالاتٍ متعددةً على أنَّ أبا بكر المُتَعَيَّنُ، وفهموا ذلــك، حَصَلَ المقصودُ، ولهذا قال عُمَرُ رضيَ اللّـه عنه، في خُطبته التي خطبها بمَحْضَرٍ مِنَ المهاجرين والأنصار: أَنْتَ خَيْرُنا وسيِّدُنا وأحبُّنا إلى رَسُولِ اللّـه ﷺ[1]، ولم يُنْكِرْ ذلك منهم أحدٌ، ولا قال أحدٌ من الصَّحابةِ: إنَّ غَيْرَ أبي بكر من المهاجرين أحقُّ بالخلافة منه، ولم يُنازِعْ أحدٌ في خلافته إلا بعضُ الأنصار، طمعاً في أن يكونَ من الأنصار أميرٌ، ومن المهاجرين أمير، وهذا مما ثبت بالنصوصِ المتواترة عن النَّبـيِّ ﷺ بطلانُه.

ثم الأنصار كُلُّهم بايعوا أبا بكر، إلا سَعْدَ بن عبادة، لكونه[2] هو الذي كان يَطْلُبُ الـوِلايَةَ، ولم يَقُـلْ أحدٌ من الصَّحـابة قطُّ: إنَّ النبـيَّ ﷺ نَصَّ على غَيْرِ أبـي بكر، لا عليٌّ، ولا العباسُ، ولا غيرُهما، كما قد قال أهلُ البدع!.

وروى ابنُ بطة بإسناده: أن عُمَرَ بن عبدِالعزيز بعثَ محمدَ بنَ الزُّبير الحنظلي[3] إلى الحسن، فقال: هل كان النَّبـيُّ ﷺ استخلف أبا بكر؟ فقال: أَوَ في شكٍّ صاحِبُك؟ نعم، واللّـهِ الـذي لا إله إلا هو استخلفه، لَهُوَ كان أتقى للّـه من أن يتوثَّبَ عليها.

---

(١) هي في البخاري، وسيذكرها الشارح قريباً.

(٢) في (ب): لكونه كان هو الذي يطلب.

(٣) ضعفه ابن معين والنسائي، وقال أبوحاتم: ليس بالقوي، في حديثه إنكار، وقال البخاري: منكر الحديث، وفيه نظر، وكان شعبة لا يرضاه، وقال ابن عدي: بصري كوفي الأصل، قليل الحديث، والذي يرويه غرائب وأفراد. مترجم في «تهذيب التهذيب» ٩/١٦٧.

وفي الجملة: فجميعُ من نُقِلَ عنه أنّه طلبَ توليةَ غيرِ أبـي بكر، لم يذكر حُجّةً دينيةً شرعيةً، ولا ذكر أن غيرَ أبـي بكر أفْضَلُ منه، أو أحَقُّ بها، وإنّما نشأ من حبِّ قبيلتِه وقومِه فقط، وهم كانوا يعلمون فَضْلَ أبـي بكر رضي اللّـه عنه، وحبَّ رسولِ اللّـهِ ﷺ له، ففي «الصحيحين» عن عمرو بنِ العاص: أنَّ رسولَ اللّـه ﷺ بعثه على جيش ذاتِ السَّلاسِلِ، فأتيتُه، فقلت: أيُّ النّاسِ أحبُّ إليك؟ قال: «عائِشَةُ»، قُلْتُ: مِنَ الرِّجالِ؟ قال: «أبوها»، قلتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «عمر» وعدَّ رجالاً[1].

وفيهما أيضاً، عن أبـي الدَّرداءِ، قال: كُنْتُ جالساً عندَ
٢٩٧ النَّبـيِّ ﷺ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بِطَرَفِ ثوبِهِ، حتى أبدى عن رُكْبَتَيْهِ، فقال النبـيُّ ﷺ: «أمَّا صَاحِبُكُمْ، فَقَدْ غَامَرَ»، فسلَّم، وقال: إنَّه كانَ بيني وبَيْنَ ابْنِ الخطاب شيءٌ، فأسرعتُ إليه، ثم نَدِمْتُ، فسألتُه أن يَغفرَ لي، فأبـى عَلَيَّ، فأقْبَلْتُ إليك، فقال: «يَغْفِرُ اللّـهُ لَكَ يَا أبَا بَكْرٍ»، ثلاثاً، ثم إن عُمَرَ نَدِمَ، فأتى منزلَ أبـي بكرٍ، فسأل: أثَمَّ هو[2]؟ فقالُوا: لا، فأتى النَّبـيَّ ﷺ، فَسَلَّمَ عليه، فجعل وَجْهُ النبـيِّ ﷺ يَتمعَّرُ، حتى أشفق أبو بكر، فجثا على رُكْبَتَيْهِ، فقال: يا رَسُولَ اللّـهِ، واللّـهِ أنَا كُنْتُ أظْلَمَ مرتين، فقال النبـيُّ ﷺ: «إنَّ اللّـهَ بَعَثَنِي إلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ، وَقَالَ أبُو بَكْرٍ: صَدَقْتَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أنْتُم تاركو لي صَاحِبِـي؟» مرتين، فما أُوذِيَ بَعْدَها[3].

---

(١) تقدم تخريجه ص ٣٩٧.

(٢) في البخاري: أثم أبو بكر.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٦١) و(٤٦٤٠)، ولم يخرجه مسلم، وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٢٨٨، ورواه باختصار ابن أبـي عاصم (١٢٢٣).

ومعنى: غامر: غاضَب وخاصَم[١]، ويَضِيقُ هٰذا المُخْتَصَرُ عن ذِكْرِ فضائِله.

وفي «الصحيحين» أيضاً، عن عائشةَ رضي اللّه عنها: أن رَسُولَ اللّهِ ﷺ مات وأبو بكر بالسُّنْحِ[٢] ـ فذَكَرَتِ الحديثَ ـ إلى أن قالتْ: واجْتَمَعَ الأَنْصارُ إلى سَعْدِ بنِ عُبادَةَ، في سَقِيفَةِ بني ساعدة، فقالُوا: مِنَّا أميرٌ، ومِنْكُم أميرٌ فذهب إليهم أبو بكرٍ، وعمرُ بنُ الخطاب، وأبو عُبَيْدَةَ بنُ الجرَّاح، فذهب عُمَرُ يتكلم، فأسكته أبو بكر، وكان عُمَرُ يقول: واللّه ما أَرَدْتُ بذلك إلاَّ أنِّي هيأتُ في نفسي كلاماً قد أعجبني، خَشِيتُ أن لا يَبْلُغَه أبو بكر، ثم تَكَلَّمَ أبو بكر، فتكَلَّمَ أبلغَ[٣] الناسِ، فقال في كلامه: نَحْنُ الأُمَرَاءُ، وأَنْتُمُ الوُزَرَاءُ، فقال حُبابُ بنُ المنذر: لا واللّهِ لا[٤] نَفْعَلُ، منا أَميرٌ، ومِنْكُم أميرٌ، فقال أبو بكر: لا ولكِنَّا الأُمَرَاءُ، وأَنْتُمُ الوُزَرَاءُ، هم أَوْسَطُ العرب، وأعزُّهُمْ أحساباً، فبايعوا عُمَرَ أو[٥] أبا عُبَيْدَةَ بنَ الجراح، فقال عمر: بل نُبايِعُك، فأَنْتَ

---

(١) الفتح ٧/٢٥ أي: دخل في غمرة الخصومة، والغامر، الذي يرمي بنفسه في الأمر العظيم كالحرب وغيره، وقيل: من الغِمر بكسر المعجمة، وهو الحقد، أي: صنع أمراً اقتضى له أن يحقد على من صنعه معه ويحقد الآخر عليه.

(٢) السُّنْح ـ بضم السين وسكون النون ويجوز ضمها ـ: طرف من أطراف المدينة بعواليها، كان بينها وبين منزل النبي ﷺ ميل، وكان بها منزل أبي بكر الصديق.

(٣) نصب: «أبلغ» على الحالية، ويجوز رفعه على أنه فاعل، أي: تكلم رجل هذه صفته، وقال السهيلي: النصب أوجه؛ ليكون تأكيداً لمدحه وصرف الوهم عن أن يكون أحد موصوفاً بذلك غيره، وفي رواية ابن عباس. قال: قال عمر: والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قالها في بديهته، أو مثلها أو أفضل حتى سكت. انظر «سيرة ابن هشام» ٤/٣٠٩ ـ ٣١٠.

(٤) (أ) و (ج): ما.

(٥) في (ب): «و»، وهو خطأ.

سَيِّدُنا، وخَيْرُنا، وأحبُّنا إلى رسول اللّه ﷺ، فأخذ عُمَرُ بيدِهِ، فبايعه، وبايعه الناسُ، فقال قائل: قتلتمْ سعداً[1]، فقال عُمَرُ: قتله اللّهُ[2].

والسُّنح: العالية، وهي حديقةٌ من حدائق المدينة معروفة بها.

**قوله: «ثُمَّ لِعُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ».**

خلافة عمر الفاروق رضي الله عنه

ش: أي ونُثْبِتُ[3] الخلافةَ بعد أبـي بكر، لعمرَ رضيَ اللّهُ عنهما. وذلك بتفويضِ أبـي بكر الخلافةَ إليه، واتفاقِ الأُمَّةِ بعدَه عليه. وفضائلُه رضي اللّه عنه أشهرُ من أن تُنْكَرَ، وأكثر من أن تُذْكَرَ. فقد رُوي عن محمد بن الحنفية أنه قال: قلتُ لأبـي: يا أَبَتِ، مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللّهِ ﷺ؟ فقال: يـا بُنَيَّ، أَوَما تَعْـرِفُ؟ فقلتُ: لا، قـال: أبو بكرٍ، قلتُ: ثم مَنْ؟ قال: عُمَـرُ، وخشيـت أن يَقُولَ: ثم عثمـان فقلتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ فقال: ما أنا إلا رجُلٌ من المسلمين[4].

وَتَقَدَّمَ قَوْلُه ﷺ: «اقْتَدُوا باللَّذَيْنِ مِنْ بَعْدِي: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ»[5].

---

(١) في البخاري: سعد بن عبادة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٨)، ولم نجده في مسلم.

(٣) في (ب): وثبتت.

(٤) أخرجه البخـاري (٣٦٧١)، وأبو داود (٤٦٢٩)، وابن أبـي شيبـة ١٢/١٢، وابن أبـي عاصم (١٢٠٤) و(١٢٠٦)، والبغوي (٣٨٧١) وهو في «فضائل الصحابة» لأحمد (١٣٦) حدثنا أحمد بن قدامة سنة تسع وتسعين ومئتين (القائل: حدثنا أحمد بن قدامة، هو القطيعي، وليس الإمام أحمد ولا ابنه فإن وفاة أحمد ٢٤١هـ ووفاة ابنه ٢٩٠هـ) حدثنا محمد بن مقاتل، حدثنا الفرات بن خـالد وسفيـان الثوري، عن جـامع بن أبـي راشد، عن منذر الثوري، عن محمد بن الحنفية... فهو من زيادات القطيعي.

(٥) تقدم تخريجه ص ٦٩٧.

وفي «صحيح مسلم»، عن ابنِ عباسٍ رضي اللّه عنهما، قال:
وُضِعَ عُمَرُ على سريرِه، فتكنَّفَه النَّاسُ يَدْعون، ويُثْنُونَ، ويُصَلُّون عَلَيْهِ ٢٩٨
قَبْلَ أن يُرْفَعَ، وأنا فيهم، فلم يَرُعْني إلا بِرَجُلٍ قد أخذ بِمَنْكِبِي مِن
ورائي، فالْتَفَتُّ إليه، فإذا هُوَ عَلِيٌّ، فترحَّمَ على عُمَرَ، وقال: ما خَلَّفتَ
احداً أَحَبَّ إليّ أن ألقى اللّه بمثل عَمَلِه مِنْكَ، وايْمُ اللّهِ، إنْ كُنْتُ
لَأظنُّ أن يَجْعَلَك اللّهُ مع صاحبيك، وذلك أنّي كُنْتُ كثيراً ما أَسْمَعُ
رَسُولَ اللّهِ ﷺ يقول: «جِئْتُ أَنَا وَأبو بَكْرٍ وَعُمَرُ، ودخلتُ أنا وابو بكر
وعُمَرُ، وخرجتُ أنا وابو بكر وعمر، فإن كنتُ لأرجو، اولأظنُّ أن
يجعلَكَ اللّهُ مَعَهُما»[1].

وتَقَدَّمَ[2] حديثُ أبي هريرة رضي اللّه عنه، في رؤيا رسولِ اللّه ﷺ، ونزعه من القَلِيب، ثم نزع أبي بكر، ثم استحالت الدَّلْوُ غَرْباً، فاخذها ابْنُ الخَطَّابِ، فلم أَرَ عبقريّاً مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ، حتّى ضَرَبَ النَّاسُ بِعَطَن.

وفي «الصحيحين»، من حديث سَعْدِ بنِ أبي وقاصٍ: قال: استأذن عمرُ بنُ الخطاب على رسولِ اللّه ﷺ، وعِنده نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ، يُكَلِّمْنَه، عاليةً أصواتهُنَّ، الحديث... وفيه فقال النبيُّ ﷺ: «إيهاً يَا ابْنَ الخَطَّابِ! والَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطانُ سَالِكاً

---

(١) اخرجه من حديث ابن عباس البخاريُّ (٣٦٧٧) و(٣٦٨٥)، ومسلم (٢٣٨٩)، وابن ماجه (٩٨)، وابن أبي عاصم (١٢١٠)، والبغوي (٣٨٩١)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٤)، وأحمد ١١٢/١، وفي «فضائل الصحابة» (٣٢٧)، وابن شبّة في «تاريخ المدينة» ٩٤١/٣.

(٢) انظر ص ٧٠١ ت (٢).

فجّاً إلاّ سَلَكَ فَجّاً غيرَ فجِّك»(١).

وفي «الصحيحين» أيضاً، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يقولُ: «قَدْ كَانَ في الأُمَمِ قَبْلَكُم مُحَدَّثُونَ، فَإن يَكُنْ في أُمَّتِي مِنْهُم أَحَدٌ، فإنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ مِنْهُم»(٢).

قال ابنُ وهب: تفسير محدَّثون: مُلْهَمُونَ(٣).

قوله: «ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّـهُ عَنْهُ».

خلافة عثمان رضي الله عنه

ش: أي: ونُثْبِتُ الخلافةَ بعد عمرَ لعثمانَ رضي الله عنهما، وقد ساق البخاريُّ رحمه اللَّـه قِصَّةَ قتلِ عُمَرَ رضي اللَّـه عنه، وأمرَ الشورى والمبايعة لِعثمان في «صحيحه»، فأحببتُ أن أسرُدَها كما رواها بِسَنَدِه: عن عَمرو بنِ ميمون، قال: رَأَيْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّـه عنه قَبْلَ أن يُصَابَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٩٤) و(٣٦٨٣) و(٦٠٨٥)، ومسلم (٢٣٩٦)، وأحمد ١/١٧١ و١٨٢ و١٨٧، وفي «الفضائل» (٣٠١) و(٣٢٦)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٢٨) وفي «عمل اليوم والليلة» (٢٠٧)، والبغوي (٣٨٧٤)، وابن أبي عاصم (١٢٥٣) و(١٢٥٤)، وابن أبي شيبة ١٤/٣٠. و«إيهاً» بكسر الهمزة منوناً منصوباً، ومعناها: لا تبدئنا بحديث، وفي رواية: «إيهٍ» بالكسر والتنوين، ومعناه: حدثنا ما شئت، والفج: الطريق الواسع، ومنه قوله سبحانه: ﴿سبلاً فجاجاً﴾ أي: طرقاً واسعة.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٦٩) و(٣٦٨٩)، ومسلم (٢٣٩٨)، وابن أبي شيبة ١٢/٢٢، وأحمد في «المسند» ٢/٣٣٩، والبغوي (٣٨٧٣)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٩) من حديث أبي هريرة، وفي الباب عن عائشة عند مسلم (٢٣٩٨)، والترمذي (٣٦٩٣)، وأحمد ٦/٥٥ في «المسند» وفي «الفضائل» (٥١٦) و(٥١٧)، والفسوي في «تاريخه» ١/٤٥٧ و٤٦١، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٨)، والحميدي (١٢٥٣)، والحاكم ٣/٨٦.

(٣) قال ابن الأثير في جامع «الأصول» ٨/٦١٠ الطبعة الشامية: أراد بقوله: «محدثون» أقواماً يصيبون إذا ظنوا وحدَسُوا، فكأنهم قد حدثوا بما قالوا، وقد جاء في الحديث تفسيره: «إنهم ملهَمون»، والملهَم: الذي يُلقَى في نفسه الشيءُ، فيخبر به حَدْساً وظنّاً وفراسة، وهو نوع يختص الله به من يشاء من عباده الذين اصطفى، مثل عمر رضي الله عنه.

بالمدينة بأيام[1]، ووقف على حُذيفَةَ بنِ اليمان، وعثمان بن حُنيف، فقال: كيف فعلتما؟ أتخافانِ أن تكونا قد حمّلتما الأَرْضَ ما لا تُطِيقُ؟ قالا: حمّلناها أمراً هي له مُطِيقَةٌ، ما فيها كثير[2] فضْلٍ، قال: انظُرا أن تَكُونَا حمَّلتما الأَرْضَ ما لا تُطِيقُ؟ قالا: لا، فقال عُمَرُ: لئن[3] سلَّمني اللّـه، لَأَدَعنَّ أَرَامِلَ أَهْلِ العراق لا يَحْتَجْنَ إلى رَجُلٍ بعدي أبداً، قال: فما أَتَتْ عليه أربعة[4] حَتَّى أُصِيبَ.

قال: إني لقائم ما بيني وبيْنَه إلا عبدُاللّـه بنُ عباس غداة أُصِيبَ، وكان إذا مَرَّ بيْنَ الصَّفَّيْنِ قال: استوُوا، حتى إذا لم يَرَ فِيهِنَّ[5] خَلَلاً تقدَّم [فكبَّر، وربما قرأ سورةَ يوسف، أو النحل، أو نحو ذلك في الركعةِ الأولى، حتى يَجْتَمِعَ النَّاسُ، فما هو إلا أن كَبَّرَ][6]، فَسَمِعْتُه يَقُولُ: قتلني، أو أكلني الكَلْبُ، حين[7] طعنه، فَطَارَ العِلجُ بسكينٍ ذَاتِ طرفين، لا يمُرُّ على أحدٍ يميناً ولا شِمالاً إلا طعنه، حتى طَعَنَ ثلاثةَ عَشَرَ رجلاً، مات منهم سَبْعَةٌ، فلما رأى ذلك رَجُلٌ من المسلمين، طرح عليه ٢٩٩
بُرْنُساً، فلما ظنَّ أنه مأخوذٌ، نَحَرَ نفسَه، وتناول عُمَرُ يَدَ عبدِالرَّحمٰن بن عوف، فقدَّمه، فَمَنْ يلي عُمَرَ، فقد يرى[8] الذي أرى، وأما نواحي المسجد، فإنهم لا يدرون غيرَ أنهم قد فَقَدوا صَوْتَ عمر، وهُمْ يقولون:

---

(١) في البخاري: بأيام بالمدينة.
(٢) في البخاري: «كبير».
(٣) في الأصول: «إن»، والمثبت من البخاري.
(٤) في البخاري: فما أتت عليه إلا رابعة.
(٥) في البخاري: فيهم.
(٦) ما بين حاصرتين من البخاري.
(٧) في (ب): «حتى»، وما في (أ) موافق لرواية البخاري.
(٨) في البخاري: رأى.

سُبْحَانَ اللّـه، سُبْحَـانَ اللّـه، فصلَّى بهم عَبْدُالرَّحمٰن صلاةً خفيفة[١]، فلما انصرفوا، قال: يا ابنَ عباس انْظُرْ مَنْ قتلني؟ فجال سَاعَةً، ثم جاء، فقالَ: غُلَامُ المُغِيرَةِ، قال: الصَّنَعُ[٢]؟ قال: نَعَمْ، قال: قاتله اللّهُ، فلقد أَمَرْتُ به معروفاً! الحمدُ للّـه الذي لم يجعل منيتي[٣] بِيَدِ رَجُلٍ يَدَّعي الإِسلامَ، قد كُنْتَ أنتَ وأبوك تُحِبَّانِ أن تَكْثُرَ العُلُوجُ بالمدينة، وكان العباسُ أكثرَهم رقيقاً، فقال: إن شِئْتَ فعلتُ، أي: إن شئت، قتلنا، فقال: كذبت[٤]، بعـد ما تكلَّمـوا بلسانكم، وصَلَّوْا قِبلتكم، وحَجُّـوا حَجَّكُمْ! فاحتُمِلَ إلى بيته، فانطلقنا معه، وكأن النَّاسَ لم تُصبْهم مصيبةٌ قبلَ يومئذ، فقائلٌ يقولُ: لا بأسَ عليه، وقائلٌ يقول: أَخَافُ عليه، فأُتِيَ بنبيذٍ[٥] فَشَرِبَه، فخرج مِنْ جَوْفِه[٦]، ثم أُتِيَ بلبنٍ فَشَرِبَه، فخرج مِن جوفه، فعرفوا أنَّه ميت.

---

(١) في رواية أبـي إسحاق عند ابن سعد وابن أبـي شيبة: «بأقصر سورتين في القرآن: إنا أعطيناك الكوثر، وإذا جاء نصر الله والفتح» وزاد في رواية ابن شهاب الزهري عند عبدالرزاق (٩٧٧٥): فأخبرني عبدالله بن عباس، قال: فاحتملنا عمر أنا ونفر من الأنصار حتى أدخلناه منزله، فلم يزل في غشية واحدة حتى أسفر، فقال رجل: إنكم لن تفزعوه بشيء إلا بالصلاة، قال: فقلنا: الصلاة يا أمير المؤمنين، قال: ففتح عينه، ثم قال: أصلى الناس؟ قلنا: نعم، قال: أما إنه لاحظ في الإسلام لأحد تَرَكَ الصلاة. ثم صلى وجرحه يثعب دماً.

(٢) الصنع ــ بفتح المهملة والنون ــ: الماهر الحاذق في الصناعة، وفي رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن أبـي شيبة ١٤/٥٧٥، وابن سعد: «الصناع» بتخفيف النون، قال أهل اللغة: رجل صَنَعُ اليد واللسان، وامرأة صناعُ اليد، وحكى أبو زيد: الصناع، والصنع يقعان معاً على الرجل والمرأة. وفي المثل: «تحسبها خرقاء وهي صناع».

(٣) في البخاري: ميتتي.

(٤) أهل الحجاز يقولون: «كذبت» في موضع «أخطأت».

(٥) هو نقيع التمر كانوا يصنعون ذلك لاستعذاب الماء.

(٦) قال الحافظ: في رواية الكشميهني: من جرحه، وهي أصوب.

فدخلنا عليه، وجاء الناسُ يُثْنونَ عليه، وجاء رجلٌ شابٌّ، فقال: أَبْشِرْ يا أميرَ المؤمنين بِبُشْرَى اللّهِ لك، من صُحْبَةِ رسول اللّه، وقَدَمٍ في الإسلامِ ما قد عَلِمْتَ، ثم وَلِيتَ فَعَدَلْتَ، ثم شهادة، قال: وَدِدْتُ أن ذلك كان[1] كفافاً، لا عَلَيَّ ولا لِيَ، فلما أدبر إذا إزارُه[2] يَمَسُّ الأرضَ، قال: رُدُّوا عليَّ الغُلامَ، قال: يا ابْنَ أخي، ارْفَعْ ثَوْبَك، فإنَّه أنقى لِثَوْبِكَ، وأَتْقَى لربِّكَ، يا عبدَاللّه بنَ عمر، انظر ما عَلَيَّ مِنَ الدَّيْنِ، فَحَسَبُوه، فوجدوه سِتَّةً وثمانين ألفاً ونحوَه[3]، قال: إنْ[4] وَفَى له مَالُ آلِ عمر، [فأدِّه مِن أموالهم]، وإلا فَسَلْ في بني عدي بنِ كعب، فإن لم تَفِ أموالُهم[5]، فسلْ في قريشٍ، ولا تَعْدُهم إلى غيرهم، فأدِّ عني هذا المالَ. انطلق إلى عائشة أمِّ المؤمنين، فَقُلْ: يقرأ عليك [عُمَرُ] السَّلامَ، ولا تقل: أميرُ المؤمنين، فإني لَسْتُ اليومَ للمؤمنين أميراً، وقل: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ أن يُدْفَنَ مع صاحبيه، فسلَّمَ واسْتَأْذَنَ، ثم دخل عليها، فوجدها قَاعِدَةً تبكي، فقال: يَقْرَأُ عليكِ عُمَرُ [بن الخطاب] السَّلامَ، ويستأذِنُ أن يُدْفَنَ مع صاحِبَيْهِ، قالت: كُنْتُ أُرِيدُه لنفسي، ولأوثِرَنَّ[6] به اليَوْمَ على نفسي، فلمَّا أقبلَ، قيل: هذا عَبْدُاللّه قد جاء، قال: ارفعوني، فَأَسْنَدَهُ رجلٌ إليه، قال: ما لديك؟ قال: الذي تُحِبُّ يا أميرَ

---

(١) سقطت من (ب)، ولفظ البخاري: وددت أن ذلك كفاف.

(٢) في الأصول: رداءه، والمثبت من البخاري.

(٣) في البخاري: «أو نحوه».

(٤) «إن» سقطت من (أ) و(ب) و(ج).

(٥) في الأصول زيادة: «وإلا».

(٦) في البخاري: ولأوثرنه.

المؤمنين، أَذِنَتْ، قال: الحمدُ لِلّـه، ما كان شيء[1] أحبَّ[2] إليَّ من ذلك، فإذا أنا قَضَيْتُ، فاحملوني، ثم سَلِّمْ، فَقُلْ: يستأذنُ عُمَـرُ بنُ
٣٠٠ الخطاب، فإن أَذِنَتْ لي، فأدخلوني، وإن ردتني، فردُّوني[3] إلى مقابر المسلمين. وجاءت أمُّ المؤمنين حفصةُ والنساء تَسْرُبُ[4] معها فلما رأيناها، قُمْنَا، فولَجَت عليه، فَبَكَتْ عنده ساعةً[5]، واستأذن الرِّجَالُ، فولجت داخلاً لهم، فَسَمِعْنَا بُكَاءَهَا من الداخل، فقالُوا: أَوْصِ يا أميرَ المؤمنين، استخلف، قال: ما أَجِدُ[6] أحقَّ بهذا الأمر من هـؤلاء النفر أو الرهط، الذين تُوفِّي رسولُ اللّـه صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ، فَسَمَّى عليّـاً، وعثمـان[7]، والـزُّبَيْـرَ، وطلحـةَ، وسَعْـداً، وعَبْدَالرَّحمٰن، وقال: يَشْهَدُكُمْ عبدُاللّـه بنُ عمر، وليس له مِن الأمر شيء، كهيئةِ التعزيةِ له، فإن أصابت الإمـرةُ سعداً فـذاك[8]، وإلا فَلْيَسْتَعِنْ به أيُّكم ما أُمِّر، فإني[9] لم أَعْزِلْهُ مِنْ عجزٍ ولا خيانة.

وقال: أُوصي الخَلِيفَةَ مِن بَعْدِي بالمهاجرين الأولين: أن يَعْرِفَ

---

(١) تحرفت في الأصول إلى: «شيئاً». (٢) في البخاري: ما كان من شيء أهم.
(٣) سقطت من (ب).
(٤) أي: تمضي، وفي البخاري: تسير.
(٥) ذكر ابن سعد ٣٦١/٣ بإسناد صحيح عن المقدام بن معديكرب أنها قالت: يا صاحب رسول الله، ويا صهر رسول الله، ويا أمير المؤمنين، فقال عمر لابن عمر: يا عبدالله اجلسني، فلا صبر لي على ما أسمع، فأسنده إلى صدره، فقال لها: إنّي أحرِّج عليك بما لي عليك من الحق أن تندبيني بعد مجلسك هذا، فأمّا عينك فلا أملكها.
(٦) في (ب): أحد.
(٧) في (ب): «عثماناً»، وهو خطأ.
(٨) في البخاري: فهو ذاك.
(٩) في (أ) و (ب) و (ج): «فإنه»، والمثبت من (د) والبخاري.

لهم حقَّهم، ويحفَظَ لهم حُرْمَتَهُم، وأُوصيه بالأنصارِ خَيْراً، الذين تبوَّؤوا الدَّارَ والإيمـان مِن قبلهم، أن يَقْبَل مِنْ محسنهم، ويتجـاوزَ[1] عن مسيئهم، وأُوصيه بأهلِ الأمصار خيراً، فإنَّهم رِدءُ الإسـلام، وجُبَاةُ الأموالِ، وغَيْظُ العدو، أن[2] لا يُـؤْخَذَ منهم إلا فضلُهم عن رِضاهم، وأوصيه بالأَعْرَابِ خَيْراً، فإنهم أصلُ العَرَبِ، ومَادَّةُ الإسلامِ، أن يُـؤْخَذَ من حواشي أموالهم، وأن يُرَدَّ على فُقرائهم، وأوصيه بذمَّةِ اللَّـه وذمَّةِ رسوله أن يُوفَى لهم بعهدهم، وأن يُقاتَل مِن وَرَائِهِم، ولا يُكلَّفوا [إلا طاقتهم].

فلما قُبِضَ خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فَسَلَّمَ عَبْدُاللَّـه بنُ عمر، قال: يستأذِنُ عُمَرُ بنُ الخطاب، قالت: أَدْخِلُوهُ، فأُدْخِلَ، فوُضِعَ هنالك مع صاحبيه، فلما فُرِغَ من دفنه، اجتمع هـؤلاءِ الـرَّهْطُ، فقـال عَبْـدُ الـرحمٰـن بن عوف: اجعلوا أَمْـرَكُم إلى ثلاثةٍ منكم، قال الزبير: قد جَعَلْتُ أمري إلى عليٍّ، وقال [طلحة]: قد جَعَلْتُ أمري إلى عثمان، وقال سَعْدٌ: قد جعلت امري إلى عبدالرحمٰن، فقال عبدُالرحمٰن: أيُّكما[3] تَبَرَّأَ مِن هٰذا الأمرِ فنجعله إليه، واللَّـهُ عليه والإسلام[4] لينظرنَّ أفضلهم[5] في نفسه، فأسكِتَ الشيخان، فقال عبدُالرَّحمٰن: أفتجعلونه[6] إليَّ؟ واللَّـهُ عليَّ أن لا آلوَ عن أفضلِكم؟ قالا: نعم، فأخذ بيدِ أحدِهما، [فقال]:

---

(١) في البخاري: يُعفى.
(٢) في البخاري: وأن.
(٣) في الأصول: أيكم، والمثبت من البخاري.
(٤) بالرفع فيهما، والخبر محذوف، أي: عليه رقيب، أو نحو ذلك.
(٥) في الأصول: «أفضل من» والمثبت من البخاري.
(٦) تحرف في (أ) و (ج) إلى: «أفتجعلوه».

لك(١) قرابةٌ [مِن] رسولِ الله ﷺ والقِدَمُ في الإسلام ما قد علمت، فباللّهِ عليكَ، لئن أمَّرتُك لَتَعْدِلَنَّ، ولئن أُمِّرتُ عَلَيْكَ لتسمعنَّ [و] لَتُطِيعنَّ، ثم خلا بالآخرِ، فقال له مثْلَ ذلك، فلما أَخَذَ المِيثَاقَ، قال: ارفع يدك يا عُثْمَانُ، فبايَعَه، وبايَع له عليٌّ، وَوَلَجَ أَهْلُ الدار، فبايعوه(٢).

وعن حُميد بن عبدالرحمٰن: أن المِسْوَر بنَ مَخْرَمَةَ [أخبره]: أنَّ الذين ولَّاهم عُمَرُ، اجتمعوا وتشاوروا، قال لهم عَبْدُالرَّحمٰن: لستُ الـذي أُنافِسُكم عن(٣) هذا الأمرِ، ولكنكم إن شِئْتُم اخترْتُ لكم مِنْكُم؟ فجعلوا ذلك إلى عبدالرَّحمٰن، فلما وَلَّوْا عبْدَالرَّحمٰن أمرهم، مالَ النَّاسُ إلى(٤) ٣٠١

---

(١) تحرفت في الأصول إلى: «إلى».

(٢) أخرجه البخاري رقم (٣٧٠٠)، وفيه مقتل عمر رضي الله عنه من طريق موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين بن عبدالرحمن، عن عمرو بن ميمون، وهو عنده مختصراً (١٣٩٢) و(٣٠٥٢) و(٤٨٨٨)، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/٣٣٧ ـ ٣٣٩، وابن أبي شيبة ١٤/٥٧٤ ـ ٥٧٨، كلاهما من طريق محمد بن فضيل، عن حصين بن عبدالرحمن بهذا الإسناد، ورواه عن عمرو بن ميمون أبو إسحاق السبيعي، أخرجه من طريقه ابن أبي شيبة ١٤/٥٧٨، وابن سعد ٣/٣٤٠ ـ ٣٤٢، وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٦٢: وروى بعض قصة مقتل عمر أيضاً أبو رافع؛ وروايته عند أبي يعلى وابن حبان، وجابر؛ وروايته عند مسلم (٥٦٧)، وابن أبي شيبة ١٤/٥٧٩، وأبي يعلى (١٨٤)، وأحمد ١/١٥ و٢٧ ـ ٢٨، والنسائي ٢/٤٣، وعند كل منهم ما ليس عند الآخر. قال الحافظ في «الفتح» ٧/٦٣: وفي قصة عمر من الفوائد: شفقته على المسلمين، ونصيحته لهم، وإقامته السنة فيهم، وشدة خوفه من ربه، واهتمامه بأمر الدين أكثر من اهتمامه بأمر نفسه، وأن النهي عن المدح في الوجه مخصوص بما إذا كان فيه غلو مفرط أو كذب ظاهر، ومن ثم لم ينه عمر الشاب عن مدحه له مع كونه أمره بتشمير إزاره، والوصية بأداء الدين، والاعتناء بالدفن عند أهل الخير، والمشورة في نصب الإمام، وتقديم الأفضل، وأن الإمامة تنعقد بالبيعة.

(٣) في البخاري: على.

(٤) في البخاري: على.

عَبْدِالرَّحمٰن، حتى ما أرى أحداً مِنَ الناس يَتْبَعُ أولئك الرهط، ولا يطأ عَقِبَه[1]، ومَالَ الناسُ إلى[2] عبدالرحمن يُشاوِرُونَه تلك الليالي، حتى إذا كانت تِلْكَ الليلةُ التي أصبحنا فيها[3]، فبايعنا عُثْمانَ، قال المِسْوَرُ بنُ مخرمة: طرقني عبدُالرحمٰن بَعْدَ هَجْعٍ من الليل، فضَرَبَ البَابَ حَتَّى استيقظتُ، فقال: أراك نائماً؟! فواللّٰهِ[4] ما اكْتَحَلْتُ هٰذه الثَّلاث بِكبيرِ نَوْمٍ، انطلق، فادْعُ لِيَ الزُّبَيْرَ وسعداً، فَدَعَوْتُهُما [لَهُ]، فَشَاوَرَهُمَا ثم دعاني، فقال: ادْعُ لي عَلِيّاً، فدعوتُه، فناجاه حتى ابهارَّ[5] اللَّيْلُ، ثم قام عَلِيٌّ مِن عنده وهو على طَمَعٍ، وقد كان عَبْدُالرَّحمٰن يخشى مِن عليٍّ شيئاً، ثم قال: ادْعُ لي عُثْمَانَ، [فدعوتُه] فناجاه حتَّى فَرَّقَ بينهما المُـؤَذِّنُ بالصُّبح، فلما صلَّى الناسُ[6] الصُّبْحَ، واجتمع أولئك الرَّهْط عِند المنبر، أرسل إلى مَنْ كان حاضراً مِن المهاجرِينَ والأنصار، [وأرسل] إلى أمراء الأجناد، وكانُوا وافقوا[7] تلك الحَجَّة مع عُمَرَ، فلما اجتمعوا تَشَهَّدَ عَبْدُالرَّحمن، ثم قال: أما بعْدُ، يا عليُّ، إنِّي قد نَظَرْتُ في أمْرِ الناس، فلم أَرَهُمْ يَعْدِلُونَ بعُثْمَانَ، فلا تَجعَلَنَّ على نفسـك سبيلاً[8]، فقـال

---

(١) أي: يمشي خلفه، وهو كناية عن الإعراض. (٢) في البخاري: على.
(٣) في البخاري: منها.
(٤) في (ب): «فقال: والله».
(٥) ابهارَّ الليل: انتصف، وبهرة كل شيء: وسطه، وقيل: معظمه.
(٦) في البخاري: للناس.
(٧) في البخاري: وَافَوْا.
(٨) قال الحافظ في «الفتح» ١٣/١٩٧: أي: من الملامة إذا لم توافق الجماعة، وهذا ظاهر في أن عبدالرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان، لكن قد تقدم في رواية عمرو بن ميمون التصريح بأنه بدأ بعلي، فأخذ بيده، فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ، والقدم في الإسلام ما قد علمت والله عليك لئن أمرتك لتعدلنّ، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن، ثم خلا بالآخر، فقال له مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق، قال: ارفع يدك=

لِعثمان: أُبَايِعُكَ على سُنَّةِ اللّـه و[سنة] رسوله، والخليفتين[1] مِنْ بعده، فبايعه عَبْدُالرَّحمٰن، وبايعه النَّاسُ، والمهاجرون والأنصارُ وأُمراءُ الأجناد والمسلمون[2].

ومن فضائل عثمان رضي اللّـه عنه الخاصة: كونُه خَتَنَ رسولِ اللّـه ﷺ على ابنتيه[3].

وفي «صحيح مسلم»، عن عائشة، قالت: كَانَ رَسُولُ اللّـه ﷺ مضطجعاً في بيته، كاشِفاً عن فَخِذَيْهِ أو ساقيه، فاسْتَأْذَنَ أبو بكر، فأذِنَ لَهُ وهو على تلك الحالة، فَتَحَدَّثَ، ثم استأذن عُمَرُ، فأَذِنَ له وهو على تلك الحالة، فَتَحَدَّثَ، ثم استأذن عُثْمَانُ، فجلس رسولُ اللّـه وسَوَّى ثِيابَه، فدخل فتحدَّث، فلما خرج، قالت عَائِشَةُ: دخلَ أبو بكر، فلم تَهَشَّ[4]

= يا عثمان فبايعه، وبايع له علي. وطريق الجمع بينهما، أن عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظه الآخر، ويحتمل أن يكون الآخر حفظه، لكن طوى بعض الرواة ذكره، ويحتمل أن يكون ذلك وقع في الليل لما تكلم معهما واحداً بعد واحد، فأخذ على كل منهما العهد والميثاق، فلما أصبح، عرض على علي، فلم يوافقه على بعض الشروط، وعرض على عثمان فقبل.

(١) استدل بعضهم بهذا على جواز تقليد المجتهد، وأن عثمان وعبدالرحمن كانا يريان ذلك وأجاب من منعه ـ وهم الجمهور ـ بأن المراد بالسيرة ما يتعلق بالعدل ونحوه، لا التقليد في الأحكام الشرعية.

(٢) أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧٢٠٧) من طريق مالك عن الزهري، أن حميد بن عبدالرحمن اخبره... وهو في «مصنف عبدالرزاق» ٥/٤٧٧.

(٣) وهما رقية وأم كلثوم رضي الله عنهما. وانظر ترجمتهما في «السير» ٢/ رقم الترجمة (٢٩) و (٣٠).

(٤) من المشاشة، وهي طلاقة الوجه، وحسن اللقاء، يقال منه: هشَّ يَهَشُّ «بفتح الهاء»، كشَمَّ يَشَمُّ، وأما الهش الذي هو خبط الورق من الشجر، فيقال منه: هَشَّ يَهُشُّ «بضمها»، قال الله تعالى: (وأهُشُّ بها على غنمي).

له، ولم تُبَالِه، ثم دَخَلَ عُمَرُ، فلم تَهَشَّ لَهُ، ولم تُبَالِهِ، ثم دَخَلَ عُثْمَانُ، فجلست وسوَّيْتَ ثيابَك؟ فقال: «أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ المَلَائِكَةُ»[1].

وفي «الصحيح»: لما كان يومُ بيعةِ الرِّضوان، وأن عثمانَ رضي اللّه عنه كان قد بعثه النبيُّ[2] ﷺ إلى مكّة، وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهبَ عثمانُ إلى مكة، فقال رسولُ اللّه ﷺ بيدِهِ اليُمنى: «هٰذِهِ يَدُ عُثْمانَ»، فضرب بها على يده، فقال: «هٰذِهِ لعثمان»[3].

قوله: «ثُمَّ لِعَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللّـهُ عَنْهُ».

خلافة علي بن أبي طالب رضي الله عنه وفضائله

ش: أي: ونُثبت الخلافةَ بعدَ عثمانَ لعليٍّ رضي الله عنهما. لما قُتِلَ عُثْمَانُ وبايع النَّاسُ عليّاً، صار إماماً حقّاً، وَاجِبَ الطاعة، وهو الخَلِيفَةُ في زمانه خِلافَةَ نُبُوَّةٍ، كما دَلَّ عليه حَدِيثُ سفينة المُقَدَّم ذِكْرُه، أنه قال:

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٢)، وأحمد في «المسند» ٦/١٥ و٦٢ و١٥٥، وفي «فضائل الصحابة» (٧٦٠) و(٧٩٣) و(٧٩٤)، والبغوي (٣٨٩٩)، وفي الباب عن حفصة عند أحمد ٦/٢٨٨، و«فضائل الصحابة» (٧٤٨)، وابن أبي عاصم (١٢٨٤).

(٢) في (ب): بعثه رسول الله.

(٣) أخرجه من حديث ابن عمر البخاريُّ (٣٦٩٨) و(٤٠٦٦)، والترمذي (٣٧٠٦)، وأحمد في «المسند» ٢/١٠١، وفي «الفضائل» (٧٣٧). وكان النبي ﷺ قد بعث عثمان ليعلم قريشاً أنه إنما جاء معتمراً لا محارباً، وفي غيبة عثمان شاع عندهم أن المشركين تعرضوا لحرب المسلمين، فاستعد المسلمون للقتال، وبايعهم النبي ﷺ حينئذ تحت الشجرة على أن لا يفروا، وذلك في غيبة عثمان، وقيل: بل جاء الخبر بأن عثمان قتل، فكان ذلك سبب البيعة، وكانت عدة من بايع أكثر من ألف وأربع مئة، وفيهم نزل قوله تعالى: (لقد رضي الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة) وهذه الشجرة كانت شجرة بأرض الحديبية، وهي قرية متوسطة على تسعة أميال من مكة، وكان ذلك في سنة ست من الهجرة. انظر «زاد المعاد» ٣/٢٨٦ ــ ٣١٦.

٣٠٢ قَالَ رسولُ اللّـهِ ﷺ: «خلافةُ النُّبُوَّةِ ثَلاثُونَ سَنَةً، ثمَّ يُـؤْتِي اللّـهُ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ»(١).

وكانت خِلافَةُ أبـي بكرٍ الصِّدِّيق سنتينِ وثلاثة أشهر، وخلافةُ عُمَرَ عشرَ(٢) سنين ونصفاً، وخِلافَةُ عُثْمَانَ اثنتي عشرة سنة، وخِلافَةُ علي أربعَ سنين وتسعة أشهر، وخِلافَةُ الحسن ابنه سِتَّةَ أشهر.

وأوَّلُ ملوكِ المسلمين معاوية رضي اللّـه عنه، وهو خيرُ ملوك المسلمين، لكنه إنما صار إماماً حقّاً لما فوَّض إليه الحَسَنُ بنُ علي رضي اللّـه عنهما الخلافةَ، فإن الحسنَ رضي اللّـه عنه بايعه أهْلُ العراق بَعْدَ موت أبيه، ثم بَعْدَ سِتَّةِ أشهُرٍ، فوَّضَ الأمرَ إلى معاوية، وظَهَرَ(٣) صِدْقُ قولِ النبـي ﷺ: «إنَّ ابْنِي هٰذا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللّـهُ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِن المُسْلِمِينَ»(٤). والقصةُ معروفة في موضعها.

فالخلافة ثبتت لأميرِ المؤمنين علي بن أبـي طالب رضي اللّـه عنه بَعْدَ عثمانَ رضي اللّـه عنه، بمبايعة الصحابة، سوى معاوية مع أهل الشام.

---

(١) تقدم تخريجه ص ٧٢٢، وهو حسن.
(٢) سقطت من (ب).
(٣) في (ب): فظهر.
(٤) أخرجه البخاري (٢٧٠٤) و(٣٦٢٩) و(٣٧٤٦) و(٧١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٥)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والنسائي ١٠٧/٣، وفي «فضائل الصحابة» (٦٣)، وفي «اليوم والليلة» (٢٥١)، وأحمد ٤٩/٥، والحاكم ١٧٤/٣، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٤٢/٦ و٤٤٣، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٥/٢.

والحقُّ مَعَ علي رضي اللّه عنه، فإنَّ عثمان رضي اللّـه عنه لما قُتِلَ، كَثُرَ الكذبُ والافتراءُ على عثمان، وعلى مَنْ كان بالمدينة من أكابر الصحابة، كعليٍّ، وطلحةَ، والزبير، وعَظُمَتِ الشبهةُ عند من لم يَعْرِف الحَالَ، وقَوِيَتِ الشهوةُ في نفوس ذوي الأهواء والأغراض، ممن بعدت دارُه مِن أهل الشام، ومحبي عثمان تظنُّ[1] بالأكابر ظُنُونَ سُوء. وبُلِّغَ عنهم أخباراً[2]، منها ما هو كَـذِبٌ، ومنهـا مـا هـو مُحَـرَّفٌ، ومنهـا ما لم يُعْرَفْ وجهـه، وانضمَّ إلى ذلك أهـواءُ قومٍ يُحِبُّـونَ العُلُوَّ في الأرض، وكان في عسكر علي رضي اللّـه عنه ـ من أولئك الطُّغاة الخوارج، الذين قتلوا عثمانَ ـ من لم يُعْرَفْ بعينه، ومن تَنْتَصِرُ لـه قبيلتُه، ومن لم تَقُمْ عليه حُجَّةٌ بما فعله، ومَنْ في قلبه نِفاقٌ لم يتمكن من إظهاره كُلِّه، ورأى طلحةُ والزبيرُ أنه إن لم يُنْتَصَرْ للشهيدِ المظلوم، ويُقْمَعْ أَهْلُ الفساد والعُدوان، وإلا استوجبوا غَضَبَ اللّـه وعقابَه، فجرت فِتْنَةُ الجَمَل[3] على غيرِ اختيارٍ من علي، ولا مِن طلحة والزبير، وإنما أثارها المفسدون بغيرِ اختيارِ السابقين، ثم جَرَتْ فِتنة صِفِّين[4] لرأي، وهو أن أهلَ الشام لم يعدل عليهم، أو لا يتمكن من العَدْلِ عـليهـم، وهم كَافُون، حتى يَجْتَمِعَ أمرُ الأمة، وأنهم يخافون طُغْيَانَ مَنْ في

---

(١) في مطبوعة مكة: ويحمي الله عثمان أن يظن.

(٢) في مطبوعة مكة: ويبلغه عنهم أخبار.

(٣) في سنة ٣٦هـ. انظر تفصيل خبر هذه الوقعة في «الطبري» ٤/٤٥٥ ـ ٥٤٠، و«ابن الأثير» ٣/٢٢١ ـ ٢٦٤، و«ابن كثير» ٧/٢٤١ ـ ٢٥٨.

(٤) في سنة ٣٧هـ، وصفين: موضع بقرب الرقة على شاطىء الفرات. انظر الطبري ٤/٥٦٣ ـ ٥٧٥ و٥/٥ ـ ٦٣. وابن الأثير ٣/٢٧٦ ـ ٣٢٦، وابن كثير ٧/٢٦٤ ـ ٢٩٥.

العسكر، كما طَغَوْا(١) على الشهيدِ المظلوم، وعلي رضي اللّه عنه هو الخَلِيفَةُ الراشد المهديُّ الذي تَجِبُ طاعتُه، ويجب أن يَكُونَ الناسُ
٣٠٣ مجتمعين عليه، اعتقد أنَّ الطاعةَ والجماعة الواجبتين(٢) عليهم تَحْصُلُ بقتالهم، بطلب إمام أن لو أصر عليهم بما اعتقد أنه يَحْصُلُ به أداءُ الواجب(٣)، ولم يَعْتَقِدْ أن التأليفَ لهم كتأليف المؤلَّفة قلوبُهم على عهد النبـي ﷺ والخليفتين مِنْ بعده مما(٤) يَسُوغُ، فحمله(٥) ما رآه ــ من أن الدِّينَ إقامةُ الحَدِّ عليهم ومنعهم من الإثارة، دُونَ تأليفهم ــ: على القتالِ، وقَعَدَ عن القِتَالِ أكثرُ الأكابرِ لِما سمعوه مِن النصوص في الأمرِ بالقعود في الفتنة، ولِمَا رأوه من الفتنة التي تربو مفسدتُها على مصلحتها، والقول في الجميعِ بالحُسنى: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

والفِتَنُ التي كانت في أيَّامِهِ قد صَانَ اللّهُ عنها أيدِينا، فنسألُ اللّه

(١) في (أ) و (ب) و (ج): كما ظفروا، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

(٢) في الأصول: الواجبين، والمثبت من مطبوعة مكة.

(٣) في مطبوعة مكة، وعنها نقل الشيخ أحمد شاكر: فيطلب إمام، فاعتقد أنه يحصل به أداء الواجب. وفي مطبوعة المكتب الإسلامي بدمشق: بطلب الواجب عليهم بما اعتقد أنه . . .

(٤) في الأصول: بما، وكذا هو في مطبوعة مكة، وقد نبه الشيخ أحمد شاكر على أنه تحريف فيما يرى، وأثبت مكانه «مما».

(٥) في (أ): تحمله، وفي (ب): بجمله، وفي (ج): تحمله، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

أن يَصُونَ عنها ألسنتنا، بمنّه وكرمه[1].

ومِنْ فضائلِ أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي اللّـه عنه: ما في «الصحيحين»، عن سعدِ بنِ أبي وقاص رضي الله عنه، قال: قال رسولُ اللّـهِ ﷺ لعلي: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إلَّا أنَّه لا نَبِيَّ بَعْدِي»[2].

وقال ﷺ يومَ خيبر: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ [غَداً] رَجُلاً يُحِبُّ اللّـهَ ورَسُولَهُ، ويُحِبُّه اللّـهُ وَرَسُولُه»، قال: فتطاولنا لها، فقال: «ادْعُوا لي عَلِيّاً، فَأُتِيَ بِهِ

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ٣٥/٧٠ ــ ٧٤ و«منهاج السنة» ٢/٢٠٢ ــ ٢٠٣ و٢١٩ و٢٢٤.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٠٦) و(٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤)، والترمذي (٣٧٦٤) و(٣٧٣١)، وأحمد في «المسند» ١/١٧٠ و١٧٤ ــ ١٧٥ و١٧٧ و١٧٩ و١٨٢، وفي «فضائل الصحابة» له (٩٥٦) و(٩٥٧) و(١٠٤١) و(١٠٤٥)، وابن أبي شيبة ٢/٦٠ و٦١ ــ ٦٢، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٣٥) و(٣٦) و(٣٧) و(٣٨) و(٣٩)، و«خصائص علي» (٩) و(١٠)، وابن ماجه (١١٥) و(١٢١)، وعبدالرزاق (٢٠٣٩٠)، وابن أبي عاصم (١٣٣١) و(١٣٣٢) و(١٣٣٣) و(١٣٣٤) و(١٣٣٥) و(١٣٤١)، والحميدي (٧١)، وأبو يعلى (٦٩٨) و(٧٠٩) و(٧١٨) و(٧٣٨) و(٨٠٩)، وابن سعد ٣/٢٤، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٢/٣٠٩، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/٨٠، وفي «الحلية» ٧/١٩٥ و١٩٦ و١٩٧، والخطيب في «تاريخه» ١/٣٢٥ و٤/٢٠٤ و٨/٥٣ و٩/٣٦٥ و١١/٤٣٢، والطيالسي (٢٠٥) و(٢٠٩) و(٢١٣)، والطبراني في «الصغير» ٢/٢٢، والحاكم ٣/١٠٨، والبغوي (٣٩٠٧). وفي الباب عن جابر عند الترمذي (٣٧٣٢)، والخطيب ٣/٢٨٩، وعن أسماء بنت عميس عند ابن أبي شيبة ١٢/٦٠ ــ ٦١، والخطيب ٣/٤٠٦ و١٠/٤٣ و١٢/٣٢٣، وعن زيد بن أرقم عند ابن أبي شيبة ١٢/٦١، وابن سعد ٣/٢٤ ــ ٢٥، وعن علي عند الخطيب ٤/٧١، وعن حبيش بن جنادة عند أبي نعيم في «الحلية» ٤/٣٤٥، وفي «أخبار أصبهان» ٢/٢٨١، والطبراني في «الصغير» ٢/٥٣ ــ ٥٤، وعن ابن عباس عند أبي نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٢٨، وعن أبي سعيد عند أبي نعيم في «الحلية» ٨/٣٠٧، والخطيب ٤/٣٨٣.

أَرْمَدَ(١)، فَبَصَقَ في عَيْنَيْهِ، وَدَفَعَ الراية إِلَيْهِ، فَفَتَحَ اللّـه عَلَيْهِ»(٢).

ولما نَزَلَتْ هذه الآيَةُ: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِساءَنَا وَنِساءَكُم وأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُم﴾ [آل عمران: ٦١]، دعا رسولُ اللّـه ﷺ علياً وفاطِمة وحسناً وحُسيناً فقال: «اللَّهُمَّ هٰـؤُلاءِ أَهْلِي»(٣).

**قوله: «وهم الخلفاءُ الراشدون، والأئمة المهديون».**

الخلفاء الأربعة هم الخلفاء الراشدون

ش: تقدَّم(٤) الحديثُ الثابت في «السنن»، وصحَّحه الترمذيُّ، عن العِرباض بن سارية، قال: وعظنا رسولُ اللّـهِ ﷺ مَوعِظةً بليغةً، ذَرَفَت

---

(١) تحرف في (أ) و (ب): إلى: أرسد.

(٢) أخرجه من حديث سهل بن سعد البخاريُّ (٣٠٠٩) و (٣٧٠١) و (٤٢١٠) ومسلم (٢٤٠٦)، وأحمد في «المسند» ٥/٣٣٣، وفي «الفضائل» (١٠٣٧)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٤٦) وفي «خصائص الإمام علي» (١٦)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٤٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١/٦٢، والبغوي (٣٩٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٥٨٧٦) و (٥٩٥٠) و (٥٩٩١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٤٠٤) (٣٢) من حديث سعد بن أبي وقاص، قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً، فقال: ما منعك أن تسبَّ أبا التراب؟ فقال: أمَّا ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبَّه، لأَنْ تكونَ لي واحدة منهن أحبُّ إليَّ من حُمر النَّعَم، سمعت رسول الله ﷺ يقول له، خلَّفه في بعض مغازيه، فقال له عليٌّ: يا رسول الله، خلَّفْتَني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبوة بعدي»، وسمعتُه يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يُحِبُّ اللّـه ورسولَه، ويُحبه الله ورسوله» قال: فتطاولنا لها، فقال: «ادعُوا لي عليّاً» فأتي به أرمد، فبصق في عينيه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه. ولما نزلت هذه الآية: ﴿فقل تعالوا ندعُ أبناءنا وأبناءكم﴾ دعا رسول الله ﷺ عليًّا وفاطمة وحسناً وحسيناً، فقال: «اللهم هٰـؤلاء أهلي». وأخرجه الترمذي (٣٧٢٤)، وأحمد ١/١٨٥، والنسائي في «خصائص الإمام علي» (٩)، وصححه الحاكم ٣/١٠٨ ــ ١٠٩ على شرط الشيخين، فتعقبه الذهبي بأنه على شرط مسلم فقط.

(٤) في الصفحة ٥٤٥.

منها العيونُ، ووجِلَتْ منها القلوبُ، فقال قائل: يا رسولَ الله، كأنَّ هذه موعظةُ مودِّعٍ، فماذا تَعْهَدُ إلينا؟ فقال: «أُوصيكُمْ بالسَّمْعِ والطَّاعةِ، فإنَّه مَنْ يَعِشْ مِنْكُم بَعْدِي، فَسَيَرى اخْتِلافاً كثيراً، فعليكم بِسُنَّتي وسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بها، وعَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ، وإيَّاكُم ومُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ»[1].

وتـرتيب الخُلَفـاءِ الـراشـدينَ رَضِيَ الله عنهم أجمعين في الفَضْلِ، كترتيبِهم في الخلافة، ولأبـي بكرٍ وعُمَرَ رضي اللّـه عنهما مِن المَزِيَّةِ: أن النبيَّ ﷺ أمرنا باتباع سُنَّةِ الخُلَفاءِ الراشدين، ولم يأمُرْنا في
الاقتداء في الأفعال إلاَّ بأبـي بكرٍ وعُمَرَ، فقال: «اقْتَدُوا باللَّذَيْنِ مِنْ ٣٠٤
بَعْدِي: أَبـي بَكْرٍ وعُمَرَ»[2]، وفَرَّقَ بينَ اتِّباعِ سُنَّتِهم والاقتداءِ بهم، فحالُ أبـي بكرٍ وعمرَ فوقَ حالِ عثمانَ وعليٍّ رَضِيَ اللّـه عنهم أجمعين.

وقد رُوِي عن أبـي حنيفة تقديمُ عليٍّ على عثمان، ولكن ظاهرُ مذهبه تَقْدِيمُ عثمان، وعلى هذا عامَّةُ أهلِ السُّنَّةِ.

وقد تقدَّم قَوْلُ عبدالرَّحمن بن عوف لعلي رضي اللّـه عنهما: إني قد نظرتُ في أمرِ الناس فلم أرهم يَعْدِلُونَ بعثمان.

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٨)، وأحمد ٤/١٢٦ و١٢٧، وابن ماجه (٤٢)، والدارمي ١/٤٤ ـ ٤٥، والآجري في «الشريعة» ص ٤٦ و٤٧، وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم» ٢/٢٢٢ و٢٢٤، والطبراني في «الكبير» ١٨/ رقم (٦١٧) و(٦١٨) و(٦١٩) و(٦٢٠) و(٦٢٢) و(٦٢٣) و(٦٢٤)، والبيهقي في «مناقب الشافعي» ١/١٠ ـ ١١، والحاكم في «المدخل» ١/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/٢٢٠ ـ ٢٢١ و١٠/١١٤ ـ ١١٥، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ١/١٧٦.
وإسناده صحيح، وصححه ابن حبان (٥)، والحاكم ١/٩٥ ـ ٩٦ و٩٧، ووافقه الذهبي، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) تقدم تخريجه ص ٦٩٧، وهو صحيح.

وقال أيوب السَّخْتِياني(١): من لم يُقَدِّمْ عثمانَ على عليٍّ، فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار.

وفي «الصحيحين» عن ابنِ عُمَرَ، قال: كنا نقولُ ورسولُ اللّـه ﷺ حيٌّ: أفضلُ أُمَّة النَّبـيِّ ﷺ بعدَه: أبو بكر، ثم عُمَرُ، ثم عُثمانُ(٢).

**قوله: «وأنَّ العَشَرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُم رَسُولُ اللّـهِ ﷺ وَبَشَّرَهُم بالجَنَّةِ، نَشْهَدُ لَهُم بالجَنَّةِ، على ما شَهِدَ لَهُم رَسُولُ اللّـهِ ﷺ، وقَوْلُهُ الحَقُّ، وهم: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمانُ، وَعَلِيٌّ، وطَلْحَةُ، والزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَسَعِيدٌ، وَعَبْدُالرَّحمٰنِ بنُ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ، وَهُوَ أَمِينُ هٰذِهِ الأُمَّةِ، رَضِيَ اللّـهُ عَنْهُم أَجْمَعِينَ».**

**العشرة المبشرون بالجنة**

ش: تقدم ذِكْرُ بعضِ فضائلِ(٣) الخلفاءِ الأربعةِ. وَمِنْ فضائل السِّتَّة الباقين مِن العشرة رضيَ اللّـه عنهم أجمعين ما رواه مسلمٌ: عن عائِشَةَ رضي اللّـه عنها: أرِقَ رَسُولُ الله ﷺ ذاتَ لَيْلَةٍ، [فقال]: «لَيْتَ رجلاً صالحاً مِن أصحابـي يَحْرُسُني اللَّيْلَةَ»، قالت: وَسَمِعْنا صَوْتَ السلاحِ، فقال النَّبـيُّ ﷺ: «مَنْ هٰذا»؟ فَقَالَ سَعْدُ بنُ أبـي وقاصٍ: يا رَسُولَ اللّـه،

---

(١) تحرف في الأصول إلى: «السجستاني». وهو الإمام الحافظ الثقة، أبو بكر أيوب بن أبـي تميمة العنزي، مولاهم، البصري، المتوفى سنة (١٣١هـ) بالبصرة زمن الطاعون. مترجم في «سير أعلام النبلاء» ٦/١٥ ـ ٢٦.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩٧) وهو من أفراده، وليس هو في «مسلم» كما ظـن الشارح، وأخرجه أحمد في «المسند» ٢/١٤، و«فضائل الصحابة» (٥٢) و(٥٣) و(٥٤) و(٥٥) و(٥٦) و(٥٧) و(٥٨)، وابن أبـي عاصم (١١٩٠) و(١١٩١) و(١١٩٢) و(١١٩٣) و(١١٩٤) و(١١٩٥)، وابن أبـي شيبة ١٢/٩، وأبو داود (٤٦٢٧)، والترمذي (٣٧٠٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣١٣١) و(١٣١٣٢) و(١٣١٨١) و(١٣٣٠١).

(٣) سقطت من (ب).

جِئْتُ أَحْرُسُكَ. وفي لفظ آخر: وَقَعَ في نفسي خَوْفٌ على رسولِ اللهِ ﷺ، فجئتُ أَحْرُسُه، فدعا له رَسُولُ الله ﷺ ثُمَّ نام(١).

وفي «الصحيحين»: أن رَسُولَ اللّهِ ﷺ جَمَعَ لِسَعْدِ بنِ أبي وقاصٍ أبويه يَوْمَ أُحُدٍ، فقال: «ارْمِ، فِدَاكَ أبي وأُمّي»(٢).

وفي «صحيح مسلم»، عن قيسِ بنِ أبي حازمٍ، قال: رَأَيْتُ يَدَ طَلْحَةَ التي وَقَى بها النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ أُحُد قَدْ شَلَّتْ(٣).

وفيه أيضاً عن أبي عثمان النَّهْدِيِّ(٤)، قال: لم يَبْقَ مع رسولِ اللّهِ ﷺ في بعض تِلْكَ الأيامِ التي قَاتَلَ فيها النَّبِيُّ ﷺ غير(٥) طلحةَ وسَعْدٍ(٦).

---

(١) هو في صحيح مسلم (٢٤١٠)، وأخرجه البخاري (٢٨٨٥) و(٧٢٣١)، والترمذي (٣٧٥٧)، وأحمد في «المسند» ١٤١/٦، وفي «فضائل الصحابة» (١٣٠٥)، وابن أبي عاصم (١٤١١)، والنسائي في «الفضائل» (١١٣)، والحاكم ٥٠١/٣ من حديث عائشة، رضي الله عنها

(٢) أخرجه البخاري (٢٩٠٥) و(٤٠٥٨) و(٤٠٥٩) و(٦١٨٤)، ومسلم (٢٤١١)، والترمذي (٣٧٥٦)، وابن أبي شيبة ٨٦/١٢ ـ ٨٧، وأحمد ٩٢/١، وفي «الفضائل» (١٣٠٤)، وابن ماجه (١٢٩)، وابن أبي عاصم (١٤٠٥)، وابن سعد ١٤١/٣ من حديث علي رضي الله عنه. وفي الباب عن عائشة بنت سعد عند أحمد في «الفضائل» (١٣٠٢)، والفسوي ٦٥٩/٢. وعن سعد عند البخاري (٤٠٥٦) و(٤٠٥٧)، والنسائي في «الفضائل» (١١١) و(١١٢)، وابن أبي عاصم (١٤٠٦) و(١٠٤٧).

(٣) هو في «صحيح البخاري» (٣٧٢٤) و(٤٠٦٣)، وليس هو في «صحيح مسلم» كما ذكر الشارح. وأخرجه أحمد في «المسند» ١٦١/١، وفي «الفضائل» (١٢٩٢)، وابن ماجه (١٢٨)، والطبراني (١٩٢)، وسعيد بن منصور في «سننه» ٣٣١/٢/٣، والبغوي (٣٩١٧). وشَلَّت، بفتح الشين: هي اللغة الفصحى، وبضمها: لغة رديئة. قال ابن الأثير: يقال: شَلَّتْ يدُه تَشَلُّ شللاً، ولا تضم الشّين.

(٤) تحرفت في الأصول إلى: الهندي، وقد جاءت على الصواب في هامش (د).

(٥) تحرفت في الأصول إلى: عن، وجاءت على الصواب في هامش (د).

(٦) أخرجه البخاري (٣٧٢٤) و(٤٠٦٠)، ومسلم (٢٤١٤).

وفي «الصحيحين»، واللفظ لمسلم، عن جابرِ بن عَبْدِاللّه قال: نَدَبَ رَسُولُ اللّـه ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الخندقِ فانتدب الزُّبَيْرُ، ثم نَدَبَهُمْ، فانتَدَبَ الزُّبيرُ، ثُمَّ ندبهم فانتدب الزُّبَيْرُ، فقال النبيُّ ﷺ: «لِكُلِّ نبيٍّ حَوَارِيٌّ، وحَوَارِيَّ[1] الزُّبَيْرُ»[2].

وفيهما أيضاً عن الزبيرِ رضي اللّـه عنه، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ
يَأتِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَيَأْتِيني بِخَبَرِهِمْ»؟ فانْطَلَقْتُ، فلما رَجَعْتُ، جَمَعَ لي ٣٠٥
رَسُولُ اللّـه ﷺ أبويه، فقال: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»[3].

وفي «صحيح مسلم»، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: قال رَسُولُ اللّـهِ ﷺ: «إنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَميناً، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ: أَبُو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ»[4].

وفي «الصحيحين» عن حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ، قال: جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ

---

(١) قال القاضي عياض: اختلف في ضبطه، فضبطه جماعة من المحققين بفتح الياء كمصرخيَّ، وضبطه أكثرهم بكسرها، والحواري: الناصر.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٦) و (٢٨٤٧) و (٢٩٩٧) و (٣٧١٩) و(٤١١٣) و(٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥)، والترمذي (٣٧٤٥)، وابن ماجه (١٢٢)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٠٧)، وأحمد ٣٠٧/٣ و٣١٤ و٣٣٨ و٣٦٥، وفي «فضائل الصحابة» (١٢٦٤)، وابن سعد ١٠٥/٣ و١٠٦، والطبراني في «الكبير» (٢٢٧)، والبغوي (٣٩١٨)، وابن أبي عاصم (١٣٩٣)، والحميدي (١٢٣١).

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٢٠)، ومسلم (٢٤١٦)، والترمذي (٣٧٤٣)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٠٩) و(١١٠)، وفي «اليوم والليلة» (١٩٩) و(٢٠٠) و(٢٠١) و(٢٠٢)، وابن سعد ١٠٦/٣، وابن أبي عاصم (١٣٩٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٤٤) و(٤٣٨٢) و(٧٢٥٥)، ومسلم (٢٤١٩)، وأحمد ١٢٥/٣ و١٣٣ و١٤٦ و١٧٥ و١٨٩ و٢١٢ و٢٤٥ و٢٨١ و٢٨٦، وابن سعد ٤١٢/٣، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٩٦)، والبغوي (٣٩٢٨) و(٣٩٢٩)، والترمذي (٣٧٩٠) و (٣٧٩١)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٥/٧، وابن أبي شيبة ١٣٥/١٢.

إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالوا: يا رسولَ اللَّه، ابعث إلينا(١) [رجلاً] أميناً، فقال: «لأَبْعَثَنَّ إلَيْكُم رَجُلاً أَميناً حَقَّ أَمِين»(٢)، [قال]: فاستشرفَ لها النَّاسُ، قال(٣): فبعث أبا عُبَيْدَةَ بنَ الجراح(٤).

وعن سعيدِ بنِ زيد رضي اللَّه عنه، قال(٥)]: أشهدُ على رسول اللَّه ﷺ أني سمعتُه يقول: «عَشْرَةٌ في الجَنَّةِ: النَّبيُّ في الجَنَّةِ، وأَبو بَكْرٍ في الجَنَّةِ، وَعُمَرُ في الجَنَّةِ، وَعُثْمانُ في الجَنَّةِ، وعليٌّ في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ في الجَنَّةِ، وَعَبْدُالرَّحْمٰنِ بنُ عَوْفٍ في الجَنَّةِ»، ولو شِئْتُ لسمَّيتُ العاشِرَ، قال: فقالُوا: مَنْ هُوَ؟ قال: سعيدُ بنُ زيدٍ، قال: لَمَشْهَدُ رجلٍ منهم مع رَسُول اللَّه ﷺ، يَغْبَرُّ منه وَجْهُهُ، خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُم، وَلَو عُمِّرَ عُمُرَ نُوحٍ(٦). رواه أبو داود، وابن ماجه، والترمذي وصححه، ورواه الترمذي عن عبدالرحمن بن عوف.

---

(١) في (ب) و (ج): لنا.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) سقطت من (ب).

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٤٥) و(٤٣٨٠) و(٤٣٨١) و(٧٢٥٤)، ومسلم (٢٤٢٠)، والترمذي (٣٧٥٩). وأحمد ٣٨٥/٥ و٤٠١، وفي «فضائل الصحابة» (١٢٧٦)، وابن ماجه (١٣٥)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٩٤)، وابن سعد ٤١٢/٣، والطيالسي (٤١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٦/٧، والبغوي (٣٩٢٩).

(٥) في (ب): فقال.

(٦) حديث صحيح، أخرجه أبو داود (٤٦٤٩) و(٤٦٥٠)، والترمذي (٣٧٤٨) و(٣٧٥٧)، وابن ماجه (١٣٤)، وأحمد ١٨٧/١ و١٨٨ و١٨٩، وفي «فضائل الصحابة» (٨٧) و(٩٠) و(٢٢٥)، وابن أبي عاصم (١٤٢٨) و(١٤٣١) و(١٤٣٣) و(١٤٣٦)، والحاكم ٤٤٠/٤، والنسائي في «الفضائل» (٨٧) و(٩٠) و(٩٢) و(١٠٦)، وأبو نعيم ٩٥/١.

وعن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «أَبو بَكْرٍ في الجَنَّةِ، وَعُمَرُ في الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ في الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ في الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ في الجَنَّةِ، والزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ في الجَنَّةِ، وَعَبْدُالرَّحْمنِ بنُ عَوْفٍ في الجَنَّةِ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بنِ عَمْرو بنِ نُفَيْلٍ في الجَنَّةِ، وَأَبو عُبَيْدَةَ بنُ الجَرَّاحِ في الجَنَّةِ»(١).

رواه الإمام أحمد في «مسنده»، ورواه أبو بكر بنُ أبي خَيْثَمَة(٢)، وقَدَّمَ فيه عثمانَ على عليٍ، رضي الله عنهما.

وعن أبي هُريرة رضي الله عنه، قال: كانَ رسُولُ الله ﷺ على حِراَء(٣)، هُوَ وأبو بَكْرٍ وعُمَرُ وعثمانُ وعليٌّ وطلحةُ والزبير، فتحرَّكتِ الصَّخْرَةُ، فقال رَسُولُ الله ﷺ: «اهْدَأْ، فما عَلَيْكَ إلاَّ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ». رواه مسلم والترمذيُّ وغيرهما(٤) ورُوِيَ من طُرُقٍ.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٤٨)، وأحمد ١/١٩٣، وفي «الفضائل» (٢٧٨)، والنسائي في «الفضائل» (٩١)، والبغوي (٣٩٢٥) وسنده صحيح.

(٢) في (ب): «ابن خيثمة» وهو خطأ. وأبو بكر هذا هو الحافظ الحجة الإمام أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة النسائي، ثم البغدادي، صاحب التاريخ الكبير، المتوفى سنة ٢٧٩هـ. قال الخطيب: كان ثقة عالماً متقناً حافظاً بصيراً بأيام الناس، راوية للأدب، أخذ علم الحديث عن أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين، وعلمَ النسب عن مصعب الزبيري، وأخذ أيام الناس عن أبي الحسن علي بن محمد المدائني، والأدب عن محمد بن سلام الجمحي، وله «كتاب التاريخ» الذي أحسن تصنيفه، وأكثر فائدته، فلا أعرف أغزر فوائد منه. «السير» ١١/ رقم الترجمة (١٣١).

(٣) حِراء ـ بالكسر والمد ـ: جبل من جبال مكة، معروف، ومنهم من يؤنثه ولا يصرفه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٤١٧) والترمذي (٣٦٩٦)، وأحمد ٢/٤١٩، وفي «فضائل الصحابة» (٢٤٨) و(٦٤١)، والنسائي في «فضائل الصحابة»(١٠٣)، والبغوي (٣٩٢٤)، وابن أبي عاصم (١٤٤١) و(١٤٤٢).

وقد اتَّفقَ أَهْلُ السُّنَّةِ على تعظيمِ هـؤلاء العشرةِ وتقديمهم، لما الاتفاق على تعظيم هؤلاء العشرة
اشتهر مِنْ فضائِلِهم ومناقِبِهم، ومَنْ أَجْهَلُ مِمن يَكْـرَهُ التكلمَ بلفظ
العشرة، أو فِعْلَ شيءٍ يكونُ عَشْرةً!! لِكونهم يُبْغِضُون خِيارَ الصحابة،
وهُمُ العَشَرَةُ المشهودُ لهم بالجنة، وهم يستثنون منهم عَلِيًّا رضي الله ٣٠٦
عنه! فَمِنَ العجب: أنهم يُوالُون لفظَ التسعةِ! وهم يُبغِضُون التسعة من
العشرة! ويُبْغِضُونَ سائرَ المهاجرين والأنصار، مِن السابقين الأولين الذين
بايعوا رَسُولَ الله ﷺ تحت الشجرة[1]، وكانوا ألفاً وأربع مئة[2]، وقد
رَضِيَ الله عنهم، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ
إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

وثبت في «صحيح مسلم» وغيره عن جابر، عن النبي ﷺ، أنه

---

(١) تحرفت في (ب) إلى: العشرة.

(٢) في البخاري (٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) (٧٢) (٧٣) من حديث جابر: أنهم كانوا ألفاً وخمس مئة، وفيها أيضاً: البخاري (٤١٥٤) و(٤٨٤٠)، ومسلم (١٨٥٦) أنهم كانوا ألفاً وأربع مئة، وفيها: البخاري (٤١٥٥)، ومسلم (١٨٥٧) عن عبدالله بن أبي أوفى: «كنا ألفاً وثلاث مئة»، وأخرج البخاري (٤١٥٣) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، قلت لسعيد بن المسيب: بلغني أن جابر بن عبدالله كان يقول: كانوا أربع عشرة مئة، فقال لي سعيد: حدثني جابر كانوا خمس عشرة مئة الذين بايعوا النبي ﷺ يوم الحديبية، ورواه الإسماعيلي كما في «الفتح» ٣٤١/٧ من طريق عمرو بن علي الفلاس، عن أبي داود الطيالسي، حدثنا قرة عن قتادة قال: قلت لسعيد بن المسيب: كم كان الذين شهدوا بيعة الرضوان؟ قال: خمس عشرة مئة، قال: قلت: فإن جابر بن عبدالله قال: كانوا أربع عشرة مئة، قال: يرحمه الله أوهم، هو حدثني أنهم كانوا خمس عشرة مئة، وفي صحيح مسلم (١٨٥٨) عن معقل بن يسار: ونحن أربع عشرة مئة، وفي البخاري (٤١٥٠) من حديث البراء: كنا مع النبي ﷺ أربع عشرة مئة، وفي رواية (٤١٥١): كانوا ألفاً وأربع مئة أو أكثر. وانظر الجمع بينها في «الفتح» ٤٤٠/٧، و«زاد المعاد» ٢٨٧/٣ ــ ٢٨٨. نشر مؤسسة الرسالة.

قال: «لا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»[1].

وفي «صحيح مسلم» أيضاً، عن جابر: أنَّ غُلام حاطب بن أبي بلتعة قال: يا رسولَ اللهِ: لَيَدْخُلَنَّ حَاطِبٌ النَّارَ، فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «كَذَبْتَ، لا يَدْخُلُهَا، فإنَّهُ[2] شَهِدَ بَدْراً والحُدَيْبِيَةَ»[3].

والرافضة يبرؤون مِن جمهورِ هٰؤلاء، بل يَبْرؤون مِنْ سائرِ أصحابِ رسول الله ﷺ، إلا مِنْ نَفَرٍ قليل، نحو بضعةَ عشر رجلاً!!

ومعلوم أنه لو فُرِضَ في العالم عشرةٌ مِن أكفرِ الناسِ، لم يجب هَجْرُ هٰذا الاسمِ لذلك، كما أنه سبحانه لما قال: ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ﴾ [النمل: ٤٨]، لم يجب هَجْرُ اسمِ التسعة مطلقاً، بل اسم العشرة قد مدح الله مُسَمَّاهُ في مواضعَ من القرآن: ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]. ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢]. ﴿وَالْفَجْرِ * وَلَيَالٍ عَشْرٍ﴾ [الفجر: ١ ـ ٢].

وكان ﷺ يعتكِفُ العَشْرَ الأواخِرَ مِنْ رمضان[4].

---

(١) تقدم تخريجه ص ٦٩٣.

(٢) في (أ): كذبت إنه...

(٣) هو في صحيح مسلم (٢٤٩٥)، وأخرجه أحمد ٣/٣٢٥ و ٣٤٩، والترمذي (٣٨٦٤)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٩١)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٦٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/٣٢٥، وابن أبي شيبة ١٢/١٥٥، والحاكم ٣/٣٠١.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢)، وأبو داود (٢٤٦٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٢/٦١، والترمذي (٧٩٠)، وأحمد ٦/٥٠ و ٩٢ و ١٦٨ و ٢٣٢ و ٢٧٩، وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٢٠٢٥)، ومسلم (١١٧١)، وأبي داود (٢٤٦٥)، وأحمد ٢/١٣٣، وعن أنس عند الترمذي (٨٠٣)، وعن أبي بن كعب عند أبي داود (٢٤٦٣)، وابن ماجه (١٧٧٠)، وأحمد ٥/١٤١، وعن أبي هريرة عند البخاري (٢٠٤٤) و(٤٩٩٨)، وأبي داود (٢٤٦٦)، وابن ماجه =

وقال في ليلة القدر: «الْتَمِسُوهَا في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ»[1].

وقال: «مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِن أَحَبُّ إلى اللهِ مِنْ هذه الأيام العَشْرِ»[2]. يعني عشرَ ذي الحجة.

الأئمة الاثنا عشر عند الإمامية

والرافضة تُوالي بَدَلَ العَشَرةِ المبشرين بالجنة، الاثني عَشَرَ إماماً، وهُمْ عليُّ بن أبي طالب رَضِيَ الله عنه، ويدَّعون أنَّه وصيُّ النبي ﷺ دعوى مُجَرَّدةً عن الدليل، ثم الحسنُ رضي الله عنه، ثم الحسينُ رضي الله عنه، ثم عليُّ بن الحسين زين العابدين[3]، ثم محمَّدُ بنُ عليٍّ البَاقِرُ[4]، ثمَّ جعفرُ بنُ محمد الصَّادِقُ[5]، ثمَّ موسى بنُ جعفرٍ الكَاظِمُ[6]، ثم علي بنُ موسى الرِّضى[7]، ثم محمدُ بنُ علي الجوادُ[8]،

---

= (١٧٦٩)، والترمذي (٧٩٠)، وأحمد ٢٨١/٢ و٣٣٦ و٣٥٥ و٤٠١ و١٦٩/٦ من حديث عائشة رضي الله عنها.

(١) أخرجه من حديث عائشة البخاري (٢٠١٧) و(٢٠١٩) و(٢٠٢٠)، ومسلم (١١٦٩)، والترمذي (٧٩٢)، والبغوي (١٨٢٢) و(١٨٢٤)، وأحمد ٥٠/٦ و٥٦ و٧٧ و٢٠٤، وابن أبي شيبة ٧٥/٣. وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (١١٦٦)، وأحمد ٢٩١/٢ و٥١٩.

(٢) في (أ) و(ج) و(د): من أيام العشر. والحديث أخرجه البخاري (٩٦٩)، والترمذي (٧٥٧)، والطيالسي في «مسنده» (٢٦٣١)، وأبو داود (٢٦٣٨)، وأحمد ٢٢٤/١ و٣٣٨، والبغوي (١١٢٥)، وابن ماجه (١٧٢٧)، وابن حبان (٣٢٤)، والدارمي ٢٥/٢، والطبراني (١١١٦)، و(١٢٣٢٦)، و(١٢٣٢٧) و(١٢٣٢٨) و(١٢٤٣٦).

(٣) المتوفى سنة أربع وتسعين. مترجم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (١٥٧).

(٤) المتوفى سنة (١١٤هـ). مترجم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (١٥٨).

(٥) المتوفى سنة (١٤٨هـ). مترجم في «السير» ٦/ رقم الترجمة (١١٧).

(٦) المتوفى سنة (١٨٣هـ). مترجم في «السير» ٦/ رقم الترجمة (١١٨).

(٧) المتوفى سنة (٢٠٣هـ). مترجم في «السير» ٩/ رقم الترجمة (١٢٥).

(٨) المتوفى سنة (٢٢٠هـ). مترجم في «تاريخ بغداد» ٥٤/٣، و«منهاج السنة» ١٢٧/٢، و«وفيات الأعيان» ١٧٥/٤.

ثم علي بنُ محمد الهادي[1]، ثم الحَسَنُ بنُ علي العسكري[2]، ثم محمد بن الحسن[3] وَيَتَغَالَوْنَ في محبتهم، ويتجاوزُون الحدَّ! ولم يأت ذِكرُ الأئمَّة الاثني عشر، إلا على صِفَةٍ تَرُدُّ قولَهم وتُبْطِلُه، وهو ما خرجاه في «الصحيحين»، عن جابر بن سَمُرَةَ، قال: دخلتُ مع أبي على
٣٠٧ النبي ﷺ، فسمعتُه يقول: «لاَ يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِياً مَا وَلِيَهُمُ اثْنَا عَشَرَ رَجُلاً»، ثم تكلَّم النَّبيُّ ﷺ بكلمةٍ خَفِيَتْ عنِّي فسألتُ أبي: ماذا قال النبيُّ ﷺ؟ قال: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

وفي لفظ: «لا يَزَالُ الإِسْلامُ عَزِيزاً إلى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً».

وفي لفظ: «لا يَزَالُ هَذَا الأَمْرُ عَزِيزاً إلى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً»[4].

وكان الأَمْرُ كما قال النبي ﷺ، والاثنا عشر: الخلفاءُ الراشدون الأربعة، ومعاوية، وابنه يزيد، وعَبْدُالملكِ بنُ مروان[5]، وأولادُه

---

(١) المتوفى سنة (٢٥٤هـ). مترجم في «تاريخ بغداد» ١٢/٥٦، و«وفيات الأعيان» ٣/٢٧٢.

(٢) المتوفى سنة (٢٦٠هـ). مترجم في «وفيات الأعيان» ٢/٩٤.

(٣) انظر الصفحة: ٥٥٦.

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٢٢) و(٧٢٢٣)، ومسلم (١٨٢١)، والترمذي (٢٢٢٤)، وأحمد ٥/٨٦ و٨٧ و٨٩ و٩٠ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦ و٩٧ و٩٨ و٩٩ و١٠٠ و١٠١ و١٠٦ و١٠٧ و١٠٨ والطبراني (١٧٩١ ـ ١٨٠١).

(٥) وفاته سنة (٨٦هـ). مترجم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (٨٩).

الأربعة[١]، وبينهم[٢] عُمَرُ بنُ عبدالعزيز، ثم أخذ الأمرُ في الانحلال[٣].

وعند الرافضة أنَّ أَمْرَ الأُمَّةِ لم يزل في أيامِ هؤلاء فاسداً مُنَغَّصاً، يَتَولَّى عليهم الظَّالِمُون المعتدون، بَلِ المنافِقُونَ الكافرون، وأَهْلُ الحَقِّ أَذَلُّ من اليهود!! وقولُهم ظاهرُ البُطلان، بل لم يزل الإسلامُ عزيزاً في ازديادٍ في أيام هؤلاء الاثني عشر.

قوله: «وَمَنْ أَحْسَنَ القَوْلَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنَسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ المُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ، فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ النِّفَاقِ».

ش: تقدم بَعْضُ ما وَرَدَ في الكتاب والسُّنة مِن فضائل الصحابة رضي الله عنهم.

وفي «صحيح مسلم»، عن زيدِ بنِ أرقم، قال: قام فينا رسولُ الله ﷺ خطيباً، بماء يُدعى: خُمّاً[٤]، بينَ مَكَّةَ والمدينةِ، فقال: «أَمَّا بَعْدُ، أَيُّها النَّاسُ، إنما أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أن يأتيني رَسُولُ رَبِّي، فَأُجِيب رَبِّي، وإني تَارِكٌ فيكُمْ ثَقَلَيْنِ: أَوَّلُهُما كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الهُدَى والنُّورُ،

---

(١) وهم الوليد ت (٩٦هـ)، وسليمان ت (٩٩هـ)، ويزيد ت (١٠٥هـ)، وهشام ت (١٢٥هـ). انظر تراجمهم في «السير» ٤/ رقم الترجمة (١٢٠) و٥/ رقم (٧٤)، ورقم (٥٣)، ورقم (١٦٢).

(٢) أي بين سليمان ويزيد. انظر «السير» ٥/ رقم الترجمة (٤٨).

(٣) انظر «فتح الباري» ١٣/٢١١ ــ ٢١٥.

(٤) خُمّ: اسم لغيضة على ثلاثة أميال من الجحفة، غدير مشهور يضاف إلى الغيضة، فيقال: غدير خم.

فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ واسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلى كِتَابَ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أُذَكِّرُكُمُ الله في أَهْلِ بَيْتِي، ثلاثاً»(١).

وخَرَّجَ البُخَارِيُّ عن أبـي بكرٍ الصديقِ رضي الله عنه، قال: ارْقُبُوا مُحَمَّداً في أَهْلِ بَيْتِهِ(٢).

أصـل الـرفض أحـدثـه مـنـافق زنديق

وإنما قال الشيخُ رحمه الله: «فقد بَرِيء من النِّفَاقِ» لأن أَصْلَ الرَّفضِ إنَّما أحدثه منافقٌ زِنْديقٌ، قَصْدُهُ إبطالُ دينِ الإسلام، والقَدْحُ في الرَّسولِ ﷺ، كما ذكر ذلك العلماء، فإنَّ عبدَالله بن سبأ(٣) لما أظهر

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٠٨)، وأحمد ٤/٣٦٦، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٣٦٨، وابن أبـي عاصم في «السنة» (١٥٥٠)، والدارمي ٢/٤٣١ ــ ٤٣٢ من طريقين عن أبـي حيان، عن يزيد بن حيان، عن زيد بن أرقم، وأخرجه أحمد بسند صحيح ٤/٣٧١، وفي «فضائل الصحابة» (٩٦٨)، والطبراني (٥٠٤٠)، والطحاوي ٤/٣٦٨ من طريق علي بن ربيعة الأسدي، قال: لقيت زيد بن أرقم وهو داخل على المختار أو خارج من عنده، فقلت له: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله عز وجل، وعترتي. قال: نعم. وللحديث طرق أخرى عند الطبراني (٤٩٦٩) و(٤٩٧١) و(٤٩٨٠) و(٤٩٨٢) و(٥٠٤٠)، و«المستدرك» ٣/١٠٩ و١٤٨ و٥٣٣. قال التوربشتي في ما نقله عنه القاري في «مرقاة المفاتيح» ٥/٦٠٠: عترة الرجل: أهل بيته ورهطه الأدنون، ولاستعمالهم «العترة» على أنحاء كثيرة، بينها رسول الله ﷺ بقوله: «أهل بيتي» ليعلم أنه أراد بذلك نسله وعصابته الأدنين وأزواجه. وقال الإمام أبو جعفر في «مشكل الآثار» ٤/٣٦٨: وعترته: هم أهل بيته الذين على دينه، وعلى التمسك بأمره. وقال علي القاري: إنَّ أهل البيت غالباً يكونون أعرف بصاحب البيت وأحواله، وهذا يصلح أن يكون مقابلاً لكتاب الله سبحانه كما قال: ﴿ويُعلمهم الكتاب والحكمة﴾.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧١٣) و(٣٧٥١). وارقبوا من المراقبة للشيء، وهو المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم، فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم.

(٣) قال الحافظ ابن عساكر في «تاريخه» ٧/٤٣١ تهذيب بدران: عبدالله بن سبأ الذي تنسب إليه الطائفة السبئية، وهم الغلاة من الرافضة، أصله من اليمن، وكان يهودياً، فأظهر=

الإسلام، أراد أن يُفسِدَ دِينَ الإسلامِ بمكره وخبثه، كما فعل بُولص[1] بدينِ النصرانية، فأظهر التَّنسُّكَ، ثم أظهر الأمْرَ بالمعروفِ والنَّهيَ عن المُنكر، حتى سعى في فتنةِ عثمان وقتلِه، ثم لما قَدِمَ عليٌّ الكوفة، أظهر الغُلُوَّ في عليّ و النصـر له، لِيَتَمكَّنَ بذلـك من أغـراضـه[2]، وبلغ ذلـك عليًّا، فطلب قَتْلَه، فَهَرَبَ منه إلى قـرقيسيا[3]، وخبـرُه معروف في التاريخ. وتقدم أنَّه مَنْ فَضَّلَهُ على أبي بكرٍ وعمرَ جَلَدَهُ جَلْد المفتري.

وبقيت في نفوس المبطلين خَمَـائِرُ بـدعةِ الخـوارج، من الحرورية والشيعة، ولهٰذا كان الرَّفضُ بابَ الزندقة، كما حكاه القاضي أبو بكر بن ٣٠٨

= الإسلام، وطاف بلاد المسلمين ليلفتهم عن طاعة الأئمة، ويلقي بينهم الشر، وكان قد بدأ أولاً بالحجاز، ثم بالبصرة، ثم بالكوفة، ثم دخل دمشق أيام عثمان بن عفان، فلم يقدر على ما يريد عند أحد من أهل الشام، فأخرجوه حتى أتى مصر، وأظهر مقالته بينهم، وكان يقول: العجب ممن يزعم أن عيسى يرجع ويكذب برجوع محمد وقد قال الله تعالى: (إن الذي فرض عليك القرآن لرادّك إلى معاد) فمحمد أحق بالرجوع من عيسى، فقبل ذلك عنه، ووضع لهم الرجعة، فتكلموا فيها، ثم قال بعد ذلك: إنه كان ألف نبي، ولكل نبي وصي، ثم قال: محمد خاتم الأنبياء، وعلي خاتم الأوصياء، وكان يلقب بابن السوداء لسواد أمه.

وقال الذهبي في «الميزان» ٤٢٦/٢: عبدالله بن سبأ من غلاة الزنادقة، ضال مضل، أحسب أن علياً حرقه بالنار. وانظر «مقالات الإسلاميين» ص ١٥، و«الملل والنحل» ١٧٤/٦.

(١) هو يهودي كان اسمه العبري: «شاوول»، ثم تسمّى بـ«بولص»، راجع سفر «أعمال الرسل» ١٣: ٩. ادعى أن المسيحَ ظهر في دمشق، وهو الذي وضع للنصرانية عقيدة بنوة عيسى المسيح لله، وكذلك عقيدة الفداء.

(٢) في الأصل: «اعتراضه».

(٣) بلد على نهر الخابور قرب رحبة مالك بن طوق على ستة فراسخ، وعندها مصب الخابور في الفرات، فهي في مثلث بين الخابور والفرات. «معجم البلدان» ٣٢٨/٤.

الطيب(1) عن الباطنية وكيفية إفسادِهم لدينِ الإسلام، قال: فقالوا للداعي: يجب عليك إذا وَجَدْتَ مَنْ تدعوه مسلماً أن تَجْعَلَ التشيُّعَ عنده دِينَك وشِعَارَك، واجعل المدخل مِن جِهَةِ ظُلْمِ السَّلَفِ لِعَليٍّ وقتلهم الحسين، والتبرِّي مِن تَيْمٍ وعدي، وبني أُمية وبني العباس، وأن علياً يَعْلَمُ الغيب! يُفوَّض(2) إليه خَلْقُ العالم!! وما أشبه ذلك مِن أعاجيبِ الشيعة وجهلهم، إلى أن قال: فإذا أَنِسْتَ(3) مِن بعضِ الشيعة عندَ الدعوة إجابةً ورَشَداً، أوقفته على مثالِب عليٍّ وولده، رضي الله عنهم. انتهى.

ولا شك أنه يَتَطَرَّق مِن سَبِّ الصحابةِ إلى سَبِّ أهلِ البيت، ثم إلى سَبِّ الرسول ﷺ؛ إذ أَهْلُ بيتِه وأصحابُهُ مِثْلُ هؤلاء الفاعلين الصانعين.

**قوله: «وعُلَماءُ السَّلَفِ مِنَ السَّابِقِين، ومَنْ بَعْدَهُم مِنَ التَّابِعينَ ـ أَهْلِ الخَيرِ والأَثَرِ، وأَهْلِ الفِقْه والنظر ـ لا يُذْكَرُونَ إلا بِالجَمِيلِ، وَمَن ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ، فَهُوَ عَلى غَيرِ السَّبِيلِ».**

وجوب موالاة المؤمنين وبخاصة أهل العلم

ش: قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ [النساء: ١١٥]. فيجبُ على كُلِّ مسلم(4) بعدَ موالاة الله ورسوله موالاةُ

---

(١) القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم البصري، المتوفى سنة (٤٠٣هـ). مترجم في «السير» ١٧/ رقم الترجمة (١١٠).
(٢) في (أ) و (ب): «يعرض» والمثبت من (ج) و(د) ومطبوعة مكة.
(٣) تصحفت في (ب) إلى: «أيت».
(٤) انظر «مجموع الفتاوى» ٢٠/٢٣١ ـ ٢٣٣.

المؤمنين، كما نطق به القرآن، خصوصاً الذين هم ورثة الأنبياء، الذين جعلهم الله بمنزلةِ النجوم، يُهدى بهم في ظلمات البر والبحر، وقد أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم، إذ كل أُمّة قبل مبعث محمد ﷺ، علماؤها شرارُها إلا المسلمين، فإنّ(١) علماءَهم خيارُهم، فإنهم(٢) خلفاءُ الرسولِ من أمّته، والمُحيون لما مات من سنته، بهم قام الكتابُ، وبه قاموا، وبهم نَطَقَ الكتابُ وبه نطقوا، وكلهم متّفقون اتفاقاً يقينياً(٣) على وجوب اتباع الرسول ﷺ. ولكن إذا وجد لواحدٍ منهم قولٌ قد جاء حديث صحيح بخلافه: فلا بُدَّ له في تركه من عذر.

وجِمَاعُ الأعذارِ ثَلاثَةُ أصنافٍ:

أَحَدُهَا: عَدَمُ اعتقاده [أنَّ] النبيَّ ﷺ قاله.

والثاني: عَدَمُ اعتقاده أنه أَرَادَ تِلْكَ المسألةَ بذلك القَوْلِ.

والثالث: اعتقادُه(٤) أن ذلك الحُكْمَ مَنسوخٌ.

فلهم الفَضْلُ علينا والمِنَّةُ بالسَّبقِ، وتبليغِ ما أُرْسِلَ به الرَّسولُ ﷺ إلينا، وإيضاحِ ما كان منه يَخْفى علينا، فرضيَ الله عنهم وأرضاهم: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]. ٣٠٩

قوله: «وَلاَ نُفَضِّلُ أَحَداً مِنَ الأَوْلِيَاءِ عَلى أَحَدٍ مِنَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلامُ، ونَقُولُ: نَبِيٌّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الأَوْلِيَاءِ».

---

(١) في (أ) و(ب) و(ج): «وأن» وهو خطأ.

(٢) في الأصول: «فإن» والمثبت من «مجموع الفتاوى» ٢٠/٢٣٢.

(٣) في (ب): يقيناً.

(٤) في (ب): «عدم اعتقاده»، وهو خطأ.

لا يفضل أحد من الأولياء على أحد من الأنبياء

ش: يُشِيرُ الشَّيْخُ رحمه الله تعالى إلى الرَّدِّ على الاتِّحادِيَّة وجَهَلَةِ المتصوِّفَةِ[1]، وإلاَّ فَأَهْلُ الاستقامةِ يُوصُونَ بمتابَعَةِ العلم، ومتابعة الشَّرْعِ، فقد أوجب اللَّهُ على الخلقِ كُلِّهم متابعةَ الرسل[2]، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَلَوْ أَنَّهُم إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُم جاؤوك﴾ [النساء: ٦٤]، إلى أن قال: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُم ذُنُوبَكُم والله غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١].

قال أبو عثمان النيسابوري[3]: مَنْ أَمَّرَ السُّنَّةَ على نفسه قَوْلاً وفِعْلاً، نطقَ بالحكمة، ومن أَمَّرَ الهوى على نفسه، نطق بالبدعة.

وقال بعضُهم: ما ترك بعضُهم شيئاً مِنَ السُّنَّةِ إلا لِكِبْرٍ[4] في نفسه.

والأمرُ كما قال، فإنَّه إذا لم يكن مُتَّبِعَاً للأمر الذي جاء به الرسولُ، كان يعمل بإرادة نفسه، فيكونُ مُتَّبِعَاً لهواه، بغير هُدى من الله، وهذا غِشُّ[5] النَّفس، وهو من الكِبْرِ، فإنه[6] شُعبة من قول الذين قالوا: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّه اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

---

(١) انظر «جامع الرسائل» ص ٢٠٥ ـ ٢٠٧، و«الفرقان» ص ٧١ ـ ٧٤، و«مجموع الفتاوى» ٢/٢١٩ ـ ٢٤٧، و١١/٢٢٥ ـ ٢٢٩، و«درء تعارض العقل» ٥/٤.

(٢) في (ب): الرسول.

(٣) هو إسماعيل بن عبدالرحمن، وقد تقدم في الصفحة ٢٦٩.

(٤) في (أ): الكبر.

(٥) تصحف في (أ) و(ج) و(د) إلى: «عيش».

(٦) في (أ) و(ب) و(ج): «فإن»، وفي مطبوعة مكة: فإنه شبيه بقول.

وكثير من هؤلاء يَظُنُّ[1] أنه يصل[2] برياسته واجتهاده في العبادة[3]، وتصفيةِ نفسه، إلى ما وصلت إليه الأنبياءُ من غير اتِّباعٍ لطريقتهم!

ومنهم من يَظُنُّ أنّه قد صار أفضل من الأنبياء!!

ومنهم من يقول: إن الأنبياء والرسلَ إنما يأخُذون العِلْمَ بالله مِن مشكاةِ خاتَمِ الأولياء!! ويدّعي لنفسه أنه خاتَمُ الأولياء!! ويكون ذلك العلم هو حقيقةُ قولِ فرعونَ، وهو أن هذا الوجودَ المشهودَ واجبٌ بنفسِه، ليس له صانع مباينٌ له، لكن هذا يَقُولُ: هو الله! وفرعونُ أَظْهَرَ الإنكارَ بالكُلِّيَةِ، لكن كان فرعون في الباطن أعْرَفَ بالله منهم، فإنه كان مُثْبِتاً للصانع، وهؤلاء ظَنُّوا أن الوُجُودَ المخلوقَ هو الوجودُ[4] الخالقَ، كابن عربي وأمثالِه!! وهو لمّا رأى أن الشَّرعَ الظَّاهرَ لا سَبيلَ إلى تغييره، قال: النُّبُوَّةُ خُتِمَتْ، لكن الولايةَ لم تُختم! وادَّعى مِنَ الوِلاية ما هُوَ أَعْظَمُ من النبوة وما يكون للأنبياء والمرسلين، وأنَّ الأنبياء مستفيدون منها! كما قال:

مَقَامُ النُّبُوَّةِ في بَرْزَخٍ ... فُوَيق[5] الرَّسُولِ وَدُونَ الوَلِي[6]!!

---

(١) في الأصول: «لا يظن» بزيادة «لا»، وهو خطأ.

(٢) تصحفت في الأصول الثلاثة إلى: «يضل»، والمثبت من (د).

(٣) تحرفت في الأصول إلى: «العادة».

(٤) في الأصول الثلاثة: الموجود، والمثبت من (د).

(٥) في الأصول الثلاثة: «فوق»، وهو خطأ، وجاء على الصواب في (د).

(٦) رواية البيت في «الفتوحات المكية» ٢/٢٥٢:

بين الولاية والرسالة برزخ ... فيه النبوة حُكْمُها لا يُجْهَلُ

ولفظه في «لطائف الأسرار» لابن عربي ص ٤٩: =

وهذا قلبٌ للشريعة، فإن الولاية ثابتة للمؤمنينَ المتقين، كما قال
تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ ءَامَنُوا
٣١٠ وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢، ٦٣]. والنُّبُوَّةُ أخصُّ من الوِلايةِ، والرسالةُ
أخصُّ من النبوةِ، كما تقدم التنبيه على ذلك.

وقال ابن عربي أيضاً في «فصوصه»[(1)]: ولما مثَّل النَّبيُّ ﷺ النُّبُوَّةَ بالحائِطِ من اللَّبِن، فرآها قد كَمُلَتْ إلا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ، فكان هو ﷺ مَوْضِعَ اللبنة، وأما خاتَمُ الأولياء، فلا بُدَّ له من هذه الرؤيا، فيرى ما مثَّلَهُ النَّبيُّ ﷺ، ويرى نفسَه في الحائِطِ في موضع لبنتين!! ويرى نَفْسَه تنطبعُ في موضع[تينك] اللبنتين، فيكمل الحائط[(2)]!! والسَّببُ الموجب لكونه يراها لبنتين: أن الحائِطَ لبنةٌ مِن فِضَّةٍ، وَلَبِنَةٌ من ذهب، واللَّبِنَةُ الفضة هي ظاهرُه وما يتبعه فيه من الأحكام، كما هو آخذ عن الله في السِّرِّ ما هو في الصُّورَةِ الظاهرة متبع فيه[(3)]، لأنه يرى الأمرَ على ما هو عليه، فلا بُدَّ أن يراه هكذا، وهو مَوضِعُ اللبنة الذهبية في الباطن! فإنه يأخذ مِن المَعْدِنِ

---

= سماء النبوة في برزخ دوين الولي وفوق الرسول
ورواية الشارح لم نجدها إلا عند شيخ الإسلام في «درء تعارض العقل والنقل» ١٠/٢٠٤، و«جامع الرسائل» ١/٢٠٩.

(١) ١/٦٣.

(٢) النص في «الفصوص»: وأمَّا خاتم الأولياء، فلا بُدَّ له من هذه الرؤيا، فيرى ما مثله به رسول الله ﷺ، ويرى في الحائط موضع لبنتين، واللبن من ذهب وفضة، فيرى اللبنتين اللتين تنقص الحائط عنهما، وتكمل بهما لبنة ذهب ولبنة فضة. فلا بدَّ أن يرى نفسه تنطبع في موضع تينك اللبنتين، فيكون خاتم الأولياء تينك اللبنتين فيكمل الحائط.

(٣) النص في «الفصوص»: والسبب الموجب لكونه رآها لبنتين أنه تابع لشرع خاتم الرسل في الظاهر، وهو موضع اللبنة الفضة، وهو ظاهره وما يتبعه فيه من الأحكام. كما هو آخذ عن الله في السر ما هو بالصورة متبع فيه.

الذي يأخذُ منه المَلَكُ الذي يُوحى إليه إلى الرسول[1]، قال: فإن فهمْتَ ما أشرنا إليه، فقد حَصَلَ لك العِلْمُ النافع!!

فمن أكفرُ ممن ضَرَبَ لنفسه المثلَ بلبنةِ ذهب، وللرسول المثل بلبنة فِضّةٍ، فيجعل نفسَه أعلى وأفْضَلَ من الرسول؟! تلك أمانيُّهم: ﴿إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦]. وكيْفَ يخفى كُفْرُ مَنْ هذا كلامُه؟! وله من الكلام أمْثَالُ هٰذا، وفيه ما يخفى منه الكُفْرُ، ومنه ما يظهر، فلهٰذا يحتاج إلى ناقدٍ[2] جيّد، ليُظْهِرَ زَيْفَه، فإن مِن الزَّغَلِ ما يظهر لِكُلِّ ناقد، ومنه ما لا يظهر إلا للناقِدِ الحاذِقِ البصير، وكُفْرُ ابن عربي وأمثالِه فَوْقَ كُفْرِ القائلين: ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. ولكن ابنَ عربي وأمثاله منافقون زنادقة، اتحاديَّة في الدَّرْكِ الأسفلِ من النار، والمنافقون يُعامَلُون مُعَامَلَةَ المسلمين، لإظهارهم الإسْلامَ، كما كان يُظْهِرُه المنافقون في حياة النبيِّ ﷺ ويُبْطِنُونَ الكُفْرَ، وهو يُعامِلُهُم معاملةَ المسلمين لما يَظْهَرُ منهم، فلو أنه ظهر مِن أحد منهم ما يُبْطِنُهُ مِن الكفر، لأجرى عليه حُكْمَ المرتدِّ، ولكن في قبول توبته خلاف، والصَّحِيحُ عَدَمُ قبولها، وهي رواية مُعَلّى[3] عن أبي حنيفة رضي الله عنه. والله المستعان.

كفر ابن عربي وأمثاله

**قوله: «ونُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ، وَصحَّ عَنِ الثِّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِم».**

---

(١) في «الفصوص»: الذي يُوحى به إلى الرسول...

(٢) تحرف في الأصول إلى: «نقل» وفي هامش (د) صوابه: «ناقد جيد».

(٣) هو العلاّمة الحافظ الفقيه أبو يعلى معلّى بن منصور الحنفي، نزيل بغداد وفقيهها، حدث عن غير واحد من أهل العلم، وكان ثقة صدوقاً، وهو صاحب حديث ورأي وفقه وورع، وكان من كبار أصحاب أبي يوسف ومحمد، ومن ثقاتهم في النقل والرواية، روى عنهما الكتب والأمالي والنوادر، مات سنة إحدى عشرة ومئتين. مترجم =

ثبوت كرامات الأولياء

ش: المعجـزة(١) في اللغـة تَعُمُّ كُلَّ خارِقٍ للعـادة وفي(٢) عُرْفِ أئِمَّةِ أهلِ العلم المتقدِّمينَ، [كالإمام أحمد بن حنبل وغيره ويسمونها الآيات] ولكن كثير من المتأخرين يُفَرِّقون في اللفظ بينهما، فيجعلون المعجزة للنبـي والكرامة للولي، وجماعهما(٣) الأمرُ الخارِقُ للعادة.

٣١١ فصِفَاتُ الكمال ترجع إلى ثلاثة: العلم، والقدرة، والغنى، وهٰذه الثلاثة لا تَصْلُحُ على [وجه] الكمال إلا لِلَّه وَحْدَهُ، فإنه الذي أحاط بِكُلِّ شيءٍ علماً، وهو على كُلِّ شيء قدير، وهو غني عن العالمين، ولهذا أمر النبـي ﷺ أن يبرأ مِن دعوى هٰذه الثلاثة بقوله: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُم عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلا أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُم إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾ [الأنعام: ٥٠].

وكذلك قال نوحٌ عليه السَّلامُ، فهٰذا أوَّلُ أُولي العزم، وأوَّلُ رسول بعثه الله إلى أهل الأرض، وهذا خاتَمُ الرسل، وخاتمُ أولي العزم، وكلاهما تَبَرَّأ مِن ذلك، وهٰذا لأنَّهُمْ يُطالِبُونَهُمْ:

تارةً بعلم الغَيْبِ، كقوله تعالى: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ السَّاعَـةِ أَيَّانَ مُرْسَـٰهَا﴾ [النازعات: ٤٢].

وتارةً بالتَّأثير، كقوله تعالى: ﴿وقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَنْبُوعاً﴾ الآيات [الإسراء: ٩٠].

وتارةً يَعِيبُونَ عليهم الحاجَةَ البشرية، كقوله تعالى: ﴿وقَالُوا مَالِ هٰذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيمْشِي فِي الأَسْوَاقِ﴾ الآية [الفرقان: ٧].

---

= في «سير أعلام النبلاء» ١٠/٣٦٥ ــ ٣٧٠.

(١) انظر «مجموع الفتاوى» ١١/٣١١ ــ ٣٣٥، فالنص منقول عنه، وما بين حاصرتين منه.

(٢) كذا في الأصول والفتاوى، وفي طبعة أحمد شاكر: «وكذلك الكرامة في عرف..».

(٣) في الأصول: وجماعها، والمثبت من «مجموع الفتاوى».

فأمِرَ الرَّسُولُ أن يُخْبِرَهُم بأنه لا يَمْلِكُ ذلك، وإنما يَنَالُ من تلك الثلاثة بقدر ما يُعْطِيهِ الله، فيعلم ما علَّمه الله إياه[1]، ويَقْدِرُ على ما أقدره عليه، ويستغني عما أغناه عنه من الأُمُورِ المخالفة للعَادَةِ المطَّرِدَة، أو لعادة غالبِ الناسِ، فَجَمِيعُ المعجزاتِ والكرامات ما تَخْرَجُ عن هٰذه الأنواع.

ثم الخارقُ: إن حَصَلَ به فائدةٌ مطلوبة في الدين، كان من الأعمال الصالحة المأمور بها ديناً وشرعاً، إما واجبٌ أو مستحبٌ، وإن حصل به أمرٌ مُباح، كان مِن نِعَمِ اللهِ الدُّنيويَّة التي تقتضي شكراً، وإن كان على وجهٍ يتضمَّن ما هو مَنْهِيٌّ عنه نَهْيَ تحريمٍ، أو نهيَ تنزيهٍ، كان سبباً للعذابِ أو البُغضِ، كالذي أوتيَ الآيات فانسلخَ منها بلعام بنُ باعورا[2]، لاجتهاد أو تقليد، أو نقص عقل أو علم، أو غلبةِ حال، أو عجزٍ أو ضرورة.

المحمود من الخوارق والمذموم والمباح

فالخَارِقُ ثلاثةُ أنواع: مَحْمُودٌ في الدِّين، ومَذْمُومٌ، ومُبَاحٌ، فإن كان المُبَاحُ فيه منفعةٌ كان نِعْمَةً، وإلا فهو كسائرِ المباحاتِ التي لا منفعةَ فيها. قال أبو علي الجُوْزجَاني: كن طالباً للاستقامة، لا طالباً للكرامة، فإنَّ نَفْسَكَ متحرِّكَةٌ في طلبِ الكرامة، وربُّك يَطْلُبُ منك الاستقامَةَ.

قال الشيخ السُّهْرَوَرْدِي[3] في «عوارفه»[4]: وهذا أصل كبيرٌ في[5]

---

(١) سقطت من (ب).

(٢) بلعام بن باعورا: كان من عبَّاد بني إسرائيل، لا يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، رجاه قومه أن يدعوَ على موسى وقومِهِ، فاستجاب بعد إلحاح، فسلخه الله مما كان عليه. راجع كتب التفسير: سورة الأعراف / الآية ١٧٥.

(٣) هو شهاب الدين عمر بن محمد بن عبدالله السُّهْرَوَرْدِي الصوفي البغدادي، صاحب التصانيف، المتوفى سنة ٦٣٢هـ. مترجم في «السير» ٢٢/٢٣٩.

(٤) «عوارف المعارف» ص ٥٤.

(٥) كذا في الأصول، وفي طبعة أحمد شاكر: «ولهذا ضل كثير في»، وهي: أوجه.

الباب، فإنَّ كثيراً من المجتهدين المتعبدين سَمِعُوا سلف الصالحين المتقدِّمِينَ، وما مُنِحُوا به مِن الكَرَامَاتِ وَخَوارِقِ العادات، فَنُفُوسُهُم لا تَزَالُ تَتَطَلَّعُ إلى شيءٍ من ذلك، ويُحِبُّونَ أن يُرْزَقُوا شيئاً منه، ولَعَلَّ أحدَهم يبقى مُنْكَسِرَ القلب، مُتَّهِماً لنفسه في صِحَّةِ عمله، حيث
٣١٢ لَمْ يَحْصُلْ له خارِقٌ، ولو علموا بِسِرِّ ذلك، لهان عليهم الأَمْرُ، فيعلم أن الله يَفْتَحُ على بعض المجاهدين الصادِقين من ذلك باباً، والحِكْمَةُ فيه أن يَزْدادَ بما يرى من خوارقِ العاداتِ وأمارَةِ[1] القُدرة يقيناً، فيقوى عَزْمُه على الزُّهْدِ في الدنيا، والخروجِ عن دواعي الهوى، فَسَبِيلُ الصادقِ مطالبةُ النفس بالاستقامة، فهي[2] كُلُّ الكرامة.

ولا ريبَ أنَّ لِلقلوبِ مِنَ التأثير أَعْظَم مما[3] للأبدان، لكن إن كانت صَالِحةً كان تأثيرُها صالحاً، وإن كانت فاسِدَةً، كان تأثيرُها فاسِداً. فالأحوالُ يكونُ تأثيرُها محبوباً لله تعالى تَارَةً، ومكروهاً لله أخرى.

وقد تكلَّم الفقهاءُ في وجوبِ القَوَدِ على من يَقْتُلُ غَيْرَهُ في الباطِنِ، وهـؤلاء يشهدون ببواطنهم وقلوبهم الأَمْرَ الكوني، ويَعُدُّون مُجَرَّدَ خرقِ العادة لأحدهم أنه كَرَامَةٌ من اللّـه له، ولا يعلمون أنه في الحقيقة إنما الكَرَامَةُ لُزُومُ الاستقامة، وأن اللّـه تعالى لم يُكْرِمْ عبداً بكرامةٍ أَعْظَمَ من مُوافَقَتِه فيما يُحِبُّه ويرضاه، وهو طَاعَتُه وطَاعَةُ رسوله، ومُوَالاةُ أوليائه، ومعاداةُ أعدائه، وهـؤلاء هُمْ أولياءُ اللّـه الذين قال فيهم: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ الله لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢].

---

(١) في «العوارف»: آثار.

(٢) في (ب): وهي.

(٣) في الأصول: ما.

وأما ما يبتلي اللَّهُ تعالى به عبدَه مِن السَّراءِ بِخَرْقِ العادةِ أو بغيرها أو بالضَّراء فليس ذلك لأجل كَرَامَةِ العبد على ربه ولا هَوانِه عليه، بل قد سَعِدَ بها قَوْمٌ إذ[1] أطاعوه، وشقي[2] بها قَوْمٌ إذ[1] عَصَوْه، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنسَٰنُ إذا ما ابْتَلَىٰهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ[3] ۝ وأَمَّا إذا ما ابْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهَانَنِ[3] ۝ كَلَّا﴾ [الفجر: ١٥ ــ ١٧].

ولهذا كان النَّاسُ في هٰذه الأمور ثلاثةَ أقسامٍ: قسمٌ ترتفع دَرَجَتُهُمْ بِخَرْقِ العادة، وقسمٌ يَتَعَرَّضُونَ بها لعـذابِ اللّـه، وقِسْمٌ يكونُ في حقِّهم بمنزلةِ المباحات، كما تقدم.

كلمات الله نوعان كونية ودينية

وتنوُّعُ الكَشْفِ والتأثيرِ باعتبارِ تَنَوُّعِ كلمات اللّـه، وكلماتُ اللّـه نوعان: كونية ودينية[4].

فكلماتُه الكونية: هي التي استعاذ بها النبيُّ ﷺ في قوله: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللّـهِ التَّامَّاتِ الَّتِي لا يُجَاوِزُهُنَّ[5] بَرٌّ ولا فَاجِرٌ»[6]، قال تعالى:

---

(١) في الأصول: «إذا»، وهو خطأ.

(٢) في (ب): ويشقى.

(٣) (أكرمني) (أهانني) قرأهما البزي بياء في الوصل والوقف، وقرأهما نافع بياء في الوصل خاصة، وروي عن أبي عمرو أنه خير في إثباتها في الوصل أو حذفها، والمشهور عنه الحذف، وإن كان الوجهان عنه صحيحين، وقرأ الباقون بحذفها في الموضعين. انظر «الكشف عن وجوه القراءات» ٢/٣٧٤، و«حجة القراءات» ص ٧٩٤، و«النشر» ٢/١٩١، و«زاد المسير» ٩/١١٩، و«البدور الزاهرة» ص ٣٤٢

(٤) انظر «شفاء العليل» ص ٢٨٢، و«الفرقان بين أولياء الرحمن وبين أولياء الشيطان» ص ١١٨ وما بعدها، و«مجموع الفتاوى» ١١/٢٧٠ ــ ٢٧١.

(٥) في الأصول: «لا يتجاوزهن»، والمثبت من موارد الحديث.

(٦) صحيح، وقد تقدم ص ١٨٩.

﴿إنَّما أَمْرُهُ إذا أَرَادَ شَيئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢]. وقال تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ(١) رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَتِهِ﴾ [الأنعام: ١١٥]. والكَوْنُ كُلُّه داخِلٌ تَحْتَ هٰذه الكلماتِ، وسائِرِ الخوارق.

والنوعُ الثاني: الكَلِمَاتُ الدينيةُ، وهي القُرآنُ وشَرْعُ اللّٰه الذي بعث به رَسُولَه، وهي أَمْرُه ونَهْيُه وخَبَرُه، وحَظُّ العبدِ منها العِلْمُ بها، والعَمَلُ، والأمرُ بما أمر اللّٰه به، كما أن حظَّ العبادِ عموماً وخصوصاً
٣١٣ العِلْمُ بالكونيّاتِ والتأثير فيها، أي: بموجبها، فالأُولى تدبيريَّةٌ كونية، والثانية شرعية دينية، فَكَشْفُ الأُولى العِلْمُ بالحوادث الكَوْنِيَّة، وَكَشْفُ الثانية العِلْمُ بالمأموراتِ الشرعية.

وقُدْرَةُ الأُولى التأثيرُ في الكونيات، إما في نفسه، كمشيه على الماءِ، وطيرانِه في الهواء، وجلوسِه في النار، وإما في غَيْرِه، بإصحاحٍ وإهلاك، وإغناءٍ وإفقار.

وقُدْرَةُ الثانية التأثيرُ(٢) في الشرعيات، إما في نفسه بطاعةِ اللّٰهِ ورسوله، والتَّمَسُّكِ بكتابِ اللّٰه وسُنَّةِ رسولِه باطناً وظاهراً، وإما في غره بأن يَأْمُرَ بطاعةِ اللّٰه ورسوله، فيطَاعَ في ذلك طاعةً شرعيةً.

فإذا تقرَّر ذلك، فاعْلَمْ أنَّ عَدَمَ الخوارقِ عِلْماً وقُدْرَةً لا تَضُرُّ المُسْلِمَ في دينِه، فمَنْ لم ينكشفْ له شيء مِنَ المغيَّبات، ولم يُسَخَّرْ له شيء من الكونيات، لا يَنْقُصُهُ ذلك في مرتبته عندَ اللّٰه، بل قد يَكُونُ

---

(١) في الأصل: (كلمات) على الجمع، وهي قراءة أبي عمرو، ونافع، وابن كثير وابن عامر، وقرأ عاصم وحمزة والكسائي ويعقوب: (كلمة) على التوحيد. انظر «الكشف عن وجوه القراءات» ١/٤٤٧، و«حجة القراءات» ص ٢٦٨، و«زاد المسير» ٣/١١٠.

(٢) سقطت من (ب).

عَدَمُ ذلك أَنْفَعَ له، فإنه إن اقترنَ به الدِّينُ وإلا هَلَكَ صاحِبُه في الدنيا والآخرة، فإنَّ الخارِقَ قد يَكُونُ مع الدِّين، وقد يَكُونُ مع عدمِه، أو فسادِه، أو نقصِه.

الخوارق النافعة تابعة للدين خادمة له

فالخوارِقُ النَّافِعَةُ تابعةٌ للدين، خَادِمةٌ له، كما أن الرِّيَاسَةَ النافعةَ هي التَّابِعَةُ للدِّين، وكذلك المَالُ النافع، كما كان[1] السلطانُ والمالُ النافِعُ بيدِ النبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَرَ، فَمَنْ جعلها هي المقصودَةَ، وجعل الدِّينَ تابعاً لها، ووسيلةً إليها، لا لأجلِ الدين في الأصل، فهو شَبيهٌ بمن يأكُلُ الدنيا بالدين، وليست حالُه كحال مَنْ تَدَيَّنَ خَوْفَ العذاب، أو رَجَاءَ الجَنَّةِ، فإنَّ ذلك مأمورٌ به، وهو على سبيلِ نجاةٍ، وشريعةٍ صحيحة.

والعَجَبُ أنَّ كثيراً ممن يزعم أنَّ هَمَّهُ قد ارتفع عن أنْ يَكُونَ خوفاً مِن النار، أو طلباً للجنة، يجعل هَمَّه بدينه أدنى خارق من خوارقِ الدنيا!! ثم إنَّ الدينَ إذا صَحَّ علماً وعملاً، فلا بُدَّ أن يُوجِبَ خَرْقَ العادة، إذا احتاج إلى ذلك صاحبُه، قال تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢ ـ ٣]. وقال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَاناً﴾ [الأنفال: ٢٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً * وَإِذاً لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْراً عَظِيماً * وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾ [النساء: ٦٦ ـ ٦٨]. وقال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ * لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٤].

---

(١) تكررت «كان» في (أ) و (ج).

٣١٤ وقال رسُولُ اللّـه ﷺ: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ المُـؤْمِنِ، فإنَّه يَنْظُر بِنُـورِ اللّـهِ». ثم قرأ قوله: ﴿إنَّ في ذَٰلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتوسِّمِينَ﴾ [الحجر: ٧٥] رواه الترمذيُّ مِنْ رواية أبـي سعيد الخدري[١].

وقال تعالى فيما يروي[٢] عنه رَسُولُه ﷺ: «مَنْ عَادَى لي وَلِيّاً، فقَدْ بَارَزَنِي بالمحاربة، وَمَا تَقَرَّبَ إليَّ عَبْدِي بمثل ما افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، ولا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إليَّ بِالنَّوَافِلِ، حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإذَا أَحْبَبْتُه، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بها، وَرِجْلَه الَّتي يَمْشِي بها، وَلَئِنْ سَأَلَنِي، لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِن اسْتَعَاذَنِي، لَأُعِيذَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ في شَيءٍ أَنَا فَاعِلُه تَرَدُّدِي في نَفْسِ عبدي المُـؤْمِنِ، يَكْرَهُ المَوْتَ، وَأَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ ولا بُدَّ لَهُ مِنْهُ»[٣]. فظهر أنَّ الاستقامَةَ حَظُّ الرَّبِّ، وطَلَبَ الكرامةِ حظُّ النَّفْسِ. وباللّـه التوفيق.

وقولُ المعتزلة في إنكارِ الكرامة ظاهرُ البطلان، فإنَّه بمنزلة إنكارِ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣١٢٧)، وابن جرير ١٤/٣٠، وفي سنده عطية العوفي، وهو ضعيف. وأخرجه الطبراني (٧٤٩٧) من طريق عبدالله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبـي أمامة أن النبـي ﷺ قال: «اتقوا فراسة المؤمن، فإنه ينظر بنور الله». وعبدالله بن صالح ـ وهو كاتب الليث ـ سيء الحفظ، ومع ذلك فقد حسن الهيثمي إسناده في «المجمع» ١٠/٢٦٨، ولعله لشواهده. وفي الباب عن ابن عمر وثوبان عند ابن جرير ١٤/٣٢، وفي الأول فرات بن السائب وهو متروك، وفي الثاني مؤمل بن سعيد الرحبـي وهو منكر الحديث. وعن أنس بن مالك عند البزار (٣٦٢٠) بلفظ: «إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم» وذكره الهيثمي في «المجمع»، وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط» وقال: إسناده حسن، وحسنه أيضاً السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص ٢٠، وانظر «تفسير ابن كثير» ٤/٤٦١.

(٢) في (ب): يرويه.

(٣) تقدم تخريجه ص ٥٠٩.

المحسوسات، وقولهم[1]: لو صحتْ، لاشتبهت بالمعجزة[2]، فيُؤدي إلى التباس النبي[3] بالوليِّ، وذلك لا يجوز. وهٰذه الدَّعْوى إنما تَصِحُّ إذا كان الوليُّ يأتي بالخارق، ويدَّعي النُّبوَّةَ، وهٰذا لا يَقَعُ، ولو ادَّعى النبوَّةَ، لم يكن وليًا، بل كان متنبِّئاً كذَّاباً، وقد تَقَدَّم الكلامُ في الفَرْقِ بين النَّبيِّ والمُتَنبِّىء، عند قولِ الشيخ: «وأن محمداً عبدُه المُجْتَبى، ونَبِيُّه المصطفى».

أنواع الفراسة

ومما ينبغي التَّنبيهُ عليه ها هنا: أن الفراسةَ ثلاثةُ أنواعٍ[4]:

إيمانية: وسَبَبُها نُورٌ يَقْذِفُه اللّه في قلبِ عبده، وحقيقتُها أنها خاطِرٌ يَهْجُمُ[5] على القلب، يَثِبُ عليه كوثوبِ الأسدِ على الفريسة، ومنها اشتقاقُها[6]، وهٰذه الفراسةُ على حسب قُوَّةِ الإيمان، فمن كان أقوى إيماناً، فهو أَحَدُّ فراسةً، قال أبو سليمان الدَّاراني[7] رحمه اللّه: الفِرَاسَةُ مكاشفةُ النفس ومُعَايَنَةُ الغيب، وهي مِنْ مقامات الإيمان. انتهى.

وفراسةٌ رياضية: وهي التي تَحْصُلُ بالجوعِ والسهر والتخلي، فإنَّ النفس إذا تجرَّدت عن العوائِق، صار لها من الفِرَاسَةِ والكشف بحسب تجرُّدِها، وهٰذه فِراسَةٌ مشتركة بين المؤمن والكافر، ولا تَدُلُّ على إيمانٍ، ولا على ولاية، ولا تَكْشِفُ عن حقٍّ نافع، ولا عن طريق مستقيم، بل

---

(١) في الأصول: وقوله.

(٢) في (أ) و (ج) و (د): المعجزة.

(٣) تحرفت في الأصول إلى: «التي».

(٤) انظر «مدارج السالكين» ٢/٤٨٤ ــ ٤٨٧.

(٥) تحرفت في (أ) و(ب) و(ج) إلى «يهجر» والمثبت من (د) و «المدارج».

(٦) في (أ) و (د): «استغالها». وفي (ب) و (ج): اشتغالها.

(٧) هو عبدالرحمن بن أحمد الداراني، ولد في حدود الأربعين ومئة، وهو من كبار الزهاد، مترجم في «سير أعلام النبلاء» ١٠/ رقم الترجمة ٣٤.

كَشْفُهَا من جنس فِرَاسَةِ الولاة، وأصحاب عبارة الرؤيا(١) والأطباء ونحوهم.

وفراسةٌ خَلْقِيَّةٌ: وهي التي صَنَّفَ فيها الأطباءُ وغيرُهم، واستدلوا بالخَلْقِ على الخُلُق، لِما بينهما مِن الارتباط، الذي(٢) اقتضته حكمة الله، كالاستدلالِ(٣) بِصِغَرِ الرأسِ الخارج عن العادة على صِغَرِ العقل، وبكبره(٤) على كِبَرِهِ، وسَعَةِ الصدْرِ على سَعَةِ الخُلُق، وبضيقه على

٣١٥ ضيقه، وبجمودِ العينين وكَلالِ نَظَرِهِمَا على بلادةِ صَاحِبِها، وضَعْفِ حرارة قلبه، ونحو ذلك.

قوله: «ونُؤْمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مِنْ خُرُوجِ الدَّجَّالِ، ونُزُولِ عيسى ابنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّماءِ، وَنُؤْمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، وخُرُوجِ دَابَّةِ الأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِها».

الإيمان بأشراط الساعة

ش: عن عَوْفِ بنِ مالكٍ الأشجعيِّ، قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ في غزوة تبوك، وهو في قُبَّةٍ [من] أدمٍ، فقال: «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَي السَّاعَةِ: مَوْتِي، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ، ثُمَّ مُوْتَانٌ(٥) [يَأْخُذُ] فِيكُم كقُعاص(٦)

(١) في الأصول: الرؤساء، والمثبت من «مدارج السالكين».

(٢) في الأصول: «التي»، والمثبت من «المدارج» ومطبوعة مكة.

(٣) في الأصول: «فالاستدلال»، والمثبت من «المدارج» ومطبوعة مكة.

(٤) الهاء، سقطت من الأصول.

(٥) بضم الميم وسكون الواو، قال القزاز: هو الموت، وقال غيره: هو الموت الكثير الوقوع، ويقال بالضم لغة تميم، وغيرهم يفتحونها، ويقال للبليد: مُوْتان القلب، وقال ابن الجوزي: يغلط بعض المحدثين، فيقول: «مَوَتان» بفتح الميم والواو، وإنما ذاك اسم الأرض التي لم تُحيَ بالزرع والإصلاح. انظر «غريب الحديث» ٨٦/٤ لأبي عبيد، و «الفائق» ٥٣/٣.

(٦) بضم القاف وتخفيف العين المهملة، وبعد الألف صاد مهملة، (وضبطه الحافظ في «الفتح» بتقديم العين على القاف، وهو خطأ). وهو داء يأخذ الغنم لا يُلبثها أن تموت، =

الغَنَم، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ[1] المالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِئَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطاً، ثُمَّ فِتْنَةٌ لا يبقى بيتٌ من العَرَبِ إلَّا دخلَتْهُ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُم وَبَيْنَ بَنِي الأَصْفَرِ، فَيَغْدِرُونَ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمانينَ غَايَةً، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفاً». وروي «راية»[2]، بالراء والغين، وهما بمعنى[3]. رواه البخاري[4] وأبو داود، وابن ماجه، والطبراني.

وعن حُذَيفة بنِ أَسِيدٍ، قال: اطَّلَعَ[5] النبيُّ ﷺ علينا ونحنُ نتذاكَرُ الساعةَ، فقال: «ما تذكرون»[6]؟ قالوا: نذكُرُ السَّاعَةَ، فقال. «إِنَّها لَنْ تَقُومَ

---

= ومنه أخذ الإقعاص في القتل، يقال: رميت الصيد، فأقعصته: إذا مات مكانه. «غريب الحديث» ٤/٨٦.

(١) تحرفت في الأصول إلى: استقامة.

(٢) هي عند أبي داود (٤٢٩٢) من حديث ذي مِخْبَر، وقال ابن الجوزي: رواه بعضهم: «غابة» بالباء الموحدة، وهي الأجمة، شبه كثرة الرماح للعسكر بها، فاستعيرت له. «عمدة القاري» ١٥/١٠٠.

(٣) قال الجواليقي: غاية وراية واحد؛ لأنها غاية المتبع إذا وقفت، وقف، وإذا مشت تبعها.

(٤) رقم (٣١٧٦) من طريق الحميدي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبدالله بن العلاء بن زبر، قال: سمعت بسر بن عبيدالله أنه سمع أبا إدريس قال: سمعت عوف بن مالك... ورجال إسناده كلهم شاميون إلا الحميدي شيخ البخاري، فإنه مكي. وأخرجه ابن ماجه (٤٠٤٢) من طريق عبدالرحمن بن إبراهيم، عن الوليد بن مسلم به. ورواه الطبراني في «الكبير» ١٨/٤٠ (٧٠) من طريق دحيم، عن الوليد بن مسلم به، إلا أنه زاد بين عبدالله بن العلاء وبين بسر بن عبيدالله زيدَ بنَ واقد، فهو من المزيد في متصل الأسانيد نبه عليه الحافظ في «الفتح» ٦/٢٧٧. ورواه مختصراً أبو داود (٤٢٩٣) عن مؤمَّل بن الفضل، وابن ماجه (٤٠٩٥) عن عبدالرحمن بن إبراهيم، ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم. ورواه مطولاً أحمدُ ٦/٢٥، والطبراني (٧٢) من طريقين، عن صفوان، حدثنا عبدالرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك، وزاد في آخره: «فسطاط المسلمين يومئذ في أرض يقال لها: الغوطة في مدينة يقال لها: دمشق» وللحديث طرق أخرى عند الطبراني، انظر رقم (٩٨) و(١١٩) و(١٢٢) و(١٥٠).

(٥) في (ب): اطلع علينا.

(٦) في مسلم: ما تذاكرون.

حَتَّى تَرى(١) عَشْرُ آيَاتٍ: الدُّخَانُ، والدَّجَّالُ، والدَّابَّةُ، وطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِها، ونُزُولُ عِيسَى ابنِ مَرْيَمَ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وثلاثةُ خسوفٍ: خَسْفٌ بالمشرق، وخسْفٌ بالمغرب، وخَسْفٌ بجزيرة العرب، وآخِرُ ذٰلك نارٌ تَخْرُجُ مِنَ اليَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إلى مَحْشَرِهِمْ». رواه مسلم(٢).

وفي «الصحيحين»، واللَّفْظُ للبخاري، عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّـه عنهما، قال: ذُكِرَ الدَّجَّالُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فقال: «إنَّ اللَّـهَ لا يَخْفَى عَلَيْكُم، وإنَّ اللَّـهَ لَيْسَ بأَعْوَرَ، وأَشَارَ بِيَدِهِ إلى عَيْنِهِ، وإنَّ المَسِيحَ الدَّجَّالَ أَعْوَرُ عَينِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ»(٣).

وعن أنسِ بنِ مالكٍ رَضِيَ اللَّـه عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـه ﷺ: «مَا مِنْ نَبِي إلَّا أَنْـذَرَ قَوْمَهُ الأَعْوَرَ الدَّجَّالَ، ألا إنَّه أَعْوَرُ، وإنَّ رَبَّكُم لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَ فَ رَ»(٤)، فسره في رواية: «أي: كافر».

وروى البخاريُّ وغَيْرُه، عن أبـي هُرَيْرَةَ رضي اللَّـه عنه، قال: قالَ رَسُولُ اللَّـه ﷺ: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْـن مَرْيَمَ

---

(١) في مسلم: حتى ترون قبلها.

(٢) مسلم برقم (٢٩٠١)، وأخرجه أحمد ٤/٦، وأبو داود (٤٣١١)، وابن ماجه (٤٠٥٥)، والترمذي (٢١٨٣)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣/٢٠، والطيالسي (١٠٦٧)، وابن أبي شيبة ١٥/١٣٠ ـ ١٣١، والطبراني (٣٠٢٨) و(٣٠٢٩) و(٣٠٣٤)، والبغوي (٤٢٥٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٣٩) و(٣٤٤١) و(٥٩٠٢) و(٦٩٩٩) و(٧٠٢٦) و(٧١٢٨)، ومسلم (١٦٩) و٤/٢٢٤٧، وأبو داود (٤٧٥٧)، والترمذي (٢٢٣٥) و(٢٢٤١)، وأحمد ٢/٣٧ و١٣١، وابن أبي شيبة ١٥/١٢٨ والبغوي (٤٢٥٥) و(٤٢٥٦).

(٤) أخرجه البخاري (٧١٣١) و(٧٤٠٨)، ومسلم (٢٩٣٣)، والترمذي (٢٢٤٥)، وأبو داود (٤٣١٦)، والطيالسي (١٩٦٣).

حَكَماً عَدْلاً، فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعُ الجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ المَالُ حَتَّى لاَ يَقْبَله أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ خَيْراً مِنَ الدُّنيا وَمَا فِيها».
ثم يَقُولُ أبو هريرة: واقرؤوا[1] إن شِئْتُم: ﴿وإنْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ إلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ القِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِم شَهِيداً﴾ ٣١٦
[النساء: ١٥٩][2].

وأحاديثُ الدجال، وعيسى ابن مريم عليه السَّلامُ، يَنْزِلُ مِنَ السَّماءِ ويَقتُلُهُ، ويخرج يأجوجُ ومأجوج في أيامه بَعْدَ قتله الدجالَ، فيُهلِكُهم اللّٰهُ أجمعينَ في ليلةٍ واحدة ببركة دُعائه عليهم، يضيقُ هٰذا المختصر عن بسطها[3].

وأما خروجُ الدَّابَّةِ وطلوعُ الشمس مِنَ المغرب، فقال تعالى: ﴿وإذا وَقَعَ القَوْلُ عَلَيْهِم أَخْرَجْنا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآياتِنا لا يُوقِنُونَ﴾[4] [النمل: ٨٢].

وقال تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إلاَّ أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلٰئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَاتِ رَبِّكَ لا يَنْفَعُ نَفْساً إِيمٰنُها لَمْ تَكُن ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمٰنِهَا خَيْراً قُلِ انْتَظِرُوا إِنا مُنْتَظِرُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

---

(١) في (ب): فاقرؤوا.
(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢٢) و(٢٤٧٦) و(٣٤٤٨) و(٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥)، والترمذي (٢٢٣٣)، وابن ماجه (٤٠٧٨)، وأحمد ٢/٢٤٠ و٢٧٢ و٢٩٠ و٣٩٤ و٤٠٦ و٤١١ و٤٨٢ و٤٩٤ و٥٣٨، والطيالسي (٢٢٩٧).
(٣) انظر «النهاية» للحافظ ابن كثير ١/١١٨ ــ ١٨٤.
(٤) انظر تفسير القرآن العظيم ٦/٢٢٠ ــ ٢٢٤، والنهاية ١/١٩٠، و«روح المعاني» ٢٠/٢٤ ــ ٢٥.

وروى البخاريُّ عِنْدَ تفسيرِ الآيةِ، عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ اللـه ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبها، فَإذَا رآها النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فذلك حِينَ لا يَنْفَعُ نَفساً إيمانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ»(١).

وروى مسلم، عن عبداللـه بن عمرو، قال: حَفِظْتُ(٢) مِن رسولِ الله ﷺ حديثاً لم أَنْسَهُ بَعْدُ، سَمِعْتُ رسولَ اللـه ﷺ يقول: «إنَّ أَوَّلَ الآيَاتِ خُرُوجاً طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبها، وَخُروجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاس ضُحىً، وَأَيُّهُما(٣) مَا كانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتِهَا فالأُخْرَى عَلَى إثْرِهَا قَرِيباً»(٤).

أي أوّل الآياتِ التي ليست مألوفة، وإن كان الدَّجَّالُ، ونزولُ عيسى عليه السلام من السَّماء قبل ذلك، وكذلك خُرُوجُ يأجوجَ ومأجوجَ، كُلُّ ذلك أُمورٌ مألوفة، لأنهم بشر، مشاهدةٌ مثلهم مألوفةٌ، أما خروجُ الدابة على شكل(٥) غريبٍ غيرِ مألوفٍ، ثم مخاطبتُها الناس، ووسمُها إياهم بالإيمانِ أو الكفرِ، فَأَمْرٌ خارِجٌ عن مجاري العادات. وذلك أوَّلُ الآياتِ الأرضية، كما أن طُلوعَ الشمسِ من مغربها على خلاف عادتها المألـوفة، أول الآيات السماوية.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٣٥) و(٤٦٣٦) و(٦٥٠٦)، ومسلم (١٥٧)، وأبو داود (٤٣١٢)، وابن ماجه (٤٠٦٨)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ١٠/٤٤٢، والبغوي (٤٢٤٣).

(٢) في (ب): حدثت.

(٣) في الأصول: «فأيتها»، والمثبت من صحيح مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٤١)، وأبو داود (٤٣١٠)، وابن ماجه (٤٠٦٩)، والطيالسي (٢٢٤٨)، وأحمد ٢/٢٠١، والبغوي (٤٢٩١).

(٥) في (ب): بشكل.

وقد أفرد النَّاسُ أحاديثَ أشراط الساعة [في] مصنفاتٍ مشهورةٍ، يَضِيقُ عن بسطها هٰذا المختصر.

قوله: «وَلاَ نُصَدِّقُ كَاهِناً وَلاَ عَرَّافاً، وَلاَ مَنْ يَدَّعِي شَيْئاً يُخَالِفُ الكِتَابَ والسُّنَّةَ وإِجْمَاعَ الأُمَّةِ».

ش: روى مسلمٌ والإمامُ أحمد عن صَفِيَّةَ بنتِ أبي عُبَيْدٍ، عن بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ، قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً فَسَأَلَهُ عَنْ شَيءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ ليلة»[1]. ٣١٧ كذب الكاهن والعراف

وروى الإمامُ أَحْمَدُ في «مسنده» عن أبي هُرَيْرَةَ، أن النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافاً أو كاهِناً، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ على مُحَمَّدٍ»[2].

والمُنَجِّمُ[3] يَدْخُلُ في اسم «العَرَّاف» عند بعضِ العلماء، وعند بعضهم هو في معناه، فإذا كانت هٰذه حالَ السائل، فكيف بالمسؤول؟

وفي «الصحيحين» و«مسند الإمام أحمد»، عن عائشة، قالت: سَأَلَ[4] رَسولَ اللّٰهِ ﷺ ناسٌ عن الكُهَّانِ؟ فقال: «لَيْسُوا بِشَيءٍ»، فقالُوا: يا رسولَ اللّٰه، إنهم يُحدِّثون أحياناً بالشيء فيكون حقّاً؟ فقال رسول

(١) أخرجه احمد ٤/٦٨ و٥/٣٨٠، ومسلم (٢٢٣٠)، وابو نعيم في «الحلية» ١٠/٤٠٦ — ٤٠٧، وفي «اخبار اصبهان» ٢/٢٣٦.
(٢) تقدم تخريجه ص ٤٤١.
(٣) انظر «مجموع الفتاوى» ٣٥/١٩٣ ــ ١٩٥.
(٤) في (ج): سئل.

اللّـه ﷺ: «تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ يَخْطَفُها الجِنِّيُّ فَيُقَرْقِرُها[1] في أُذُنِ وَلِيِّه، فَيَخْلِطُونَ معها[2] [أَكْثَرَ مِنْ] مائَة كذْبَةٍ»[3].

وفي «الصحيح» عنه ﷺ أنه قال: «ثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ، وَمَهْرُ البَغِيِّ خَبِيثٌ، وحُلْوَانُ الكَاهِنِ خَبِيثٌ»[4].

وحُلوانه: الذي[5] تسميه العامة حلاوته.

ويدخل في هٰذا المعنى ما يُعطاه المُنَجِّمُ وصَاحِبُ الأزلامِ التي يُسْتَقْسَمُ بها، مثل الخشبةِ المكتوبِ عليها «ا ب ج د» والضارب بالحصى، والذي يَخُطُّ في الرمل، وما يُعطاه هؤلاء حَرَامٌ، وقد حَكَى

---

(١) يقرقرها: يُرَدِّدُها، وهي رواية للبخاري، ورواه البخاري ومسلم وغيرهما بلفظ: «فيَقُرُّها» بفتح الياء والقاف وتشديد الراء، أي: يصبها، تقول: قررت على رأسه دلواً: إذا صببته، فكأنه صبٌّ في أذنه ذلك الكلام، قال القرطبي: ويصح أن يقال: المعنى: ألقاها في أذنه بصوت، يقال: قر الطائر: إذا صوت.

(٢) في صحيح مسلم: فيها.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢١٠) و (٥٧٦٢) و(٦٢١٣) و(٧٥٦١)، وعلقه برقم (٣٢٨٨)، ومسلم (٢٢٢٨)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨٨٢)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١١٤/٣ ـ ١١٥، والبغوي (٣٢٥٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٥٦٨) (٤١) من حديث رافع بن خديج بلفظ: «ثمن الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وكسب الحجام خبيث». وأخرجه البخاري (٢٢٣٧) و(٢٢٨٢) و(٥٣٤٦) و(٥٧٦١)، ومسلم (١٥٦٧)، ومالك ٦٥٦/٢، وأحمد ١١٨/٤ ـ ١١٩ و١٢٠، والشافعي (١٢٢٤)، وأبو داود (٣٤٢٨)، والترمذي (١٢٧٦)، والنسائي ٣٠٩/٧، وابن ماجه (٢١٥٩)، وابن الجارود (٥٨١)، والبغوي (٢٠٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥١/٤ من حديث أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله ﷺ: «نهى عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن».

(٥) تحرف في الأصول إلى: «التي».

الإجماعَ على تحريمه غيرُ واحدٍ من العلماء، كالبغوي والقاضي عياض وغيرهما.

وفي «الصحيحين» عَنْ زَيْدِ بن خالِدٍ، قال: خَطَبَنا رَسُولُ اللّه ﷺ بالحُدَيْبِيَة، على إثر سماء كانت من الليل، فقال: «أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ»؟ قلنا: اللّه ورسوله أعلم، قال: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فمن قَالَ: مُطِرْنا بِفَضْلِ الله وَرَحْمَتِهِ، فذٰلِكَ مُؤمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، ومن قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذٰلِكَ كافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ»[1].

وفي «صحيح مسلم» و«مسند الإمام أحمد»، عن أبي مَالِكٍ الأشعريِّ أن النَّبي ﷺ قال: «أَرْبَعٌ في أُمَّتِي مِن أمر الجَاهِلِيَّةِ، لا يَتْرُكُونَهُنَّ: الفَخْرُ في الأَحْسَابِ، والطَّعْنُ في الأَنْسَابِ، والاسْتِسْقَاءُ بالأَنْواءِ، والنِّيَاحَةُ»[2].

والنُّصُوصُ عن النَّبيِّ ﷺ وأصحابه وسائِرِ الأئمة، بالنهي عن

---

(١) أخرجه البخاري (٨٤٦) و(١٠٣٨) و(٤١٤٧) و(٧٥٠٣)، ومسلم (٧١)، وأبو داود (٣٩٠٦)، والنسائي ٣/١٦٤ ــ ١٦٥، ومالك ١/١٩٢، وأحمد ٤/١١٧، والبيهقي ٣/٣٥٧ ــ ٣٥٨، والطبراني (٥٢١٣) و(٥٢١٤) و(٥٢١٥) و(٥٢١٦)، والحميدي (٨١٣)، وعبدالرزاق (٢١٠٠٣)، وابن حبان (١٨٨). قال البغوي في «شرح السنة» ٤/٤٢٠: كانت العرب تقول في الجاهلية: إذا سقط نجم وطلع آخر لا بد من أن يكون عند ذلك مطر، فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى النجم، فيقولون: مطرنا بنوء كذا، وهذا التغليظ فيمن يرى ذلك من فعل النجم، فأما من قال: مطرنا بنوء كذا، وأراد سقانا الله تعالى بفضله في هذا الوقت، فذلك جائز.

(٢) أخرجه مسلم (٩٣٤)، وأحمد ٥/٣٤٢ ــ ٣٤٣، وعبدالرزاق (٦٦٨٦)، وأبو يعلى (١٥٧٧)، والحاكم ١/٣٨٣، والبيهقي ٤/٦٣. وروايته عند الجميع: «والاستسقاء بالنجوم» غير عبدالرزاق، فقد رواه: «بالأنواء» كلفظ الشارح.

ذلك، أكثرُ من أن يتسِعَ هذا الموضع لذكرها.

وصِنَاعــةُ التنجيم ـ التي مضمـونُهـا الإحْكَـامُ والتـأثيــر[1]، وهو الاستدلالُ على الحوادِثِ الأرضية بالأحوالِ الفلكية أوالتمزيج بين القوى الفلكية والغوائل الأرضية ـ : صِنَاعةٌ محرمة بالكتاب والسنة، بل هي مُحَرَّمَةٌ على لسان جميع المرسلين، قال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ [طه: ٦٩]. وقال تعالى: ﴿أَلَم تَرَ إِلى الَّذِينَ أُوتُوا نصيباً مِّن الْكِتَـٰبِ يُـؤْمِنُونَ بالجِبْتِ والطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قال عُمَرُ بنُ الخطاب رضي اللّه عنه وغيره: الجِبْتُ: السِّحْرُ.

وفي «صحيح البخاري»، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عنها قَالَتْ: كان لأبـي بكر غُلَامٌ يَأْكُلُ مِن خَرَاجِه، فجاء يوماً بشيءٍ، فأكل منه أبو بكر، ٣١٨ فقال له الغُلامُ: تَدْرِي مِمَّ هٰذا؟ قال: وما هُوَ؟ قال: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لإنسانٍ في الجاهلية، وما أُحْسِنُ الكِهَانة[2]، إلا أني خَدَعْتُه، فَلَقِيَنِي[3]، فأعطاني

(١) ولا يصح في نظر العقل السليم ما يزعمه البعض من أن للكواكب تأثيراً في حصول الأحوال النفسانية من الذكاء والبلادة، والسعادة والشقاوة، وحسن الخلق، وقبحه، والغنى والفقر، والهم والسرور، واللذة والألم، وقد توسع العلامة ابن القيم في بيان جهل من يقول بذلك وضلاله، وبعده عن هدي الإسلام وتعاليمه أيما توسع في كتابه العظيم «مفتاح دار السعادة» ٢/١٢٦ ـ ٢٤٢. وقد أثبتت الوقائع أنهم يكذبون في دعاويهم تلك أكثر مما يصدقون لأنهم يعتمدون على مجرد الاتفاق والمصادفة والظنون والأوهام، وهي لا تغني في باب الحق شيئاً.

(٢) الكِهانة ـ بكسر الكاف ـ: هي الإخبار بالغيب من غير طريق شرعي، وكان كثيراً في الجاهلية لا سيا قبل البعثة، وكان منهم من يزعم أنَّ له رائياً من الجن يلقي إليه الأخبار، ومنهم من يدعي أنه يستدرك ذلك بفهم أُعطيه.

(٣) في الأصول: «ولقيني»، والمثبت من مطبوعة مكة.

بذلك، فهذا الذي أَكَلْت منه، فأدخل أبو بكر يَدَهُ، فقاء كُلَّ شيءٍ في بطنه[1].

والواجبُ على ولي الأمرِ، وَكُلِّ قادرٍ أن يَسعى في إزالةِ هـؤلاء المنجمين والكُهَّانِ والعرَّافين وأصحاب الضَّرْبِ بالرمل والحَصَى والقرعِ والفالاتِ، ومنعِهم مِنَ الجُلُوسِ في الحوانيتِ أو الطُّرُقَاتِ، أو أن يَدْخُلُوا على النَّاسِ في منازلهم لذلك، ويكفي مَنْ يَعْلَمُ تَحْرِيمَ ذلك، ولا يسعى في إزالته، مع قُدرته على ذلك؛ قَوْلُه تعالى: ﴿كَانُوا لا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]. وهـؤلاء المَلاعِينُ يقولون الإثمَ[2]، ويأكُلُونَ السُّحْتَ بإجماعِ المسلمين، وثبت في «السُّنَنِ» عن النبـيِّ ﷺ بـروايـة الصِّـدِّيق عنـه، أنـه قـال: «إنَّ النَّـاسَ إذَا رَأَوا المُنْكَرَ، فَلَمْ يُغَيِّروهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعقَابٍ مِنْهُ»[3].

وهـؤلاء الذين يفعلون هٰذه الأَفْعَالَ الخَارِجَةَ عن الكتاب والسنة أنواع:

نوع منهم: أَهْلُ تلبيسٍ وكَذِبٍ وخِدَاعٍ الذين يُظْهِرُ أَحَدُهُمْ طَاعَةَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٤٣)، في مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية.

(٢) سقطت من (ب).

(٣) أخرجه أحمد ١/٢ و ٥ و ٧ و ٩، والترمذي (٢١٦٨) و (٣٠٥٧)، وأبو داود (٤٣٣٨)، وابن ماجه (٤٠٠٥)، والنسائي في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» ٣٠٣/٥، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٦٢/٢ و٦٣ و٦٤، وأبو يعلى في «مسنده» (١٢٨) و (١٢٩) و (١٣٠) و (١٣١) و (١٣٢)، والحميدي (٣)، والمروزي في «مسند أبي بكر» (٨٦) و (٨٧) و (٨٨) و (٨٩)، والبغوي (٤١٥٣) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم أنه سمع أبا بكر الصديق.. وإسناده صحيح، وصححه الترمذي، وابن حبان (١٨٣٧) وغيرهما.

الجن له، أو يَدَّعي الحالَ مِن أهل المَحَالِ، من المشايخ النصَّابين، والفقراءِ الكَذَّابِينَ، والطُّرقية المكَّارين، فهٰؤلاء يستحِقُّون العُقُوبَةَ البليغةَ التي تَرْدَعُهُمْ وأمثالَهم عن الكذبِ والتلبيس، وقد يكونُ في هٰؤلاء مَنْ يستحق القَتْلَ، كمن يدَّعِي النبوة بمثلِ هٰذه الخُزعبلات، أو يَطْلُبُ تغييرَ شيءٍ من الشريعة، ونحو ذلك.

ونوعٌ: يتكلَّمُ في هٰذه الأمور على سبيل الجدِّ والحقيقة، بأنواع السحر. وجمهورُ العلماء يُوجبون قتلَ الساحر، كما هو مذهبُ أبي حنيفة ومالك وأحمد في المنصوص عنه، وهذا هو المأثورُ عن الصحابة، كعمر وابنه، وعثمان وغيرهم رضي الله عنهم، ثم اختلف هٰؤلاء: هل[1] يُستتاب أم لا؟ وهل يكفر بالسحرِ؟ أم يُقتل لسعيه في الأرض بالفساد؟ وقالت طائفة: إن قَتَلَ بالسِّحر قُتِلَ، وإلَّا عُوقب بدون القتل، إذا لم يكن في قوله وعمله كفر، وهذا هو المنقول عن الشَّافعي، وهو قولٌ في مذهب أحمد رحمهما الله[2].

التنازع في حقيقة السحر وأنواعه

وقد تنازع العلماءُ في حقيقةِ السحر وأنواعه، والأكثرون يقولون: إنه قد يُـؤَثِّرُ في موت المسحور ومرضه من غيرِ وصول شيء ظاهر إليه، وَزَعَمَ بعضُهم أنه مجردُ تخييل[3].

واتفقوا كُلُّهم على أنَّ ما كان من جِنس دعوةِ الكواكب السبعةِ، أو غيرها، أو خطابها، أو السُّجودِ[4] لها، والتَّقرُّبِ إليها بما يُناسِبُها من
٣١٩ اللباس والخواتم والبخور ونحو ذلـــك، فإنه كُفْرٌ، وهو مِن أَعْظَمِ أبوابِ

(١) تحرفت في الأصول إلى: «قيل». (٢) انظر «مجموع الفتاوى» ٣٤٦/٢٨ و ٣٨٤/٢٩.
(٣) انظر «التفسير القيم» ص ٥٧١ ــ ٥٧٣.
(٤) في (أ) و (ب) و (ج): «والسجود»، والمثبت من (د) ومطبوعة مكة.

الشرك، فيجب غَلْقُه، بل سَدُّه، وهو مِن جنس فِعْلِ قوم إبراهيمَ عليه السَّلامُ، ولهذا قال ما حكى اللَّـهُ عنه بقوله: ﴿فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ * فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ﴾ [الصافات: ٨٨ ـ ٨٩]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا﴾ [الأنعام: ٧٦]، الآيات، إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُولَـٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

واتفقوا كلهم أيضاً على أنَّ كُلَّ رُقية وتعزيمٍ، أو قَسَمٍ فيه شركٌ بالله، فإنه لا يجوزُ التكلمُ به، وإن أطاعته به الجنُّ أو غيرُهم، وكذلك كُلُّ كلام فيه كفر لا يجوزُ التكلمُ به، وكذلك الكلامُ الذي لا يُعْرفُ معناه لا يُتَكَلَّمُ به، لإمكان أن يكونَ فيه شرك لا يُعْرَفُ. ولهذا قال النبيُّ ﷺ: «لا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكًا»[1].

ولا يجوز الاستعاذة[2] بالجن، فقد ذمَّ اللَّهُ الكافرين على ذلك[3]، فقال تعالى: ﴿وأَنَّه كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]. قالوا: كان الإنسيُّ إذا نزل بالوادي يقول: أعوذُ بعظيم هٰذا الوادي من سُفَهائِه، فيبيتُ في أمن وجوار حتى يُصبح: ﴿فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ يعني: الإنسَ للجن، باستعاذتهم بهم، رهقاً، أي إثماً وطغياناً وجراءة وشرّاً، وذلك، أنهم قالوا: قد سُدْنا الجنَّ والإنس! فالجنُّ[4] تعاظم في أنفسها، وتزداد كفراً إذا عاملتها الإنس بهذه

---

(١) أخرجه من حديث عوف بن مالك الأشجعي مسلمٌ (٢٢٠٠)، وأبو داود (٣٨٨٦)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٧/٥٦، والطبراني ١٨/(٨٨).

(٢) في الأصول: الاستعانة.

(٣) انظر «التفسير القيم» ص ٥٤٢.

(٤) تحرفت في الأصول إلى: «الحق»، وقد جاءت على الصواب في هامش (د).

المعاملة، وقد قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً ثُمَّ نَقُولُ لِلْمَلَٰئِكَةِ أَهَٰؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ * قَالُوا سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤٠ ـ ٤١]. فهؤلاء[1] الذين يزعمون أنهم يدعون الملائكة ويخاطبونهم بهذه العزائم، وأنها تنزّل عليهم: ضالون، وإنما تَنَزَّلُ عليهم الشياطينُ، وقد قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُم جَمِيعاً يَٰمَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَا إِلا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٢٨] فاستمتاعُ[2] الإنسيِّ بالجني: في قضاءِ حوائجه، وامتثالِ أوامره، وإخبارِه بشيء من المغيبات، ونحوِ ذلك، واستمتاعُ الجنِّ بالإنس: تعظيمُه إياه، واستعانتُه به، واستغاثتُه، وخضوعُه له.

ونوع منهم [يتكلّم] بالأحوالِ الشَّيْطَانِيَّةِ، والكُشوفِ ومخاطبةِ رجالِ الغَيْبِ، وأن لهم خوارِقَ تقتضي أنَّهم أولياءُ الله! وكان مِنْ هٰؤلاء
من يُعِينُ المشركين على المسلمين! ويقول: إنَّ الرسولَ أمره بقتالِ ٣٢٠
المسلمين مع المشركين، لكونِ المسلمين قد عصوْا!! وهٰؤلاء في الحقيقة إِخْوَانُ المشركين.

والناسُ مِنْ أهلِ العلم فيهم [على] ثلاثةِ أحزاب:

حِزْبٌ يُكَذِّبُونَ بوجودِ رجالِ الغيب، ولكن قد عاينهم النَّاسُ، وثبت عمن عاينهم، أو حدثه الثِّقَاتُ بما رأوه، وهٰؤلاء إذا رأوهم، وتيقنوا وجودَهم، خضعُوا لهم.

(١) في (ب): وهؤلاء.
(٢) تحرفت في الأصول إلى: «فاستماع».

وحِزْبٌ عرفوهم، ورجعوا إلى القَدَرِ، واعتقدوا أن ثَمَّ في الباطِن طريقاً إلى الله غير طريقة الأنبياء!

وحِزْبٌ ما أمكنهم أن يجعلوا وليّاً[1] خارجاً عن دائرةِ الرسول، فَقَالُوا: يكونُ الرسول هو مُمِدّاً للطائفتين، فهـؤلاء مُعَظِّمون للرسول جاهلون بدينه وشرعه.

والحق: أن هـؤلاء من[2] أتباعِ الشياطينِ، وأن رِجالَ الغيب هُمُ الجنُّ، ويُسَمَّوْنَ رجالاً، كما قال تعالى: ﴿وأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَـالٍ مِنَ الجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقَـاً﴾ [الجن:٦] وإلا فالإِنسُ يُـؤْنَسُون، أي يشهدون ويُرَوْنَ، وإنما يحتجب الإنسي أحياناً، لا يكون دائماً محتجباً عن أبصارِ الإنس، ومن ظَـنَّ أنهم من «الإنس» فمِنْ غلطه وجهله، وسَبَبُ الضلال فيهم، وافتراقُ هٰذه الأحزاب الثلاثة عَدَمُ الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن.

ويَقُولُ بَعْضُ الناس: الفقراءُ يُسلِّم إليهم حَالُهم! وهـذا كلامٌ باطل، بل الوَاجِبُ عرضُ أفعالِهم وأحوالِهم على الشريعة المحمدية، فما وافقها قُبِلَ، وما خالفها رُدّ، كما قال النبـيُّ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا، فَهُوَ رَدٌّ»[3].

---

(١) في (ب): أولياء.

(٢) سقطت من: (ب).

(٣) أخرجه البخاري من حديث عائشة (٢٦٩٧)، وعلقه في موضعين في «صحيحه» ٤/٣٥٥ و١٣/٣١٧، وأخرجه مسلم (١٧١٨)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وابن ماجه (١٤)، والطيالسي (١٤٢٢)، وأحمد ٦/٢٧٠، والبيهقي ١٠/١١٩، والدارقطني في «سننه» ٤/٢٢٤ و٢٢٥ و٢٢٧، والقضاعي في «مسنده» (٣٥٩)، وابن حبان (٢٦) و(٢٧).

وفي رواية: «مَنْ أَحْدَثَ في أَمْرِنَا هذا ما لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ».

فلا طريقةَ إلا طَرِيقَةُ الرسول ﷺ، ولا حَقِيقَةَ إلا حقيقتُه، ولا شَرِيعةَ إلا شريعتُه، ولا عَقِيدَةَ إلا عقيدتُه، ولا يَصِلُ أحدٌ(١) من الخلق بَعْدَه(٢) إلى الله وإلى رضوانه وجنته وكرامته إلا بمتابعته بَاطِناً وظاهراً.

ومَنْ لَمْ يَكُنْ له مُصَدِّقاً فيما أخبر، ملتزماً لطاعته فيما أمر في الأمور الباطنة التي في القُلُوبِ، والأعمالِ الظاهرة التي على الأبدان: لم يكن مؤمناً، فضلاً عن أن يكونَ وليّاً لله تعالى، ولو طَارَ في الهواء، ومشى على الماء، وأنفق مِن الغَيْبِ، وأخرج الذهبَ من الجيب، ولو حَصَلَ له مِنَ الخوارق ماذا عسى أن يحصل!! فإنَّه لا يَكُونُ مع تركه الفعلَ المأمورَ وعزل المحظور، إلا مِن أَهْلِ الأحوالِ الشيطانية، المُبْعِدَةِ لصاحبها عن الله تعالى، المُقَرِّبَةِ إلى سخطه وعذابه، لكن مَنْ
٣٢١ ليس يُكلَّفُ مِنَ الأطفال والمجانين، قد رُفِعَ عنهم القَلَمُ، فلا يُعاقَبُونَ، وليس لهم مِن الإيمانِ بالله وتقواه(٣) باطناً وظاهراً ما يكونون(٤) به مِنْ أولياء الله المقرَّبين، وحِزْبِهِ المفلحين، وجُنْدِه الغالبين، لكن يدخلون في الإسلام تبعاً لآبائهم، كما قال تعالى: ﴿والَّذِينَ ءامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ(٥) بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَيْءٍ

(١) في (أ) و(ج) و(د): «أحداً»، والمثبت من (ب) ومطبوعة مكة.
(٢) «من الخلق بعده» سقطت من (ب).
(٣) تحرفت في الأصول إلى: «يقراه» والتصويب من «الفتاوى» ١٠/٤٣١.
(٤) في الأصول: يكون: والمثبت من «الفتاوى».
(٥) قرأ أبو عمرو: ﴿واتبعناهم﴾ بالنون والألف، و ﴿ذرياتهم﴾ جمعاً في الموضعين بكسر التاء. وقرأ نافع: ﴿واتبعتهم﴾ بالتاء والتشديد، ﴿ذريتهم﴾ بغير ألف ورفع التاء، ﴿ألحقنا بهم ذرياتهم﴾ بالألف وكسر التاء. وقرأ ابن عامر: ﴿واتبعتهم﴾ بالتشديد، ﴿ذرياتهم﴾ بالألف=

﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١].

اعتقاد الولاية في بعض البله بدعة وضلال

فَمَنِ اعتقدَ في بعض البُلْهِ أو المولَعِين ـ مع تركه لمتابعة الرسول في أقواله وأفعاله وأحواله ـ أنَّه مِنْ أولياء الله، ويُفَضِّلُه على متبعي طريقةِ الرسول ﷺ، فهو ضالٌّ مبتدع، مخطىء في اعتقاده، فإن ذاكَ الأَبْلَه، إما أن يَكُونَ شيطاناً زنديقاً، أو زُوكارِيّاً[1] مُتَحَيِّلاً، أو مجنوناً معذوراً! فكيف يُفَضَّلُ على مَنْ هُوَ مِنْ أولياء الله، المتبعين لرسوله؟! أو يُساوى به؟! ولا يقال: يمكن أن يكون هذا متبعاً في الباطن وإن كان تاركاً للاتباع في الظاهِرِ؟ فإن هذا خطأ أيضاً، بل الواجبُ مُتابَعَةُ الرسول ﷺ ظاهراً وباطناً. قال يونسُ بنُ عبدالأعلى الصَّدَفي[2]: قلت للشافعي: إن صاحبَنا اللَّيثَ[3] كان يقول: إذا رأيتم الرَّجُلَ يمشي على الماءِ، فلا تعتبِرُوا به حتَّى تَعْرِضُوا أمره على الكتاب والسنة. فقال الشافعي: قَصَّر الليثُ رحمه الله، بل إذا رأيتم الرَّجُلَ يمشي على الماء، وَيطِيرُ في الهواء، فلا تعتبروا به حتى تَعْرِضُوا أمره على الكتاب والسنة.

وأما ما[4] يقولُه بَعْضُ الناس عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «اطَّلَعْتُ

---

= ورفع التاء، ﴿ألحقنا بهم ذرياتهم﴾ جماعة وكسر التاء. وقرأ أهل الكوفة وأهل مكة: ﴿واتَّبَعَتْهُم﴾ بالتشديد، ﴿ذريتُهم﴾ على واحد، وارتفعت «الذرية» بفعلها ﴿ألحقنا بهم ذريتهم﴾ على التوحيد أيضاً، وهي مفعوله. وانظر «الكشف» ٢/٢٩٠ ـ ٢٩١، و «حجة القراءات» ص ٦٨١ ـ ٦٨٢، و «زاد المسير» ٨/٥٠.

(١) قال المرتضى في «شرح القاموس» ٣/٢٤٠: الزواكرة: من يتلبس فيظهر النسك والعبادة، ويبطن الفسق والفساد. نقله المقري في «نفح الطيب».

(٢) المصري المقرىء الحافظ المتوفى سنة ٢٦٤هـ مترجم في «السير» ١٢/٣٤٨.

(٣) تحرف في: (أ) و (ج) و (د) إلى: الكتب.

(٤) سقطت من: (أ) و (ب) و (د).

عَلَى الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَـرَ أَهْلِهَا البُلْهَ»(١) فهـذا لا يَصِحُّ عن رسـولِ الله ﷺ، ولا ينبغي نسبتُـه إليـه، فـإنَّ الجنـة إنمـا خُلِقَتْ لأولي الألباب، الذين أرشدتهم عُقُولُهم وألبابُهم إلى الإيمانِ بالله وملائكتِه وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ واليومِ الآخِرِ، وقد ذكر الله أَهْلَ الجنة بأوصافهم في كتابه، فلم يذكر في أوصافهم البلهَ الذي هو ضَعْفُ العقل(٢)، وإنمـا قال النَّبِـيُّ ﷺ: «اطَّلَعْتُ في الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَر أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ»(٣). ولم يَقُلِ البُلْهَ!.

---

(١) حـديث ضعيف أخرجه الكلاباذي في «مفتاح المعاني» ١/٢٧٥، وابن عساكر ٢٢/٣٤٥/١٢، وفي سنده مصعب بن ماهان، وهو كثير الخطأ، وأحمد بن عيسى الخشاب، قال الدارقطني: ليس بالقوي، وكذبه ابن طاهر، وقال ابن حبان في «الضعفاء» ١/١٤٦: يروي عن المجاهيل الأشياء المناكير، وعن المشاهير الأشياء المقلوبة، لا يجوز عندي الاحتجاج بما انفرد به من الأخبار، وأورد ابن عدي في «الكامل» ١/١٩٤ هذا الحديث في ترجمته، فقال: وهذا حديث باطل بهذا الإسناد.
وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/١٢١، والبزار والديلمي في «مسنديهما»، والبيهقي في «الشعب»، والخلعي في «فوائده»، كلهم من حديث سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكثر أهل الجنة البله» وسلامة بن روح قال فيه أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي محله عندي محل الغفلة، وقد عد هذا الحديث من منكراته، ثم هو لم يسمع من جد أبيه، إنما أخذ من كتبه. ونقل أبو جعفر الطحاوي عن أحمد بن أبي عمران أن البله المرادين فيه هم البله عن محارم الله تعالى لا مَنْ سواهم ممن به نقص العقل بالبله.

(٢) في (ب): القلب.

(٣) أخرجه من حديث ابن عباس مسلمٌ (٢٧٣٧)، والترمذي (٢٦٠٢)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٥/١٩٢، وأحمد ١/٢٣٤ و٣٥٩ و٤/٤٢٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٢/٣٠٨، والطبراني في «الكبير» (١٢٧٦٥) و(١٢٧٦٦) و(١٢٧٦٧) و(١٢٧٦٨) و(١٢٧٦٩)، والطيالسي (٨٣٣)، وأخرجه من حديث عمران بن حصين البخاريُّ (٣٢٤١) و(٥١٩٨) و(٦٤٤٩) و(٦٥٤٦)، والترمذي (٢٦٠٣)، والنسائي =

والطائفة الملاميَّة، وهُمُ الذين يفعلون ما يُلامُونَ عليه، ويقولون: نحن مُتَّبِعُونَ في الباطن، ويَقْصِدُون إخفاءَ المُرائين! ردوا باطِلَهم بباطلٍ آخر!! والصراطُ المستقيم بين ذلك.

تبديع من يصعق عند سماع الأنغام الحسنة

٣٢٢

وكذلك الذين يَصْعَقُون عند سماعِ الأنغام الحسنةِ، مبتدعون ضالُّون! وليسَ للإنسان أن يَسْتَدْعِيَ ما يكون سببَ زَوَالِ عقله! ولم يكن في الصحابة والتابعين مَنْ يفعل ذلك، ولو عندَ سماعِ القرآن، بل كانُوا كما وصفهم الله تعالى: ﴿إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَـٰناً وعَلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[الأنفال: ٢]. وكما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الحدِيثِ كِتَـٰباً مُّتَشَـٰبِهاً مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُم وَقُلُوبُهُمْ إلى ذِكْرِ اللَّهِ ذلك هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمن يُضْلِلِ اللَّهُ فَما لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣].

وأما الَّذِينَ ذكرهم العُلَمَاءُ بخيرٍ مِنْ عُقلاء المجانين، فأولئك كان فيهم خَيْرٌ، ثم زالت عقولُهم، ومِن علامة هـؤلاء أنه إذا حَصَلَ في جنونهم[1] نوعٌ من الصَّحوِ، تكلَّموا بما كان في قلوبهم من الإيمان، ويهذون بذلك في حال زوال عقلهم، بخلاف غيرهم ممن يتكلم إذا حَصَلَ لهم نَوْعُ إفاقةٍ بالكُفرِ والشِّرْكِ، ويهذون بذلك في حَالِ زوال عقلهم، ومن كان قَبْلَ جنونه كافراً أو فاسقاً، لم يكن حُدُوثُ جنونه مُزيلاً

---

= في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/١٩٨، وأحمد ٤/٤٢٩ و٤٣٧ و٤٤٣، وأبو نعيم ٣/٣٠٨، والخطيب ٥/١٥٩، وعبدالرزاق (٢٠٦١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/(٢١٠) و(٢٧٥) و(٢٧٨) و(٢٧٩) و(٢٩٠)، والطيالسي (٨٣٣).

(١) في (أ) و (ج): «حياتهم»، وفي (ب): «حيرتهم»، والمثبت من (د) و«الفتاوى» ١٠/٤٤٢.

لما ثبت مِنْ كفره أو فسقه، وكذلك مَنْ جُنَّ من المـؤمنين المتقين، يكونُ محشوراً مع المـؤمنين المتقين، وزَوَالُ العقل بجنون أو غيره، سواء سُمِّيَ صاحبه مُوَلَّهاً أو مُتَوَلِّهاً [1] لا يُوجِبُ مزيدَ حال صاحبه من الإيمان والتقوى، بل يبقى على ما كَانَ عليـه مِن خيرٍ وشـرٍّ، لا أنَّه يَـزِيدُه أو يَنقُصُهُ، ولكن جنونه يَحرِمُه الزيادَة من الخيرِ، كما أنه يَمْنَعُ عُقُوبَته على الشَّرِّ، ولا يمحو عنه ما كان عليه قبلَه.

وما يَحْصُلُ لِبعضهم عند سَمَاعِ الأنغام المطربة[2] مِن الهَذَيَانِ، والتكلمِ ببعض اللغات المخالفة للسانه المعروف منه!! فذلك شيطانٌ يتكلَّمُ على لسانه، كما يَتَكَلَّم على لسانِ المصروع، وذلك كُلُّه من الأحوالِ الشيطانية! وكيف يَكُونُ زَوَالُ العقل سبباً أو شرطاً أو تَقَرُّباً إلى ولاية الله، كما يظنُّه كَثِيرٌ من أهلِ الضلال؟! حتى قال قائِلُهم:

هُمُ مَعْشَرٌ حَلُّوا النِّظَامَ وَخَرَّقُوا الـ ... سيَاجَ فَلا فَـرْضٌ لَدَيْهِمْ وَلا نَفْـلُ
مَجَـانِينُ إِلاَّ أَنَّ سِـرَّ جُنُـونِهِمْ ... عَزِيزٌ عَلى أَبْوَابِهِ يَسْجُدُ[3] العَقْلُ

وهـذا كلام ضـال، بل كـافر، يَـظُنُّ أن للجنون[4] سـرّاً يَسْجُدُ العَقْلُ على بابه!! لِما رآه مِنْ بعض المجـانين مِنْ نوع مكـاشفة، أو تَصَرُّفٍ عجيبٍ خارقٍ للعادة، ويَكُونُ ذلك بسبب ما اقترنَ به من الشياطين، كما يكون لِلسحرة والكُهان! فيظن هٰذا الضَّالُّ أن كل من

(١) في (ب): مولعاً.
(٢) في (ب): الطيبة.
(٣) في الأصول: مسجد، والتصويب من «الفتاوى».
(٤) في الأصول: «الجنون»، والتصحيح من «الفتاوى».

كاشف أو خَرَق عادةً[1] كان وليّاً لله!! ومن اعتقد هذا، فهو كافر، فقد
قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ * تَنَزَّلُ على كُلِّ أفَاكٍ ٣٢٣
أثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢٢١ ـ ٢٢٢]. فكل من تَنَزَّلُ عليه الشياطينُ لا بد أن يكونَ عنده كَذِبٌ وفُجورٌ.

وأما الذين يتعبَّدونَ بالرياضاتِ والخلوات، وَيَتْرُكُونَ الجُمَعَ والجماعات، فهم من الذين ضَلَّ سعيُهم في الحياة الدنيا، وهم يَحْسَبُونَ أنهم يُحسِنُون صُنْعاً قد طَبَعَ اللَّهُ على قُلُوبِهِمْ، كما قد ثبت في «الصحيح» عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تَهَاوُناً مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، طَبَعَ اللَّهُ عَلى قَلْبِهِ»[2]. وكلُّ مَنْ عَدَلَ عن اتِّباع [سُنَّةِ] الرسول، إن

---

(١) في (ب): العادة.

(٢) حديث صحيح، لكنه ليس في «الصحيح» كما ذكر الشارح. فقد أخرجه من حديث أبي الجعد الترمذي (٥٠٠)، وأحمد ٣/٤٢٤، وأبو داود (١٠٥٢)، والنسائي ٣/٨٨، وابن ماجه (١١٢٥)، والدارمي ١/٣٦٩، وابن الجارود (٢٨٨)، والدولابي في «الكنى» ١/٢١ و٢٢، والبيهقي ٣/١٧٢ و٢٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٢/(٩١٥) و(٩١٦) و(٩١٧) و(٩١٨)، والبغوي (١٠٥٣)، والطحاوي في «مشكل الآثار» ٤/٢٣٠، وسنده حسن، وصححه ابن خزيمة (١٨٥٧)، وابن حبان (٥٥٤)، والحاكم ١/٢٨٠، ووافقه الذهبي. وله شاهد من حديث جابر عند ابن ماجه (١١٢٦)، وأحمد ٣/٣٣٢، والحاكم ١/٢٩٢، والطحاوي ٤/٢٣٠، ونسبه المزي في «تحفة الأشراف» ٢/٢٠٩ إلى النسائي، وليس هو في المطبوع، وصححه الحاكم وحسنه الحافظ، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ورقة ٧٤: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وفي الباب عن أسامة بن زيد عند الطبراني (٤٢٢) بلفظ: «من ترك ثلاث جمعات من غير عذر، كتب من المنافقين»، وفي سنده جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف، وعن ابن عباس وابن عمر عند النسائي ٣/٨٨ ـ ٨٩، وعن ابن عمر وأبي هريرة عند مسلم (٨٦٥)، والبغوي (١٠٥٤)، والدارمي ١/٣٦٩، ولفظه عندهم: «لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم وليكونن من الغافلين». وعن كعب بن مالك عند الطبراني ١٩/(١٩٧) وحسن إسناده الهيثمي ٢/١٩٤، وعن أبي قتادة عند أحمد ٥/٣٠٠. وسنده حسن، وصححه الحاكم.

كان عالماً بها، فهو مَغْضُوبٌ عليه، وإلا فَهُوَ ضالّ، ولهذا شَرَعَ اللَّهُ لنا أن نسأله في كُلِّ صلاة أن يَهدِينَا الصِّرَاطَ المستقيم، صِرَاطَ الذين أنعم عليهم مِن النبيين والصدِّيقينَ والشُّهداءِ والصَّالحينَ، وحَسُنَ أولئك رفيقاً، غير المغضوب عليهم ولا الضالين.

وأما من[1] يتعلَّقُ بقصة موسى مع الخَضِرِ عليهما السلامُ في تجويز الاستغناءِ عن الوحي بالعِلْمِ اللَّدُنِّيِّ، الذي يـدَّعيه بَعْضُ من عَـدِمَ التوفيق: فهو مُلْحِدٌ زنديق، فإن موسى عليه السلامُ لم يكن مبعوثاً إلى الخَضِرِ، ولم يكن الخَضِرُ مأموراً بمتابعته[2]، ولهٰذا قال له: أَنْتَ موسى بني إسرائيل؟ قال: نَعَمْ، ومحمد ﷺ مبعوثٌ إلى جميعِ الثقلين، ولو[3] كان موسى وعيسى حَيَّين، لكانا من أتباعه، وإذا نَزَلَ عيسى عليه السَّلامُ إلى الأرض، إنما يحكم بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم، فَمَنْ ادَّعى أنه مَعَ محمد ﷺ كالخَضِرِ مع موسى، أو جَوَّزَ[4] ذلك لأحد من الأمة: فليُجَدِّدْ إسلامَه، وليَشْهَدْ شَهَادَةَ الحق، فإنَّه مُفَارِقٌ لدين الإسْلام بالكُلِّيَّةِ فضلاً عن أن يكون مِنْ أولياءِ الله، وإنما هو مِنْ أولياءِ الشيطان، وهذا الموضعُ مفرقٌ بين زنادقةِ القومِ وأهلِ الاستقامة، فحرِّكْ تَرَ.

وكذا مَنْ يَقُولُ بأنَّ الكعبة تَطُوفُ برجال منهم حيث كانوا!! فهلا خَرَجَتِ الْكعبةُ إلى الحُدَيْبِيَةِ فطافت برسولِ الله ﷺ حين أُحْصِرَ عنها، وهو يَوَدُّ منها نظرة؟! وهـؤلاء لهم شَبَهٌ بالذين وصفهم الله تعالى حَيْثُ

---

(١) في (ب): ما.

(٢) تحرفت في (أ) و(ب) و(ج) إلى: «بمنا بعضه»، والمثبت من (د).

(٣) سقطت من (أ) و (ج).

(٤) في (أ) و(ب) و(ج): أجوز، والمثبت من (د).

يقول: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُم أَنْ يُؤْتَى صُحُفاً مُنَشَّرَةً﴾ [المدثر: ٥٢]، إلى آخر السورة.

**قوله: «ونَرَى الجَماعَةَ حَقّاً وَصَوَاباً، والفُرْقَةَ زَيْغاً وعَذاباً».**

ش: قال تعالى: ﴿واعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

الجماعة حق والفرقة زيغ

وقال تعالى: ﴿وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ البَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُم وَكَانُوا شِيَعاً لَّسْتَ مِنْهُم فِي ٣٢٤
شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُم إِلى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وقال تعالى: ﴿وَلا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ * إِلاَّ مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٨ ـ ١١٩]. فجعل أهل الرحمة مستثنَيْنَ من الاختلاف.

وقال تعالى: ﴿ذلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالحَقِّ وإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ٧٦].

وقد تَقَدَّمَ قَوْلُه ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا في دِينِهِمْ عَلى ثِنْتَينِ وسَبْعِينَ مِلَّةً، وإِنَّ هٰذِه الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، يَعْنِي الأَهْوَاءَ، كُلُّهَا في النَّارِ إِلاَّ وَاحِدَةً، وَهِيَ الجَمَاعَةُ»(١).

وفي رواية: قالُوا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي». فبيَّنَ أن عامة المختلفين هالِكُونَ إلاَّ أهلَ السُّنَّةِ والجماعة، وأن الاختلافَ واقع لا محالة.

---

(١) حديث صحيح. تقدم تخريجه ص ٣٤٠ ت (٤).

وروى الإمام أحمد، عن معاذ بن حبل، أن النبـي ﷺ قال: «إنَّ الشَّيْطَانَ[1] ذِئْبُ الإِنْسَانِ كَذِئبِ الغَنَمِ يَأْخُذُ الشَّارِدة القَاصِيَة، فإِيَّاكُمْ وَالشِّعَابَ، وعَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ، والعَامَّةِ، والمَسْجِدِ»[2].

وفي «الصحيحين» عن النبـي ﷺ: أنه قال لمّا نَزَلَ قَوْلُه تعالى: ﴿قُلْ هُوَ القَادِرُ عَلى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُم عَذاباً مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ قال: «أعُوذُ بِوَجهِكَ» ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: «أعوذُ بوجهك» ﴿أَوْ يَلْبِسَكُم شِيَعاً وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: «هَاتَانِ أَهْوَنُ»[3].

فدلَّ على أنه لا بُدَّ أن يَلْبِسَهُمْ شِيَعاً، ويُذِيقَ بعضَهم بأسَ بعضٍ مع براءة الرسول من هذه الحال، وهم فيها في جَاهِلِيَّةٍ، ولهذا قال الزُّهري: وَقَعتِ الفِتْنَةُ وأَصْحَابُ رسول الله ﷺ متوافرون، فأجمعوا على أن كُلَّ دَمٍ أو مَالٍ أو فرجٍ[4] أُصِيبَ بتأويلِ القُرآن: فهو هَدْرٌ، أنزلوهم منزلةَ الجاهلية[5].

---

(١) في الأصول بياض، وأثبتنا كلمة: «الشيطان» من «المسند».

(٢) أخرجه أحمد ٥/٢٣٢ ـ ٢٣٣ من طريق روح، حدثنا سعيد، عن قتادة، حدثنا العلاء بن زياد، عن معاذ بن جبل، وهذا سند صحيح، إلا أنَّ العلاء بن زياد روايته عن معاذ مرسلة، وأخرجه أحمد أيضاً ٥/٢٤٣ من طريق قتادة، عن العلاء بن زياد، عن رجل حدثه يثق به، عن معاذ بن جبل، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢/٢٤٧، والطبراني في «الكبير» ٢٠/(٣٤٤) و(٣٤٥).

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) و(٧٣١٣) و(٧٤٠٦)، وأخرجه الترمذي (٣٠٦٥)، وأحمد ٣/٣٠٩، والبغوي (٤٠١٦)، والحميدي (١٢٥٩)، وأبو يعلى (١٨٢٩) و(١٩٦٧) و(١٩٨٢) و(١٩٨٣) من حديث جابر بن عبدالله. وليس هو في «مسلم»، كما ظن الشارح.

(٤) في (أ) و(د): «قرح»، وهو تصحيف.

(٥) انظر «المصنف» (١٨٥٨٤)، و«سنن سعيد بن منصور» رقم (٢٩٥٣)، و«سنن البيهقي» ٨/١٧٥.

وقد روى مالكٌ بإسناده الثابتِ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنها كَانتْ تَقُولُ: تركَ النَّاسُ العَمَلَ بهذه الآية، يعني قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحوا بَيْنَهُما﴾[1] [الحجرات: ٩]، فإنَّ المسلمين لما اقتتلوا كَانَ الوَاجِبُ الإصلاحَ بينهم كما أمر الله تعالى، فلما لم يُعْمَلْ بذلك، صارت فتنةً وجاهلية.

وجوب رد المسائل المتنازع فيها إلى الله ورسوله

وهكذا مسائلُ النزاع التي تَنَازَعُ فيها الأُمَّةُ في الأصول والفروع ـ إذا لم تُرَدَّ إلى اللهِ والرسولِ ـ لم يَتَبَيَّنْ فيها الحقُّ، بل يَصِيرُ فيها المتنازعون على غَيْرِ بينة من أمرهم، فإنْ رحمهم الله، أقر بعضُهم بعضاً، ولم يَبْغِ بَعْضُهُمْ على بعضٍ، كما كان الصحابةُ في خلافة عُمَرَ وعثمان يتنازعون في بعضِ مسائلِ الاجتهاد، فَيُقِرُّ بَعْضُهُمْ بعضاً، ولا يَعتدي[2] ولا يُعْتَدَى عليه، وإن لم يُرْحَمُوا، وَقَعَ بَيْنَهُم الاختلافُ المذمومُ، فبغى بَعْضُهُمْ على بعض، إما بالقولِ مثل تكفيره وتفسيقه، ٣٢٥
وإما بالفعلِ، مثل حبسه وضربه وقتله. والذين امتحنوا الناسَ بِخَلْقِ القرآن، كانوا مِنْ هؤلاء، ابتدعوا بدعةً، وكفَّروا مَنْ خالفهم فيها، واستحلُّوا منعَ حقه وعقوبَته.

فالناسُ إذا خَفِيَ عليهم بَعْضُ ما بعثَ الله به الرسولَ: إما عادِلُونَ وإما ظالمون، فالعادِلُ فيهم: الذي يَعْمَلُ بما وَصَلَ إليه مِن آثارِ الأنبياء،

---

(١) وفي «سنن البيهقي» ١٧٢/٨ من طريق محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما رأيت مثل ما رغبت عنه هذه الأمة من هذه الآية: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء إلى أمر الله﴾.

(٢) «ولا يعتدي» سقطت من (أ) و (ب) و (ج).

ولا يَظلِم غيره، والظالم: الذي يعتدي على غيره، وأَكْثَرُهُمْ إنما يظلمون مع علمهم بأنهم يظلمون، كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَـٰبَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُم﴾ [آل عمران: ١٩]. وإلا فلو سَلَكُوا ما عَلِمُوه مِنَ العَدْلِ، أقرَّ بعضُهم بعضاً، كالمقلِّدِينَ لأئمة العلم، الذين يَعْرِفُونَ مِنْ أنفسهم أنهم عاجزون عن مَعْرِفَةِ حُكْمِ الله ورسوله في تلك المسائل، فجعلوا أئمتهم نواباً عن الرسول، وقالوا: هٰذه غايةُ ما قدرنا عليه، فالعَادِلُ منهم لا يَظْلِمُ الآخرَ، ولا يعتدي عليه بقولٍ ولا فعل، مثل أن يدّعي أن قولَ مقلّده هو الصحيحُ بلا حُجَّةٍ يُبديها، ويذُمُّ من يُخالفه مع أنه معذور.

الاختلاف نوعان: اختلاف تنوع واختلاف تضاد

ثم إن أنواع الافتراقِ والاختلافِ في الأصلِ قسمانِ: اختلافُ تَنَوُّعٍ، واختلافُ تضادّ:

واخْتِلَافُ التنوعِ على وجوهٍ، منه ما يَكُونُ كُلُّ واحدٍ من القولين أو الفعلين حقّاً مشروعاً، كما في القراءات التي اختلفت فيها الصَّحَابةُ رضي الله عنهم، حتى زجرهم النبيُّ ﷺ، وقال: «كِلاكُما مُحْسِنٌ»[١].

ومثلُه اختِلافُ الأنواعِ في صِفَةِ الأذان، والإقامة، والاستفتاحِ، ومحلِّ سجود السَّهو، والتشهدِ، وصلاةِ الخوف، وتكبيرات العيد، ونحو ذلك، مما قَد شُرِعَ جميعُه، وإن كان بعضُ أنواعِه أرجحَ أو أفْضَلَ.

ثم تَجِدُ لِكثير من الأمة في ذلك من الاختلاف ما أوجبَ اقتتالَ طوائفَ منهم على شفعِ الإقامة وإيتارها ونحوِ ذلك! وهٰذا عَيْنُ المحرَّم، وكذا تجد كثيراً منهم في قلبه مِنَ الهوى لأحد هٰذه الأنواع، والإعراضِ عن الآخر والنهي عنه: ما دخل به فيما نهى عنه النبيُّ ﷺ.

(١) قطعة من حديث صحيح. تقدم تخريجه ص ٤٢٨.

ومنه ما يكون كُلٌّ مِن القولين هو في المعنى القولُ الآخر، لكنِ العبارتان مختلفتان، كما قد يَخْتَلِفُ كثيرٌ من الناس في ألفاظِ الحُدُود، وصَوْغِ[١] الأدلة، والتعبيرِ عن المسميات، ونحـو ذلك. ثم الجهـلُ أو الظُّلمُ يَحْمِلُ على حَمْدِ[٢] إحدى المقالتين، وذمِّ الأخرى والاعتداء على قائلها! ونحو ذلك.

وأما اختلافُ التضادّ: فهو القولان المتنافيان، إما في الأصولِ، ٣٢٦
وإما في الفروع عند الجمهور الذين يقولُون: المُصِيبُ واحدٌ، والخَطْبُ في هذا أَشَدُّ، لأن القولين يتنافيان، لكن نَجِدُ كثيراً مِنْ هٰؤلاء قد يكونُ القَوْلُ الباطِلُ الذي مع منازعه فيه حَقٌّ ما، أو معه دليل يقتضي حقّاً ما، فَيَرُدُّ الحقَّ مع الباطلِ، حتى يبقى هذا مُبْطِلاً في البعض، كما كان الأول مبطلاً في الأصلِ، وهٰذا يجري كثيراً لأهلِ السنة.

وأما أَهْلُ البدعة، فالأمرُ فيهم ظاهر، ومن جعل الله له هدايةً ونوراً، رأى من هٰذا ما يُبين[٣] له منفعةَ ما جاء في الكتابِ والسنة مِنَ النهي عن هٰذا وأشباهه، وإن كانت القلوبُ الصحيحة تُنْكِرُ هٰذا، لكن نورٌ على نور.

والاختلافُ الأول الذي هو اختلافُ التنوع: الذمُّ فيه واقعٌ على مَنْ بغى على الآخر فيه، وقد دَلَّ القرآن على حَمْدِ[٢] كل واحـدة من الطائفتين في مثل ذلك، إذا لم يحصل بغيٌ، كمَا في قوله تعالى:

---

(١) في هامش (ب): صيغ.

(٢) في (ب): حمل، وهو تحريف.

(٣) في (ب): تبين.

﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]. وقد كانُوا اختلفوا في قطع الأشجارِ، فَقَطَعَ قَوْمٌ، وترك آخرون[(١)].

وكما في قوله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَـٰنَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ * فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَـٰنَ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾[(٢)] [الأنبياء: ٧٨ ـ ٧٩]، فَخَصَّ سليمانَ بالفهم، وأثنى عليهما، بالحكم والعلم.

وكما في إقرار النبيِّ ﷺ يومَ بني قُرَيْظَةَ لمن صَلَّى العصر في وقتها، ولمن أَخَّرها إلى أن وصل إلى بني قريظة[(٣)].

---

(١) في البخاري (٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦) من طريق ليث، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ حرق نخل بني النضيروقطع ـ وهي البُوَيرة ـ فأنزل الله: ﴿ما قطعتم من لينةٍ أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله ولِيُخزيَ الفاسقين﴾. واللينة: هي النخل كله ما خلا البرني والعجوة، قال الزجاج: أهل المدينة يسمون جميع النخيل:الألوان ما خلا البرني والعجوة. وأصل «لينة» لِونة، فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها.

(٢) في «تفسير الطبري» ١٧/٣٨ من طريق المحاربي، عن أشعث، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن ابن مسعود في قوله: ﴿وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إذ نفشت فيه غنم القوم﴾ قال: كَرْمٌ قد أنبت عناقيده، فأفسدته، قال: فقضى داود بالغنم لصاحب الكرم، فقال سليمان: غير هذا يا نبي الله، قال: وما ذاك؟ قال: تدفع الكرم إلى صاحب الغنم، فيقوم عليه حتى يعود كما كان، وتدفع الغنم إلى صاحب الكرم فيصيب منها، حتى إذا كان الكرم كما كان دفعت الكرم إلى صاحبه، ودفعت الغنم إلى صاحبها، فذلك قوله: ﴿ففهمناها سليمان﴾. ومعنى نفشت: رعت ليلاً، يقال: نفشت الغنم بالليل، وهي إبل نَفَشٌ ونُفَّاش، ونِفَاش، والواحد نافش، وسرحت وسربت بالنهار، وقال قتادة: النفش بالليل، والهَمَل بالنهار، وقال ابن السكيت: النفش: أن تنتشر الغنم بالليل ترعى بلا راعٍ. «زاد المسير» ٥/٣٧١.

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٦) و(٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠)، والبغوي (٣٧٩٨) من حديث ابن عمر.

وكما في قوله ﷺ: «إِذَا اجْتَهَدَ الحَاكِمُ، فَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»(١) ونظائر ذلك.

والاختلافُ الثاني: هو ما حُمِدَ فيه إحدى الطائفتين، وذُمَّتِ الأُخرى، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾(٢) [البقرة: ٢٥٣].

وقوله تعالى: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا

---

(١) أخرجه من حديث عمرو بن العاص البخاريُّ (٧٣٥٣)، ومسلم (١٧١٦)، وابن ماجه (٢٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٨/١٥٨، وأحمد ٤/١٩٨ و٢٠٤ و٢٠٥، والطحاوي في «مشكل الآثار» ١/٣٢٦، والخطيب في «تاريخه» ٤/٢٣٥ ـ ٢٣٦، والبغوي (٢٥٠٩)، والشافعي في «الرسالة» ص ٤٩٤، وفي «المسند» ٢/١٣٩، وأخرجه من حديث أبي هريرة البخاريُّ (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، والترمدي (١٣٢٦)، والنسائي ٨/٢٢٣ ـ ٢٢٤، وأحمد ٤/٢٠٤ ـ ٢٠٥، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤)، وأخرجه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢٢٧ ـ ٢٢٨ من حديث عمرو بن العاص وأبي هريرة.

(٢) قال أبو جعفر الطبري رحمه الله تعالى في «جامع البيان» ٥/٣٨٠ عند تفسير هذه الآية: يعني ـ تعالى ذكره ـ بذلك: ولو أراد الله ما اقتتل الذين من بعدهم، يعني من بعد الرسل الذين وصفهم بأنه فضَّل بعضهم على بعض، ورفع بعضهم درجات، وبعد عيسى ابن مريم، وقد جاءهم من الآيات بما فيه مزدجر لمن هداه الله ووفقه. ويعني بقوله: ﴿من بعد ما جاءتهم البينات﴾ يعني من بعد ما جاءهم من آيات الله ما أبان لهم الحق وأوضح لهم السبيل، ولكن اختلف هؤلاء الذين من بعد الرسل لمّا لم يشأ الله منهم تعالى ذكره أن لا يقتتلوا، فاقتتلوا من بعد ما جاءتهم البينات من عند ربهم بتحريم الاقتتال والاختلاف وبعد ثبوت الحجة عليهم بوحدانية الله ورسالة رسله، ووحي كتابه، فكفر بالله وبآياته بعضهم، وآمن بذلك بعضهم، فأخبر تعالى ذكره أنهم أتوا ما أتوا من الكفر والمعاصي بعد علمهم بقيام الحجة عليهم بأنهم على خطأ تعمداً منهم للكفر بالله وآياته.

قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِن نارٍ﴾(1) [الحج: ١٩]، الايات.

وأَكْثَرُ الاختلافِ الذي يـؤولُ إلى الأهواء بَيْنَ الأمـة، من القسم الأول، وكذلك إلى سَفْكِ الدماء، واستباحةِ الأموال والعداوةِ والبغضاء، لأن إحدى الطائفتين لا تَعْتَرِفُ للأخرى بما معها مِنَ الحقّ، ولا تُنْصِفُها، بل تَزِيدُ على ما مع نفسِها مِنَ الحق زياداتٍ مِنَ الباطل، والأُخرى
٣٢٧ كذلك. ولذلك جعل اللّهُ مصدَرَهُ البغيَ في قوله: ﴿وما اخْتَلَفَ فِيهِ إلاَّ الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ البَيِّنٰتُ بَغياً بَيْنَهُم﴾ [البقرة: ٢١٣]. لأنَّ البغيَ مُجَاوَزَةُ الحد، وذكر هٰذا في غيرِ موضعٍ مِنَ القرآن لِيَكُونَ عِبرةً لهٰذه الأمة.

---

(١) ثبت في البخاري (٤٧٤٣)، ومسلم (٣٠٣٣) من حديث أبي مجلز، عن قيس بن عباد، عن أبي ذر أنه كان يقسم فيها قسماً ان هذه الآية: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ نزلت في حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه يوم برزوا في يوم بدر. لفظ البخاري عند تفسيرها، ثم قال البخاري: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا معتمر بن سليمان، سمعت أبي قال: حدثنا أبو مجلز، عن قيس بن عباد، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمٰن للخصومة يوم القيامة، قال قيس: وفيهم نزلت: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربِّهم﴾ قال: هم الذين بارزوا يوم بدر: علي، وحمزة، وعبيدة، وشيبة بن ربيعة، وعتبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة.

وقال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ قال: اختصم المسلمون وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله منكم، وقال المسلمون: كتابنا يقضي على الكتب كلها، ونبينا خاتم الأنبياء، فنحن أولى بالله منكم، فأفلج الله الإسلام على من ناوأه، وأنزل: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾ وكذا روى العوفي عن ابن عباس. وقال الحسن وعطاء ومجاهد: إنها في جميع المؤمنين والكفار، واختاره ابن جرير، وقال: ولا يخالف المروي عن علي وأبي ذر، لأن الذين تبارزوا ببدر كانوا فريقين مؤمنين وكفار، إلاَّ أن الآية إذا نزلت في سبب من الأسباب لا يمتنع أن تكون عامة في نظير ذلك السبب. انظر «جامع البيان» ٩٩/١٧ ـ ١٠٠، و«زاد المسير» ٤١٦/٥ ـ ٤١٧، و«تفسير ابن كثير» ٤٠١/٥ ـ ٤٠٢، و«فتح الباري» ٤٤٤/٨.

وقريبٌ مِنْ هٰذا البابِ ما خرجاه في «الصحيحين»، عن أبي الزِّناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ذَرُوني مَا تَرَكْتُكُم، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِم وَاخْتِلافِهِمْ عَلى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُم عَنْ شَيءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُم بِأَمْرٍ، فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُم»(١).

فأمرهم بالإمساكِ عما لم يُؤْمَرُوا به، معللاً بأنَّ سَبَبَ هلاك الأولين إنَّما كان كثرةَ السؤال ثم الاختلافَ على الرسل بالمعصية.

الاختلاف في الكتاب

ثم الاختلافُ في الكِتَابِ، من الذين يُقِرُّونَ به ـ على نوعين:

أحدهما: اخْتِلَافٌ في تنزيله.

والثاني: اخْتِلَافٌ في تأويله، وكلاهما فيه إيمانٌ ببعض دُونَ بعض.

فالأول كاختلافهم في تَكَلُّمِ الله بالقُرآن وتنزيله، فطائفة قالت: هٰذا الكلامُ حصل بقدرته ومشيئته، لكنه مخلوق في غيرِه لم يَقُمْ به، وطائفة قالت: بل هُوَ صفة له قائم بذاته ليس بمخلوق، لكنه لا يَتَكَلَّمُ

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم ١٨٣١/٤ (١٣١)، وأحمد ٢٥٨/٢، وهو من طرق أخرى عن أبي هريرة في «المسند» ٢٤٧/٢ و٣١٣ و٤٢٨ و٤٥٦ ـ ٤٥٧ و٤٦٧ و٤٨٢ و٤٩٥ و٥٠٨ و٥١٧، والترمذي (٢٦٧٩)، والنسائي ١١٠/٥ ـ ١١١، والبغوي (٩٨) و(٩٩)، وابن ماجة (٢)، ومسلم (١٣٣٧)، والطبراني (١٢٨٠٥)، والدارقطني ٢٨١/٢، والبيهقي ٣٢٥/٤ ـ ٣٢٦. وذكر مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد، فقال: عن أبي هريرة، خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناس، قد فرض الله عليكم الحج فحُجُّوا»، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال رسول الله ﷺ: «لو قلت نعم، لوجبت، ولما استطعتم، ثم قال: ذروني ما تركتكم...» وأخرجه الدارقطني ٢٨٢/٢ مختصراً، وزاد فيه: فنزلت: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم﴾.

بمشيئته وقدرته. وكلٌّ مِن الطائفتين جَمَعَتْ في كلامها بين حقٍّ وباطل، فآمنت[١] ببعضِ الحقِّ، وكذَّبَتْ بما تَقولُه الأُخرىَ مِن الحقِّ، وقد تقدمت الإشارةُ إلى ذلك.

وأما الاختِلافُ في تأويله، الذي يَتَضَمَّنُ الإيمانَ ببعضه دُونَ بعضٍ، فكثير، كما في حديث عمرِو بنِ شُعيب، عن أبيهِ، عن جَدِّه، قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ على أصحابه ذات يوم وهم يختصِمُون في القدر، هذا يَنْزِعُ بآية وهذا يَنْزِعُ بآية، فكأنما فُقِئ في وجهه حَبُّ الرُّمان، فقال: «أَبِهٰذَا أُمِرْتُمْ؟ أَمْ بِهٰذا وُكلتُم؟ أَنْ تَضرِبُوا كِتَابَ اللَّهِ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ؟ انْظُرُوا مَا أُمِرتُم بِهِ فَاتَّبِعُوهُ، وَمَا نُهِيتُم عَنْهُ فَانْتَهُوا»[٢].

وفي رواية: «يا قَوْمُ بِهٰذا ضَلَّتِ الأُمَمُ قَبْلَكُم، بِاخْتِلاَفِهِمْ عَلى أَنْبِيَائِهِمْ وَضَرْبِهِم الكِتَابَ بَعْضَه بِبَعْضٍ، وإِنَّ القُرآنَ لَمْ يَنْزِلْ لِتَضرِبُوا بَعْضَهُ بِبَعْضٍ، وَلٰكِن نَزَلَ القُرآنُ يُصدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً، مَا عَرَفْتُمْ مِنْهُ، فاعْمَلُوا بِهِ، وما تَشَابَهَ، فَآمِنُوا بِهِ».

وفي رواية: «فإِنَّ الأُمَمَ قَبْلَكُمْ لَمْ يُلْعَنُوا حَتَّى اخْتَلَفُوا، وإِنَّ المِرَاءَ فِي القُرآنِ كُفْرٌ». وهو حديثٌ مشهور، مُخَرَّجٌ في «المساند»[٣] و«السنن».

وقد روى أصلَ الحديثِ مسلمٌ في «صحيحه»، من حديثِ عبدالله بن رباحٍ الأنصاري أن عَبْدَالله بن عمرو[٤] قال: هجَّرْتُ إلى
٣٢٨ رسول الله ﷺ يوماً، فسمِعَ أصواتَ رجلين اختلفا في آية، فَخَرَجَ علينا

---

(١) تحرفت في (ب) إلى: «وقامت».
(٢) تقدم تخريجه ص ٢٣٠.
(٣) في (ب): المسانيد.
(٤) تحرف في الأصول إلى: «عمر».

رسولُ اللّهِ ﷺ يُعْرَفُ في وجهه الغضبُ، فقال: «إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُم بِاخْتِلافِهِمْ في الكِتَابِ»(١).

وجميعُ أهلِ البِدَعِ مختلفون في تأويلِه، مؤمنون ببعضِه دُونَ بعضٍ، يُقِرُّونَ بما يُوافِقُ رَأْيَهم من الآيات، وما يُخَالِفه، إما أن يتأوَّلُوه تأويلاً يُحَرِّفون فيه الكَلِمَ عن مواضعه، وإما أن يَقُولُوا: هذا متشابهٌ لا يعلم أَحَدٌ معناه، فيجحدون ما أنزلَه اللّـهُ من معانيه، وهو في معنى الكفر بذلك، لأن الإيمانَ باللفظ بلا معنى هو مِنْ جنس إيمانِ أهلِ الكتاب، كما قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلوا التَّوْرَاةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الحِمارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾(٢) [الجمعة: ٥]. وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم أُمِّيُّونَ لا يَعْلَمُونَ الْكِتَـٰبَ إِلاَّ أَمَانِيَّ﴾(٣) [البقرة: ٧٨]، أي: إلا تلاوةً مِنْ

---

(١) تقدم تخريجه ص ٢٣٠.

(٢) شبه الله سبحانه من حمله كتابه ليؤمن به، ويتدبره، ويعمل به، ويدعو إليه، ثم خالف كل ذلك، واقتصر على حفظه واستظهاره بالحمار الذي يحمل على ظهره زاملة أسفار لا يعقل ما فيها، ولا ينتفع بها، وحظُّه منها حملها على ظهره ليس إلا.

وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أن هذا المثل، وإن كان قد ضرب لليهود، فهو متناول من حيث المعنى لمن حمل القرآن، فترك العمل به، ولم يؤده حقه، ولم يرعه حقَّ رعايته. انظر «زاد المسير» ٨/٢٦٠، و«روح المعاني» ٢٨/٩٥، و«جامع البيان» ٢٨/٦٣.

(٣) في معنى الكلام ثلاثة أقوال: أحدها: أنها الأكاذيب، قال ابن عباس: «إلا أمانيّ» يريد: إلاّ قولاً يقولونه بأفواههم كذباً. وهذا قول مجاهد، واختيار الفراء أن بعض العرب قال لابن دأب وهو يحدث (وكان يضع الشعر وأحاديث السمر): أهذا شيء رويته أم شيء تمنيته؟ يريد: افتعلته.

والثاني: أن الأماني: التلاوة، فمعناه: لا يعلمون فقه الكتاب، إنما يقتصرون على ما يسمعونه يتلى عليهم. وهذا قول الكسائي والزجاج.

والثالث: أنها أمانيّهم على الله. قاله قتادة. =

غَيْرِ فهم معناه. وليس هٰذا كالمؤمن الذي فَهِمَ ما فَهِمَ من القرآن فَعَمِلَ به، واشتبه عليه بَعْضُهُ، فَوَكَلَ عِلْمَهُ إلى الله، كما أمره النبيُّ ﷺ بقوله: «فَما عَرَفْتُم مِنْهُ، فَاعْمَلُوا بِهِ، وَمَا جَهِلْتُم مِنْهُ فَرُدُّوه إلى عَالِمِه»[1]، فامتثل أمر نبيِّه ﷺ.

قوله: «وَدِينُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ والسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الإِسْلامِ[2]، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلَٰمُ﴾ [آل عمران: ١٩]. وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]. وَهُوَ بَيْنَ الغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الجَبْرِ والقَدَرِ، وَبَيْنَ الأَمْنِ وَالإِيَاسِ».

الإسلام هو دين الله وهو واحد في الأرض والسماء

ش: ثبت في «الصحيح» عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «إِنَّا مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ دِينُنَا وَاحِدٌ»[3]. وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ

---

= ورجح الطبري الأول، فقال: وأولى ما روينا في تأويل قوله: «إلا أماني» بالحق، وأشبهه بالصواب الذي قاله ابن عباس الذي رواه عنه الضحاك، وقول مجاهد: إن الأميين الذين وصفهم الله بما وصفهم به في هذه الآية أنهم لا يفقهون من الكتاب الذي أنزله الله على موسى شيئاً، ولكنهم يتخرصون الكذب، ويتقولون الأباطيل كذباً وزوراً. انظر «جامع البيان» ٢/٢٦٢، و«زاد المسير» ١/١٠٥ ـ ١٠٦، و«معاني القرآن» ١/٤٩ ـ ٥٠ للفراء، و«معاني القرآن» ١/١٣٢ للزجاج.

(١) قطعة من الحديث السابق، وهو رواية لأحمد ٢/١٨١.

(٢) انظر «مجموع الفتاوى» ١٩/١٠٦ ـ ١١٦ و ١٨٠ ـ ١٨٦.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٣)، ومسلم (٢٣٦٥) (١٤٥) بلفظ: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم في الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لِعَلَّاتٍ، أمهاتهم شتى ودينهم واحد»، وأخرجه أحمد ٢/٤٠٦ و ٤٣٧ بلفظ: «الأنبياء إخوة لِعَلَّاتٍ دينهم واحد، وأمهاتهم شتى، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم لأنه لم يكن بيني وبينه نبي وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه، فإنه مربوع إلى الحمرة والبياض، سبط كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل...». وهو في «المسند» ٢/٣١٩، و«شرح السنة» (٣٦١٩).

غَيْرَ الإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥] عامٌ في كل زمان، ولٰكنَّ الشَّرائِعَ تتنوع، كما قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

فَدِينُ الإِسلام: هو ما شرعه اللَّهُ سبحانه وتعالى لِعباده على ألسِنَةِ رُسُلِه، وأصول هذا الدين وفروعه موروثةٌ عن الرُّسُلِ، وهو ظَاهِرٌ غاية الظهور، يُمكِنُ كُلَّ مميز من صغير وكبير، وفصيحٍ وأعجم، وذكيٍّ وبليد أن يَدْخُلَ فيه بأقصرِ زمان، وإنه يقع الخروجُ منه بأسرعَ من ذلك، من إنكارِ كلمة، أو تكذيبٍ، أو معارضة، أو كذبٍ على الله، أو ارتيابٍ في قول الله، أو ردٍّ لما أنزل، أو شكٍّ فيما نفى الله عنه الشَّكَّ، أو غيرِ ذلك مما في معناه.

سهولة تعلم الإسلام

فقد دَلَّ الكِتَابُ والسُّنَّةُ على ظهور دين الإِسْلام، وسهولةِ تعلمه، وأنه يتعلمه الوافِدُ، ثم يُولِّي في وقته. واختلافُ تعليمِ النبيِّ ﷺ في بعض الألفاظ بحسب مَنْ يتعلَّم، فإن كان بعيدَ الوطن، كضِمَامِ بن ثعلبة[1] والنجدي[2]، ووفدِ عبدالقيس[3]، علَّمهم ما لا يَسَعُهُم جَهْلُه، مع علمه أن دينَه سينتشر في الآفاق، ويُرْسِلُ إليهم من يُفقههم في سائر ٣٢٩

(١) السعدي، أحد بني سعد بن بكر، أرسله قومه وافداً إلى رسول الله ﷺ سنة تسع، كما جزم به ابن إسحاق وأبو عبيدة، وغيرهما. وانظر خبره في ابن هشام ٢/٥٧٣ ـ ٥٧٥، وابن سعد ١/٢٩٩، وأحمد (٢٣٨٢)، والحاكم ٣/٥٤، وأبي داود (٤٨٧)، والبخاري (٦٣)، ومسلم (١٢).

(٢) أخرجه من حديث طلحة بن عبيدالله البخاري (٤٦) و(١٨٩١) و(٢٦٧٨) و(٦٩٥٦)، ومسلم (١١) ومالك ١/١٧٥: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ من أهل نجد ثائر الرأس...

(٣) خبر قدومهم في «الصحيحين»: البخاري (٥٣)، ومسلم (١٧)، وأورده الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ٣/٦٠٥ ـ ٦٠٩، وذكر ما فيه من الفوائد.

ما يحتاجون إليه، ومن كان قريبَ الوطن، يُمْكِنُه الإتيانُ كُلَّ وقت، بحيث يَتَعَلَّمُ على التدريج، أو كان قد علم فيه أنه قد عَرَفَ ما لا بُدَّ منه، أجابه بحسب حاله وحاجته، على ما تَدُلُّ قرينةُ حال السائل، كقوله: «قُلْ آمَنْتُ باللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ»(١).

وأما مَنْ شرع ديناً لم يأذن به اللَّهُ، فَمَعْلُومٌ أن أُصولَه المستلزمة له لا يجوزُ أن تكونَ منقولةً عن النبيِّ ﷺ ولا عن غيره من المرسلين، إذ هو باطل، وملزوم الباطل باطل، كما أن لازمَ الحق حق.

دين الإسلام بين الغلو والتقصير

وقوله: «بينَ الغلو والتقصير» قال تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ الْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ [النساء: ١٧١] ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ الْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٧٧].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَٰتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ * وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ [المائدة: ٨٧ ــ ٨٨].

وفي «الصحيحين» عن عَائِشَة رضي الله عنها: أنَّ ناساً مِن أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجَ النبي ﷺ عن عمله في السِّرِّ؟ فقال بعضُهم: لا آكُلُ اللحمَ، وقال بعضهم: لا أتزوجُ النساءَ، وقال بعضُهم: لا أنامُ على فراش، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «مَا بَالُ أَقْوامٍ يَقُولُ أَحَدُهُم كَذَا وَكَذَا؟! لَكِنِّي(٢) أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأَنَامُ وَأَقُومُ، وَآكُلُ اللَّحْمَ،

---

(١) أخرجه أحمد ٤١٣/٣ و٣٨٥/٤، ومسلم (٣٨)، والترمذي (٢٤١٠)، وابن ماجه (٣٩٧٢)، والطيالسي (١٢٣١)، والدارمي ٢ /٢٩٨، والبغوي (١٦)، والطبراني (٦٣٩٦) و(٦٣٩٧) و(٦٣٩٨)، وابن حبان (٢٥٤٣)، والخطيب ٣٧٠/٢ و٣٣٤/٩ و٤٥٤ و٧٨/١١. وابن أبي عاصم (٢١).

(٢) في (ب): ولكني.

وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي»[1].

وفي غير «الصحيحين»: «سألُوا عن عبادته في السِّرِّ، فكأنهم تقالُّوها»[2].

وذُكِرَ في سبب نزول الآية الكريمة: عن ابن جريج، عن عكرمة أن عثمانَ بنَ مظعون، وعليَّ بن أبي طالب، وابن مسعود، والمقدادَ بن الأسود، وسالماً مولى أبي حذيفة ـ رَضِيَ الله عنهم في أصحابه ـ تَبَتَّلُوا، فَجَلَسُوا في البيوت، واعْتَزَلُوا النِّسَاءَ، ولَبِسُوا المُسُوحَ، وحَرَّمُوا طيباتِ الطَّعَامِ واللباس، إلا ما يأكل ويَلْبَسُ أَهْلُ السياحة من بني إسرائيل، وهمُّوا بالاختصاء، وأجمعُوا لِقيامِ الليل، وصِيامِ النهار، فنزلت: ﴿يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَٰتِ مَا أَحَلَّ اللَّـهُ لَكُم وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

يقول: لا تسيرُوا بغيرِ سُنَّةِ المسلمين، يُرِيدُ ما حرَّموا مِن النِّساءِ والطعام واللباس، وما أجمعُوا له مِن قيام الليل وصيامِ النهار، وما همُّوا

---

(١) أخرجه من حديث أنس بن مالك بهذا اللفظ مسلمٌ (١٤٠١)، وأحمد ٣/٢٤١ و ٢٥٩ و ٢٨٥، والنسائي ٦/٦٠، وابن سعد ١/٣٧١ ـ ٣٧٢، والبيهقي ٧/٧٧، وهو في البخاري (٥٠٦٣)، والبغوي (٩٦) بنحوه. وأخرج البخاري (٦١٠١) و(٧٣٠١)، ومسلم (٢٣٥٦)، وأحمد ٦/٤٥، والنسائي في «اليوم والليلة» كما في «التحفة» ١٢/٣٢٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٣٦)، والبغوي (١٠٠) من حديث عائشة قالت: صنع رسول الله ﷺ أمْراً فترخص فيه، فبلغ ذلك ناساً من أصحابه، فكأنهم كرهوه وتنزهوا عنه، فبلغه ذلك، فقام خطيباً، فقال: «ما بال أقوام بلغهم عني أمر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه، فوالله لأنا أعلمهم بالله، وأشدهم له خشية».

(٢) أخرجه البيهقي ٧/٧٧ بلفظ: «يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أخبروا بها كأنهم تقالوها»، ولفظ أحمد ٣/٢٥٩: «سألوا عن عبادته في السر» وللبخاري (٥٠٦٣) بلفظ: «فلما أخبروا كأنهم تقالوها»، وتقدم لفظ مسلم: «سألوا عن عمله في السر».

٣٣٠ به من الاختصاء، فنزلت فيهم، فبعث النبيُّ ﷺ إليهم، فقال: «إنّ لأنْفُسِكُم عَلَيْكُم حَقّاً، وإنَّ لأعْيُنِكُمْ حَقّاً، صُومُوا وَأَفْطِرُوا، وَصَلُّوا ونَامُوا، فَلَيْسَ مِنَّا مَنْ تَرَكَ سُنَّتَنَا»، فقالوا: اللَّهُمَّ سَلَّمنا واتَّبَعْنَا ما أنزلتَ[1].

وهو بين التشبيه والتعطيل

وقوله: «وبينَ التشبيهِ والتَّعطيلِ» تقدَّم أن الله سبحانه وتعالى يُحِبُّ[2] أن يُوصَفَ بما وصف به نفسَه، وبما وصفه به رسولُه، من غير تشبيهٍ، فلا يُقال: سَمْعٌ كسمعِنَا، ولا بَصَرٌ كبصرنا، ونحوه، وَمِنْ غير تعطيل، فلا يُنْفَى عنه ما وَصَفَ به نفسَه، أو وصفه به أَعْرَفُ الناس به: رَسُولُه ﷺ، فإن ذلك تَعْطِيلٌ، وقد تَقَدَّمَ الكَلاَمُ في هٰذا المعنى.

ونظيرُ هذا القول قولُه فيما تَقَدَّمَ: «ومن لم يتوقَّ النفي والتشبيه، زَلَّ ولم يُصِبِ التنزيه». وهذا المعنى مستفاد مِن قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ البَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. فقولُه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ رد على المشبهة، وقوله: ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ البصِيرُ﴾ رد على المُعَطِّلَةِ.

وهو بين الجبر والقدر

وقوله: «وبينَ الجبر والقدر» تَقَدَّم الكلامُ أيضاً على هٰذا المعنى، وأنَّ العَبْدَ غَيْرُ مجبورٍ على أفعاله وأقواله، وأنها [لَيْسَتْ] بمنزلةِ حركات المرتعشِ، وحَرَكَاتِ الأشجار بالرياح وغيرها، وليست مخلوقةً للعبد، بل هي فِعْلُ العبد وكسبه، وخلقُ الله تعالى.

وهو بين الأمن واليأس

وقوله: «وبينَ الأمنِ والإِياس» تقدَّم الكلامُ أيضاً على هٰذا المعنى،

---

(١) ذكره الطبري في «تفسيره» برقم (١٢٣٤٨) من طريق القاسم عن الحسين، عن حجاج، عن ابن جريج عن عكرمة، قال ابن كثير بعد أن أورده عن ابن جرير: وقد ذكر هذه القصة غير واحد من التابعين مرسلة، ولها شاهد في «الصحيحين» من حديث عائشة يريد الحديث الذي ذكره المؤلف قبل هذا. وانظر «الدر المنثور» ٢/٣٠٧ ـ ٣٠٨.

(٢) في (أ): يجب.

وأنه يجب أن يكون العبد خائفاً مِنْ عَذَابِ ربِّه، راجياً رحمتَه، وأن الخَوْفَ والرجاء بمنزلة الجناحين للعبد في سيره إلى الله تعالى والدار الآخرة.

قوله: «فَهٰذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِراً وَبَاطِناً، وَنَحْنُ بُرآءُ إلى اللّهِ تَعَالى مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ، وَنَسْأَلُ اللّهَ تَعَالى أَنْ يُثَبِّتَنَا عَلى الْإِيمَانِ، ويَخْتِمَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، والآرَاءِ الْمُتَفَرِّقَةِ، والمَذَاهِبِ الرَّدِيَّةِ، مِثْلِ الْمُشَبِّهَةِ، والمُعْتَزِلَةِ، والجَهْمِيَّةِ، والجَبْرِيَّةِ، والقَدَرِيَّةِ، وغيْرِهِم، مِنَ الَّذِينَ خَالَفُوا الجَماعَةَ، وحالَفُوا الضَّلالَةَ، ونَحْنُ مِنْهُمْ بَراءٌ، وهُمْ عِنْدَنَا ضُلَّالٌ وَأَرْدِيَاءُ، وباللّهِ العِصْمَةُ والتَّوفِيقُ».

البراءة من الفرق الضالة

ش: الإشارةُ بقوله: «فهذا» إلى كُلِّ ما تقدم من أول الكتاب إلى هنا.

والمشبهة: هم الذين شَبَّهوا الله سبحانه وتعالى بالخلق في صِفَاتِه، وقَوْلُهم عَكْسُ قولِ النصارى، فإنَّ النصارى شَبَّهُوا المخلوق ـ وهو عيسى عليه السلام ـ بالخالِقِ تعالى، وجعلوه إلهاً، وهٰؤلاء شَبَّهُوا ٣٣١
الخالقَ بالمخلوق، كداود الجواربي وأشباهه.

والمعتزلة: هم عمرو بنُ عُبَيْدٍ، وواصلُ بنُ عطاء الغَزَّال[1] وأصحابُهما، سُمُّوا بذلك لمَّا اعتزلوا الجماعة بعد موتِ[2] الحسن

---

(١) هو أبو حذيفة واصل بن عطاء المخزومي، مولاهم البصري الغَزَّال، رأس المعتزلة، كان بليغاً، مفوّهاً، صموتاً، توفي سنة (٣٣١). مترجم في «السير»٥/رقم الترجمة (٢١٠).

(٢) جاء في حاشية (أ) و(ب) ما نصه: صوابه: اعتزلوا مجلس الحسن البصري رحمه الله، لا أنهم اعتزلوا بعد موته؛ كما في الكتاب. وانظر «الفرق بين الفرق» للبغدادي ص١١٧ ـ ١١٨، و«الملل والنحل» للشهرستاني ١/٦٤، و«التبصير في الدين» =

البصري رحمه الله تعالى، في أوائل المائة الثانية، وكانوا يجلسون معتزلين، فَيَقُولُ قتادة وغيره: أولئك المعتزلة.

وقيل: إن وَاصِلَ بنَ عطاء هو الذي وضع أُصُولَ مذهب المعتزلة، وتابعه عمرو بنُ عبيد تلميذُ الحسن البصري، فلما كان زمنَ هارون الرشيد، صَنَّفَ لهم أبو الهذيل كتابين، وبيَّنَ مذهبَهم، وبنى مذهبَهم على الأُصُولِ الخمسة، التي سَمُّوْهَا: العَدْلَ، والتَّوْحِيدَ، وإنفاذَ الوعيد، والمَنْزِلَةَ بين المنزلتين، والأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر! ولبَّسوا فيها الحَقَّ بالباطل، إذْ شأنُ البِدَعِ هذا، اشتمالُها على حَقٍّ وباطل. أصول المعتزلة الخمسة

وهم مشبِّهَةُ الأفعال، لأنهم قاسُوا أفعالَ الله تعالى على أفعالِ عباده، وجعلوا ما يَحْسُنُ مِنَ العبادِ يَحْسُنُ منه، وما يَقْبُحُ من العباد يَقْبُحُ منه! وقالُوا: يجب عليه أن يَفْعَلَ كذا، ولا يجوز له أن يَفْعَلَ كذا، بمقتضى ذلك القياسِ الفاسد!! فإنَّ السيد مِن بني آدم لو رأى عَبِيدَه تزني بإمائه ولا يَمْنَعُهُمْ من ذلك، لعُدَّ إما مستحسناً للقبيح، وإما عاجزاً، فكيف يَصِحُّ قِيَاسُ أفعاله سبحانه وتعالى على أفعالِ عباده؟! والكلامُ على هذا المعنى مبسوط في موضعه.

فأما العَدْلُ: فستروا تحتَه نفيَ القَدَرِ، وقالُوا: إن اللّـه لا يَخْلُق الشـرَّ، ولا يقضي به، إذ لو خلقه، ثم يعذِّبُهُمْ عليه يكون ذلك جوراً!! واللّـه تعالـى عادِلٌ لا يَجُورُ، ويلزمهم على هٰذا الأصلِ الفاسد أن اللّـه تعالى يكون في ملكه ما لا يُرِيدُه، فيُـرِيدُ الشيءَ ولا يكـون، ولازمه وصفـه بالعجزِ! تعالى اللّـه عن ذلك.

---

= للإسفراييني ص ٤٠ ــ ٤١، و«مفتاح السعادة» ٣٢/٢ لطاش كبري زاده، و«وفيات الأعيان» ٨٥/٤، و«الرد على أهل الأهواء والبدع» ص ٤٠ ــ ٤١ لأبـي الحسن الطرائفي الملطي الشافعي المتوفى سنة ٣٣٧.

وأما التَّوْحِيدُ، فستروا تَحْتَهُ القَوْلَ بخلق القرآن، إذ لو كان غَيْر مخلوقٍ، لزم تعدُّدُ القدماء!! ويلزمهم على هٰذا القولِ الفَاسِدِ أن عِلْمَه وقُدْرَتَه وسائِرَ صفاته مخلوقةٌ، أو التناقض!.

وأما الوَعِيدُ: فقالوا: إذا أَوْعَدَ بَعْضَ عبيدِه وعيداً، فلا[1] يجوزُ أن لا يُعذبهم ويُخلِفَ وَعِيدَه، لأنه لا يُخلِفُ الميعاد، فلا يعفو عمن يَشَاءُ، ولا يَغْفِرُ لمن يُرِيدُ عندهم!!

وأما المنزلةُ بَيْنَ المنزلتين: فعندهم أن مَنِ ارتكب كَبِيرةً يَخْرُجُ من الإيمانِ، ولا يَدْخُلُ في الكفر!!

وأما الأَمْرُ بالمعروف، وهو أنَّهم قالوا: علينا أن نأمُرَ غَيْرَنا بما أمرنا به، وأن نُلْزِمَهُ بما يلزمنا، وذلك هُوَ الأَمْرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر، وضمنوه أنه يَجُوزُ الخروجُ على الأئمةِ بالقِتَالِ إذا جَارُوا!! وقد تقدم جوابُ هٰذه الشُّبَهِ الخمسِ في مواضعها. ٣٣٢

وعندهم أن التَّوْحِيدَ والعَدْلَ من الأُصُولِ العقلية التي لا يُعْلَمُ صِحَّةُ السمع إلَّا بعدَها، وإذا استدلوا على ذلك بأدلةٍ سمعيةٍ، إنما يذكرونها للاعتضادِ بها، لا للاعتمادِ عليها، فهم يقولون: لا تَثْبُتُ هٰذه بالسمع، بل العِلْمُ بها مُتَقَدِّمٌ على العلم بصحة النقل! فمنهم من لا يَذْكُرُهَا في الأصولِ، إذ لا فَائِدَةَ فيها عندهم، ومنهم مَنْ يَذْكُرُهَا لِيُبين موافقة السمعِ للعقل، ولإيناس الناس بها، لا للاعتماد عليها! والقُرآنُ والحديثُ فيه عندهم بمنزلة الشهودِ الزائِدَيْنِ على النصاب! والمدد اللَّاحِقُ بعسكر مستغن عنهم! وبمنزلة من يَتَّبِعُ هواه، واتفق أن الشرعَ

---

(١) في الأصول: لا.

ما يهواه!! كما قال عُمَرُ بنُ عبدالعزيز: لا تكن ممن يتبع الحقَّ إذا وافق هواه، ويُخالِفُه إذا خالف هواه، فإذاً أنت لا تُثابُ على ما وافقته من الحق، وتُعَاقَبُ على ما تركته منه، لأنك إنما اتبعت هواك في المَوْضِعَيْنِ. وكما أنَّ الأعمالَ بالنياتِ، وإنما لِكُلِّ امرىء ما نوى، والعَمَلُ يتبع قَصْدَ صاحبه وإرادته، فالاعتقادُ القوي يتبع أيضاً عِلْمَ ذلك وتصديقه، فإن كان ذلك تابعاً للإيمان، كان مِن الإيمان، كما أن العَمَلَ الصالح إذا كان عن نِيَّةٍ صالحة، كان صالحاً، وإلا فلا؛ فَقَوْلُ أهلِ الإيمان التابع لغير الإيمان، كَعَمَلِ أهلِ الصلاح التابع لِغَيْرِ قصدِ أهل الصلاح. وفي المعتزلة زنادقة كثيرة، وفيهِمْ مَنْ ضَلَّ سَعْيُهُمْ في الحياة الدنيا وهم يَحْسَبُونَ أنهم يُحْسِنُونَ صنعاً.

الجهمية وأصل مذهبهم

والجهمية: هم المنتسبون إلى جَهْمِ بنِ صفوان الترمذي وهو الذي أظهر نفيَ الصفاتِ والتعطيلِ، وهو أخذ ذلك عن الجَعْدِ بنِ دِرْهَمٍ، الذي ضحى به خَالِدُ بنُ عبدالله القَسْرِيُّ بواسطَ، فإنَّه خطب الناسَ في يوم عيدِ الأضحى، وقال: أيُّها النَّاسُ، ضَحُّوا، تقبَّلَ الله ضحاياكم، فإني مُضَحٍّ بالجَعْدِ[1] بنِ درهم، فإنه زعم أنَّ الله لم يَتَّخِذْ إبراهيمَ خليلاً ولم يُكَلِّمْ موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجَعْدُ عُلُوّاً كبيراً! ثم نزل فذبحه. وكان ذلك بعدَ استفتاءِ عُلَمَاءِ زمانه، وهُمُ السَّلَفُ الصَّالِحُ[2] رحمهم الله تعالى.

وكان جَهْمُ بَعْدَه بخراسان، فأظهر مَقَالَتَه هناك، وتبعه عَلَيْهَا نَاسٌ،

---

(١) في (أ) و (ب) و (ج): على الجعد.

(٢) في هامش (أ) و(ب): وكانوا من كبار التابعين. وقد تقدم ذكر هذه الحادثة، والتعليق عليها ص ٣٩٥ ت (٣).

بَعْدَ أن ترك الصَّلاةَ أربعينَ يوماً شَكّاً في ربِّه! وكان ذلك لمناظرته قوماً مِنَ المشركين، يقال لهم السُّمَنِيَّةُ[1]، من فلاسِفَةِ الهند، الذين يُنْكِرُونَ من العلم ما سوى الحِسِّيَّات، قالوا له: هذا رَبُّكَ الذي تَعْبُدُهُ، هل يُرى أو يُشَمُّ أو يُذاق أو يُلْمَسُ؟ فقال: لا، فقالوا: هو مَعْدُومٌ!! فَبَقِيَ أربعين يوماً لا يعبد شيئاً، ثم لما خلا قَلْبُه مِن معبود يأْلَهُهُ، نَقَشَ الشيطانُ ٣٢٣
اعتقاداً نَحَتَه فِكْرُه، فقال: إنه الوُجُود المطلق!! ونفى جَمِيع الصفاتِ، واتَّصَلَ بالجعد[2].

وقد قيل: إن الجعد[3] كان قد اتَّصَلَ بالصابئة الفلاسفةِ من أهل حَرَّانَ، وأنه أيضاً أخذ شيئاً عَنْ بَعْضِ اليَهُودِ المُحَرِّفين لدينهم، المتصلين بلبيد بنِ الأعصمِ الساحر الذي سَحَرَ النبيَّ ﷺ، فَقُتِلَ جَهْمٌ بخراسان، قَتَلَهُ سَلْمُ بنُ أحْوز[4]، ولكن كانت قد فَشَتْ مقالتُه في الناس، وتقلَّدها بَعْدَه المعتزلةُ. ولكن كان الجهمُ أَدْخَلَ في التعطيل منهم، لأنه يُنْكِرُ الأسماءَ حقيقة، وهم لا يُنكرون الأسماءَ بل الصفاتِ.

وقد تنازع العلماء في الجهمية: هل هم من الثنتين وسبعين فرقة أم لا؟ ولهم في ذلك قولان: وممن قال إنَّهم ليسوا مِنَ الثنتين وسبعين فِرْقَةً عبدُاللّـهِ بنُ المبارك، ويوسف بن أسباط[5].

---

(١) بضم السين المهملة، وفتح الميم: قوم في الهند دهريون، يجحدون الإله.

(٢) في (ب): بجعد.

(٣) في (ب): جعداً.

(٤) في هامش (أ) و(ب): وكان ذلك في زمن صغار التابعين. وقد أرخ الطبري قتله سنة ١٢٨هـ.

(٥) الزاهد، من سادات المشايخ، له مواعظ وحِكَم. مترجم في «السير» ٩/ (٥٠).

وإنما اشتهرت مقالة الجهمية من حين محنةِ الإمام أحمدَ ابنِ حنبلٍ وغيره من علماء السنة، فإنَّه من إمارة المأمون قَوُوا وكَثُرُوا، فإنَّهُ كان قد أقام بخُرَاسَانَ مدةً، واجتمع بهم ثم كَتَبَ بالمحنة مِن طَرَسُوس سَنَةَ ثمان عشرة ومائتين وفيها مات، ورَدُّوا الإمَامَ أحمد إلى الحبس ببغداد إلى سَنَةِ عشرين، وفيها كانت مِحْنَتُه مع المعتصمِ ومناظرتُه لَهُمْ بالكلام، فلما رَدَّ عليهم ما احتجُّوا به عليه، وبَيَّنَ أنه لا حُجَّةَ لهم في شيءٍ من ذلك، وأن طلبَهم من النَّاس أن يُوافِقُوهُم وامتحانهم إياهم، جَهْلٌ وظُلْمٌ، وأراد المُعْتَصِمُ إطلاقَه، أشار عليه من أشار بأن المصلحةَ ضَرْبُه، لئلا تَنْكَسِرُ حُرْمَةُ الخلافة مرةً بعدَ مرةٍ! فلما ضربوه، قامت الشَّنَاعَةُ في العامة، وخافوا فأطلقوه، وقِصَّتُه مذكورة في كتب التاريخ[1].

ومما انفرد به جهمٌ: أن الجنة والنار تفنيانِ، وأنَّ الإيمانَ هو المعرفةُ فقط، والكفر هو الجهلُ فقط، وأنه لا فِعْلَ لأحدٍ في الحقيقة إلا للَّه وَحْدَهُ، وأن الناسَ إنما تُنْسَبُ إليهم أفعالُهم على سبيلِ المجاز، كما يقال: تحركت الشَّجَرَةُ، ودار الفَلَكُ، وزالتِ الشمسُ! ولقد أحسن القائل:

عَجِبْتُ لِشَيْطَانٍ دَعَا النَّاسَ جَهْرَةً    إلى النَّارِ وَاشْتَقَّ اسْمُهُ مِنْ جَهَنَّمِ

وقد نُقِلَ أن أبا حنيفة رحمه اللَّه، سئل عن الكلامِ في الأعراض والأجسام؟ فقال: لعن اللَّه عمرو بنَ عُبَيْدٍ، هو فَتَحَ على الناس الكَلامَ في هذا[2].

---

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» ١١/٢٣٢.

(٢) انظر آراء جهم الكلامية في «مقالات الإسلاميين» ص ٢٧٩ ــ ٢٨٠ وص ١٣٢ و ١٤١ و ١٥٢ و ٤٧٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٦٤ و ٤٧٤ و ٥٤٢ و ١٨١ و ٥١٨ و ٢١٢ و ٤٩٤ و ٦٣٦ و ٥٨٩.

الجبرية وأصل قولهم

والجبرية: أصلُ قولهم مِن الجهم[1] بنِ صَفْوان، كما تَقَدَّمَ، وأن فِعْلَ العبد بمنزلة طُوله ولونه، وهُمْ عَكْسُ القَدَرية نفاة القدر، فإنَّ القدرية إنما نُسِبُوا إلى القدر لنفيهم إياه، كما سُمِّيَتِ المرجئة لنفيهم الإرجاءَ، وأنه لا أَحَدَ مُرْجأً لأمر اللّه إما يُعَذِّبُهُمْ وإما يَتُوبُ عليهم. وقد ٣٣٤
تُسَمَّى الجبريةُ «قدريةً» لأنهم غَلَوْا في إثباتِ القَدَرِ، كما يُسمى الذين لا يجزمون بشيء مِنَ الوعدِ والوعيد، بل يَغْلُونَ في إرجاء كل أمرٍ حتى الأنواع، فلا يجزمون بثوابِ مَنْ تابَ، كما لا يُجزم بعقوبةِ من لم يَتُبْ، وكما لا يُجْزَمُ لِمُعَيَّن. وكانت المرجئة الأولى يُرْجِئُونَ عُثْمَانَ وعليّاً، ولا يَشْهَدُونَ بإيمانٍ ولا كُفْرٍ!!

وقد ورد في ذَمِّ القدرية أحاديثُ في «السنن»: منها ما روى أبو داود في «سننه»، من حديثِ عبدالعزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن ابنِ عمر، عن النبي ﷺ، قال: «القَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هٰذِهِ الأُمَّةِ، إنْ مَرِضُوا فَلا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلاَ تَشْهَدُوهُم»[2]. ورُوِيَ في ذَمِّ القدرية أَحَادِيثُ أُخَرُ كثيرةٌ، تَكَلَّم أهلُ الحديث في صحة رفعها، والصحيحُ أنها موقوفة، بخلاف الأحاديثِ الواردة في ذَمِّ الخوارجِ، فإنَّ فيهم في «الصحيح» وَحْدَه عَشْرَةَ أحاديث، أخرج البخاري منها ثلاثة، وأخرج مسلم سائِرَها. ولكن مشابهتهم للمجُوسِ ظاهِرَة، بل قَوْلُهُمْ أردأُ من قول المجوس، فإن المَجُوسَ اعتقدوا وجودَ خالقَيْن، والقدرية اعتقدوا خالقِينَ!!

وهذه البدع المتقابلة حدثت مِنَ الفتن المفرِّقة بين الأمة، كما ذكر

---

(١) في (ب): جهم.

(٢) تقدم تخريجه ص ٣٥٦.

البخاري في «صحيحه»، عن سعيد بن المسيب[1]، قال: وقعت الفتنةُ الأولى، يعني مقتلَ عثمان[2]، فلم تُبْقِ مِنْ أصحاب بدرٍ أحداً، ثم وقعت الفتنةُ [يعني الحرة][3] فلم تُبْقِ من أصحاب الحُديبية أحداً، ثم وقعت الثالثةُ، فلم ترتفع[4] وللناس طَبَاخ[5]، أي: عقل وقوة.

---

(١) هو الإمام العلم أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي عالم أهل المدينة، وسيد التابعين في زمانه المتوفى سنة ٩٤ هـ. له ترجمة حافلة في «السير» ٤/ رقم الترجمة (٨٨).

(٢) في هامش (أ) و(ب): وكان مقتل عثمان رضي الله عنه سنة خمس وثلاثين.

(٣) زيادة من البخاري، وفي هامش (أ) و(ب) تعليقاً على قوله: «والمرجئة» في الفتنة الثانية» ما نصه: وهي الحرة، وكانت سنة ثلاث وستين.

(٤) في هامش (أ) و(ب): قالوا: صوابه: ولو قد وقعت الفتنة الثالثة لم ترتفع إلى آخره. وقد علق الحافظ في «الفتح» على قوله: «ثم وقعت الثالثة فلم ترتفع» فقال: كذا في الأصول، ووقع في رواية أبي خيثمة: «ولو قد وقعت الثالثة» ورجحها الدمياطي بناء على أن يحيى بن سعيد قال ذلك قبل أن تقع الثالثة، ولم يفسر الثالثة كما فسر غيرها، وزعم الداودي أن المراد بها فتنة الأزارقة، وفيه نظر، لأن الذي يظهر أن يحيى بن سعيد أراد بالفتنة التي وقعت بالمدينة دون غيرها، وقد وقعت فتنة الأزارقة عقب موت يزيد بن معاوية، واستمرت أكثر من عشرين سنة. وذكر ابن التين أن مالكاً روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: «لم تُتْرَكْ الصلاةُ في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان ويوم الحرة» قال مالك: ونسيت الثالثة. قال ابن عبدالحكم: هو يوم خروج أبي حمزة الخارجي. قلت: كان ذلك في خلافة مروان بن محمد بن مروان بن الحكم سنة ثلاثين ومئة، وكان ذلك قبل موت يحيىٰ بن سعيد بمدة. ثم وجدت ما أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» بإسناد صحيح إليه عن يحيى بن سعيد نحو هذا الأثر، وقال في آخره: «وإن وقعت الثالثة لم ترتفع وبالناس طباخ». وأخرجه ابن أبي خيثمة بلفظ: «ولو وقعت» وهذا بخلاف الجزم بالثالثة في حديث الباب. ويمكن الجمع بأن يكون يحيى بن سعيد، قال هذا أولاً ثم وقعت الفتنة الثالثة المذكورة، وهو حيٌّ، فقال ما نقله عنه الليث بن سعد.

(٥) أورده البخاري بإثر حديث (٤٠٢٤)، فقال: وقال الليث، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب. . . قال الحافظ: لم يقع لي هـذا الأثر من طريق الليث، وصله أبو نعيم في «المستخرج» من طريق أحمد بن حنبل، عن يحيى بن سعيد القطان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري نحوه.

فالخوارجُ[1] والشيعة حَدَثُوا في الفتنة الأولى، والقدريةُ والمرجئة في الفتنة الثانية، والجهميَّةُ ونحوهم بعدَ الفتنة الثالثة، فصار هؤلاء الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُم وكانوا شِيَعاً يُقابِلُونَ البِدْعَةَ بالبدعة، أولئك غَلَوْا في عليّ، وأولئك كفَّروه! وأولئك غَلَوْا في الوَعِيدِ، حتى خَلَّدوا بَعْضَ المؤمنين، وأولئك غَلَوْا في الوعد، حَتَّى نَفَوْا بَعْضَ الوعيد أَعْنِي المُرْجِئَةِ! وأولئك غَلَوْا في التنزيهِ حتى نَفَوْا الصِّفَاتِ، وهؤلاء غلوا في الإثباتِ، حتى وقعوا في التشبيه! وصاروا يبتدِعُونَ من الدلائل والمسائِل ما ليس بمشروعٍ، ويُعْرِضُونَ عن الأمرِ المشروع، وفيهم مَنِ استعانَ على ذلك بشيء مِن كُتُبِ الأوائل: اليهود والنصارى والمجوس والصابئين، فإنهم قَرَؤوا كتبهم، فصار عندهم مِنْ ضلالتهم ما أدخلوه في مسائِلهم ودلائلهم، وغيَّرُوه في اللفظ تارةً، وفي المعنى أخرى، فَلبسوا الحقَّ بالبَاطِلِ، وكَتَمُوا حقّاً جاء به نبيُّهم، فَتَفَرَّقُوا واختلفوا، وتكلَّموا حينئذ في الجسم ٣٣٥
والعَرَضِ والتجسيم، نفياً وإثباتاً.

سبب الضلال العدول عن الصراط المستقيم الذي أمر الله باتباعه

وسببُ ضلالِ هذه الفرق وأمثالهم، عُدولُهم عن الصراط المستقيم، الذي أمرنا اللّه باتباعه، فقال تعالى: ﴿وأنَّ هَٰذا صِرَٰطِي مستقيماً فاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إلى اللّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

فوحَّد لَفْظَ: «صراطه» و «سبيله»، وجمع: «السبل» المخالفة له.

وقال ابنُ مسعودٍ رَضِيَ اللّه عنه: خطَّ لنا رَسُولُ اللّه ﷺ خطّاً،

---

(١) في (ب): والخوارج.

وقال: «هٰذا[1] سَبِيلُ اللَّهِ»، ثُمَّ خَطَّ خطوطاً عَنْ يمينه وعن يساره، وقال: «هٰذِهِ سُبُلٌ، عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ شَيْطانٌ يَدْعُو إلَيْهِ»، ثُمَّ قرأ: ﴿وأَنَّ هٰذا صِرٰطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذٰلِكُم وَصَّـٰكُمْ بِهِ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ﴾» [الأنعام: ١٥٣][2].

ومن ها هنا يُعلم أن اضطرارَ العَبْدِ إلى سؤال هدايةِ الصِّرَاطِ المستقيم فوقَ كُلِّ ضرورة، ولهذا شرع اللّه تعالى في الصَّلاةِ قراءةَ أُمِّ القرآن في كُلِّ ركعة، إما فرضاً أو إيجاباً، على حَسَبِ اختلافِ العلماء في ذلك، لاحتياجِ العبدِ إلى هٰذا الدعاء العظيم القدر، المشتمل على أشرفِ المطالِبِ وأجلِّها. فقد أمرنا اللّه تعالى أن نَقُولَ: ﴿اهْدِنَا الصِّرٰطَ المُسْتَقِيمَ * صِرٰطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ولاَ الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦ ـ ٧]. وقد ثبت عَنِ النبي ﷺ أنه قال: «اليهودُ مغضوبٌ عليهم، والنَّصَارى ضَالُّونَ»[3].

وثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْو القُذَّة بالقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُموه»، قالوا: يا رسول اللّه: اليهود والنصارى؟ قال: «فَمَن؟!»[4].

---

(١) في (ب): هذه.

(٢) أخرجه الدارمي ٦٧/١، وأحمد ٤٣٥/١ و ٤٦٥، والطبري (١٤١٦٨) وسنده حسن، وصححه الحاكم ٣١٨/٢، وأقره الذهبي.

(٣) قطعة من حديث مطول أخرجه الترمذي (٢٩٥٤) و(٢٩٥٥)، وأحمد ٣٧٨/٤، والطيالسي (١٠٤٠) من حديث عدي بن حاتم وسنده حسن، وصححه ابن حبان (١٧١٥) و (٢٢٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩)، وأحمد ٨٤/٣ و ٨٩ و ٩٤، والطيالسي (٢١٧٨)، وابن أبي عاصم (٧٤)، والبغوي (٤١٩٦) من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر، وذراعاً بذراع حتى =

قال طائفةٌ مِنَ السَّلَفِ: من انحرف مِنَ العُلماء، ففيه شَبَهٌ مِن اليهود، ومن انحرف من العُبَّادِ، ففيه شَبَهٌ مِن النصارى. فلهذا تَجِدُ أَكْثَرَ المنحرفين من أهل الكلام، من المعتزلة ونحوهم فيه شَبَهٌ من اليهود، حتى إنَّ علماء اليهود يقرؤون كُتُبَ شيوخ المعتزلة، ويستحسِنُونَ طريقتهم، وكذا شُيُوخُ المعتزلة يميلون إلى اليهودِ، ويُرَجِّحُونَهُم على النصارى، وأَكْثَرُ المنحرفين من العُبَّادِ، مِن المتصوفة ونحوهم فيهم شَبَهٌ من النصارى، ولهذا يميلون إلى نوعٍ مِن الرهبانية والحلولِ والاتحادِ ونحو ذلك. وشيوخُ هٰؤلاء يذمون الكَلَامَ وأهلَه، وشيوخ أولٰئك يعيبون طريقةَ هؤلاء، ويُصنِّفون في ذَمِّ السماع والوَجْدِ وكثير من الزُّهد والعبادة التي أحدثها هؤلاء[1].

لفرق الضلال طريقتان في الوحي

ولِفِرَقِ الضُّلَّال في الوحي طريقتان[2]: طريقةُ التبديل، وطريقة التجهيل، أما أهل التبديل، فهم نوعان: أهلُ الوهم والتخييل، وأهلُ التحريف والتأويل.

فأهلُ[3] الوهمِ والتخييل: هم الذين يقولون: إن الأنبياء أخبروا عن ٣٣٦

---

= لو دخلوا جحر ضب تبعتموهم..» وأخرجه ابن ماجه (٣٩٩٤)، وأحمد ٣٢٧/٢ و ٤٥٠ و ٥١١ و ٥٢٧، وابن أبي عاصم (٧٢)، والحاكم ٣٧/١، وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي من حديث أبي هريرة بلفظ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم باعاً بباع وذراعاً بذراع، وشبراً بشبر حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتم فيه...» وأخرجه البخاري (٧٣١٩) من حديث أبي هريرة بلفظ: «لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبراً بشبر وذراعاً بذراع...» وأخرجه أحمد ١٢٥/٤ من حديث شداد بن أوس بلفظ: «ليحملن شرار هذه الأمة على سنن الذين خلقوا من قبلهم أهل الكتاب حذو القذة بالقذة».

(١) انظر «بدائع الفوائد» ٣٢/٢.

(٢) في الأصول: طريقان.

(٣) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ٨/١ ــ ٩.

اللّـه واليوم الآخر والجنة والنار بأمورٍ غير مطابقة للأمر في نفسه، لكنهم خاطبوهم بما يتخيَّلُونَ به ويتوهَّمون به أنَّ اللّـه شيء عظيمٌ كَبِيرٌ، وأن الأبدان تُعَادُ، وأن لهم نعيماً محسوساً، وعقاباً محسوساً، وإن كان الأَمْرُ لَيْسَ كذلك، لأنَّ مصلحةَ الجمهور في ذلك، وإن كان كذباً، فهو كَذِبٌ لمصلحة الجمهورِ!! وقد وضع ابنُ سينا وأمثالُـه قانُـونَهم على هٰذا الأصل.

وأما أَهْلُ التحريفِ والتأويل[1]: فهم الذين يقولون: إن الأنبياء لم يَقْصِدوا بهٰذه الأقوال[2] ما هُوَ الحقُّ في نفس الأمر، وإن الحق في نفسِ الأمر هُوَ ما عَلِمْنَاهُ بعقولنا! ثم يجتهدون في تأويل هٰذه الأقوال إلى ما يُوافِقُ رأيهم بأنواعِ التـأويلات!! ولهـذا كان أكثـرُهم لا يجزمـون بالتأويل، بل يقولون: يجوز أن يُرادَ كذا، وغاية ما معهم إمكانُ احتمالِ اللفظ.

وأما أهلُ التجهيلِ والتضليلِ، الذين حَقِيقَةُ قولهم: إن الأنبياءَ وأتباعَ الأنبياء جاهلون ضَالُّون، لا يَعْرِفُونَ ما أراد اللّـهُ بما وَصَفَ به نَفْسَه من الآياتِ وأقوالِ الأنبياء! ويقولون: يجوز أن يَكُونَ لِلنَّصِّ تأويـلٌ لا يعلمه إلا اللّـهُ، لا يعلمه جبريلُ ولا محمدٌ ولا غيرُه من الأنبياء، فضلاً عن الصحـابة والتـابعين لهم بإحسـانٍ، وأن محمداً ﷺ كـان يقرأ: ﴿الرَّحمٰنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]. ﴿إليه يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ﴾ [فاطر: ١٠]. ﴿مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُد لِمَا خَلَقْتُ بِيَـدَيَّ﴾ [ص: ٧٥]

---

(١) انظر «درء تعارض العقل والنقل» ١/١٢ ــ ٢٠.

(٢) في (أ): «إلا ما» بزيادة إلا، ولم ترد في (ب) وقد اختـلفت أصول تعارض العقل والنقل بعضها أثبتها، وبعضها الآخر حذفها، ويغلب على الظن أن حذفها أولى.

وهو لا يَعْرِفُ معانيَ هٰذه الآيات! بل معناها الذي دَلَّتْ عليه لا يَعْرِفُهُ إلا اللّـه تعالى!! ويظنون أن هٰذه طريقة السلف!!

ثم منهم مَنْ يقولُ: إن المرادَ بها خِلافُ مدلولِها الظاهر المفهوم، ولا يعرفه أحدٌ! كما لا يُعْلَمُ وَقْتُ الساعة. ومنهم منْ يقولُ: بل تُجْرَى على ظاهرها وتُحْمَلُ على ظَاهِرِها!! ومع هٰذا، فلا يعلمُ تأويلها إلا اللّـهُ، فيتناقضون حيث أثبتوا لها تأويلاً يُخالِفُ ظَاهِرَها، وقالوا مع هٰذا: إنها تحمل على ظاهرها وهؤلاء مشتركون في القَوْلِ بأنَّ الرسولَ لم يُبَيِّنِ المُرَادَ بالنصوصِ التي يجعلونها مُشْكِلةً أو متشابِهَةً، ولهٰذا يَجْعَلُ كلُّ فريقٍ المشكل مِن نصوصه غيرَ ما يَجْعَلُهُ الفَرِيقُ الآخرُ مشكلاً.

ثم منهم من يَقُولُ: لم يَعْلَمْ معانيها أيضاً! ومنهم من يقولُ: عَلِمَهَا ولم يُبَيِّنْهَا، بل أحالَ في بيانها على الأدِلَّةِ العقلية، وعلى مَنْ يجتهد في العلم بتأويلِ تلك النصوصِ!! فهم مشتركون في أن الرَّسُولَ لم يَعْلَمْ أو لم يُعلِّم، بل نحن عرفنا الحَقَّ بعقولنا، ثم اجتهدنا في حَمْلِ كلام الرسول على ما يُوَافِقُ مَعْقُولَنَا، وأن الأنبياءَ وأتباعهم لا يَعْرِفُونَ العقلياتِ!! ولا يَفْهَمُونَ السمعياتِ!! وكُلُّ ذلك ضَلالٌ وتضليلٌ عن سواء ٣٣٧
السبيل.

نسأل اللّـه السلامةَ والعافِيةَ، من هٰذه الأقوالِ الواهية، المفضية بقائلها إلى الهاوية.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وسلام على المرسلين والحمد للّـه رب العالمين

□ □ □



# الفهـــارس

(١) فهرس الآيات القرآنية.
(٢) فهرس الأحاديث النبوية والآثار.
(٣) فهرس الشعر.
(٤) فهرس الأعلام.
(٥) فهرس الملل والنحل.
(٦) فهرس الأماكن
(٧) فهرس الكتب.
(٨) فهرس الموضوعات.



( ١ )

# فهرس الآيات القرآنية

## سورة الفاتحة

(١)/٤٣، ١٨٥، (٢)/٤٣ و١٨٥ ـ (٣)/٤٣ و١٨٥ و٦٠٠ ـ (٤)/٤٣ و١٨٥ ـ (٥)/٤٣ و٥١٩ و٧٩٦ ـ (٦)/٤٣ و٥١٩ و٨٠٠ ـ (٧)/٤٣ و٥١٩ و٨٠٠.

## سورة البقرة

(١)/٢٠٥ ـ (٢)/٢٠٥ ـ (١٠)/٢٥٨ ـ (٢٠)/٦٨ ـ (٢١)/٣٧ ـ (٢٣)/١٣٩ ـ (٢٨)/٥٧١ ـ (٣٠)/٦١٤ ـ (٣١)/٤١٥ و٦٥٣ ـ (٣٤)/١٩٨ ـ (٤٠)/٣٤٩ و٤٤٨ ـ (٤١)/٣٤٩ و٤٤٨ ـ (٤٢)/١٦و٤٨٤ ـ (٤٣)/١٨٩ ـ (٤٩)/٣٩٩ ـ (٦١)/٦٨٤ ـ (٦٩)/٣٣٨ ـ (٧٣)/٥٩١ ـ (٧٥)/٥٠٤ ـ (٧٦)/٧٧٥ ـ (٧٨)/٥٠٤ و٧٨٥ ـ (٧٩)/٥٠٤ ـ (٨٠)/٦٢٥ ـ (٨١)/٦٢٥ ـ (٩٥)/٢١٤ ـ (٩٨)/٤٨٤ ـ (١٠٢)/٦٥٧ ـ (١٢٤)/٤٠٠ و٦٥٩ ـ (١٣٠)/٥٥ ـ (١٣١)/٥٥ ـ (١٣٣)/٣١٥ ـ (١٣٦)/٥١٢ ـ (١٤٣)/٤٤٥ ـ (١٥٤)/٥٨٦ ـ (١٦٠)/٤٥١ ـ (١٦٣)/٧٣ ـ (١٦٧)/٦٢٩ ـ (١٧٠)/٣١٦ ـ (١٧٦)/١٨٦ ـ (١٧٧)/٤٠١ و٤٨٥ و٤٨٦ و٥٠٨ ـ (١٧٨)/٤٤٢ ـ (١٨١)/٦٠١ ـ (١٨٣)/٦٥٧ ـ (١٨٥)/٨٠ و٦٥٦ ـ (١٨٦)/٦٧٦ ـ (١٩٦)/٧٣٤ ـ (٢٠٠)/٣٣٩ ـ (٢٠٥)/٣٢٥ ـ (٢١٣)/٤٢٥ و٧٨٢ ـ (٢١٨)/٤٤٩ و٤٥٦ ـ (٢٢٢)/١٦٥ ـ (٢٢٤)/١٨٢ ـ (٢٣٨)/٤٨٤ ـ (٢٥٣)/٨٠ و١٠٦ و١٥٩ و٤١٢ و٧٨١ ـ (٢٥٥)/٥٨ و٦٨ و٨٤ و٨٩ و٩١

---

ملاحظة: الرقم الأول الذي هو بين قوسين للآية، والرقم الثاني هو للصفحة الموجودة فيها.

## سورة آل عمران



## سورة النساء



## سورة المائدة

## سورة الأنعام



## سورة الأعراف

## سورة الأنفال

(٢)/٤٧٩ و ٤٨٣ و ٤٩٨ و ٥١٣ و ٧٧١ – (٣)/٤٩٨ – (٤)/٤٩٨ – (١٧)/٦٤١ و ٦٤٢ – (٢٣)/١٣٢ – (٢٩)/٧٥١ – (٣٣)/٤٥٢ – (٧٢)/٥٠٥ و ٥٠٦ و ٦٩٠ – (٧٥)/٣١٧

## سورة التوبة

(٦)/١٩٤ – (١٧)/٤٦ – (٣١)/٤٧ – (٣٣)٥٠٢ – (٤٣)/٦٣٣ – (٤٦)/٣٣٣ – (٤٧)/٣٣٣ – (٥١)/٥١٥ – (٦١)/٤٧٢ – (٧١)/٥٠٥ – (٩١)/٦٣٤ – (٩٣)/٦٣٤ – (١٠٠)/٦٨٨ – (١١٧:/٦٩٦ – (١٢٤)/٤٧٩ – (١٢٥)/٢٥٨ و ٤٧٩ – (١٢٨)/٥٨

## سورة يونس

(١)/٢٠٥ – (٢)/١٦٩ و٥٠٢ – (٥)/١٧٢ – (١٦)/٦٢٣ – (١٨)/٣٢ – (٢١)/٥٥٧ – (٢٦)/٢١٠ و ٢١١ – (٣٨)/٢٠٥ و٢٠٦ – (٤٥)/٥٩٢ – (٤٩)/١٢٧ – (٥٣)/٥٩١ – (٥٧)/٣٦٣ و٤٢٦ – (٦٢)/٤٨٩ و٥٠٥ و٥٠٨ و ٧٤٤ و٧٤٨ و٧٥١ – (٦٣)/٤٨٩ و٥٠٥ و٥٠٨ و ٧٤٤ و ٧٥١ – (٦٤)/٥٠٨ و ٧٥١ – (٨٣)/٤٧٢ – (٩٩)/١٣٣ و ٣٢٤

## سورة هود

(١)/٢٥٧ – (٧)١١٢ و٣٦٨ – (١٣)/٢٠٣ و٢٠٥ – (٢٠)/٦٥٤ – (٢٦)/٦٢٨ – (٣٤)/١٣٣ و١٣٦ – (٤٦)/٢١٣ – (٥٣)/٥٠ – (٥٤)/٥٠ – (٥٥)/٥٠ – (٥٦)/٥٠ – (٥٨)/٦٠٧ – (٦٦)/٦٠٧ – (٨٨)/٢١ – (٩٤)/٦٠٧ – (٩٨)/٧٧ – (١٠٦)/٦٢٦ – (١٠٧)/٦٢٦ – (١٠٨)/٦٢٢ و ٦٢٦ – (١١٤)/٤٤٣ و٤٥٣ – (١١٨)/٧٧٥ – (١١٩)/ ٧٧٥

## سورة يوسف

(١)/٤٨ – (٢)/٢٣٢ – (١٧)/٤٧١ – (٢٤)/ ٦٤٦ – (٣١)/٤١٨ – (٣٨)/٣١٥ – (٣٩)/٣٨٨ – (٥١)/٥٨ – (٥٣)/٥٦٩ – (٦٨)/٦٠ – (٨٠)/٢١٤ و٦٥٨ – (١٠٠)/٢٥٣ – (١٠١)/٥٢٩ – (١٠٦)/٥٠٧ – (١٠٨)/٧٩٩ – (١١١)/٦٧ و ٢٣٣

### سورة الرَّعد



### سورة إبراهيم



### سورة الحِجر



### سورة النُّحل



### سورة الإسراء



### سورة الكهف

سورة مريم



سورة طه



سورة الأنبياء



سورة الحج



سورة المؤمنون

## سورة النُّور



## سورة الفرقان



## سورة الشُّعراء



## سورة النمل



## سورة القصص



## سورة العنكبوت

### سورة الرّوم



### سورة لقمان



### سورة السجدة



### سورة الأحزاب



### سورة سبأ



### سورة فاطر



### سورة يس

## سورة ق



## سورة الذّاريات



## سورة الطُّور



## سورة النّجم



## سورة القمر



## سورة الرَّحمٰن



## سورة الواقعة



## سورة الحديد

### سورة القلم



### سورة الحاقة



### سورة المعارج



### سورة نوح



### سورة الجن



### سورة المدّثر



### سورة القيامة



### سورة الدّهر



### سورة النّبأ

* * *



## ( ٢ )
# فهرس الأحاديث النبوية والآثار

* * *

# (٣)
# فهرس الشعر

***



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

( ٤ )

# فهرس الأعلام

(ن)



(هـ)



(و)



(ي)

* * *

# ( ٥ )
# فهرس الملل والنحل

* * *

( ٦ )

# فهرس الأماكن

# (٧)
# فهرس الكتب

* * *

( ٨ )

# فهـرس الموضوعـات











